٩٢٥٠٨

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بحارة الدماشقة

عمومية ٦٨٦
خصوصية ١٠٦
حديث

سقطت من القلم فيما نقله عنه فيما تقدم فيكون تكرارا وتكرر
النقل عن مقاتل مرة ذكر المصنف فيها الخ ومن حذفه فليراجع
قوله الدنيا مبتدا وعالم مبتدا خبر كما لا يخفى قوله كفسطاط
في مصر الفسطاط بضم الفا وكسرها بيت من شعر قوله
كعب الاحبار في القاموس كعب الحبر ولا تقل الاحبار قوله
لانه اي لان عالما اسم جمع كالانام فقضيته ان اسم الجمع لا يجمع
على ما في الاسماع وعبارة اخرى فقضيته ان اسم الجمع ليس له جمع
فينافي فليراجع قوله اسم جمع اي اسم دال على جماعة ع ثم قوله
وفي جمعه بالواو والنون او اليا والنون قوله ومنع بعض المحققين
وهو ابن مالك قوله الراغب وهو من ائمة السنة والبلاغة
كما افاده السيوطي في النوع التاسع من المزهر قوله وانما غلبوا
الخ تقدم هذا فهو مكرر قوله فلا يحه ورحينئذ فيه ان عالما
ليس علما ولا صفة بل هو اسم جمع كما مر والشذوذ باق وكتب
عليه بعضهم بمقتضى هذا الجواب مساوات المفرد لجمعه فان كان
منقولا فواضح في الجملة والا فلا يصلح جوابا لان القاعدة ان الجمع
اوسع دلالة من المفرد وان لم يذكر المانع واقتصر على ما ذكره
لانه يكفي في سند منعه انتهى قوله لان شبيها ليس صفة
بغال وكذلك عالم فلا فرق اللهم الا ان يفرق بان عالم يتوهم فيه
الصفة لاشتقاقه من العلم او العلامة كما مر ولا كذلك
شي فليتامل قوله فيعول لا فعول والفيعل فيودم ولم تقلب
الواو يا قال في الخلاصه
وان يك المزيد ضعف اصل ٭ فاجعل له في الوزن ما للاصل ٭
قوله من ابنية المبالغة اي من الابنية المفيدة للكثرة

وليس المراد انه من الابنية الخمسة المصطلح عليها قوله قلبت الواو يا
الخ فاصله قيووم قلبت الواو والاولى بالاجتماعهما مع يا قبلها ساكنة
وادغمت فيها وانقلبت الضمة دالة عليها اسنادي قوله واحسن
الاقوال انه الخ فان قلت هل هو صفة فعل او صفة ذات قلت
قال عبد القاهر ان اخذنا القيوم من معنى القيام على النفوس ما رزقها
واجالها والجزا لها على ما كتسبها كما قال عز وجل افمن هو قايم على كل
نفس بما كسبت كان من اوصافه المشتقة من افعاله ولم يكن من
صفاته الازلية وان اخذناه من معنى الدايم كقوله عز وجل الا ما دمت
عليه قايما اي مواظبا مداوما بالقيام كان من صفاته الذاتية
لانه يكون من معنى الباقي وبقاوه صفة ازلية انتهى شبرخيتي
قوله واجمعها من عطف العلة على المعلول لان الاجمعية علة
للاحسنية قوله وحفظه عطف عام على خاص تامل قوله
السموات جمع سما والما جمع السما لاختلافها بالاثار والحركات عند
الحس وتباينها في الجنس كما ورد في كتاب المعراج للاستاذ القشيري
ان السما الاولى موج مكفوف اي محبوس والثانية من نحاس والثالثة
من الفضة والرابعة من الذهب والخامسة من الياقوت
والسادسة من زمرد والسابعة من نور وجمعها باعتبار كونها
افلاك الكواكب السبعة السيارة وقدمها لشرفها وعلو مكانها
انتهى سعد قال النووي والجمهور على تفضيل السما على الارض اي
ما عدا البقعة الشريفة مواهب قوله وقد تسكن اي شذوذا
قوله وشكلا عطف تفسير قوله خلافا لمن زعم اي زعم ان المراد
مثلهن في الهيئة والشكل لا في العدد وهم الحكما فانهم ذهبوا الى انها
طبق واحد قوله للحديث دليل لقوله اي عددا قوله قيد

بكسر

قيد بكسر القاف وسكون المثناة التحتية واضافته الى شبر بيانية
اي قيدا هو شبر قوله اي قدر شبر طوقه الخ في نسخ اي قدر
شبر من ارض طوقه الخ والذي في الجامع الصغير من الارض بالتعريف
قوله طوقه بالبنا للمفعول اي طوقه الله اياه يوم القيامة
كما جا في رواية بان يجعل كالطوق في عنقه حقيقة ويعظم
عنقه ليسع ذلك او يطوق اثم ذلك ويلزمه لزوم الطوق
قوله من سبع ارضين فهي سبع طبقات بين كل طبقتين
كما بين السما والارض خلافا للضحاك الذي زعم انه لا فتق
فيها انتهى شبرخيتي قال الشمشيري في شرحه قال
القاضي عياض وليس في غلظ الارض وطبقاتها وما بينها
حديث انتهى قوله وكذلك اي المماثلة الا ان طوق الشبر من
سبع طبقات الارض لان طبقات الارض تابعة للطبقة
العليا ملكا وغصبا فمن غصب شبرا فقد غصب ما تحته
كمن ملكه فيهما مناسب تطويق الغاصب سبع طبقات بخلاف
الاقاليم فانه لا يناسب ان يطوق بغصب شبر من اقليم
طوقا منه ومن باقي الاقاليم اذ لا وجه لتطويقه شبرا لم
ياخذه ظلما قوله وما اظللن اي حملن وجمعها اي الارض
باليا والواو والنون شاذ قليل وحكمته ان يكون عوضا مما
فاتها من ظهور علامة التانيث لان علامة التانيث
مقدرة فيها بدليل ظهورها عند التصغير على اريضة قوله
الخلايق جمع خليقة وهي الاشيا المخلوقة فعيلة بمعنى
مفعولة والتا للنقل انتهى سعد وقد اشار الى ذلك
الشارح بقوله المخلوقات واما جمع الخلايق بالعلم ان تدبير

الكل اليه من العالم العلوي والسفلي من اعلي العرش الي ما تحت الثري
لا يشغله شان عن شان لان تدبيره لعالم الارواح كتدبيره
لعالم الاشباح وتدبيره للكبير كتدبيره للصغير لا يختلف
بالنسبة الي قدرته احوال شي من ذلك في الايجاد والاعدام
والنفع والاطعام انتهي سعد **قوله** بحسب ما تقتضيه حكمته
البالغة سوا كان فيه لهم مصلحة ام لا ومن عبر بالمصلحة
فقال اي مصرف امورهم بحسب ما تقتضيه المصلحة
اراد التدبير اله نبوي الخ **قوله** افاضة المصالح الدنيوية
ولا ينتقض بالكافر المعدم المريض لان في ذلك مصلحة كتخفيف
عذاب غير الكفر وفي الحديث ان من عبادي من لا يصلحه
الا الفقر الحديث الطويل **قوله** لا الاخروية بالنصب عطفا
علي الدنيوية وفي نسخ لا الاخروية بالجر عطفا علي الدنيوية
قوله انما المؤبدة عليهم ولا مصلحة لهم فيها كما لا يخفي **قوله**
فالمدبر الخ اي اذا علمت ان معني مدبر مصرف الامور بحكمته
فالمدبر الخ **قوله** وعوائدهما عطف علي ادبار عطف تفسير
قوله ويجريهما تفسيري **قوله** خلاف الظاهر مع ما فيه من
القصور فتامل **قوله** ناص علي شمول تدبيره تعالي لكل مخلوق
اي وان كان مفهوما من جمع الخلايق لكنه مر ولذلك قال ناص
ولم يقل دال **قوله** باعث الرسل فان قلت ـــــ مساق
الكلام يقتضي ان يكون لتلك الاوصاف مدخل في اقتضا
الحمد لان ترتب الوصف علي حكم مشعر بالعلية كما تقرر في الاصول
فما وجهه قلنا اما ربوبية الكل بالامداد او الرقية ه
والحفظية فظاهر انها من المنح الجلية فتقتضي الحمد

واما

واما قيامه بامر السما والارض فلانه لولاه لاختل العالم فلا
يمكن اكتساب اللطائف الحقيقية والمعارف اليقينية اذ
صلاح المعاد بانتظام امر المعاش واما تدبيره لامور مخلوقاته
فهو افاضة وجودهم وصفاتهم وجلائل النعم وما يتوقف عليه
بقاؤهم ولا يخفي انه من النعم العظيمة ايضا واما بعثه
الرسل فلان الخلق بسبب احتجابهم بالنشاة عن نور الفطرة
وبعدهم عن الحق لا يمكنهم تلقي المعارف والعلوم من ربهم
بل لا بد لهم من واسطة تناسب الحضرة الاحدية من وجه
والرتبة البشرية من وجه فيستفيض بسره المشاهد
للحق ويفيض بظاهره المخالط للخلق وهي الرسل فكان بعثهم
من النعم الجسام والمنح العظام سعد **قوله** الرسل من عباده
الاول علي حد الله يصطفي من الملائكة رسلا **قوله** وهو انسان
حر ذكر من بني ادم لما كان الانسان يطلق علي الرقيق والحر
قيد بالحر ليخرج الرقيق ولما كان شاملا للذكر والانثي بنا
علي انه يقال فيها انسان لا انسانة قيد بالذكر ليخرج
الانثي ولما كان يشمل الجن ان اخذ من ناس اي تحرك قيده
بقوله من بني ادم او يقال ذكر انسان توطية للاوصاف بعد
قوله او علي من قبله اي واترك علي من قبله **قوله** اذ هم
ثلاثمائة وثلاثة عشر والانبياء مائة الف واربعة وعشرون
الفا هذا هو الصحيح كما ذكره المولف في شرح خطبة المنهاج
قوله وخص لفظها اي الصلاة بهم اي بالانبيا والرسل اي بخص
بهم طلبها استقلالا فلا ينافي انها تطلب علي غيرهم تبعا وتكره
استقلالا لان لفظ الصلاة عرفا صار شعارا لذكرهم

ولهذا كره ان يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا وكالصلاة
السلام الا اذا كان تخطابا ولو حكما كالرسالات او جوابا فان الابتدا
سنة ورده واجب والحق بالانبيا الملائكة ومن اختلف في نبوتهم
كلقمان واما صلاته صلى الله عليه وسلم على آل ابي اوفى فقيل من
خصائصه وقيل لبيان الجواز انتهى من شرحي الكفاية والجزرية
لشيخ الاسلام وحواشي ع ش **قوله** عبر بسيد خبر عن تنظير وتنويها
قوله الى متعلق بباعث قال الشهاب السبكي في شرح منظومة
القبور وهل حرف الجر وحده المتعلق او مع مجروره ظاهر اطلاق
الاكثر الاول لكن الثاني هو الراجح وقد قال الجلال البلقيني
في رسالة ارسلها لوالده قول بعض المعربين للقرآن العظيم ان
المتعلق هو حرف الجر لا يستقيم لان حرف الجر لا يتعلق بمفرده
وانما يتعلق بمجروره ووافقه والده على ذلك وقال هذا هو
التحقيق انتهى **قوله** الى المكلفين قال تعالى يا ايها الناس اني رسول
الله اليكم جميعا قال الامام قد يختص بالمكلف ولا حاجة اليه لدخول
غير المكلف في الناس يعني ان البعثة التي تختص لا تقتضي
التكليف بل يكفي جريان احكام الاسلام عليه كالتوارث والزكاة
من ماله قيل ويقتضي البعثة الى الناس ان كان يسمعه منهم
يجب عليه اذا بلغ وعقل اتباعه فيدخل الصبي وغيره فقول المص
الى المكلفين لانهم الاصل والمقصود بالذات او المنازع فيه او
الالذ اعتنا به على انه يحتمل ان المراد الى جنس المكلفين وحذف
المضاف غير عزيز في كلامهم فتامل انتهى شيخنا ابو بكر الشنواني
شوبري **قوله** وكذا من الجن مع قوله وكذا منه الملائكة يقتضي
وجود البلوغ والعقل في كل من الجن والملائكة وان تكليفهم
من

من البلوغ كالانس وفيه نظر قال العز ابن جماعة في شرح بدا
الامالي المكلفون على ثلاثة اقسام قسم كلف من اول الفطرة
قطعا وهم الملائكة وادم وحوا وقسم لم يكلف اول الفطرة قطعا
وهم اولاد ادم وقسم فيهم نزاع والظاهر انهم مكلفون من اول
الفطرة وهم الجن انتهى **قوله** واما بقية الرسل فلم يرسل احد منهم
اليهم كما قاله الكلبي وروي عن ابن عباس لكن اخرج الحاكم في
المستدرك عن ابن عباس قال في كل ارض نبي كنبيكم وادم
كادم ونوح كنوح وابراهيم كابراهيم وعيسى كعيسى وقال
صحيح الاسناد قال الجلال السيوطي في شرح التقريب ولم
ازل اتعجب من تصحيح الحاكم له حتى رايت البيهقي قال
اسناده صحيح ولكنه شاذ بمرة انتهى قال حاوي الفتاوى
ويمكن انه يؤول على ان المراد بهم النذر الذين كانوا يبلغون
الجن عن انبيا البشر ولا بعد ان يسمى كل منهم باسم النبي الذي
يبلغ عنه قال شيخنا الحلبي وحينئذ كان لنبينا صلى الله
عليه وسلم رسول من الجن اسمه كاسمه ولعل المراد اسمه المشهور وهو
محمد انتهى ففي قوله ويمكن معارضة لقول الشارح اما بقية
الرسل الخ وقد يقال لا معارضة اذ لا يلزم من ارسال النذر
اليهم ان يكونوا بعثوا اليهم فليتامل احمد العجمي **قوله** كما دل عليه
قوله تعالى الخ اي من قوله مصدقا لما بين يديه اي من جميع
كتب بني اسرائيل الانجيل وما قبله ثم بين تصديقه بقوله
يهدي الى الحق فالكتاب القرآن لا التوراة كذا حكي انتهى شوبري
قوله لا يدل على انهم كانوا مكلفين به اي بالايمان لجواز ايمانهم اي
بالتوراة والتذكير باعتبار الكتاب **قوله** وليس منهم رسول

ن
من الله عند جماهير العلما اي كما مر في تعريف الرسول انه انسا
حر ذكر من بني ادم الخ **قوله** يخرج منها اي من احدهما وهو الملح
قوله فيهن نورا اي في احداهن وهي السما الدنيا **قوله** لانه مرسل
اليهم اعتمد الشمس الرملي خلافه **قوله** ليس المراد به عمومه اي ليس المراد
به ان كل رسول ارسل الى جميع المكلفين لانه لم يرسل الى جميع المكلفين
الا نبينا صلى الله عليه وسلم قال في الرسل للجنس الصادق بالواحد
والاولى ان يراد بالرسل جميعهم وال في المكلفين للاستغراق
بالنسبة لنبينا صلى الله عليه وسلم وللجنس بالنسبة لغيره
فهو من استعمال المشترك في معنييه **قوله** فانه عز وجل يخالف
لما في الكشاف من ان ايمانهم وايمان من في الارض سوا في ان ايمان
الجميع بطريق النظر والاستدلال لا غير وانه لا طريق الى معرفته
الا بهذا وانه منزه عن صفات الاجرام **قوله** الزام ما فيه كلفة
وقيل التكليف طلب ما فيه كلفة وحينئذ يدخل المندوب والمكروه
قوله مصدر مضاف للفاعل مع حذف المفعول على عود الضمير للرسل
او مضاف الى المفعول مع حذف الفاعل على رجوع الضمير فيه الى
المكلفين **قوله** لاجل دلالتهم اياهم هذا تفسير لاضافة المصدر للفاعل
وترك الاحتمال الثاني لملايمته والتقدير عليه لهدايتهم منهم
قوله ودليل اطلاقها اي الهداية عليهما اي مع المومنين والكفار
قوله والذي للرسل هو الاول اي مطلق الدلالة واما الثاني يعني
الدلالة الموصلة **قوله** وبما قررته على الخ وجه على ما ذكر بما تقرر
انه فسر الهداية بالدلالة على سلوك سبيل الهدى بالمعنى
الشامل للوصول فلو كانت اللام للعلة لما تخلف ذلك وقد يقال
اللام داخلة على هداية الرسل والذي لهم الدلالة فقط

لا الوصول

لا الوصول وحينئذ فلتنظر ماذا يعلم **قوله** لبيان حكمة الارسال
وغايته فتكون اللام للعاقبة والفايدة والمعنى انه بعث
الرسل فترتب على ذلك البعث فوايد ومصالح غير باعثة
على الفعل لكنها مترتبة على ترتب الاستظلال مثلا على
الشجر المغروس من غير ان يكون الاستظلال حاملا على غرسه
وانما الحامل عليه الانتفاع بثمره **قوله** وبيان شرايع الخ اي
وبعثهم لبيان شرايع الدين وهو عطف مراد فكما سيذكره
الشارح لا من عطف السبب على المسبب **قوله** وضع الهي الخ
اي موضوع اي احكام وضعها الله تعالى للعباد فرعية كانت
او اصلية تخرج بالوضع الالهي الاوضاع البشرية ظاهرا
نحو الرسوم السياسية والتدبيرات المعاشية والاوضاع
الصناعية وسايق اي باعث وحامل للاوضاع الالهية غير
السابقة كانبات الارض وامطار السما وبذوي العقول
ما يسوقهم وغيرهم من الحيوانات كالاوضاع الطبيعية التي تهتدي
بها الحيوانات لمنافعها ومضارها وبالاختيار الاوضاع الالهية
الاتفاقية والقسرية كالوجه اثبات كاللذة والالم والجوع
والعطش فانها وضع الهي يسوق الى المحمود لا بالاختيار بل بطريق
القسر وبقوله بالذات اي ما يكون خيرا بالقياس الى كل
شي مثل صناعتا الطب والفلاحة فانها وان تعلقتا بالوضع الالهي
اعني تاثير الاجرام العلوية في السفلية وكانتا سايقتين لذوي
الالباب باختيارهم المحمود الى مصنف من الخيرات فليستا
سوقا بهم الى الخير الذاتي الذي هو السعادة الابدية والقرب
الى خالق البرية ه شرح الجوهرة لمولفها البرهان اللقاني **قوله**

بالدلايل جمع دلالة بتثليث الدال بمعني الدليل قال ابن قاسم في
الايات البينات الدليل بزنة فعيل وفعيل جمعه علي فعايل غير
مقيس واجيب بانه يحتمل ان يراد بالدلايل جمع دلالة والدلالة
تعبر عن علي الدليل كما قال المحلي وجمعه علي دلايل حينيذ مقيس انتهي
شبرخيتي **قوله** اي علم كالنصوص المتينة للبعث والحساب او ظن
كخبر الاحاد بالنيات انتهي شبرخيتي **قوله** للقطع علة لمحذوف تقديره
وصفت الموديه للعلم بالقطعية للقطع بعدم معارضها الخ ولانها
تقطع معارضة الخصم **قوله** فانها بالنسبة اليه قطعية اي لعدم
وقوع الخلف في خبره صلي الله عليه وسلم **قوله** وذلك جميعه قطعي
اي لانه عن الله عز وجل **قوله** فضرورية حسية اي ثابتة بالحس
فقد شوهد قلب الحصي حية واحيا الموتي ونبع الما من بين الاصابع
وانشقاق القمر ونحوها انتهي مناوي **قوله** وواضحات البراهين
من اضافة الصفة للموصوف كما اشار اليه الشارح وعطف البراهين
علي الدلايل من عطف العام علي الخاص لان البرهان لايكون الا قطعيا
يقينيا بخلاف الدلايل ولان البرهان اصطلاحا لايكون الا مركبا
قوله لجملة صفة كما نتفقه لان ساير صفاته تعالي جميلة **قوله**
الواقع في مقابلة صفة الله تعالي انظره مع ان الحمد للذات متصف
بصفاتها لا في مقابلة الصفات فقط **قوله** وهذا الثاني هو
الشكر اللغوي كما مر من ان الثنا الواقع في مقابلة صفة وواقع في
مقابلة نعمة واني بما المعم وواقع لا في مقابلة شي نحو الحمد لله فقط
قوله قال تعالي لين شكرتم لازيدنكم لين شكرتم نعمتي وامتثلتم واطعتم
لازيدنكم في النعمة وقيل لين شكرتم بالطاعة لازيدنكم بالثواب
والاية نص في ان الشكر سبب للمزيد **قوله** علي جميع الخ علي للتعليل

كما

كما في قوله تعالي لتكبروا الله علي ما هداكم **قوله** وهي لبن العيش الخ سوا
كان مفعولا علي جهة الاحسان الي الغير ام لا **قوله** وخصبه بكسر الخا
المعجمة ضد الجدب **قوله** كالذبح بمعني المذبوح ومنه قوله تعالي وفديناه
بذبح عظيم اي مذبوح **قوله** والرعي بالكسر اي الكلا وبالفتح المصدر
قوله والطحن بالكسر الدقيق **قوله** ومع ذلك اي مع كثرته **قوله** المنفعة
المفعولة علي جهة الاحسان الي الغير اي اثيب فاعله ام لا **قوله** وقيل لابد
الخ فيفيد نفي الحسنة المفعولة علي جهة الاحسان الي الغير **قوله** الجواز
ان يستحق اي المحسن الشكر اي لغة وعرفا لا شرعا بالاحسان وان
كان فعله اي الاحسان او المحسن محذورا والاثر اي ان من اكثر
الحسنات بمال غصبه عده العرف محسنا وان لم يثبت شرعا
قوله واختلفوا هل لله نعمة الخ اي اختلفوا في جواب هل لله نعمة
الخ **قوله** وقيل لا الخ ويجاب عن الاية التي هي يا بني اسرايل بان النقد
علي اسلافكم الذين من قبلكم وهو من امن منهم بالتوراة قبل
نسخها بالانجيل **قوله** اذ لا نزاع في وصول نعم الله اليه عبارة ابن عادل
لانه لا نزاع في ان الحياة والعقل والسمع والبصر وانواع الرزق والمنافع
من الله تعالي انما الخلاف في ان امثال هذه المنافع اذا حصل عقبها
تلك المضار الابدية هل يطلق عليها في العرف اسم النعمة ام لا ومعلوم
ان ذلك نزاع في عبارة انتهي **قوله** اذا حصل عقبها اي في الاخرة
ذلك الضرر الابدي هل تسمي يعني الاحسان الواصلة اليه في العرف
حينيذ نعما ولا قال بعضهم هذا اللبس مما الكلام فيه انما الكلام
هل تسمي نعمة في الدنيا ولا فكان الاولي ان يقول هل تسمي في العرف الخ
باسقاط حينيذ لان حصول الضرر انما هو في الاخرة واقول قوله
اي عند ملاحظة ذلك ولبس المراد انها تسمي في الاخرة ام لا فليتامل

واول بعض المحققين النعمة في نحو كلام المص هذا بالانعام لكن على هذا
يفوت قوله فيما تقدم انه جمع بين نوعي الحمد تامل قوله ولا اسر يتذكرها
الجواب عما يقال اذا كانت النعم غير متناهية وما لا يتناهى لا يحصل
العلم به في حق العبد فكيف اسر يتذكرها في اذكر وانتهى قوله الا انها متناهية
بحسب الاجناس لانها اما دنيوية او اخروية الاول اما وهبي
كخلق البدن والقوى ونفخ الروح واشراقه بالعقل وما يتبعه او كسبي
كتخلية النفس عن الرذايل وتحليتها بالفضايل والاخروية بغفرانه
له ما فرط منه ويرضى عنه ... في اعلى عليين مع النبيين والصديقين
انتهى سعد قوله واسيله المزيد الخ لما ورد الامر بالسوال من
الملك المتعال في ايات كثيرة منها قوله تعالى ادعوني استجب لكم قال
بعض العلما لم يامر بالمسئلة الا ليعطي تاسى المص بذلك قوله الزيادة
والمزيد مصدر ميمي وال فيه عوض عن المضاف اليه اي مزيد النعم
قوله من اسدا على حذف مضاف اي من اسر اسدا او ان من
ابتدائية قوله فمن للتعدي وفي نسخة للتعدية قوله فيه الوجهان
المذكوران اي كونها للتعدي وكونها للتعليل قوله والفضل لغة
ضد النقص اي واصطلاحا العطا عن اختيار لا عن ايجاب من الغير
كما تقول الحكما فانهم يجعلونه علة او طبيعة تحصل اثارها من غير اختيار
كالعلة ومعلولها والطبيعة ومطبوعها ومعنى ولا عن وجوب
انه لا يجب عليه تعالى ذلك خلافا للمعتزلة القايلين بانه يجب عليه
فعل الصلاح والاصلح ورد بانه لو وجب عليه لما وقعت محنة دنيا
واخرى ولا تكليف بامر ونهي شبرخيتي قوله والكرم نقيض اللوم
الكرم بذل اي اعطا الكثير لغير علة اي دنيوية او اخروية ويطلق
بمعنى ايثار الصفح عن الجاني ومن عجيب ما يقال كل عيب ما يغطيه
الكرم

الكرم الا عيب الدين والكريم يطلق على الله تعالى بخلاف السخي لعدم وروده
ولا شعاره بجواز الشح انتهى شبرخيتي وعطف الكرم على الفضل مرادف
ان نظرنا لخصوص المقام وهو انه في حق الله تعالى وعام على خاص
ان لم ينظر لذلك قوله واشهد الشهادة هي الاخبار بصحة الشي الناشي
عن العلم وهي اخص من الاقرار والعلم اذ العلم قد يخلو عن الاقرار وهو عن
العلم والشهادة جامعة لهما انتهى سعد فكل شهادة علم واقرار ولا عكس
ولهذا اجي بلفظ اشهد دون اعلم واقر قوله واستظاهر عطفه على اعلم
ان اعلم بضم الهمزة وكسر اللام وعبارة الجلال المحلي واشهد اي اعلم
قال عميرة اي واذعن اذ لا يكفي العلم بدون اذعان قوله ان لا اله الا الله
اي لا معبود بحق الا هذا الفرد الموجود بالحق الجامع لصفات الالوهية
الحاوي لنعوت الربوبية فالتوحيد لا يحصل الا بان يكون الاله
بمعنى المعبود بالحق ويجعل الله علما للذات لا اسما للمفهوم الواجب الوجود
والا يلزم الكذب ان اريد بالاله مطلق المعبودات الباطلة واستثنا
الشي من نفسه ان لم يجعل علما وللامام الرازي هنا سوال مشهور
وهو ان قدرنا انه لا اله في الوجود الا الله لجاز ان يكون اله في الامكان
وان قدر في الامكان بتقدير المعنى لا اله ممكن الا الله فانه ممكن وان قدر
لا اله في الوجود والامكان بتقدير المعنى لا اله ممكن موجود الا الله فانه
موجود ممكن فعلا والجميع باطل فلا يتم به التوحيد لكنها كلمة التوحيد
اتفاقا وجوابه انه يقال لا اله موجود ازلا وابدا الا الله فانه موجود
ازلا وابدا لانها سالبة ضرورية فيكون معناه الوجود ضروري
السلب عن كل فرد من افراد الاله حال الحكم قبله وبعده اذ يجب
ان يثبت للمستثنى ما نفي عن المستثنى منه واذا ثبت ان الوجود
ضروري السلب عن كل فرد من افراد الاله غير الله لم يتصف بوجود

ازلا وابدا والا لم يكن وجوده ضروريا واذا كان كذلك يحصل به التوحيد
لان المراد نفي تعدد وجود المعبود بالحق ازلا وابدا انتهى سعد وان هي
المخففة من الثقيلة والجملة مفعول اشهد ولا نافية للجنس واله
اسمها مبني معها على الفتح في محل نصب وخبرها محذوف تقديره
موجود والا حرف استثنا والاسم الكريم مرفوع على البدلية
من الضمير المستتر في الخبر او منصوب على الاستثنا ثم ان مثل
هذا التركيب عند علما المعاني يفيد القصر وهو في هذه الكلمة من باب
قصر الصفة على الموصوف لا العكس فان الاله بمعنى الوصف فان قلت
لم قدم النفي على الاثبات فقال لا اله الا الله ولم يقل الله لا اله الا هو
بتقديم الاثبات على النفي اجيب بانه اذا نفى ان يكون ثم اله غير
الله فقد فرغ قلبه مما سوى الله بلسانه ليواطي القلب وليس مشغولا
بشي سوى الله تعالى فيكون نفي الشريك عن الله تعالى بالجوارح
الظاهرة والباطنة ويوضحه انه اذا بدا بالنفي تقد تخلى عما سوى الله
تعالى واشتغل به بخلاف ما اذا ابدا بالاثبات وابدا النفي والتخلي
عن الرذايل وسيلة للتحلي بالفضايل انتهى قسطلاني **قوله** ولا
كرريا عطف تفسيرا والاول نفي للكم المنفصل والثاني نفي للكم المتصل
قوله لا يغلب بالبنا للمفعول **قوله** لا يضعف بفتح اليا وضم العين من
ضعف **قوله** والقهرة بالضم اي واسكان الها الاضطرار والقهرة
كهمزة الشرير **قوله** الغفار الستار لذنوب من اراد من عباده الخ
واعلم ان الغفور ابلغ من الغافر لان فعولا موضوع للمبالغة والغفار
ابلغ من الغفور لانه للتكثير من غير حصر فاذا ستر الله على عبده
مرة فهو غافر له وان ستر عليه مرارا فهو غفور له فاذا ادام الستر عليه فهو
غفار له فاذا ستر على عبده في الدنيا وعفى عن عقوبته في الاخرة

ولم

ولم يفضحه فهو غفار له فاذا استر على عبده في الدنيا وعفى عن عقوبته
في الاخرة وقيل من غفر له بعض ذنوبه في الاخرة وعاقبه على الباقي
فهو غافر له وان غفر له اكثر ذنوبه وعاقبه على القليل فهو غفور له وان
غفر له جميع ذنوبه فهو غفار له وبين الغفار والقهار طباق معنوي
لاشعار الاول بالقهر واستحضاره يبعث على الخوف والثاني بالرحمة
واستحضارها يبعث على الرجا انتهى شبرخيتي **قوله** لذنوب من
اراد من عباده لم يقل لذنوب عباده لانه يجب ان نعتقد ان بعضا
من عصاة هذه الامة يعذب ولو واحدا وعبارة عبد السلام اللقاني
للقاعدة الواجبة الاعتقاد ان كل نوع من الكباير لابد من عذاب
طايفة من مرتكبيه قال الابي انعقد الاجماع على انه لابد من نفوذ
الوعيد في طايفة من العصاة لان الله تعالى توعدهم وكلامه
تعالى صدق فلابد من وقوعه **قوله** فلا يفضحه فضح من باب
نفع مصباح **قوله** منقولا مرتجل والمنقول ما استعمل قبل العلمية
في غيرها والمرتجل بخلافه **قوله** الضعف اي الكر العين وهو حمد
بالتشديد **قوله** بذلك الظاهر ان البا زايدة في المفعول الثاني
للايهام كما زيدت اللام في مفعوله الاول لتقوية العامل **قوله**
ليكون على وفق الخ اي وليطابق اسمه صفته وتشريف اسمه
لموافقته الاشتقاق في الحمد من اسمايه تعالى شبشيري **قوله**
بالفي عام عبارة عن طول الزمن او عن مده لو قدر بزمن بلغت
ذلك فلا يقال لا زمن ثم لان الزمن يقدر بحركة الفلك وهو لم
يخلق بعد **قوله** كعب الاحبار في القاموس كعب الحبر ويكسر
ولا تقل الاحبار كما مر **قوله** ولم يسم احد قبله به الخ في سيرة
الحافظ اليعمري ورويناه عن ابي القاسم السهيلي قال لا يعرف

في العرب من تسمى بهذا الاسم قبله صلى الله عليه وسلم الا ثلاثة طمع
آباؤهم حين سمعوا بذكر محمد صلى الله عليه وسلم وبقرب زمانه وانه يبعث
بالحجاز أن يكون ولدا لهم ذكرهم ابن فورك في كتاب الفصول وهم محمد
ابن سفيان بن مجاشع جد الفرزدق الشاعر والآخر محمد بن
احيحة بن الجلاح من الاوس والآخر محمد بن حمران من ربيعة
وذكر منهم محمدا رابعا انسيته وكان آباء هؤلاء الثلاثة قد وفدوا على
بعض الملوك وكان عنده علم بالكتاب الاول فاخبرهم بمبعث النبي
صلى الله عليه وسلم وباسمه وكان كل واحد منهم قد خلف امرأته حاملا
فنذر كل واحد منهم ان ولد له ولد ذكر ان يسميه محمدا ففعلوا
ذلك وفيها عن القاضي عياض بعد كلام يتعلق باسم احمد ما نصه
وكذلك محمد ايضا لم يتسم به احد الى ان شاع قبيل وجوده عليه
السلام وميلاده ان نبيا يبعث اسمه محمد فسمى قوم قليل من العرب
ابناءهم بذلك رجاء ان يكون احدهم هو والله اعلم حيث يجعل رسالته
وهم محمد بن احيحة بن الجلاح بتخفيف اللام الاوسي ومحمد
ابن مسلمة الانصاري ومحمد بن براء البكري ومحمد بن سفيان
ابن مجاشع ومحمد بن حمران الجعفي ومحمد بن خزاعي السلمي لا سابع
لهم اي فيما اعلم ويقال ان اول من سمي به محمد بن سفيان واليمن
تقول بل محمد بن اليحمد الازدي ثم حمى الله اي منع كل من تسمى
به ان يدعي النبوة او يدعيها احد له حتى تحققت السمتان
لمحمد واحمد له صلى الله عليه وسلم ولم ينازع فيهما انتهى وفي
سيرة الشيخ الحلبي عن بعضهم انه عدهم ستة عشر ونظمهم
فقال

ان الذين سموا باسم محمد — من قبل خير الخلق ضعف ثمان

ابن

ابن البراء مجاشع بن ربيعة — ثم ابن مسلم احمدي حمران
ابن السلمي وابن اسامة سعدي — وابن سواءة همداني
وابن الجلاح مع الاسيدي يا فتى — ثم الفقيمي هكذا الحرماني

قال بعضهم وفاته آخران لم يذكرهما وهما محمد بن الحارث ومحمد
ابن عمر بن مغفل بضم اوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام وقد نظمهما
شيخنا الشمس القاضي في بيت يضم الى هذه الابيات فقال

وابنا الحارث زد لعدهم ورد — ابنا المغفل جاءنا ببيان

واما احمد فلم يسم به احد قبله ولا في زمانه بل هو اول من تسمى به ثم بعده
والد الخليل هكذا جزم بانه من خصائصه الحافظ السيوطي
واقره الآن البرهان اللقاني حكى في شرح عقيدته الكبير انه
تسمى به احد بعده بزمان طويل وجزم الشيخ زكريا في شرح رسالة
القشيري بان الخضر اسمه احمد والله اعلم قوله خدمة امتثالا الخ
فان قلت هل هو من باب الترقي والتدلي قلت السعد في
شرحه جمع بينهما ليدفع الافراط والتفريط الذي وقع في شان
عيسى وقدم العبد ترقيا من الادنى الى الاعلى وفي كلام الصوفية
انه لا مقام اشرف من العبودية اذ بها ينصرف من الخلق الى
الحق وينعزل عن التصرفات وبالرسالة عن الحق ويقبل على التصرفات
ولذا قال ذا اسرى بعبده ولم يقل برسوله فلا يكون ترقيا قوله ولكن
قولوا عبد الله ورسوله اول الحديث لا تطروني كما اطرت النصارى
عيسى اي لا تصفوني بذلك قوله نفي الوصف بها اشارة اي
اشارة الى غاية كماله تعالى واحتياج غيره اليه في سائر احواله حيث
لا والعبودية ترك الاختيار والثقة بالقواعد المحكمات وعدم
منازعة الاقدار في التسليم لا سيما واخذ الفقهاء ربما ينسب للقاضي

للقاضي عياض

وبما زادني شرفا وتيها ... وكدت باخمصي اطا الثريا

دخولي تحت قولك يا عبادي ... وان صيرت لي احمد نبيا

ولبعضهم

لا تدعني الا بيا عبدها ... فانه اشرف اسمائي

ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا او بمعنى الواو فاختار الثاني وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال

قال له جبريل عن ربه ... خيرني فاختر يا دليل الهدى

نبوة في حال عبدية ... تحوي بها القدح المعلى غدا

او حال تمليك تجر الغنى ... بين يديه ضعفا سجدا

فاختار ما يحظى به آملا ... لله ما اهدى وما اسعدا

قوله وحبيبه وخليله اما كونه حبيبا فلقوله صلى الله عليه وسلم الا وانا حبيب الله ولا فخر وعن الامام جعفر الصادق انه قال ان الله تعالى اظهر اسم الخلة لابراهيم واخفى اسم المحبة لمحمد لتمام حاله اذ لا يحب للحبيب اظهار حال الحبيب لئلا يطلع عليه سواه وقال لنبيه لما اظهرها قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله اشعارا الى انه لا طريق الا باتباع حبيبه واما كونه خليلا فلقوله لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا نفي ان يكون له خليل غير ربه فثبتت خلته انتهى سعد قوله فهو احبهم له واحق باسم الحبيب ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العباد له عز وجل ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه انتهى شبشيري وسياتي في الشرح كما قال الشارح وقوله وحبيبه

نعيل

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

وابو نعيم سماه فظان من شرح ابن حجر اسقط لفظه والحاكم موجودان في الاصول المصححة والمتون المشروحة كما قاله ملا علي قوله وابو عبد الرحمن محمد بن الحسين صاحب الحقائق وطبقات الاولياء كان عدلا ثقة استاذ ابي القاسم القشيري وشيخ ابي سعيد بن ابي الخير واثنى عليه الشيخ عبد الله الانصاري صاحب المنازل كثيرا وقد طعن فيه ابن الجوزي كما هو دابه في شان الائمة توفي يوم الاحد ثالث شعبان سنة اثنتي عشرة واربعمائة ودفن بنيسابور قوله ابو سعد محمد صوابه كما في المناوي وملا علي احمد بن محمد بن احمد بن عبد الله بن حفص كان ثقة متقنا صنف وحدث ورحل ابو سعد فمات بها في شوال سنة اثنتي عشرة واربعمائة قوله ثم تحتية اي ساكنة قوله الى ماليني واهل هراة يقولون مالان وحيديد فيقال له نسبة المالاني الهروي الانصاري قوله وابو عثمان اسماعيل الصابوني نسبة الى عمله قال السمعاني ولعل احدا من اجداده عمله وهو المعروف بشيخ الاسلام كان اماما مفسرا محدثا فقيها روى عن الحاكم وروى عنه البيهقي قوله ومحمد بن عبد الله الانصاري الهروي منسوب الى الانصار وهم الاوس والخزرج ولد سنة خمس وتسعين وثلاثمائة كان كثير السهر صنف وحدث وكان قويا في نصرة السنة توفي بهراة يوم الجمعة من ذي القعدة سنة احدى وثمانين واربعمائة قوله سعد وابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي نسبة الى بيهق بفتح الباء الموحدة قرية بناحية نيسابور على عشرين فرسخا منها احد الائمة الشافعية قال امام الحرمين كل شافعي له عليه المنة الا البيهقي فان له على الشافعي المنة ولد في شعبان سنة اربع وثمانين وثلاثمائة والف شعب الايمان ومات في جمادى الاولى وصار سنة ثمان وخمسين واربعمائة بنيسابور ونقل في تابوت الى بيهق

مسيرة يومين واورد المص لفظة ثم في الاولين لعله بالتاخر الزماني
فيهما بخلاف البواقي ولما خصص المشاهير بالذكر عمم فقال وخلائق
لا يحصون بالبنا للمجهول اي لا يعدون لكثرتهم من المتقدمين والمتاخرين
بعد الصحابة والتابعين والائمة ان المتقدمات ايضا الي ههنا ساقط
من شرح ابن حجر قوله في الصحيح اي صحيح البخاري قوله ومن شقاوته
ترك ذلك وفي الحديث ما خاب من استخار اي الله ولا ندم من
استشار اي من نصحه ولا عال من اقتصد اي ولا افتقر من استعمل
القصد في نفقة عياله انتهى شبب قوله فقد هداه المص جواب لما قوله
كما قال وقد استخرت الله لانه يطلب من كل قادم على امر يهمه عاقبته
ان يستخير الله تعالى في الاقدام والاحجام وقد كان صلى الله عليه وسلم
يعلم الناس دعاء الاستخارة كما يعلمهم السورة من القران وكان يامرهم بذلك
وفي الحديث الذي رواه ابن السني عن انس رضي الله عنه اذا هممت بامر
فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك فان
الخير فيه ومعناه ان يصلي ركعتين يقرا بعد الفاتحة في الركعة الاولى
وربك يخلق ما يشاء ويختار الاية الى قوله يعلنون وقل يا ايها الكافرون
الى اخره وفي الركعة الثانية قوله تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة الى
قوله ضلالا مبينا وقل هو الله احد الخ ثم يدعو بعد السلام من
الركعتين بان يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك
واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم
وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره
لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاصرفه عني

واصرفني

واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به انتهى قال ويسمي
حاجته قال الشيخ خليل في منسكه ثم يمضي بعد الاستخارة لما انشرحت
له نفسه قال ابن حجر ينبغي التفطن لدقيقة يغفل عنها ولم ار من نبه
عليها وهي ان الواو في المتعاطفات التي بعد خير على بابها والتي بعد
شر بمعنى او لان المطلوب تيسيره ابتداء يكون كل من احواله المذكورة
من الدين والدنيا والعاجل والاجل خيرا والمطلوب صرفه يكفي فيه ان
تكون بعض احواله المذكورة شرا وفي ابقا الواو على حالها ايهام انه لا
يطلب صرفه الا اذا كان جميع احواله لا بعضها شرا وليس مرادا
كما هو ظاهر قال النووي والظاهر ان صلاة الاستخارة تحصل بركعتين
من الرواتب وبتحية المسجد وغيرهما من النوافل انتهى نعم ينبغي
اي والفرايض لا يقال جمع الحديث وندبه مستحب والاستخارة
انما هي في المباح لقولهم الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما والحرام
والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر الامر في المباح لانا نقول الاستخارة
ان تكون في المستحب ايضا اذا تعارض امران بايهما يبدا والمولف
كانت اوقاته موزعة على التدريس والافتا والتاليف في الفقه
والحديث فاستخار الله تعالى بايهما يبدا بجمع هذه الاربعين
ام بغيرها انتهى مناوي قوله اقتدا بهولا الايمة الاعلام اي تاسيا
بهم يقال اقتدى فلان بفلان اذا فعل مثل فعله تاسيا بهم والقدوة
الاصل الذي يتشعب منه الفروع والايمة جمع امام واصله من
يقتدى بقوله وفعله محقا او مبطلا ومن ثم قالوا الامام الخليفة
والامام المقتدى به انتهى مناوي والاعلام جمع علم بفتحتين وهو
ما يهتدى به الى الطريق ويطلق العلم على الجبل لانه يهتدى به كما قالت الخنسا
وان صخرا لتاتم الهداة به ∙ كانه علم في راسه نار

انتهى شبرخيتي

وفي قولها وان صحا وهو اسم اجنها لحليفة اتفاقية لمناسبة الجبل وسمي
العالم علما لانه يهتدي الناس بعلمه كما يقال فلان جبل في العلم والعلو
قدره واشتهاره انتهى شبب قوله وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث
الضعيف في فضائل الاعمال لا في الوجوب والحرمة في ذكر الاتفاق نظر
لان ابن العربي قال ان الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا قال المولف
في الاذكار ذكر الفقهاء والمحدثون انه يجوز ويستحب العمل في الفضائل
والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا واما
الاحكام كالحلال والحرام والمعاملات فلا يعمل فيها الا بالحديث الصحيح او
الحسن الا ان يكون في احتياط في شيء من ذلك كما اذا ورد حديث ضعيف
بكراهة بعض البيوع والانكحة فان المستحب ان يتنزه عن ذلك ولكن
لا يجب انتهى ومحل كونه لا يعمل بالضعيف في الاحكام ما لم يكن تلقته
الناس بالقبول فان كان كذلك تعين وصار حجة يعمل بها في الاحكام
وغيرها كما قاله سماع ودحية فيبلغه القا بحد افادة بورواية ابن ليستنكر العلم
ويكون العمل جاريا فيه مخصوصا قاله الامام الشافعي ومن ذلك ما نقله
الحافظ جلال الدين السيوطي في الخصائص الصغرى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما وطي على صخر الا واثر فيه وعزاه للحافظ رزين العبدري
انتهى وقد اعتضد هذا الحديث بشواهد كثيرة قال السخاوي في
كتابه القول البديع سمعت شيخنا ابن حجر رحمه الله تعالى مرارا
يقول شرائط العمل بالحديث الضعيف ثلاثة الاول متفق عليه وهو
ان يكون الضعيف غير شديد وشديد الضعف هو الذي لا يخلو
طريق من طرقه من كذاب او متهم بالكذب والثاني ان يكون مندرجا
تحت اصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له اصل اصلا والثالث
ان لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم
ما لم

ما لم يقله والاخيران عن ابن عبد السلام وصاحبه ابن دقيق العيد
والاول نقل العلائي الاتفاق عليه وعن احمد انه يعمل به اذا لم يوجد غيره
ولم يكن ثم ما يعارضه وفي رواية عنه ضعيف الحديث احب الينا من
رأي الرجال وذكر ابن حزم الاجماع على ان مذهب ابي حنيفة
ان ضعيف الحديث اولى عنده من رأي الرأي والقياس اذا لم
يوجد في الباب غيره وقد تحصل ان في العمل بالحديث الضعيف
ثلاثة مذاهب الاول لا يعمل به مطلقا الثاني يعمل به مطلقا الثالث
وهو الذي عليه الجمهور يعمل به في الفضائل بشروطه انتهى شوبري
وعبارة الشمس الرملي في اخر باب الوضوء اعلم ان شرط العمل بالحديث
الضعيف عدم شدة ضعفه وان يدخل تحت اصل عام وان لا عام عه
يعتقد سنيته بذلك الحديث وفي هذا الشرط الاخير نظر انتهى
وقوله وان يدخل تحت اصل عام كحديث الصلاة خير موضوع
فاذا ورد حديث ضعيف بصلاة ركعتين بعد الزوال مثلا عمل
به لدخوله تحت ما ذكر ويصير كالحديث الحسن لغيره لان فضائل
الاعمال يتسامح فيها لكون الحاصل بها ثوابا مجردا ولا يترتب على فعلها
محظور بخلاف غيرها فاحتاطوا فيه فلم يثبتوه بذلك انتهى ع ش
قوله وكالضيافة نحو الغير هو من عطف الخاص على العام لانه من
افراد الحرام ونكتته مزيد الاهتمام بحق الادمي قوله وفي حديث
ضعيف من بلغه عني ثواب عمل فعمله حصل له اجره وان لم اكن
قلته او كما قال عبارة المناوي وقد روى ابو الشيخ بن حيان في
كتاب الثواب عن جابر وابن عبد البر عن انس مرفوعا من
بلغه عن الله شيء فيه فضيلة فاخذ به ايمانا ورجاء ثوابه

اعطاه الله ذلك وان لم يكن كذلك وقد اورد بعض الشراح هذا الحديث
مشوشا على غير وجهه ولم يستحضر له مخرجا ولا صحابيا وقال عقبه
او كما قاله وكان الاولى تجنبه لذلك **قوله** اختراع عبادة كلام اضافي
خبر انبات وشرع بالرفع عطف على اختراع وهو مصدر مسنون بمعنى
عمل فعله ومالم ياذن مفعوله والفاعل محذوف **قوله** ظنا قويا اخرى
اي قريبا من القطعي وقوله لا يرد بمثل ذلك الاعتراض وهو ان
الفضايل انما تتلقى من الشرع الخ وقوله لولم يكن عنه اي عن ذلك
الاعتراض **قوله** ليبلغ الشاهد الخ بكسر اللام لام ليبلغ وهي لام الامر
ويبلغ مجزوم بها وحركت عينه بالكسر لالتقاء الساكنين كما قاله
القسطلاني قال السعد ليبلغ من سمع كلامي الغايبين وهذا
تحريض على التعلم والتعليم فانه لولاه اي كل منهما لا انقطع العلم بين
الناس انتهي وعبارة المناوي ليبلغ الشاهد منكم اي من الحاضر
السامع ما اقول الغايب عن المجلس لان الشاهد اي له سماع ورؤية
فيبلغه الغايب افادة وروايته لينتشر العلم ويكثر العدد والي فيه
مقدرة اي ليبلغ شاهدكم الي غايبكم والتبليغ كان في زمن المصطفي
فرض عين وبعده فرض كفاية فمن حفظ على الامة الحديث فقد قام
بفرض الكفاية انتهي وقوله والي فيه مقدرة لا حاجة اليه لان بلغ
متعد فالغايب منصوب على المفعولية حقيقة فليتنبه **قوله** ايضا
ليبلغ بالتشديد بعد من بلغ وهو المسموع من مشايخنا قال ملا على
ويجوز تخفيفها قراءة قوله تعالي ابلغكم رسالات ربي اي ليوصل
من سمع كلامي كلامي الغايب انتهي وبدخل الدم في هذا الحديث
بطريق القياس او نبنا على انه يستنبط من النص معنى يعممه
بطريقين فلا

فلا اشكال فليتنبه **قوله** في خطبته اي خطبة النبي صلى الله عليه وسلم
التي خطبها في حجة الوداع وفي نسخة في خطبة حجة الوداع **قوله**
ابن منده هو الحافظ احد الاكابر هذه الصناعة ما جاب وجال
ولقي الاعلام والرجال وشرق وغرب وبعد وقرب ابو عبد الله محمد بن
اسحاق بن محمد بن يحيى العبدي الاصبهاني ومنده لقب لوالده
يحيى واسمه فيما يقال ابراهيم بن الوليد مات في سلخ ذي القعدة
سنة خمس وتسعين وثلثمائة عن نحو اربع وثمانين سنة انتهي
سخاوي **قوله** عن ثمانية عشر صحابيا ولذا عده بعضهم من المتواتر
مناوي **قوله** بلغوا عني ولو اية رواه البخاري مناوي **قوله** نضر اسم
يحتمل الخبر والدعاء وعلى كل فيحتمل كما قال الحافظ العراقي كونه في الدنيا
وكونه في الاخرة وكونه فيهما مناوي **قوله** من النضارة يتعلق بكل
من نضر ونضره ونضر يعني ان كلا ماخوذ من النضارة **قوله** في
لا ارى في وجوه اهل الحديث نضرة وجمالا ومن نظم الحافظ جلال
الدين السيوطي في فن الحديث

من كان من اهل الحديث فانه • ذو نضرة في وجهه نور سطع
ان النبي دعا بنضرة وجه من • ادي الحديث كما تحمل واتبع

ومن نظمه ايضا

اهل الحديث لهم مفاخر ظاهرة • وهم نجوم في البرية ظاهرة
في اي مصر قد نووا تلقاهم • حقا لاعدا الشريعة قاهرة
بالنور قد ملئت حشاشة صدرهم • فترى وجوههم لذلك ناضرة
اي لانها دعوة اجيبت واحيا رفضه فمنت انتهي ملا على
قوله دائما معناه حسن الله وجهه في خلقه اي في جاهه وقدره
هكذا في النسخ ولعل النقطة في الثانية سبق قلم فانه تفسير لوجهه

المنصوب والظاهر انه بمعنى اي جاهه وقدره اي حسن الله جاهه
وقدره في الناس قلبنا مثل قوله اطلبوا الخير عند حسان الوجوه
او الي بمعنى من قوله وذوي الاقدار عطف تفسير قوله وهواي
قول ذلك البعض نا وقيل يعتبد الخ قوله مخالف للظاهر بيان لبعده
قوله المحتمل لان يراد الخ اي ولان يراد حسن الوجه وبريقه ويعني
ايضا انه يحتمل ان يكون معناه اوصله الي نضرة الجنة وهو نعيمها
او النضارة يوم القيامة قال تعالى تعرف في وجوههم نضرة النعيم
ولقاهم نضرة وسرورا بنا على ان المراد حصول ذلك في الاخرة على
ما تقدم وخص حامل السنة على ما تقدم بالدعا لانه سعى في
تحصيل نضارتها وتجديدها فجازاه الله في دعايه له بما يناسب
حاله لان الجزاء من جنس العمل قوله ابن بشكوال بفتح البا وسكون
المعجمة وضم الكاف اسم اعجمي والظاهر انه ممنوع من الصرف للعلمية
والعجمة قوله امرا اي رجلا ومونثه امراة قال في القاموس
المرء الانسان او الرجل وفيه لغات مرء بتثليث الميم وامرء بزيادة
همزة الوصل مع ضمها وفتحها وكسرها في جميع الاحوال ومع تغيره
باعتبار اعرابه فتضم الراء مع الرفع وتفتح مع النصب وتكسر
مع الجر ثم ان اريد به الرجل فيقال انما خصه لان الذين يروون
الاحاديث ويحملها ويبلغها الرجال فاناط بهم لذلك فان فرض
انه قام به امراة دخلت في ذلك مناوي قوله سمع مقالتي
اي شيئا ومن اصحابي او من اتباعي انتهى ملا علي قوله فاداها
اي الى من لم يبلغه كما سمعها من غير زيادة ولا نقص فمن زاد
او نقص فهو مغير لا مبلغ فيكون الدعا مصروفا عنه انتهى مناوي
قوله فرب مبلغ بفتح اللام اوعى من سامع اي لما رزق من
الفهم

الفهم وكمال الفطنة والمعرفة وفي الحديث وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق
الماخوذ على العلما وانه يجي في اخر الزمان من له من الفهم والعلم ما ليس
لمن تقدمه لكنه نادر بدليل لفظ رب وان حامل السنة يجوز التلقي
عنه وان كان جاهلا بمعناها وهو ماجور على نقلها وان لم يفهمها
مناوي وقال في شرح الجامع الصغير بين به ان راوي الحديث ليس
الفقه من شرطه انما شرطه الحفظ وعلى الفقيه التفهم والتدبر قوله
الاستنباط والاستدراك لمعاني الكلام وادراكها قوله ومن ضمنها امر
ابيه الخبر قوله وليس في قوله كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعنى بشروطه
عبارة جمع الجوامع وشرحه للجلال مسئلة الاكثر من العلما منهم الائمة
الاربعة على جواز نقل الحديث بالمعنى للعارف بمدلولات الالفاظ وموقع
بان ياتي بلفظ بدل اخر مساو له في المراد منه وفهمه لان المقصود المعنى
واللفظ آلة له اما غير العارف فلا يجوز له تغيير اللفظ قطعا وسوا في
الجواز نسي الراوي اللفظ ام لا انتهى ثم ذكر بقية الاقوال فلتراجع قوله
في الحديث غير فقيه كلام اضافي مرفوع خبر مجرور رب لانه مبتدا
مجرور لفظا برب التي هي حرف شبيه بالزايد فايدة اختلف
هل ثواب قاري الحديث كثواب قاري القران ام لا قال الجلال
السيوطي في الفية الحديث وهل ثواب قاري الحديث كثواب قاري
القران خلف جار وانظر هل ثواب مستمعه كثواب مستمع القران
وقد عد من يوتى اجره مرتين ام لا شوبري قوله ثم للترتيب الذكري
لا المعنوي قوله من جمع من الجمع وهو ضم الشي بتقريب بعضه من بعض
قوله في اصول الدين اي الالهيات والنبوات والحشر والنشر سعد
قوله في الجهاد اي قتال الكفار اي مصلحة قوله في الزهد في الدنيا
وفيما يقال زهد فيه رغب عنه وزهد عنه رغب فيه انتهى سعد

في الاداب جمع ادب وهو حسن الاحوال والاخلاق واجتماع الخصال
الحميدة ه سعد وعبارة الشنوبري الاداب جمع ادب كاسباب
جمع سبب اي ذا صلة الادب بهمزتين قلبت الثانية الفا
وهو استعمال ما يحمد قولا وفعلا اي بحسن الاحوال والاخلاق
واجتماع الخصال الحميدة من بسط الوجه وحسن اللقا وحسن
التناول والاخذ وبذل المجهود وترك السفه وقال ابن عطا الله
الادب الوقوف مع المستحسنات وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق
وقيل هو تعظيم من فوقه والرفق بمن دونه وقيل غير ذلك
وينقسم اربعة اقسام طبيعي كالكرم والشجاعة وكسبي
كمعرفة النحو واللغة والشعر ومعرفة الكتاب والسنة
والعلم بهما وصوفي وهو ضبط الحواس ومراعاة الانفاس
وشرعي وهو امتثال المامورات واجتناب المنهيات ولبعضهم
وما كل وقت تركب مسعفا ۞ فكن حافظا الجرين الادب
ترى الله يكشف ما قد خفي ۞ فتحظى بأجر ونيل الرتب
قال بعض المتقدمين كما ان قوة الاجساد بالاطعمة المصنوعة
كذلك قوة العقل بالاداب المسموعة انتهى قوله في الخطب اي
خطب المصطفى التي كان يخطب بها في نحو جمعة وعيد واستسقا
وكسوف وبعرفة وعند نزول الامور المهمة وقدوم الوفود
عليه ونحو ذلك قوله جمع خطبة وهي كلام يلين القلوب القاسية
ويرغب الطباع النافرة سعد قوله مقاصد بلا تنوين لمنعه من
الصرف بصيغة منتهى الجموع جمع مقصد بكسر الصاد صالحة
اي اغراض حسنة قوله وقد رأيت من الرأي لا من الرؤية اي
حصل لي رأي صحيح للنصح والاعانة على البر والتقوى اي وقع

في

في قلبي ذلك قوله اهم من هذا الذي هولا الائمة من الاربعينات
قوله مشتملة بالرفع على كونها صفة لاربعون وبالنصب
على الحالية قوله على جميع ذلك الدين جمعوه في اصول الدين وغيره
الى اخر ما ذكره وهو كذلك لاشتمالها الخ قوله لان منها ما يرجع الى
تصحيح النية اي وهو الحديث الاول انما الاعمال بالنيات وقوله
والتقوى في السر والعلن اي كما في الحديث الثامن عشر اتق الله
حيث ما كنت وقوله والزهد في الدنيا اي وهو الثلاثون
ازهد في الدنيا يحبك الله الخ وقوله وقصر الامل اي وهو
الاربعون كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وقوله وترك
ما لا يعني من الفضول وهو الثاني عشر من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه وقوله والاشتغال بالذكر اي وهو الثالث
والعشرون الحمد لله تملا الميزان وسبحان الله والحمد لله
تملان او تملا ما بين السما والارض وكذلك ان لكم بكل تسبيحة
صدقة الخ وقوله والاستعداد للقا وهو ما في التاسع عشر
من قوله احفظ الله تجده تجاهك وقوله والتواضع للخلق
وحسن التخلق معهم بالاداب اي كما في الثامن عشر ايضا من
قوله وخالق الناس بخلق حسن وقوله والانقباض عنهم فيما
لا يعني اي كما في الثاني عشر من قوله من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه قوله وارادته الخير لهم باطنا وظاهرا اي كما
في الثالث عشر من قوله لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه
المسلم ما يحب لنفسه وقوله وغير ذلك اي من نحو بيان الايمان
والاسلام والاحسان واتقا الشبهات والابتداع في الدين
ما ليس منه كما يعلم من سردها مع التامل قوله اذ الشريعة

مختصرة في بيان مصالحها اي الدين والدنيا قوله او ان ذكر القليل
لا ينفي الكثير هذا افيد معنى مما قبله لانه يشعر بكون العدد
لا مفهوم له اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير فلا يظهر عطفه باو فليتامل
قوله لما ذاع بتخفيف الراء قوله قاعدة هي من القعود بمعنى
الثبات ومعناها لغة الاساس وعمد وخشبات تركب الهودج
فيها واصطلاحا امر كلي الخ اي قضية كلية يتعرف منها احكام
جزئيات موضوعها قوله من قواعد الدين فيه استعارة بالكناية
حيث شبه الدين بذي قواعد تشبيها مضمرا في النفس والجامع
الابتنا على الشي واثبات القواعد تخييلا قوله منه اي من الامر
الكلي وقوله موضوعه اي الامر الكلي لما عرفت ان المراد به القضية
الكلية قوله كالامر للوجوب فانه قاعدة لان جزئيات الخ قوله او كثير
منها قضية العطف باو الفرق بين الغالب والكثير فلينظر ما هو
وقد رايت في نسخة حاشية الشوبري حذف غالب وهو ظاهر قوله
قد وصفه اي كل حديث منها قوله وهو نصف الاسلام عطف على
محل الجملة التي بعد ان وفيه ان هذا جائز في ان المكسورة لفظا
او حكما كما اذا وقعت بعد العلم كما في واذان من الله ورسوله الى الناس
يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله وتكلف بعضهم
وجوز ان تكون الجملة خبر الان المقدرة مع الاسم اي بانه هو نصف
الاسلام او ثلثه بضم اللام وتسكين ونحو ذلك ويصح الرفع ايضا
للعطف على نصف الاسلام وذكر الشارح الكازروني انه بالجر
عطفا على ان ولا يخفى بعده انتهى ملا علي قوله فكل واحد من هذه
الاربعين وصف باحد هذه الاوصاف الاربعة هذا نتيجة للمتن
فمراد المتن انه لا يخلو حديث من هذه الاربعين من وصفه

بواحد من تلك الاوصاف وان كان ظاهره ان تلك الاوصاف الاربعة
في كل واحد فليتامل قوله كما ذكره ابن الصلاح شيخ النووي اي فقد
سبقه الى ذلك قوله تعيينها اي تعيين عددها فبعضهم قال
اربعة وبعضهم قال ثلاثة وبعض قال خمسة قوله واختلافهم في اعيانها
اي هل هي حديث النية والزهد واتقا الشبهات وترك ما لا يعني
او غير ذلك قوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه
خصلة من النفاق حتى يدعها اذا احدث كذب واذا وعد اخلف
واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر حم ق ن عن عبد الله ابن عمرو
من الجامع الصغير قوله لو انكم تتوكلون الخ في الجامع الصغير وشرح
المناوي لو انكم توكلون بحذف احدى التائين للتخفيف على الله حق
توكله بان تعلموا يقينا ان لا فاعل الا الله وان كل موجود من خلق ورزق
وعطا ومنع من الله ثم تسعون في الطلب بوجه جميل وتوكل لرزقكم
كما ترزق الطير بمثناة فوقية مضمومة اوله بضبط المؤلف تغدوا
خماصا جمع خميص اي جائع وتروح بطانا جمع بطين اي شبعان
اي تغدو بكرة وهي جياع وتروح عشية وهي ممتلئة الاجواف
فالكسب ليس برازق بل الرزاق هو الله فاشار بذلك الى ان التوكل
ليس التعطل والتبطل بل لا بد فيه من التوسل بنوع من السبب
لان الطير ترزق بالطلب والسعي ولهذا قال احمد ليس في الحديث
ما يدل على ترك الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق وانما اراد انهم
لو توكلوا على الله في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم وعلموا ان الخير
بيده لم ينصرفوا الا غانمين سالمين كالطير لكن اعتمدوا على قوتهم
وكسبهم وذلك ينافي التوكل انتهى فلعل ما ذكره الشارح رواية غير
هذه فليراجع ثم بعد جمع هذه الاربعين لعل المراد ثم بعد

ارادة جمع او الشروع في جمع وقال ملا علي قال ابن حجر ثم جمع بعد هذه الاربعين
ولا وجه له عند ارباب اليقين فالصواب ان يقال اي بعد التراخي
ما تقدم في كلامي التزم الخ **قوله** ان تكون صحيحة اي نتعمل بها في
الفضائل وغيرها **قوله** بالمعنى الاعم الشامل للحسن بان يراد
بالصحيحة غير الضعيفة فتتناول الحسن **قوله** ومعظمها ايضا التزم
ان يكون معظمها الخ اي غالبها اي اكثرها حاصلا في صحيحي البخاري
ومسلم جمعا او افرادا فان منها ما اتفقا وهو اثنا عشر وما انفرد به
البخاري وهو اربعة عشر وما انفرد به مسلم وهو ثلاثة عشر والباقي لغيرها
ويصح ان يكون جملة ومعظمها في صحيحي الخ حالا من اسم تكون الراجع
الى الاربعين **قوله** واذكرها بالرفع عطفا على التزم وبالنصب على تكون
قوله محذوفة الاسانيد جمع اسناد وهو حكاية طريق المتن
والسند الطريق الموصلة الى المتن فقولك اخبرنا فلان الخ اسناد
ويقال للرجال سند وقال البدر بن جماعة الاسناد هو الاخبار
عن طريق المتن والسند هو رفع الحديث الى قائله والمحدثون
يستعملونهما لشيء واحد وفيه نظر واما المتن فهو الفاظ الحديث
التي يتقوم بها المعاني قاله الطيبي وقال ابن جماعة هو ما ينتهي
اليه غاية السند انتهى شبرخيتي وقوله هو الاخبار الخ هو عين الاول
فان الحكاية والاخبار بمعنى **قوله** الى بها اي بالتثنية **قوله**
لذلك اي التبرك **قوله** ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
يشاء الله تاديب من الله لنبيه عليه السلام حين قالت
اليهود لقريش سلوه عن الروح واصحاب الكهف وذي القرنين
فسالوه فقال ائتوني غدا اخبركم ولم يستثن فابطا عليه الوحي
بضعة عشر يوما حتى شق عليه وكذبته قريش انتهى بيضاوي

وقوله

وقوله الا ان يشاء الله فيه حذف مضاف اي دون الا ان يشاء الله
او متلبسا الا متلبسا بان يشاء الله فحذف الجار الداخل على ان
وهو مطرد وحذف متعلقه وهو الكون الخاص لقرينة المقام والمراد
النهي عن ان يقول اني فاعل مجردا عن المشيئة والاسناد لفعل الغير
كهو لفعل النفس فلا يقال ليس في الاية دليل لان الامر بالاتيان
بالمشيئة انما هو في اسناد الفعل لنفسه وما هنا الذي كذلك
ومفعول شاء محذوف كجواب الشرط اي ان شاء الله ذلك حصل **قوله**
ومن ثم سنت في الامور المستقبلة دون الماضية اي ولو عبادة
خلافا لمن احتج بنحو صليت ان شاء الله لان التبرك والتعليق فيه
بالنسبة فيه للعلم بالثواب او القبول ولا شك انه مستقبل كما لا يخفى
قوله حنفي الفاظها من اضافة الصفة الى الموصوف اي الفاظها
الخفيفة او على معنى من اي الخفي من الفاظها **قوله** واحتوت
من حوى اذا جمع **قوله** من التنبيه الى الايقاظ والتفهيم **قوله** على
جميع الطاعات وهي امتثال الاوامر واجتناب النواهي ذكره **قوله**
لمن تدبره التدبر التفكر وهو انتقال الذهن من التصديقات
الحاضرة الى التصديقات المستحضرة سعد **قوله** لا على غيره
كما افاده تقديم المعمول ولا يرد على الحصر الذي افاده تقديم
المعمول اذ الاعتماد كثيرا ما يقع على غيره لان المراد الاعتماد
عليه في تحصيل الاسباب وتيسيرها والتيسير والتحصيل
مختصان به تعالى وفيها اشارة الى محض التوحيد الذي
هو اقصى مراتب العلم بالمبدا انتهى شبرخيتي **قوله** في هذا
الجمع وغيره لان حذف المعمول يؤذن بالعموم **قوله** مفوضي وهو
رد الامر كله اليه **قوله** استنادي اي التجائي فيما يتعلق

بتاليف العلم وغيره وهو مرادف للاعتماد فالجمع للاطناب قوله
وبه لا بغيره وفي بعض النسخ وبيده اي قدرته لانها من المتشابه
كالوجه والعين قوله التوفيق وهو اي معناه شرعا خلق الخ واما
معناه لغة فهو جعل الشي موافقا للاخر قوله في العبد زاد بعضهم
والداعية اليها لاخراج الكافر فليس بموفق وان خلق فيه قدرة
الطاعة ومثله الفاسق ورد بانه مبني على ان القدرة سلامة
الاعضا والحق انها الصفة المقارنة للفعل اي الطاعة مثلا وهي
منتفية عن الكافر وغيره ممن لا يباشر الطاعة فلا توجد قدرة
الايمان الا مع وجوده ولا توجد قدرة الطاعة الا مع فعلها قوله
والعصمة اي الحفظ الخ هذا معناها اصطلاحا ومعناها لغة
المنع قوله ويوخذ من كلامه انه يجوز الدعا للنا اي لان المقصود
من قوله وبه العصمة طلبها وان كان في الظاهر اخبارا فان المعنى
وبه التوفيق وهو العصمة فاسالهما واطلبهما منه سبحانه وهو

الكلام على الحديث الاول

قوله الحديث الاول من تفسيره
قوله الاول المشهور ان اصله اوأل على وزن افعل قلبت الهمزة
الثانية واوا وادغمت فيها الاولى وهو اسم لما بعده قبل فيكون
منصرفا ومنه قولهم اولا واخرا وصفة اي افعل تفضيل بمعنى
اسبق فيكون غير منصرف للوصف والوزن شوبري قال
سيدي علي الاجهوري

اول اذا جا معناه اسبق * فمنع انصراف فيه امر محقق
لوصف ووزن الفعل بها الغني * فكن حافظا للعلم تحظى وتغنم
وان جا ظرفا مثل قبل فذا له * كقبل من الاحوال والله اعلم

قوله والاخلاص في الاعمال لعله من عطف الخاص على العام لان

الاخلاص

الاخلاص في الاعمال من حسن النية او هو حقيقة حسن النية فيكون
عطف تفسير وسيأتي في كلام الشارح ان الاخلاص لازم للنية
فليتأمل فانه روحها الضمير الاول راجع للاخلاص والثاني
للاعمال لكن يشكل عليه قوله وبفقده يصير هبا منثورا الا ان يقال
باعتبار حال العمل ويجوز ان يكون الاول راجعا لحسن النية والثاني للنية
او للاعمال اي فان حسن النية روحها اي النية او روح الاعمال
ويؤيد الثاني قول الشارح الشبشيري اي لانها بمعنى النية
للعبادات كالارواح للاشباح اي فلا تقوم اي لا تصح العبادات
الا بها كما لا تقوم الاشباح الا بالارواح قوله الذي به قوامها اي
النية او الاعمال على ما مر قوله عن سعيد بن يحيى بن سعيد الانصاري
هكذا في النسخ والذي في البخاري عن يحيى بن سعيد الانصاري
فالصواب اسقاط لفظة سعيد بن قال القسطلاني المدني
التابعي الشافعي المشهور قاضي المدينة المتوفى سنة ثلاث واربعين
ومائة انتهى وقوله التابعي اي من صغار التابعين كما في الفتح قوله
عن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي نسبة الى تيم قريش
من اوساط التابعين المتوفى سنة عشرين ومائة انتهى فتح قوله
عن علقمة بفتح العين المهملة بن وقاص بتشديد القاف الليثي
باللام وقد بالكاف الليثي باليا المثناة التحتية والثا المثلثة
نسبة الى ليث بن بكر توفي بالمدينة في ايام خلافة عبد الملك
ابن مروان وهو من كبار التابعين ففي السند ثلاثة من التابعين
في نسق وفي المعرفة لابن منده ما ظاهره ان علقمة صحابي
فلو ثبت لكان فيه تابعيان وصحابيان قوله وهو اي عمر
اول من سمي بالقب به اي باميرالمومنين كما قاله المولف قوله

من الخلفا الراجحة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي عبارة الحلبي قول بعضهم
اول من تسمى بامير المومنين عمر بن الخطاب المراد اول من تسمى
بذلك من الخلفا والا فامير جمع المومنين وعبد الله بن جحش امير
من كان معه من المومنين خاصة فلا منافاة وكان عمر رضي الله عنه
يكتب قبل ذلك من خليفة ابي بكر ثم انه ارسل الى عامل العراق
ان يبعث اليه برجلين جلدين يسالهما عن اهل العراق فبعث
اليه لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم الطائي فقدما المدينة ودخلا
المسجد فوجدا عمرو بن العاص رضي الله عنه فقالا استاذن لنا على
امير المومنين فقال عمرو انتما والله اصبتما اسمه فدخل عليه عمرو وقال
السلام عليك يا امير المومنين فقال ما بدا لك في هذا الاسم
فاخبره بالخبر وقال انت الامير ونحن المومنون فاول من سماه
بذلك لبيد بن ربيعة وعدي وقيل اول من سماه بذلك المغيرة
ابن شعبة وحينئذ صار يكتب من عبد الله عمر امير المومنين
انتهى **قوله** لا مطلقا اي وليس هو اول من سمي به على الاطلاق
قوله فقد سمي به عبد الله بن جحش الخ عبارة الشوبري فقد لقب
به عبد الله بن جحش المجدع اخي زينب ام المومنين حين بعثه
النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اثني عشر رجلا قبل ثمانية
في اول مقدمه المدينة وكتب له كتابا واوله وامره ان لا ينظر
اليه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي الى ما امره به ولا
يكره احدا من اصحابه فلما سار يومين فتح الكتاب فاذا فيه
اذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل بنخلة بين مكة والطائف
فترصد بها قريشا وتعلم لنا اخبارهم فقال عبد الله واصحابه
سمعا وطاعة وقالوا له ما ندعوك فقال انتم المومنون وانا

اميركم

اميركم قالوا انت اذن امير المومنين ثم مضوا ولقوا عيرا لقريش فقتلوا
عمرو بن الحضرمي في اول يوم من رجب واسروا اثنين وغنموا
ما كان معهم فقالت قريش قد استحل محمد الشهر الحرام فانزل الله
قوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه الايتين **قوله** وفيها اي
السرية اي في شانها **قوله** عمر بن الخطاب بن نفيل بضم النون
ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء ثم مثناة تحت مفتوحة
بعدها الف ثم حا مهملة بن قرط بضم القاف وبالطاء المهملة بن
رزاح براء مفتوحة فزاي ثم حا مهملة بن عدي بن كعب بن لوي
بالهمز وتركه ابن غالب وامه حنتمة بحاء مهملة بعدها نون ثم
مثناة فوقية بنت هاشم بن المغيرة ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم
ابن يقظة بن مرة بن كعب وكونها بنت هاشم هو الصحيح
وقيل بنت هشام وعلى الاول فهي بنت عم ابي جهل وعلى الثاني
فهي اخته فيكون ابو جهل خاله انتهى شب وقوله وعلى الاول الخ
اي لان والد ابي جهل هو هشام اخو هاشم ابن المغيرة ابن المخزومي
قوله العدوي القرشي ثاني الخلفا **قوله** ابن كعب الاب الثامن
للنبي صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد
المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب
ابن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة
ابن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
قوله كناه النبي صلى الله عليه وسلم ابا حفص وهو لغة الاسد
وكان سببه ذلك ما كان عليه من الشدة كما رواه زيد بن
اسلم عن ابيه انه قال رايت عمر رضي الله عنه يمسك اذن
فرسه باحدى يديه ويمسك بالاخرى اذنه ثم يثب حتى يركب عليه

قوله ولقبه اي النبي صلى الله عليه وسلم بالفاروق الخ قال الشيخ الحلبي
في السيرة وعن عمر انه قال لما اسلمت والنبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه مختفون قلت يا رسول الله السنا على الحق ان متنا
وان حيينا قال بلى والذي نفس محمد بيده انكم على الحق ان متم
وان حييتم قلت ففيم الاختفا والذي بعثك بالحق ما بقي مجلس
كنت اجلس فيه بالكفر الا اظهرت فيه الاسلام غير هايب ولا خايف
والذي بعثك بالحق لنخرجن الى المسجد فخرجنا في صفين
حمزة في احدهما وانا في الاخر فدخلنا المسجد فنظرت قريش
الي والى حمزة فاصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها فطاف صلى الله عليه
وسلم بالبيت وصلى معلنا ثم رجع ومن معه الى دار الارقم فسماني
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ الفاروق فرق الله بي
بين الحق والباطل وفي رواية انه كان امامه معه سيفه ينادي
لا اله الا الله محمد رسول الله حتى دخل المسجد ثم صاح مسمعا لقريش
كل من تحرك منكم لامكنن سيفي منه انتهى وقيل لقبه به اهل الكتاب
وقيل جبريل عليه السلام قوله سنة ست من النبوة وقيل سنة
خمس بعد حمزة بثلاثة ايام فيما قاله ابو نعيم كما في نور النبراس
وكان ذلك اي اسلام عمر رضي الله عنه بدعوة المصطفى صلى الله عليه
وسلم لما قال عليه الصلاة والسلام اللهم اعز الاسلام باحد الرجلين
اما ابو جهل بن هشام واما عمر بن الخطاب وفي لفظ ايد الاسلام
باحد الرجلين اما بابي جهل بن هشام واما بعمر بن الخطاب وفي لفظ
باحب هذين الرجلين اليك ابي الحكم عمرو بن هشام يعني
اباجهل او عمر بن الخطاب وفي غير ما رواية بعمر بن الخطاب من
غير ذكر ابي جهل وعن عايشة رضي الله عنها انها قالت انما قال
رسول

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بجارة الدماشقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اعز عمر بالاسلام لان الاسلام يعز
ولا يعز ولعل قول عايشة ما ذكر نشا عن اجتهاد منها واستبعادها
ان يعز الاسلام بعمر بدليل تعليلها فليتامل انتهى من السيرة الحلبية
قال شيخنا القاضي الشمس محمد بن ناصف رحمه الله وكان عايشة
رضي الله عنها حملت اللفظ على ظاهره فاستبعدته لانه على حذف
مضاف اي اهل الاسلام هذا ويجوز حمله على ظاهره وان المعنى اعز
الاحكام الشرعية بعمر ومعنى اعزاز الاحكام الشرعية باسلامه ان يكون
اسلامه سببا للاعانة على تنفيذها لشدته وقوته وقد ورد ما
يدل على الامرين جميعا ففي البخاري عن ابن مسعود قال ما زلنا
اعزة منذ اسلم عمر قال الشيخ الحلبي زاد بعضهم عن ابن مسعود
ولقد رايتنا وما نستطيع ان نصلي بالكعبة ظاهرين اي
حتى اسلم عمر فقاتلهم حتى تركونا فصلينا وجهرنا بالقراءة وكانوا قبل
ذلك لا يجهرون الا سرا وعن صهيب لما اسلم عمر جلسنا حول
البيت حلقا وقد روي في سبب اسلامه اخبار كثيرة مختلفة
كما هو مبسوط في محله من السير فليراجع وصح انه لما اسلم نزل
جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا محمد لقد
استبشر اي فرح اهل السما باسلام عمر وان المشركين قالوا
قد انتصف القوم اليوم منا وانزل على النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين وكان سنه
حتى اسلم سبعا وعشرين سنة انتهى قوله بعهد منه اي من
ابي بكر اليه اي الى عمر رضي الله عنهما وصورة ما كتبه قبل موته
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد ابو بكر خليفة رسول الله صلى
الله عليه وسلم عند اخر عهده بالدنيا واول عهده بالاخرة في الحال

النبي يوسف فيها الكاف ويبتني فيها الفاجر اي استعملت عليكم عمر بن
الخطاب فان بر وعدل فذاك ظني ورايي فيه وان جار وبدل فلا
علم لي بالغيب والخير اردت ولكل امري ما اكتسب وسيعلم الذين
ظلموا اي منقلب ينقلبون انتهى دميري وكتبه عثمان بيده وامر
الصديق ان يطوف به على العرب فطاف عليهم وكل يقول بايعناه
الى ان جا به الى علي رضي الله عنه فقال بايعناه وان كان عمر وفي رواية
وان كان عمر انوا وفيها للفراسة لا للنفاسة انتهى بابلي قوله
بحديث البير المشهور وهو ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال رايت
كاني على بير اسقي الناس وفي رواية اريت في المنام اني انزع
بدلو بكرة على قليب فجا ابو بكر فاخذ الدلو مني ليريحني فنزع
ذنوبا او ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جا عمر فاخذ
من ابي بكر فاستحالت غربا اي دلوا كبيرة اي انقلبت
الذنوب في يده من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا يفري فريه
حتى ضرب الناس بعطن اي ارتووا قوله ذنوبا او ذنوبين بفتح
الذال المعجمة فيهما والذنوب الدلو العظيم وقيل لا يسمى بذلك الا
اذا كان فيه ما وقوله عبقريا العبقري من الرجال الذي ليس
فوقه شي وعبارة بعضهم هو الرجل الكامل انتهى ويطلق على السيد
والكبير والقوي وقيل منسوب الى عبقر موضع بالبادية يسكنه
الجن فاطلقه العرب على من كان عظيما في نفسه فايقا في جنسه
وقوله يفري بفتح المثناة تحت وبالفا والرا المهملة وقوله فريه
بفتح الفا اوله وسكون الرا المهملة وفتح اليا مخففة او بفتح
الفا وكسر الرا وفتح اليا مشددة قال النووي وهما لغتان
صحيحتان وانكر الخليل التشديد وقال هو غلط وقوله
حتى

حتى ضرب الناس بعطن ردوا ورويت ابلهم فاقامت على الماء وكان
ذلك مثلا على ابي بكر في الخلافة ثم عمر وعبارة بعضهم العطن
مبرك الابل فهي عاطنة وعواطن اذا استقيت وتركت عند الحياض
لتعاد الى الشرب مرة اخرى واعطنت الابل اذا فعلت بها ذلك
ضرب ذلك مثلا لاتساع الناس في زمن عمر وما فتح عليهم
من الامصار انتهى والضعف ليس من ابي بكر ولكن من الوقت
لاجل الفتن التي اتفقت في زمانه من قتاله لاهل اليمامة
وقتل مسيلمة وفي استخلاف عمر ارتفعت وفتحت واتسعت
الفتوح والاموال وكثر خير الله وطاب وحديث البير هذا ذكره
الشارح في شرح الهمزية عند قول الناظم بابي بكر الذي صح
للناس به في حياتك الاقتدا وذكره الشيخ الشبرخيتي
في شرحه على المتن قوله واستشهد بالبنا للمفعول اي مات
شهيدا قوله على يد نصراني وقيل مجوسي اسمه الاول كنيته
ابو لولوة واسمه فيروز وكان غلاما للمغيرة بن شعبة رضي الله
عنه وسبب قتله له لعنه الله ان عمر رضي الله عنه حكم عليه
في قضية فغضب وذلك ان سيده كان جعل عليه كل يوم
اربعة دراهم مخارجة فقال لعمر كلمه لي ان يخفف عني الخراج
وكان عمر رضي الله عنه يعلم ان خراجه يسير في جنب عمله
فقال له اتق الله واحسن الى مولاك فغضب واضمر لعمر
رضي الله عنه السو فقال له عمر رضي الله عنه ما صنعتك فقال
اصنع الطواحين وساصنع لك رحى يتحدث الناس من دورانها
فتفطن عمر لها وقال للحاضرين انه يتوعدني بالقتل فصنع خنجرا
بطرفين وقبضته في وسطه وكل طرف محدد وسمه ثم لما احرم

محرصلاة الصبح اما ما طعنه طعنتين في بطنه ثم طعن ثلاثة عشر
رجلا فلما امسك نحر نفسه وما احسن قول عمر بن الوردي

مرينا مقرطق • ووجهه يحاكي القمر
هذا ابو لولوه • منه حدوثا نحمر

قوله يوم الاربعا لاربع بقين من ذي الحجة او لثلاث سنة ثلاث
وعشرين من الهجرة اي في ذلك اليوم ودفن في مستهل المحرم
سنة اربع وعشرين فمدة خلافته عشر سنين على ما يفيده
ظاهر عبارة الشارح وعبارة السعد وخلافته عشر سنين وستة
اشهر واربع ليال وحكمه الله في العناصر الاربعة الريح والتراب
والماء والنار يدل لقصة سارية فانه جهز جيشا ارسله الى
فارس وامر عليهم سارية فبينما هو يخطب يوم الجمعة وقع في خاطره
ان الجيش لاقي العدو وهو في بطن واد وقد هموا بالهزيمة
وبالقرب جبل فنادي في اثنا خطبته يا سارية الجبل ورفع
بها صوته فالقاه الله تعالى في سمع سارية فانحاز بالناس للجبل
وقاتلوا العدو من جانب واحد فنصرهم الله تعالى وفتح
عليهم رواه الواقدي وغيره في قصة اطول من ذلك هذه
قال ابن حجر واسناده حسن وما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال اتت زلزلة عظيمة في زمن عمر حتى
كادت الجبال ان تقع من على وجه الارض وذلك عقب
النصل الذي يسمونه فحل نحواس فضرب عمر الارض
بدرته اي سوطه وكان من نخل المصطفى صلى الله عليه وسلم
فقال لها اسكني ان لم اكن عدلا او قال لعمر فسكنت ولم يأت
بعدها مثلها وما كتبه لنيل مصر لما كتب له عمرو بن

العاص

العاص ان النيل لا يزيد زيادته المعتادة الا ان القي فيه امراة بكرا
فامر ان يلقي فيه كتابه بدل المراة ومما هو مكتوب فيه انك ان تطلع
من عند الله فاطلع وان كنت تطلع من عند نفسك فلا حاجة لنا
بك فلم يلق فيه بعد ذلك امراة ومما قاله ابن عباس ايضا كانت تاتي
كل عام الى المدينة المشرفة فشكي المسلمون ذلك لعمر رضي الله عنه
فقال لغلامه خذ هذا الردا فاذا جات النار فرده في وجهها
وقل يا نار هذا ردا عمر بن الخطاب فهي ترجع لوقتها فلما جات
النار ضجت المسلمون فاخذ الغلام الردا وخرج به الى ظاهر المدينة
ورده على وجهها كما امره سيده وقال يا نار ارجعي هذا
ردا عمر بن الخطاب فرجعت في الحال ولم تعد وكان يحمل القربة
الماء على كتفه ويتفقد الارامل وقيل مرة لحالة بالمدينة فسمع صغارا
يتباكون وامهم تقول في ذمة عمر بن الخطاب فقرع عليها الباب
ففتحت له فقال لها يا امراة اي شي عمل بك عمر قالت بعث
زوجي الى الغزاة ولا عندنا شي ولنا صغارا يومين ما افطروا على
العيش وكل ليلة اوقد النار تحت القدر فاوهمهم انه عشا
حتى يناموا وقد غلب على ولدي الجوع فبكي عمر وقال يا امراة
من اين يعرف عمر ما في البيوت ثم ولى مسرعا الى بيت المال فاخذ
قطعة من دقيق وشيا من عسل وسمن وحمله على راسه
فقال له غلامه يا سيدي دعني احمل عنك فقال انا المطالب
بذنبهم واتى الى المراة فقال اوقدي النار تحت القدر فاوقدت
النار وجعل عمر ينفخ والدخان يطلع من بين شعر لحيته حتى
استوت عصيدة فجعلها في قصعة وصب عليها السمن
والعسل وقال لها نبهي الاطفال ياكلون فنبهتهم ثم برح

واقفا على بابه فقال له غلامه يا سيدي اذهب فقال حيث
دهم يبكون فلا اروح الا وهم يضحكون فما زال واقفا حتى سمع
ضحكهم وقيل ان ملك الروم ارسل اليه يسأله عن كلمة يجتمع
فيها العلم كله فقال احبب للناس ما تحب لنفسك واكره لهم
ما تكرهه لنفسك تجتمع لك الحكمة قوله بل تكررت الغرابة
فيه اربع مرات كما سيأتي في قوله ولم يروه عنه الخ وفي بعض النسخ
كما هو المشهور الخ اي وغريبا اعتبارا وله كما هو مشهور
باعتبار اخره لانه لم يشتهر الا من يحيى بن سعيد الانصاري
كما عرف قوله وليس بمتواتر خلافا لما زعمه بعضهم لان شرط المتواتر
ان توجد فيه عدة التواتر في جميع طبقاته بان يرويه جمع يؤمن
تواطئهم على الكذب عن جمع كذلك الي ان ينتهي الي المخبر عنه
صلى الله عليه وسلم الا ان يحمل على التواتر المعنوي فيصح اذ هو
متواتر معنى فان طلب النية في العمل ثابت في عدة احاديث
كما سيأتي قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي
سمعت كلامه حال كونه يقول فيقول في موضع نصب حال من
رسول الله لان سمعت لا يتعدى الي مفعولين فهو حال مبينة
للمحذوف المقدر بكلام لان الذات لا تسمع وقال الاخفش
اذا علقت سمعت بغير مسموع كسمعت زيدا يقول فهي متعدية
لمفعولين الثاني منهما جملة يقول واختاره الفارسي واتى بيقول
المضارع بعد سمع الماضي اما حكاية للحال وقت السماع او
لاحضار ذلك في ذهن السامعين تحقيقا وتاكيدا له والا
فالاصل ان يقال قال ليطابق سمعت انتهى فتنبه يعني ان السماع
في حال القول والسماع ماض فكلما عبر عنه بالماضي فليعبر عن

القول

القول بالماضي ليحصل التطابق اي المشاكلة اللفظية وان لم يكن
المعنى على مضي القول وتقدمه على السماع فتامل قوله لتقوية
الحكم الذي يجيء خبرها اي لتاكيد الحكم الواقع بعدها وهو
هنا صحة الاعمال الشرعية بالنيات وكمالها بناء على ما يأتي قال
السعد لا يقال لا يحتاج الي التاكيد لانه لدفع الشك والانكار
اي وذلك لا يكون في كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم كالقران
العزيز اذ المخاطب الصحابة ولا يتصور منهم شك ولا انكار لانا
نقول قد صرح الزمخشري وعبد القاهر ان له فوائد اخر منها
الاهتمام بمضمون الكلام وتقريره واظهار كمال العناية به كما في
انا فتحنا لك وانا اعطيناك وكم مثلها قوله اتفاقا اي بلا
خلاف بين الاصوليين والنحاة قوله ومن ثم اي من اجل انها
لتقوية الحكم الذي بعدها وتاكيده وجب ان يكون الحكم
الواقع بعدها معلوم الخ قوله او منزلا منزلته اي منزلة الحكم
المعلوم للمخاطب كما هو شان الكلام المؤكد اذ لو لم يكن معلوما
ولا منزلا منزلته كان قيد الاصل الحكم ولم يحتج لتاكيد على
ما في علم المعاني نعم استعمالها في العلوم قولهم انما يعجل من
يخشى الفوت وفي التنزيل انما يستجيب الذين يسمعون وانما
انت منذر من يخشاها كل ذلك بذكر امر معلوم فان كل
عاقل يعلم انه لا تكون استجابة الا ممن يسمع وان الانذار انما
يجدي بالدال المهملة اي يفيد اذا كان مع من يصدق بالبعث
ومنه قولك انما هو اخوك وصاحبك القديم لمن يعرفه ويعلمه
غير انك تريد ان تنبهه على ما يجب من حق الاخوة عليه ومن
استعمالها في المنزل منزلة المعلوم قول الشاعر

انا مصعب شهاب من اسد • تجلت عن وجهه الظلما
ادعي ان الممدوح بهذه الصفة ثابت له ذلك معلوم لاخفا به
علي عادة الشعرا في دعواهم ان الصفات التي ذكرت للممدوح
لا تكشفها يد النزاع كما قال البحتري
لا ادعي لابي العلا فضيلة • حتي يسلمها اليه عداوة
ومثله انما هو اسد وصارم كان ذلك مما لا يدفع قوله ولافادة
الحصر عطف علي قوله للتقوية فهي لامرين التاكيد والحصر بلا
خلاف في الاول وعلي الاصح في الثاني وهل تفيده بالمنطوق او
بالمفهوم قال البرماوي رحمه الله تعالي في شرح الفية الصحيح
انه بالمنطوق انتهي وممن صرح بانه منطوق ابو الحسين بن
القطان والشيخ ابو اسحاق الشيرازي والغزالي بل نقله البلقيني
عن جميع اهل الاصول من المذاهب الاربعة الا اليسير كالامدي
انتهي فتي وكتب الشيخ الشوبري قوله ولافادة الحصر قال المولي
سعد الدين وان ذلك مفهوم لا منطوق يدل له امارات مثل
جواز انما زيد قايم لا قاعد بخلاف ما زيد الا قايم لا قاعد انتهي
ووجه دلالة ذلك انه لو كان منطوقا لكان قوله لا قاعد تكرار
واعلم ان الحصر وان اشتمل علي الاثبات المفاد منطوقا بالجملة
بعد انما فالمراد به النفي بقرينة اسناد الافادة الا انما فلا
يغفل حينيذ للاثبات في المنطوق والنفي مفهوم وعكسه
في النفي والاستثنا قوله وضعا اي بالوضع اي تفيد الحصر بالوضع
اي انها موضوعة للحصر قوله علي الاصح فيهما اي في افادة
الحصر وكون الافادة وضعا ومقابل الاصح في الاول انها
ليست للحصر بل للتقوية فقط ومقابله في الثاني انها وان

افادت

افادت الحصر ليست موضوعة له ورده الشارح بقوله وجواز غلبة
الاستعمال الخ قوله خلافا اي اقول ذلك مخالفا او ذا خلاف او احالف
خلافا قوله لبعض النحاة قال الطيبي واتفق اهل اللغة والاصول
ان انما موضوعة للحصر تثبت الحكم المذكور وتنفي ما سواه كالتقرير
الاعمال بحسب اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية انتهي
شوبري قوله وهو اي الحصر اثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما
عداه اي واثبات الحكم لما بعدها او نفي غيره عنه فالاول نحو انما
قايم زيد اي لا عمرو وقال الثاني نحو انما زيد قايم اي لا قاعد
وذلك اي ووجهه انها موضوعة للحصر ظاهر لانها وردت في
كلامهم له اي للحصر غالبا اي في الغالب قوله وجواز غلبة الاستعمال
الخ اي لا يقال انها تفيد الحصر لا بالوضع لما يلزم عليه من خلاف
الاصل وهو جواز غلبة استعمالها في الحصر الذي هو غير ما وضعت
له علي هذا القول تامل قوله ولانها الخ دليل ثان لافادتها الحصر
اي ولانها مركبة من ان الاثباتية الخ عبارة غيره اصلها اي
التوكيدية دخلت ما الكافة وهي حرف زايد وليست النافية
خلافا لزاعمه فراجع المغني في بحث ما الكافة شوبري وكتب ان
ايضا مركبة من ان الاثباتية ما النافية اي كما صرح به الاكثر
قال الطيبي وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية بل هي كافة
موكدة قال علي بن عيسي الربعي ان افادة الحصر منه ان
ان كانت لتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم لما اتصلت بها
ما الموكدة لا النافية علي ما يظنه من لا وقوف له بعلم النحو ضاعف
تاكيدها فناسب ان تضمن معني القصر انتهي وفيها شبه
شتت ودعوي ان للاثبات وما للنفي كما زعمه الرازي وان الاثبات

للمذكور والنفي لما عداه اي فهي تدل بجزئيها اثباتا ونفيا غير ظاهر
لان القاعدة انما يلي حرف النفي منفي ولانه لو كانت ما للنفي لصدرت
مع كون ان لها الصدر اي ولذلك لا يتقدم عليها اخبرها ولو ظرفا
او جارا ومجرورا فيلزم اجتماع المتصدرين على صدر واحد
وايضا فيه اجتماع حرفي الاثبات والنفي بلا فاصل فيلزم اجتماع
الضدين والاولى ان تجعل ما زائدة لتاكيد الاثبات وتضاعف
الاثبات يفيد الحصر انتهى وفي فتح الباري الجواب عن قوله
ولانه لو كانت الخ ونصه واختلفوا هل هي بسيطة او مركبة
فرجحوا الاول وقد يرجح الثاني ويجاب عما اورد عليه من قولهم
ان ان للاثبات وما للنفي فيلزم على اجتماع المتضادين على
صدر واحد بان يقال مثلا اصلهما كان للاثبات والنفي
لكنهما بعد التركيب لم يبقيا على اصلهما بل افادا شيئا اخر وهو الحصر
اشار الى ذلك الكرماني قوله فاما ان تنفي الحكم الخ اي تنفيه باعتبار
جزئها وهو ما النافية على ما قال قوله تعين الاول اي تعين
في الاستدلال على انها موضوعة للحصر الدليل الاول وهو
انها وردت في كلامهم له غالبا الخ يعني ان لافادتها الحصر وضعا
دليلين بناء على انها مركبة ودليلا واحدا وهو الاول بناء على انها
بسيطة قوله وورودها لغير الحصر نادر الخ هذا جواب عما يقال
ما ذكرته من ان انما لا تكون الا لافادة الحصر ينافيه ورودها
لغيره قوله نادر اي والنادر لا حكم له وهذا الجواب مفهوم من
قوله انتفاء الخ قوله على ان الحصر الخ اي لكن الحصر الخ فهو
اضراب انتقالي لان حاصل هذا انها دائما للحصر لكنه اما
حقيقي او اضافي ولا تاتي لغير الحصر الا مجازا كما سيذكره

وما

وما قبله انها للحصر غالبا فليتامل قوله اما حقيقي واما اضافي
وذلك لان السلب المتضمن في القصر ان كان على كل ما عدا
المقصور عليه فهو الاول والا فهو الثاني ومعلوم ان المقصور عليه
هو الاخير انتهى من حواشي المختصر قوله انما الهكم الله اي لا غيره
قوله نحو انما الله اله واحد اي لا شريك له وهذا بالنسبة لمنكري
التوحيد والا فله تعالى صفات كثيرة غير الوحدانية لا تنضبط
بحد ولا تحصى بعد فهو تعالى كما هو واحد احد فرد صمد قادر متفرد
الى ما لا نهاية له قوله ومنه اي ومن الحصر الاضافي حديث
انما الربا الخ اي فالحصر فيه اضافي اذ الربا ليس مقصورا على
النسيئة وهو بيع الربوي لاجل بان يكون الربوي بالزيادة في
العوضين الربويين او احدهما ويكون في تاخير القبض عن المجلس
ويسمى الاول ربا الفضل والثاني ربا اليد كما هو مبين في محله
من كتب الفقه قوله بل فهم منه اي من الحديث المذكور وهو انما
الربا في النسيئة قوله ان لا اي الحصر في حديث انما الربا
الخ اضافيا اي بالنسبة الى من يتعاطى بالنسيئة فظاهر
او حقيقيا اي وان كان الحصر فيه حقيقيا فمفهومه اي هذا الحديث
منسوخ بادلة اخرى دالة على ربا الفضل وربا اليد لتحريمهما
ايضا ومثل حديث انما الربا في النسيئة حديث انما الماء من الماء
فان الحصر فيه حقيقي ومفهومه وهو انه لا يجب الغسل
اذا لم ينزل اي وان جامع منسوخ بادلة اخرى كحديث اذا
التقى الختانان فقد وجب الغسل وان لم ينزل قوله وانما حسن
الخ جواب عما يقال لو كانت انما لافادة الحصر لكان لما
حسن هل قام عمرو بعد انما قام زيد مثلا لانه يكون من

باب طلب تحصيل الحاصل وتحصيل الحاصل محال فكذا طلبه
فاجاب بقوله لانها قد يتجوز بها يعني انما الغير الحصري والسوال
بهل قام عمرو مبني على هذا قوله ولم يكن تحصيلا للحاصل
لاداة بيان بقوله ولم يكن من باب تحصيل الحاصل لان الاستفهام
ليس تحصيلا بل طلبه لان المستفهم يطلب النفي وهو حاصل من
انما فتأمل قوله وتراخي الخ يعني انه لا يرد ما قيل لو كانت انما للحصر
لكان لاستوا انما قام زيد مع ما قام الا زيد ولا تردد في ان
الثاني اقوى من الاول لانه لا يلزم من هذه القوة نفي الحصر فقد
يكون احد اللفظين اقوى من الاخر مع اشتراكهما في اصل
الوضع كسوف والسين وقد وقع استعمال انما موضع استعمال
النفي والاستثناء كقوله تعالى انما تجزون ما كنتم تعملون وما
تجزون الا ما كنتم تعملون وكقوله انما على رسولنا البلاغ المبين وقوله
ما على الرسول الا البلاغ ومن شواهده قول الاعشى

ولست بالاكثر منهم حصى • وانما العزة للكاثر

يعني ما ثبتت العزة الا لمن كان اكثر حصى انتهى من فتح البارئ قوله
وتراخيها اي انما فيه اي في الحصر عن ما والا في نحو ما قام الا زيد
الخ ووجه التراخي ان انما قام زيد مثلا يحسن ان يقال بعده
هل قام عمرو مثلا بخلاف ما قام الا زيد فانه لا يحسن
بعده ذلك قوله لانه اي الحصر قدر مشترك بينهما اي بين انما
وبين ما والا اي الا انه في نحو ما قام الا زيد اقوى منه في نحو انما
قام زيد كما اشار اليه بقوله واختص الثاني يعني ما قام الا زيد
بزيادة قوة فيه اي في الحصر قوله نظير اي وذلك نظير
او على نظير سوف والسين اي فان التنفيس في سوف

اقوى

اقوى واوسع منه في السين لزيادة الحروف ومن ثم قيل زيادة المباني
تدل على زيادة المعاني كما قالوه في الرحمن والرحيم قوله فانه الخ فعلل
ثلثه معطوف على قوله لزيادة الخ اي ولان الحصر في نحو ما قام الا
زيد لفظي للتصريح بما النافية والا الاستثنائية المثبتة هنا
جمعا بين النفي والاثبات بالمطابقة لما تقرر من ان الاستثناء
من النفي اثبات بخلاف الحصر في انما قام زيد لانه فيه معنوي
واللفظي اقوى من المعنوي قوله وفي انما معنوي بنافيه ما قدمه
من ان انما موضوعة للحصر فليتأمل قوله وقول شارح كلام اعنى
مبتدا خبره قوله ليس في محله الخ ومراده بالشارح الطوفي قوله
مطلقا انظر هل معناه انها ليست للحصر المطلق اي الحقيقي
والظاهر بل المتعين ان مراده ليست للحصر اصلا اي لا تفيده
وانما هي للتوكيد المجرد كان المجرد من ما فهو موافق جمهور النحاة
وتلخص ان فيها اقوالا احدها انها لا تفيد الحصر اصلا ثانيها
انها تفيده عرفا واستعمالا لا وضعا ثالثها انها تفيده وضعا
وهذا هو الراجح ولكل منها ادلة فتدبر قوله ما امن عليه البشر
هذه رواية وفي اخرى ما مثله امن الخ وقد مرت في كلامه قوله
وانما كان الذي اوتيته وحيا اي ما اعطيت من المعجزات الا الوحي
فهو مناف لاعطائه انشقاق القمر ونبع الماء وغيرهما من المعجزات

ومعجزاته كثيرة غرر • منها كلام امه معجز البشر •

قوله وهو هنا اي في الحديث كذلك والقول الظاهر انه من الحصر
الحقيقي الادعائي حيث نزل باقي المعجزات منزلة العدم بالنسبة
للقرآن العزيز فتأمل قوله دحلت اي فزعت لذكره استعظاما
له وهيبا ناشئا من جلاله وقيل هو الرجل يهم بالمعصية فيقال له

انّ الله فيرجع عنه خوفا من عقابه بغدادي والظاهر ان الاية من
الحصر الحقيقي لا الادعائي ولا الاضافي قوله بالنسبة لمن لا يؤمن
اي والا فهو صلي الله عليه وسلم كما هو منذر للكافرين مبشر للمؤمنين
قال تعالي ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا قوله اي بالنسبة لعدم
الاطلاع الخ يعني ان حصره صلي الله عليه وسلم في البشرية وقصره
عليها بالنسبة لعدم الاطلاع علي بواطن الامور قوله لمن اثرها الحكمي
الاخروي قوله فان قلت حذف انما في رواية صحيحة يدل علي عدم
اعتبار الحصر فيه الخ الحصر مستفاد ايضا بدونها من عموم
المبتدا باللام وخصوص خبره اي كل الاعمال بالنيات اي الاعمال
الشرعية قولها وفعلها فرضها ونفلها متساوي وقال ملا علي قارئ
بعد ان نقل عبارة الشارح وهو وهم منه لان انما هنا للحصر الاضافي
دون الحقيقي لان الاعمال لا تتم ولا تصح بمجرد النية بل لا بد لها من
مزاولتها ومعالجتها بما يتأتي باقي شروطها واركانها واذا كان
الحصر اضافيا فلا تنافي بين وجودها وعدمها قوله فتدخل فيه الاقوال
لانها عمل اللسان كما قاله ابن دقيق العيد خلافا لمن اخرجها وورد علي
من سمي القول عملا بان من حلف لا يعمل عملا فقال قولا لا يحنث واجيب
بان مرجع اليمين الي العرف والقول لا يسمي عملا في العرف انتهي شبرخيتي
اي الاعمال البدنية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها
وكثيرها ولو من الصبي المميز خلافا لمن وهم فقيد باعمال المكلفين
ووهم وهما اخر فقيد بالمؤمنين لان الاعمال هنا اعم من اعمال
العبادة علي ان العبادة لا تصح من الكافر الا بالنية والاسلام
انما هو شرط صحة النية كما ان الجزم وعدم المنافي من شروطها
فيبطل التقييد بالمؤمنين من اصله كما بطل التقييد بالمكلفين
فيه

نبه علي ذلك الشارح انتهي عجمي فان قلت النيات جمع قلة كالاعمال
وهي للعشرة فما دونها مع انه لا بد لكل عمل من النية سواء كان قليلا
او كثيرا فالجواب ان القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجمع اما في
المعارف فلا فرق بينهما انتهي كرماني قوله ويتجوز بها عن حركات
النفس وليس ذلك مرادا هنا قوله لئلا تتناول افعال القلوب
كالاعتقادات والتوبة والحب والبغض في الله والخوف والنية وما
اشبه ذلك وايضا لم يعبر بالافعال لان الاعمال خاصة بالبدن
بخلاف الافعال فانها اعم لاستعمالها في جانب الله تعالي وغيره بخلاف
الاعمال فانها لا تستعمل في جانب الله تعالي قوله بالنيات اي بنياتها
فال بدل عن الضمير المضاف اليه وهي جمع نية بتشديد اليا
من نوي الخ قوله بالتشديد وحكي النووي التخفيف مناوي
قوله نوية ثم اعلت اي قلبت واوها يا لوقوعها ساكنة بين كسرة
ويا مفتوحة فصارت نيية فاجتمع مثلان فادغمت اليا في اليا
وبعبارة اخري اجتمعت الواو واليا وسبقت احداهما بالسكون
فقلبت الواو يا وادغمت اليا في اليا انتهي كسبه اي في
الاعلال لا في الادغام لان اصلها نوية فقلبت الواو يا لوقوعها
بين عدوتيها الكسرة والفتحة وفي بعض النسخ كسبه
وهو ظاهر قوله من ونا فاصلها ونية حذفت الواو وبعد نقل
حركتها للنون فصارت نية بتخفيف اليا قوله ابطا و
ونا فكر لان صاحبها تعدي بها الي الروية وفكر قوله اي
بسببها الخ يعني ان البا في بالنيات للسببية او المصاحبة
اي انما الاعمال بسبب النيات او مصاحبة لها قوله فعلي الاول
انها سبب فهي جزء اي ركن من العبادة وهو الاصح وفيه

تأمل لان السبب ما كان خارج الماهية فكيف يتفرع عنه
انها جزؤ واجاب شيخنا بان السبب قسمان مادي وعقلي
فالاول داخل والنية منه والثاني خارج فليتأمل ثم رايت بعض
الشراح قال ما نصه والباء في قوله بالنيات سببية اي بسبب
النية ويجوز ان تكون للمصاحبة ويظهر اثرها في ان النية ركن او
شرط ان قلنا سببية كانت ركنا لان جزء الماهية له تاثير
في انتظام جملتها وان قلنا للمصاحبة فهي شرط لان الشرط خارج
عن الماهية مصاحب لها ويجوز ان تكون الباء للاستعانة ه
واقتصر عليه الكرماني واستشكل البرماوي ترتب الخلاف في
ان النية شرط او ركن على كون الباء للسببية او للمصاحبة فان
قضية المصاحبة مغايرتها للصلاة ضرورة تغاير المصاحب
للمصاحب ويصح على القول بانها ركن لان ركن الماهية مغاير لها
مغايرة الجزء للكل مع صدق المصاحبة عليه واما السببية ه
فتصادق مع الشرطية لتوقف المشروط على الشرط ومع الركنية لان
الماهية تنتفي بترك جزء منها قوله وعلى الثاني شرط ولا ثمرة
لهذا الخلاف اذ لا بد منها على كل حال وينبني الخلاف كما في شرح
البهجة على ان النية هل هي فعل او صفة قوله لانها مصدر [illegible]
والاصل فيه الافراد قوله لاختلاف انواعها باختلاف متعلقاتها
التي هي الاعمال قوله وشرعا الخ وهي في الحديث محمولة على المعنى
اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه لقوله فمن
كانت الخ فانه تفصيل لما اجمله قاله المناوي وفيه شيء اذ لو حمل
على الشرعي لكان انسب واولى لانه مبين للشرع ويحسن
التطبيق ايضا اذ المعنى كل عمل شرعي فهو محسوب بالنية

الشرعية

الشرعية وما ليس كذلك كالهجرة الى الدنيا لا يعتد به شرعا
على انه قوله فمن كانت الخ تفصيل لقوله وانما لكل امرئ ما نوى شب
قوله الا في الصوم فانه لا تجب المقارنة فيه لعسر مراقبة الفجر
وتطبيق النية عليه بل تجب نية الفرض قبل الفجر ولا تجزئ مع طلوعه
لخبر من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له رواه الدارقطني
وغيره وصححوه وهو محمول على الفرض انتهى شرح البهجة الكبير قوله
ونحو الزكاة فانه لا تجب النية اي لا يجب اقترانها باداءها بل يكفي
اقترانها بعزلها لعذر المؤدي لعسر الاقتران باداء كل مستحق ويجوز
تقديمها كما في الصوم انتهى شرح البهجة الكبير ونحو الزكاة الكفارة
وبما تقرر ظهر لك ان قول الشارح للعسر راجع للصوم فقط خلافا
لمن توهمه ولعذر على قوله فهو اي القلب محلها قوله خبر التقوى هي الخ ه
والتقوى هي امتثال الاوامر واجتناب النواهي وهما متوقفان على
النية فحيث وجدا وجدت اي ففي المكان الذي وجدا فيه توجد
قوله ومتعلق هذا الظرف اي قوله بالنيات الصحة فالتقدير
انما الاعمال صحيحة بالنيات وانما احتيج الى التقدير لانه لا بد
للجار من متعلق محذوف هنا هو الخبر في الحقيقة على الاصح
وحذف كان كونا خاصا لوجود القرينة قوله اذ هي اقرب
من الكمال لزوما للحقيقة لانه متى وجد الكمال وجدت
الصحة من غير عكس وعبارة شب وهذا الحديث متروك الظاهر
لان الذوات غير منتفية اذ تقديره انما الاعمال بالنيات
لا عمل الا بالنية والغرض ان ذات العمل الخالي عن النية موجود
فالمراد نفي احكامها المتعلقة بوجودها كالصحة والكمال
والحمل على الصحة اولى الخ وقال الدلجي لا حاجة الى تقدير

محذوف من صحة او كمال او نحوه لان المراد نفي الحقيقة الشرعية
بانتفاء ركنها او شرطها والواقع محتملا لنفي شرعي ويجري هذا
في لا صلاة الا بطهور والا بفاتحة الكتاب قال الشبشيري
بعد نقله هذه العبارة وما قاله ابن الملقن المدلجي متجه ظاهر انتهى
وهذا بنا على ان الصلاة مثلا المختلة بانتفاء ركن او شرط لا تسمى
صلاة وهو الراجح في الفروع لا في الاصول فتامل قوله لا الكمال
بالرفع عطفا على الصحة قوله ما لم يقم دليل على التخصيص
اي تخصيص شيء بعدم احتياجه الى النية كما في اعمال القلب
واللسان فانها خرجت بدليل خاص او تخصيص متعلق
الجار والمجرور بالصحة والكمال قوله فان الحصر فيهما عام والحصر
فيما ذكر من حصر المبتدا في الخبر شوبري وكتب ايضا قوله
وان الحصر فيها الخ وهو انما وما بعدها وفي رواية لابن حبان
الاعمال بالنيات بحذف انما وهي ايضا تفيد الحصر بعموم المبتدا
وخصوص الخبر على حد صديقي زيد انتهى اي فالحصر في انما
الاعمال بالنيات بطريقين ولا مانع منه خلافا لمن قال ان انما
هنا لمجرد التوكيد لاستفادة الحصر من غيرها قوله خبر اليهم في
لا عمل لمن لا نية له قد يقال هذا محتمل لان يكون المعنى لا عمل كاملا
لمن لا نية له نظير لحديث لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد
ومثله يقال في الاخبار في لا عمل الا بنية وحديث انك لن تنفق
نفقة الخ ليس فيه الا ترتيب الاجر على النية وهو لا يقتضي
توقف الصحة ايضا على النية واما حديث ليس للمرء من عمله الا
ما نواه فيعين تقدير الصحة لان معناه لا يحسب للمرء من
عمله الا ما نوى به او بينه او الذي نواه وكذا حديث انما تبعث

الناس على نياتهم لان مفهومه ان العمل بلا نية لا يبعث عليه بل يصير
هباء منثورا وحينئذ فكلام الشارح بالنظر للمجموع فتدبره
قوله انك خطاب لسعد بن ابي وقاص ومن يصح منه الانفاق
لن تنفق نفقة قليلة او كثيرة لان النكرة في سياق النفي تعم
تبتغي تطلب بها الباء للمقابلة بمعنى على ولذا وقع في بعض
النسخ عليها بدل بها او للسببية اي تبتغي بسببها وجه
الله تعالى الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم وتكرير الا اخر
والا اداة استثناء والمستثنى محذوف لان الفعل لا يقع مستثنى
والتقدير كما قاله العيني انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا نفقة اجرت عليها ويكون قوله اجرت عليها صفة للمستثنى
والمعنى على هذا لان النفقة المأجور فيها هي التي تكون ابتغاء
لوجه الله تعالى لانها لو لم تكن لوجه الله لما كانت مأجورا فيها
والاستثناء متصل لانه من الجنس انتهى قس وتمام الحديث
كما في البخاري في صحيحه حتى ما تجعل في فم امراتك انتهى
وحتى ابتدائية وما موصول اسمي مبتدا وتجعل في فم امراتك
صلة والعائد محذوف وكذا الخبر والتقدير حتى الذي
تجعله في فم امراتك فانت مأجور فيه وفي رواية الكشميهني
في في امراتك بغير ميم قال في الفتح وهو رواية الاكثر انتهى قس
ووجه الدليل انه جعل النفقة المنوي بها وجه الله هي المأجور
عليها لا غيرها قوله وشرعت تمييزا الخ والكلام على النية من
سبعة اوجه جمعها بعضهم في قوله

حقيقة حكم محل وزمن ・ كيفية شرط ومقصود حسن

تحقيقها لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله

فان تراخى عنه سمي عزما وحكمها الوجوب ومحلها القلب و
وزمنها اول العبادات وكيفيتها تختلف بحسب الابواب
وشرطها اسلام الناوي وتمييزه وعلمه بالمنوي وعدم اتيانه بما
ينافيها بان يستصحبها حكما والمقصود بها تمييز العبادة عن
العادة كالجلوس للاعتكاف تارة وللاستراحة اخرى او
تمييز رتب العبادة بعضها عن بعض كالصلاة تكون تارة
فرضا واخرى نفلا انتهى م ر قوله وصورتها اي صورة التيمم
للجنابة الشاملة للحيض والنفاس والتيمم للحدث الاصغر واحدة
ويتفرع على هذا لغز السيوطي المشهور وهو

ايبن عجيبا ان شخصا مسافرا • الى غير عصيان تباح له الرخص
اذا ما توضا للصلاة اعادها • وليس عليه اللبي بالتراب خص

وجوابه

لقد كان هذا للجنابة ناسيا • وصلى مرارا بالوضوء بنص
كذاك مرارا بالتيمم يا فتى • عليك بكتب العلم باخذ من فحص
قضا التي فيها توضا واجب • وليس عليه اللبي بالتراب خص
لان مقام الغسل قام تيمم • خلاف وضوء هاك فرقا به نخص

قوله فلا يجب في عبادة لا تكون عادة اي لا يكون لها نظير
عادة والا فالعبادة لا تكون عادة قوله ولا تلتبس بغيرها
هكذا في النسخ ولعل او بمعنى الواو اي فلا تجب النية في
عبادة لا تكون عادة ولا تلتبس بغيرها كالايمان بالله الخ تامل
قوله اذ هي اي النية قصد المنوي قوله فيكون عارفا به غير
عارف به في حالة واحدة وهو محال فلا تتوقف على النية
وهذا يقتضي ان معرفة الله لا ثواب فيها لان الثواب يتبع النية

وقد

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة مجاورة الدمامنة

وقد صرح بذلك الغزالي وابن جماعة في شرح بدء الامالي وهو خلاف
ما ذكره الغزالي الى نسب قوله ثم تجب في قراءة ومثلها كما هو ظاهر
كل ذكر نذرها كذا في نسخ ولا يخفى ان قوله نذرها جملة ماضوية
ما صفة لقراءة وقوله ومثلها كما هو ظاهر كل ذكر جملة اعتراضية
بين الموصوف وصفته وفي بعض النسخ ثم تجب في قراءة نذرها
ومثلها كما هو ظاهر كل ذكر نذره وهو اوضح قوله ولا تجب في التروك
فان قلت الصوم من التروك لانه كف عن تعاطي المفطر مع
انهم اجمعوا على وجوب النية فيه اجيب بان الصوم
امساك والامساك يقع عادة وعبادة فاحتيج لنية تميز
بينهما قوله الا لحصول ثواب الترك لانه لا يثاب على ترك ذلك
ونحوه من المعاصي الا اذا قصد بذلك امتثال الشارع صلى
الله عليه وسلم قوله وان لم تكن نية اي وان لم توجد نية فتكون
تامة قوله اخت للقوافي اشتراطها اي النية فيه اي في ازالة
النجاسة وانت خبير بانها بالمعنى المصدري او على تأويلها
بالمذكور تامل قوله تغليبا لمشابهة التروك هكذا في غالب
النسخ وفي بعضها لمشاهدة التروك ولا يظهر له معنى اذ
هي اي ازالة النجاسة اقرب اليهما اي الى التروك منها اي
من نفسها الى الفعل قوله ورجح الاكثرون عدمه نعم
تفتقر لحصول الثواب كتارك الزنا انما يثاب بقصد انه
ترك امتثالا للشرع قس فالنية مستحبة في ازالة
النجاسة وغسل الميت قوله والحقوا به اي بازالة النجاسة
وفيه ما مر قوله غسل الميت فلا تشترط فيه نية الغاسل
ومن ثم صح من الكافر ان يغسل الميت المسلم فلا تشترط فيه نية

لكونه لا يتوقف على نية **قوله** اذ القصد منه التنظيف اي
فصار كالامور العادية وهو لا تحتاج الى نية بخلاف وضوء
الميت فانه تشترط فيه النية لانه محض تعبد **قوله** والخروج
من الصلاة اي واكتفوا به الخروج من الصلاة فلا تجب نية
بل تنسحب على العقد ومحلها التسليمة الاولى **قوله** ولا تجب نية
تفرقة صوم نحو التمتع اي التفريق بين الثلاثة والسبعة
قوله واستشكل بنية الجمع اي بوجوب نية جمع التقديم
في الاولى ولو مع التحلل منها اي التسليمة الاولى ومقارنها
على عدم وجوب نية التفريق ووجه ورده انه قد يقال
ان الجمع ضد التفريق وكثيرا ما يحمل الشي على ضده كما يحمل على
نظيره ويحتمل ان يكون وارد على قوله ولا تجب في التروك
نظرا الى ان الجمع ترك لفعل الصلاة في وقتها الاصلي فليتامل
قوله ولابد من نية تميزه اي الفعل **قوله** او غيره كالثواب
قوله فهي اي النية **قوله** وبها اي بالارادة عبر عنها اي النية
قوله والفرق بينهما اي الارادة والنية انما يأتي على المعنى
السابق عند الفقهاء اي لان الارادة مطلق القصد والنية
لغة كذلك وشرعا القصد مع اقترانه بالفعل ولعله لم يأت
بجواب قوله وهل هو اسم وحده الخ اتكالا على ما ذكره بعد
في الفائدة فليتامل **قوله** كما اخرجه اي البخاري ايضا
قوله ووجهه انه اي الحديث باعتبار ما اشتمل عليه من
النية يعني ان النية اجل اعمال القلب ال للجنس فالقصر
في قوله والطاعة المتعلقة بها يعود الى القلب هو
باعتبار الجنس ويدل على هذا ما وجد في شرح الشيخ

الشبرخيتي

الشبرخيتي المتعلقة به بالتذكر فالمعنى ووجهه ان النية
اجل اعمال القلوب والطاعات المتعلقة بالقلوب وهو عطف
تفسير وقوله وعليه اي وعلى الحديث مدارها اي مدار
النية لتضمنه حكمها وجعلت النية التي هي عمل قلبي نصفا
مع ان اعمال القلوب كثيرة لانها اجل كما قاله الشارح فظاهره
حتى من معرفة الله تعالى الا ان يقال المراد اجل اعمال القلوب
التي تترتب عليها فليتامل **قوله** انه ثلث العلم وقيل ربع العلم وقيل
خمسه ثم علقمي ووجه بعضهم الاول بان الامور الشرعية دائرة
بين اربعة ذكرها الفقهاء وهي ربع العبادات وربع المعاملات
وربع المناكحات وربع الجنايات فكانت ربعا بهذا الاعتبار
ووجه الثاني بان الامور التي تفتقر الى نية دون الربع
فجاز ان تكون خمسا بهذا الاعتبار وقال بعضهم هو احد القواعد
الخمسة التي رد بعضهم مذهب الشافعي اليها ونظمها بعضهم
بقوله

خمس مقررة قواعد مذهب • للشافعي بها تكون خبيرا
ضرر يزال وعادة قد حكمت • وكذا المشقة تجلب التيسيرا
والشك لا ترفع به متيقنا • والنية اخلص ان قصدت اجورا

ونظمها بعضهم في بيت واحد فقال

ازل ضررا يسر مشقا وعادة • بحكم ونيات واصلا وسيعورا

فالقاعدة الاولى رفع الضرر بالكليات الخمس المرعية في كل ملة
وهي المجموعة في قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا
يقتلن اولادهن ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن

وارحلهن وترجع هذه الامور لدفع المضار وباقي القواعد الخمسة تندرج
في جلب المصالح فمنها ما اشار اليه في الاية بقوله ولا يعصينك في
معروف ومنها قاعدة ان المشقة تجلب التيسير كالسفر يبيح
الجمع والقصر ومنها تحكيم العادة كصغر العنبة وكبرها وطول
الفصل وقصره والفعل الكثير والقليل ومنها الاعمال بمقاصدها
وهي المتعلق بهذا الحديث فلذا كان حسنا ومنها قولهم لا يزال
اليقين بالشك وهو المراد بقوله في البيت اصلا فمن تيقن الطهر
وشك في ناقضه لا ينتقض ومنها وهي زائدة على الخمس
ان الميسور لا يسقط بالمعسور فلو وجد ما لا يكفي جميع الوضوء وجب
استعماله في بعضها لان الميسور لا يسقط بالمعسور ويتيمم عن
الباقي قوله نية المؤمن خير من عمله يعني نية بلا عمل خير من عمل
بلا نية وهذا على معنى الاتساع لان كل عمل بلا نية لا خير فيه اصلا
انتهى شبرخيتي قوله ولا هو في صحفنا فيقول الله تعالى انه نواه
وجه الدلالة منه ان الله تعالى لم يطلع بها الحفظة ولم يطلعهم
عليها وجعل لصاحبها اجرا عظيما وفضلا جسيما فامتازت عن
ساير الاعمال بكون الله تعالى يحفظها لصاحبها بغير واسطة
الملائكة فكانت اشرف وفيه دلالة ايضا على ان العبد اذا نوى
خيرا يثاب عليه وان لم يفعله قوله في سبعين بابا اي
من العلم قوله ولم يرد به المبالغة بل اراد الحقيقة قوله
في ربع العبادات بكماله اي الطهارة والصلاة والزكاة والصوم
والحج قوله وكنايات العقود نحو البيع جعلته لك بكذا والحلول
كالطلاق ومن كنايته اطلقتك انت طالق انت مطلقة وهو
باسكان الطا وعلي الحرام عند امامنا الشافعي رضي الله عنه قوله

والاقرار

والاقرار بكسر الهمزة اي وكنايات الاقرار كقوله اتزن جوابا لمن
قال لي عليك الف فانه كما يحتمل الاقرار بالالف يحتمل الاقرار بغيره
كوحدانية الله تعالى كما في العروج قوله والايمان بفتح الهمزة اي
وكنايات الايمان واشار لها في البهجة بقوله

وسوى الصريح كاسه ولم يقترن بتا ونا وواو للقسم
بلله لعمر والله وايم الله اشهد او اعزم بالاله

قوله والظهار اي وكنايات الظهار كانت امي قوله والقذف اي
وكنايات القذف كانت تحبين الخلوة الامر الكنائي محصور بين
بالنسبة للاحاد ومطلقا بالنسبة الامام ومن صرائحها امتنك
او اجرتك او انت في اماني ومن كناياته انت على ما تحب او كن كيف
شيت قوله والردة اي وكنايات الردة كقوله ان فعلت كذا فانا
يهودي فكنايات مضافة الى الثمانية ولذا اعاد الجار في قوله
وفي الهدايا الخ قوله وفي الهدايا جمع هدي والضحايا جمع ضحية
فان النية تشترط فيها عند الذبح او التعيين كالزكاة قوله والنذر
كقوله ان شفى الله مريضي فعلي صلاة فانه يلزمه ركعتان
ان اطلق الصلاة فما نواه قوله وقصد دين الرهن عند الادا اي ويدخل
في قصد دين الرهن عند الادا وذلك كما لو كان عليه الفان باحدهما
رهن فدفع للمرتهن الفا فان قصد بها الف الرهن انفك بها والا
ولا قوله بقصد الطلاق اختيار النكاح ولا بقصده اختيار الفراق
كمن اسلم على ثمان مثلا فقال لاربع منهن فسخت نكاحكن
ونوى به الطلاق كان اختيار النكاحهن وكانه قال اخترت
نكاحكن وطلقتكن فينقطع نكاحهن بالفسخ المنوي به الطلاق
كان اختيار الفراقهن ونكاح الباقيات وكانه قال اخترت فراقكن

ونكاح الباقيات كما هو مبسوط في محله من كتب الفقه **قوله**
وشرب ماء بالمد **قوله** لقصده نحو الزنا انما قال نحو لادخال صورة
شربه الما بظنه خمرا وقتل قاتل مورثه بظنه معصوما **قوله**
متوسطا بين الكبيرة الخ اي بين عذاب الكبيرة وعذاب الصغيرة
قوله لانه اي العذاب يترتب علي المفاسد غالبا فلم يترتب هنا
مفسدة الكبيرة وهذا بنا علي ان المراتب ثلاثة كبيرة وصغيرة وواسطة
بينهما وهو خلاف الصحيح والصحيح انه لا واسطة فيكون عذابه
عذاب الصغيرة **قوله** وفي عكسه اي في عكس المذكور وهو ما لو وطي
اجنبية معتقدا انها زوجته او امته لا يحد ولا يأثم وما لو قتل معصوما
بظنه قاتل مورثه فلا اثم ولا قود بل عليه الدية فقط **قوله**
ولمخاطب امراة الخ والحال ان المراة زوجته والقن عبده **قوله**
وانما لكل كل اسم موضوع لاستغراق افراد المنكر نحو كل نفس ذايقة
الموت ولاستغراق اجزا المعرف نحو اكلت كل الرغيف وحينئذ يقال
كل رمان ماكول ولا يقال كل الرمان ماكول امرء اي رجل وفيه لغتان
امرء نحو زبرج ومرء نحو فلس وحكي الضم ولا جمع له من لفظه وعينه
تابعة للامه في الحركات الثلاث قال الله تعالي ان امرؤ هلك ما كان
ابوك امرا سوء لكل امرء وفي مونثه ايضا لغات امراة ومراة ومرة
لكن في الحديث اطلقه علي كلا النوعين بدليل قوله بعد فمن الدالة
علي العموم بل قال الحرالي انه يشترك فيه الرجل والمراة علي انه يمكن ان
يقال علي الاول انما خصه بالذكر لشرفه واصالته وعليه ورود
الاحكام عليه ما نوي اي جزاء الذي نواه فما اسم موصول وجملة نوي
صلتها والعايد محذوف كما تقرر او جزاء شي نواه فما اسم نكرة
موصوفة او جزائية فما مصدرية ثم المصدر بمعني اسم المفعول

لتوافق

لتوافق الاحتمالات الثلاثة في المعني والحصر في هذا عكس ما قبله
لانه حصر الخبر في المبتدا اذ المحصور فيه بانما الموخر ابدا والحصر
هنا مفاد بكل من انما وتقديم الخبر وفيما تقدم الحصر من انما هو
وتعريف المبتدا كما مر **قوله** فاستفيد من هذه الجملة الخ بجريدها
التفويع فانه لا يستفاد مما قرره وايضا كلمة ما في الحديث عامة
فكيف يستفاد منه التفصيل بين ما يلتبس فتجب نية تعيينه
وما لا يلتبس فلا تجب **قوله** كالطهارة الخ امثالا لما يلتبس فان الطهارة
تكون عن حدث وعن خبث والحدث يكون اصغر واكبر ومتوسطا هو
قوله والزكاة اي هي عن مال او بدن وذلك المال ما هو **قوله** والكفارة
بان ينوي الاعتاق او الصوم او الاطعام او الكسوة الواجبة عن الكفارة
لتتميز عن غيرها كالنذر فلا يكفي الاعتاق او الصوم او الكسوة او
الاطعام الواجب وان لم يكن عليه غيرها وعلم من التعليل المذكور انه
لا يجب تعيينها في النية بخلاف الصلاة لانها في معظم خصالها نازعة
اي مايلة الي الغرامات فاكتفي فيها باصل النية انتهي شرح المنهج **قوله**
والنسك هل هو حج او عمرة **قوله** ثم حج عن الرجل وجه دلالته علي وجوب
التعيين في النية ان قوله ثم حج عن الرجل معناه ثم عين النية
عن الرجل **قوله** ومنع الاستنابة في النية الخ كان المناسب
ان يقول ووجوب التعيين في نية ما يلتبس علم من الجملة
الثانية كما استفيد منها منع الاستنابة في النية والتوكيل فيها
تامل **قوله** ثم يستثني منه اي من منع الاستنابة في النية
قوله في تفرقة متعلق بالوكيل **قوله** اذا فوضت اي تفرقة
الزكاة **قوله** لانها اي نية الزكاة حينئذ تابعة اي التفرقة **قوله**
ومن ثم اي من اجل التبعية **قوله** والحاج اي ونية الحاج

عن غيره قوله ومغسلا اي دبنة مغسل قوله بالنية المجردة عن
التلفظ باللسان قوله عملا بعموم الحديث ولا يرد عليه قوله عليه
الصلاة والسلام ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم
تعمل به لان المعفو عنه في هذا الحديث هو الخطرات والهم الضعيفة
بخلاف ما عقدت عليه العزائم وهم انما يوقعون الطلاق ونحوه
بالنية اذا قويت فصارت عزيمة اكيدة ويويد هذا ما نقله
القرطبي والنووي ان مذهب المحققين ان الثواب والعقاب
يقع على العزم وان لم يفعل واستدلوا بما رواه الترمذي انتهى شرح
الشيخ احمد السعودي الحنفي وايقاع الطلاق بالنية مخالف لمذهبنا
كل وقت قوله لانهما اي الطلاق والنذر قوله اذ صلاح العمل اي
صحته قوله لا ينبذ اي لا يخرج عنها شي وانظر مع قوله نعم
يستثنى الخ ولعل المراد سوى ما تقدم قوله حيل نحو الربا لان حديث
خيبر المشهور وقاله نحو لادخال حيل الشفعة والمخابرة والمزارعة
ونحوها قوله لانه اي الربا قوله دون البيع اي لبس بمنوي قوله
فلا يرد انا ما سلمناه من انه المنوي وحده فيه اي في عقده اي
في صلب عقده قوله لان نيته اي الربا قوله اذا اقترنت بالفعل
اي بفعل الربا بخلاف ما اذا اقترنت بالحيلة الجايزة قوله منها
حديث خيبر بالخا المعجمة فمثناة تحتية فمهملة بوزن جعفر المشهور
وهو بيع الجمع بالدراهم ثم اشتر بها جنيبا وفي الصحيحين وغيرهما
عن ابي سعيد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على خيبر
فجاءهم بتمر جنيب الى اخرها اي قوله الجمع اي الجيد صوابه اي الردي
او سقط منه لفظة غير اي غير الجيد او هو كل نوع من التمر
لا يعرف له اسم وقيل هو المختلط من انواع شتى وعادتهم ان لا يخلط

كذلك

يخلط كذلك الا الردي انتهى شوبري قوله جنيبا وهو الردي الخ صوابه
وهو الجيد قال في شرح المشكاة وهو نوع جيد معروف او اجود
التمر وحينئذ تعلم ما في قوله يبيعون الصاعين من هذا الخ وانه
لا يأتي الا على ما علمت انه خلاف الصواب فتامل شوبري وعبارة
البخاري في باب الوكالة مع الشارح استعمل رجلا هو قيل هو سواد
ابن غزية بغين مفتوحة وزاي مكسورة معجمتين وتحتية
مشددة وقيل مالك بن صعصعة على خيبر فجاءه بتمر
جنيب هو الكبيس او الرطب او الصلب والذي اخرج منه حشفه
ورديه فقال له اكل تمر خيبر هكذا فقال انا لناخذ الصاع من
هذا بالصاعين فقال لا تفعل بع الجمع اي التمر الذي يقال له الجمع
وهو تمر غير مرغوب لرداءته بالدراهم ثم ابتع اي اشتر بالدراهم
تمرا جنيبا وفي الموزون مثل ذلك اي لا يباع رطل برطلين انتهى
قوله وقد خولهم خصمهم مبتدا خبره قوله استدلالا منهم عليه اجمعا
المستدل به اي في السبت قوله وقول ابن حزم الخ قول مبتدا خبره
قوله ليس في محله وجملة كل عقد حيلة اي محرم مقول القول كما لا
يخفى واعلم ان قوله كل عقد مبتدا وحيلة خبره وليس في النسخة
المقابلة على خط الشارح محرم سوى لفظة واحدة ومن الحق بها
لفظة ثانية فقد غفل واضل والمعنى ان ابن حزم يقول بجواز
الحيل وانه لا فرق بينها وبين بقية العقود وان كل عقد حيلة
الى محرم فيرد عليه بالفرق بين الحيل وغيرها من العقود بان
الحيلة توصل بها الى محرم ولو بالعقد بخلاف بقية العقود توصل
بها الى محرم لولا العقد قوله فالاعم كالوطي اذا شمل صورة مباحة
بان كان بعد العقد وصورة محرمة بان كان زنا قوله ولا

التوصل الخ التوصل مبتدا اخره فيله يخيل علي التحريم قوله تي تينك
لجلنتين بتخفيف النون وتشديدها اسم اشارة لمثني المونث والكاف
حرف خطاب والجلنتين بدل او عطف بيان او نعت يعني انما الاعمال
بالنيات وانما لكل امرء ما نوي قوله ذكر جواب لما قوله مفرعا حال من
فاعل ذكر قوله تفصيل مفعول ذكر ويحتمل ان يكون تنازعه كل من
ذكر ومفرعا قوله وهي علي ما روي وان قال بعض المحدثين لم نر له
سندا صحيحا تعقبه المناوي بانه مسند فحران تعقبه في قوله
روي بصيغة التمريض موافقة بعض المحدثين المذكور في كونه غير
صحيح فكان ينبغي اسقاط الغاية او الاقتصار عليها انتهي ويرد بانه
يحتمل ان مراد الشارح الاكتفا في بيان السبب بوروده وان لم يكن
صحيحا فليس غرضه في قوله وان قال الخ ان هذا القول مردود او
ضعيف بل انه لا يقدح في المطلوب لان بيان السبب يكفي فيه
ما ورد ولو ضعيفا او ان قوله ما روي معناه علي ما رواه بعضهم
بسند صحيح لانهم قد يذكرون مثل هذا ولا يريدون به صيغة
التمريض ويدل عليه قوله وان قال الخ فسقط تعقب المناوي
وما تشنع به فتامله وقد ذكر المناوي انه ورد باسناد صحيح
كما رواه الطبراني عن ابن مسعود الخ فراجعه قوله ان رجلا من مكة
صحابيا قال القسطلاني لم يسمه احد ممن صنف في الصحابة فيما
علمته انتهي قال شيخنا وما قيل من ان اسمه حاطب لم يثبت
قوله كان يهويها اي يحب يقال هوي يهوي من باب علم يعلم ومصدره
هوي كما انتهي عيني قوله امراة صحابية تسمي كما تكني ام قيس
واسمها امنة وقيل جدا سه وقال ابن دحية قيلة بفتح القاف
وسكون المثناة التحتية انتهي شيه قوله فخطبها بمكة قوله

فامتنعت

فامتنعت من ان تتزوجه حتي يهاجر الي المدينة كسائر الصحابة
حتي هاجر صلي الله عليه وسلم قوله هاجر لاجلها مخبرا انه طالب
فضل الهجرة الي الله ورسوله قوله فعرض صلي الله عليه وسلم به اي
بالرجل المذكور تنفيرا عن مثل قصده ولم يواجهه جريا علي عادته
صلي الله عليه وسلم فانه كان لا يواجه احدا باللوم ولا عتاب وانما كان
يعرض له في خطاب عام كما قال صلي الله عليه وسلم ما بال اقوام يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله تعريضا بمن باع بريرة واشترط
الولا له وذلك لانه صلي الله عليه وسلم كان اكثر الناس حياء ويجعله
اشارة الي طلب الستر فان الفضيحة علي رؤس الاشهاد فضيحة
قوله فمن كانت هجرته الفاء رابطة للجواب وهي واقعة في جواب شرط
مقدر اي واذا كان لكل امرء ما نوي وهو من عطف المفصل علي
المجمل لان هذا تفصيل لما سبق انتهي شب قوله ووجوبها اي
الهجرة من بلاد الكفار باق الي الان قوله لا هجرة بعد الفتح اي فتح
مكة منها اي من مكة لكن روي ابو داود والنسائي من
حديث معاوية عنه صلي الله عليه وسلم انه قال لا تنقطع الهجرة
حتي تنقطع التوبة ووفق الخطابي بينهما بان الهجرة كانت في
اول الاسلام فرضا ثم صارت بعد الفتح مندوبة علي انه ورد في
الحديث الاخر ما يدل علي ان المراد بالهجرة الباقية هجرة السيئات
انتهي شب قوله وحقيقة عطف علي لغة اي والهجرة عند
اهل الحقيقة كالصوفية قوله والمهاجر الخ بدل من الحديث
الاتي وصدر الحديث كما في البخاري المسلم من سلم الناس من
لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهي الله عنه قوله او
منها اي من مكة او من غيرها الي المدينة الخ قوله وصوره

قوله السبب لا تخصيص اذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
الى الله ورسوله الى هنا وفيها بان تتعلق بهجرته ان قدرت
كان تامة والمحذوف هو خبرها ان قدرت ناقصة شنوبري
والمعنى على الاول فمن وجدت هجرته الى الله ورسوله الخ وعلى
الثاني فمن كانت هجرته واقعة او منسوبة الى الله ورسوله اي من
كان انتقاله الى الله ورسوله الخ قال المناوي في شرحه الكبير على
الجامع الصغير ما نصه ثم اصل الهجرة الانتقال من محل الى محل
كما تقرر لكن كثيرا ما تستعمل في الاشخاص والاعيان والمعاني وذلك
في حقه تعالى اما على التشبيه البليغ اي كانه هاجر اليه او على سبيل الاستعارة
التمثيلية او هو على حذف مضاف اي محل رضاه وثوابه وامره
ورحمته او بجعل الانتقال الى الشيء عبارة عن الانتقال الى محل يجده
فيه ووجدانه كل احد بنيله على ما يليق به وكذا محل الانتقال
اعم من المحال المعنوية والمراتب العلية والامكنة الصورية ولذا
تراهم ينتقلون من مرتبة الى مرتبة ومن مقام الى مقام
فالمراد من الانتقال الى الله الانتقال الى محل قربه المعنوي
وما يليق به الا ترى الى ما اشتهر على السنة القوم من السير
الى الله ونحو ذلك او يقال ان ذكر الله للتعظيم والتبرك ومثله
غير عزيز او انت ما ذكروه في قوله سبحانه فان لله خمسه ه
وللرسول او نقلا بها الى الاتحاد كما قرروه في قوله تعالى ان الذين
يبايعونك الايذان بان المعاملة مع حبيبه انه كالمعاملة مع الله
فيده يده وبيعته بيعته والهجرة اليه هجرة اليه وامثال هذه
المسامحات في كلام الشارع كثيرة فاينما تولوا فثم وجه الله ه
انتهى والحاصل انه اريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال

والتجاوز

والتجاوز من شيء الى شيء صوريا كان او معنويا قوله ونيته عطف
مرادف قوله فهجرته الى الله ورسوله جواب الشرط ان قدرت
من شرطية او خبر المبتدا ان قدرت من موصولة ووقعت الفاء في
خبر المبتدا لتضمنه معنى الشرط واقتصر الشارح على الاول
ومن المعلوم ان من على جعلها شرطية تكون هنا مبتدا في محل
رفع ايضا وفي خبرها خلاف الاصح انه جملة الشرط قوله ثوابا
واجرا عبارته في فتح الاله حكما وشرعا وكذا قدرها القسطلاني
وهذا المقدر تمييز للنسبة ويجوز حذفه بقرينة نحو ان يكن منكم
عشرون صابرون اي رجلا واما الحال فمبينة لامتناع حذفها كذا
قيل ورد بان ظاهر كلام النحاة جوازه لان الحال اما خبر او وصف في
المعنى وكلاهما يجوز حذفه لدليل اي فيجوز هنا لوجود الدليل
فان تقدير نيته وقصده في الشرط يدل عليه جملة انما الاعمال بالنيات
وتقديره ثوابا واجرا او حكما وشرعا يدل عليه جملة وانما لكل
امرئ ما نوى او التقدير فهجرته الى الله ورسوله صحيحة او فله ثواب
الهجرة الى الله ورسوله فاقيم السبب مقام المسبب اعني الصحة
او الثواب قوله وهو كاف الخ عبارة المناوي في شرحه الكبير على الجامع
الصغير هذا التحصيل ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي يشهد
العقل الصحيح والنقل الصريح بانه غير صحيح قال العصنوي
وبالحقيقة الاشكال مدفوع من اصله لان الهجرة هي الانتقال
وهو امر يقتضي ما ينتقل اليه ويسمى مهاجرا اليه وما يبعث على
الانتقال وهو المهاجر له والمغاير ان لتبيان ان العبرة بالباعث
وذلك انا نعلم اذا كانت الى في جملتي الشرط بمعنى اللام واذا تركت
في الجزاء على معناها الوضعي الحقيقي فلا اتحاد والمعنى من هاجر

لله ورسوله اي لابتاع امرهما وابتغا مرضاتهما فقد هاجر اليهما له
حقيقة وان كان ظاهرا منتقلا الى الدنيا ونعيمها ومن هاجر
لغيرهما فالهاجر اليه ذلك وان انتقل الى النبي ظاهرا انتهى بالحرف
وتلخص في جواب الاشكال باتحاد الشرط والجزا اللازم عليه
تحصيل الحاصل ان يقال اما ان يكون في الكلام حذف والاصل
فمن كانت هجرته نية وقصدا فهجرته ثوابا واجرا او فهجرته حكما
وشرعا او فهجرته مقبولة او فله ثواب الهجرة فالمحذوف اما تمييز
او حال او خبر او مبتدا وخبر واما ان لا يكون في الكلام حذف
بل هو من اقامة السبب مقام المسبب او ان الى في الشرط بمعنى
اللام وفي الجزا باقية على معناها ونكتة الاتحاد صورة ولفظا
التعظيم للهجرة الاولى في الجملة الاولى والتحقير في الجملة الثانية
والله اعلم قوله فالمبتدا والخبر ذكره تتميما للفايدة قوله لدنيا
اي لغرضها ومتاعها فهي مجاز مرسل من باب تسمية الشي باسم
محله نحو فليدع ناديه انتهى تفتازاني وظاهره انه بحذف المضاف
ولا للتجوز كما يعلم من تفسيرها الدنيا وفي نسخة مصححة الى
دنيا قوله بضم اوله الخ عبارة شيخ الاسلام بضم الدال وبالقصر
بلا تنوين للتانيث والعلمية واستشكل استعمالها منكرة
لانها في الاصل مونث ادنى وادنى افعل تفضيل وحقها ان
تستعمل باللام نحو الكبرى والحسنى واجيب بان دنيا خلعت
عن الوصفية واجريت مالم يكن وصفا مما وزنه فعلى اسما كرجعى وبهمى
انتهى شنوبري فقوله للتانيث والعلمية مخالف لقول الشارح لمزوم
الف التانيث فيه والصحيح قول الشارح فان العلمية تنافي قولهم
دنيا نكرة في سياق النفي فتنبه قوله وحكي الكسر والتنوين

يقتضي

يقتضي ان التنوين ليس محكيا مع الضم وقوله وادنى افعل تفضيل
اي وافعل التفضيل اذا نكر لزم الافراد والتذكير فامتنع تانيثه
وجمعه ففي استعمال دنيا بالتانيث مع كونها نكرة اشكال وحقها ان
تستعمل باللام قوله من الدنو اي مشتقة من الدنو وهو القرب
لسبقها الدار الاخرة لان اقرب الشيئين الى شي اسبقها اليه
فيلزم من القرب السبق فصح التعليل تامل قوله لسبقها
الدار الاخرة او لدنوها من الزوال او مشتقة من الدناة اي
الخسة قال الشاعر

اعاف دنيا تنمي من دناتها ۞ دنيا والافق مكروهها الداني

انتهى شب قوله فقيل الارض مع الهوا الخ بالمد والجر على هذا
فالسموات وما فيها ليس من الدنيا انتهى بحي وعطف الجر على الهوا
من عطف المحل على الحال قوله يصيبها جملة في موضع جر صفة
لدنيا قسطلاني وقال شب حال مقدرة اي مقدرا اصابتها
اي تحصيلها قوله بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود بها
واستعار له الاصابة ثم اشتق منها الفعل اعني يصيبها فوقعت
الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل تبعية انتهى دلجي
قوله او امراة وفي رواية او الى امراة قوله كما في رواية اي رواية
البخاري قوله ذكر الدنيا الخ استئناف فان قيل فما فايدة التنصيص
على المراة مع كونها داخلة في مسمى الدنيا لقوله صلى الله عليه وسلم
انما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شي افضل من المراة الصالحة
فالجواب من وجوه الاول ان دنيا نكرة في سياق
الاثبات فلا تعم فلا يلزم دخولها فيها ورد ذلك بانها واقعة في
سياق الشرط فتعم الثاني انه للتنبيه على زيادة التحذير

فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى حافظوا على
الصلوات والصلاة الوسطى وقوله من كان عدوا لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال الآية لكن يعكر عليه قول ابن مالك في
شرح العمدة ان عطف الخاص على العام يختص بالواو ونحوه
للشيخ خالد رحمه الله تعالى واجيب بان الدماميني اشار
الى جواز عطف الخاص على العام وعكسه باو وذهب بعضهم
الى ان الاجود جعل او في الحديث للتقسيم وجعلها قسما ثانيا
للدنيا ايذانا بشدة فتنتها ولذلك روى اسامة بن زيد
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت في الناس بعدي
فتنة اضر على الرجال من النسا وقال بعض العارفين ما ايس
الشيطان من انسان قط الا اتاه من قبل النسا وقال سفيان
قال ابليس سهمي الذي اذا رميت به لم اخطئ النسا وكذا في خبر
احد النظر الى محاسن المراة من سهام ابليس وفي الحديث ايضا
ان ابليس طلاع رصاد وما هو بشي من فخوخه باوثق لصيده
في الاتقياء من النسا وتقدم من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
النسا حبائل الشيطان ومن ثم جعلن في القران عين الشهوات
قال تعالى زين للناس حب الشهوات من النسا وقال علي بن
ابي طالب رضي الله تعالى عنه ايها الناس لا تطيعوا للنسا امرا
ولا تدعوهن يدبرن امر عيش فانهن ان تركن وما يردن افسدن
الملك وعصين المالك وجدناهن لا دين لهن في خلواتهن ولا ورع
لهن عند شهواتهن اللذة بهن يسيرة والحيرة تنفخ اوله بهن
كثيرة فاما صوالحهن ففاجرات واما طوالحهن فعاهرات واما
المعصومات فهن المعدومات فيهن ثلاث من خصال اليهود

يتظلمن

يتظلمن وهن الظالمات ويتمنعن وهن الراغبات ويحلفن وهن الكاذبات
فاستعيذوا بالله من شرارهن وكونوا على حذر من خيارهن والسلام
الثالث التلويح بانها سبب لورود الحديث كما سبق وذكر الدنيا
معها اما زيادة على السبب الى آخر ما ذكره الشارح والحاصل
ان ذكر الدنيا للتحذير منها عموما وذكر المراة خصوصا لزيادة
التحذير منها ففيه التحذير من التساهل فيها او لبيان السبب او
لانها لم تدخل في الدنيا على ما فيه من المناقشة **قوله** واما الان اقتصر
الخ وعلى هذا وما بعده لا يكون ذكر الدنيا من باب زيادة النص
على السبب بل يكون محتاجا اليه كما لا يخفى **قوله** واما الان السبب الخ فيكون
سبب ورود الحديث امرين **قوله** فهجرته الى ما هاجر اليه اي لا تنصرف
الى الله ورسوله وانما تنصرف الى ما هاجر اليه قاله في شرح المشكاة ثم
قال وبما قررته يعلم ان الى ومجرورها متعلق بخبر المحذوف اي
فهجرته منصرفة او منتهية الى ما هاجر اليه ويصح ان يتعلق بالمبتدا
وخبره محذوف اي قبيحة لكن قوله ما اي شي مخصوص لا عام
لئلا يلزم ذم الهجرة مطلقا انتهى شوبري **قوله** الى ما هاجر اليه
من الدنيا والمراة **قوله** ونقلها لما تكراره اي تكرار الذكر **قوله**
ولكونه اي الاتحاد والتكرار ابلغ في الهجرة اي في مدح الهجرة اليهما
ففيه حذف مضاف **قوله** اذ من يسعى الخ علة للابلغية ويحتمل
وهو الاظهر ان يكون علة لمحذوف اي وانما مدحت الهجرة لله
ورسوله وذمت الهجرة للدنيا والمراة وان كان الكل سنة تعالى
لان من يسعى الخ والمعنى ان من قصد بهجرته امتثال امر الله
ورسوله اعطاه الله تعالى ثوابا اكبر مما قصد بهجرته دنيا او
نكاح امراة لانه ان من قصد ملكا لبنات كسرة مزايدة

لا يعطيه غيرها ومن تقعده لخدمته تعظيما له اعطاه فوق ذلك
وبه ذره حيث شبه الدنيا ونكاح المراة بكسرة من مائدة قوله
لا هنا مقابل التم في قوله وانما اتحد الشرط والجزا ولعله كذلك نعم
لعل فيه الخادش كل وجه وكان الاوضح ان يقول وانما كرر ذكر الله
ورسوله ولم يكرر ذكر الدنيا والمراة بل كنى عنهما بما لكذا وكذا فتامل
قوله لعدم الاحتفال اي المبالاة يقال لا يحتفل بكذا اي لا يبالي
به اي لعدم المبالاة باسمهما وذلك مناسب لما قيل من احب شيئا
اكثر من ذكره وهو عليه الصلاة والسلام ابعد الناس من حبهما
وهذا معنى لطيف فاعرفه فاكهاني قوله مهاجر بفتح الميم اي
حقير كما قاله الجوهري قوله لا يعبا به اي لا يعتد قوله على كتعب
والضمير يرجع للذكر يعني المذكور اي لو تعلق المذكور بقلب
بعضهم لاعتقاده من التكرير للتعظيم كالتكرير في الهجرة الاولى
قوله افيهمش الشماتة والمشاش الارتياح والخفة والنشا
والعقل كذب وملقاموس قوله ودم قاصد احدهما كلام اعدا في
مسند احمد قوله لانه خرج الخ قوله فايضا فاعراض الدنيا
الخ عطف على اظهار العدم الاحتفال الخ قوله بان يراد به غرض
الخ هذا تفسير اعم من المفسر لانه صادق على الدنيوي الذي هو
ربا وعلى غيره فتامل قوله ومحل الغزالي حاصله ان الشخص
اذا اوقع عبادة وشرك فيها بين ديني ودنيوي فالذي
رجحه ابن عبد السلام انه لا ثواب له مطلقا عملا بظاهر الخبر
واختار الغزالي اعتبار الباعث على العمل فان كان الاغلب
قصد الديني فله اجر بقدره او الدنيوي او تساويا فلا اجر له
وحمل الخبر على ما اذا قصد الدنيوي او تساويا فظاهره ان الحكم
كذلك

كذلك وان وجد هناك ربا مع انه متى وجد في العبادة ربا احبط
ثوابها وان قل الربا فاطلاقه لعله مسلما ولهذا اعترض عليه الشارح
وحمل كلامه على ما اذا لم يكن المخالط الاخر ربا كالوحج ناويا مع
حجه التجارة او توضا ناويا التبرد او التنظف ثم ان الشمس الرملي
رحمه الله تعالى اعتمد كلام الغزالي مع الحمل المذكور والشارح رحمه الله
لم يعتمده بل اعتمد انه اذا لم يكن ربا يثاب بقدر قصده الديني
وان قل ولهذا استدرك عليه بقوله على ان هذا اي اشتراك
دنيوي لا ربا فيه لا يؤثر الخ تامل قوله ان سرج الخ معمول نص
وفي بعض النسخ لان سرج الخ قوله ثوابه بنيته الاعلى اي ثوابه
كاملا لا قليل الربا وبعده قوله رواه امامنا المحدثين اي المصنفين
في علم الحديث من المتاخرين انتهى ملا علي قوله بن ابراهيم بن بردزبه
هكذا في نسخ الشارح وفي غيرها ابن ابراهيم بن المغيرة بضم الميم
ويجوز كسرها قاله العيني في شرح البخاري قوله ثم موحدة مفتوحة
ثم ساكنة كان مجوسيا مات عليه انتهى ملا علي قوله وهو بالعربية
الزراع اي وهو مرادف للزراع بالعربية قوله البخاري بالخاء
المعجمة نسبة الى بخارى بلدة معروفة وراء النهر قوله الجعفي مولاهم
اي مولى البخاري وابيه اسماعيل وابراهيم والمغيرة لان بردزبه كان
فارسيا على دين قومه واسلم ولده المغيرة على يد اليمان بن اخنس
الجعفي فنسب عليه ولاء على مذهب من يرى ان من اسلم على يده
شخص كان ولاؤه له ذكره القسطلاني ومولى فاعل الجعفي
والجعفي نعت سببي للبخاري قرره شيخنا قوله قيل
والنسائي وخلق كثير وروى نحوا من ماية الف وولد ببخاري
بعد صلاة الجمعة ثالث عشر شوال سنة اربع وتسعين ومائة

قبل وفاة الشافعي رضي الله عنه بعشرين سنة ومات ليلة السبت
ليلة عيد الفطر سنة خمس ست وخمسين ومايتين وله من العمر
اثنان وستون سنة الا ثلاثة عشر يوما وما احسن قول الكمال
ابن ابي شريف ولد في صدق ومات في نور انتهى شيخ **قوله** بخرتنك
بفتح الخا المعجمة وسكون الدال المهملة وفتح المثناة الفوقية وسكون النون
قوله قريبة اي وهي قرية **قوله** قرايت في منامه وفي الشنشوري
قرايت الله في المنام ابراهيم الخليل على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام
قوله لم يقل الكتابة في كرب الفرج ولا اركب به في مركب فغرق ساوى
قوله النيسابوري نسبة الى نيسابور بفتح النون اشهر مدن
خراسان **قوله** ولد اي الامام مسلم سنة اربع ومايتين اي في السنة
التي توفي فيها الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه **قوله** ومات في رجب
سنة احدى وستين ومايتين فعاش سبعا وخمسين سنة
قوله صحيحيهما تثنية صحيح **قوله** كذا رعلي علم ابي حنبل وهو
مثل في الشهرة **قوله** في سبع مواضع من صحيح البخاري في بدا
الوحي والايمان والنكاح والهجرة وترك الحيل والعتق والنذر **قوله**
اللذين يكتب بلا مين فرقا بينه وبين الجمع **قوله** ولا رده عطف مراد ف
قوله سيما المحدثون بالرفع وفي بعض النسخ سيما المحدثين
بالجر قال الدماميني وحكي الرضي ان يقال سيما بالتثقيل
والتخفيف مع حذف لا ولم اقف عليه من غير جهته ووجدته
في كلام المتاخرين من علما العجم وهو بعيد ينبغي تحريره انتهى
وعن ثعلب من استعمله على خلاف ما جا في قوله •
• ولا سيما يوم بدارة جلجل • فهو مخطي وتحريره انه قول فيه
انه كلمة تدل على ان ما بينهما داخل فيما قبله واحق منه بما
اثبت

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماسة
اثبت له ويجوز في الاسم الذي بعدها الجر والرفع مطلقا والنصب
ايضا اذا كان نكرة وقد روي بهن قوله في البيت ولا سيما يوم
والجر ارجحها وهو على الاضافة وما زايدة بينهما مثلها في ايما
الاجلين والرفع على انه خبر لمبتدا محذوف وما موصولة او نكرة
موصوفة بالجملة والتقدير ولا مثل الذي هو يوم او ولا مثل شي
هو يوم ويضعفه في نحو ولا سيما زيد حذف العايد المرفوع
مع عدم الطول واطلاق ما على من يعقل وعلى الوجهين ففتحة سي
لا منصوب بها لانه مضاف ونكرة وان اضيف الى معرفة لانه
لمثل معنى وحكما والنصب على التمييز كما يقع التمييز بعد مثل
في نحو ولو جئنا بمثله مددا وما كافة عن الاضافة وسي
اسم لا مبني معها على الفتح نحو لا رجل واما انتصاب المعرفة
نحو ولا سيما زيدا فمنعه الجمهور وذهب الفارسي الى انه نصب بسي
على الحال انتهى **قوله** فما على شرطهما اقول المراد بشرطهما الرجال
الذين اتفقا في الرواية عنهم وشرط البخاري من انفرد بالرواية
عنهم عن مسلم وشرط مسلم من انفرد بالرواية عنهم عن البخاري
انتهى شيخ الاسلام في شرح الالفية بالمعنى فليراجع واما ما اشتهر
من ان المراد بشرط البخاري ما هو معروف عنه من اللقي
والمعاصرة وشرط مسلم المعاصرة دون اللقي فلا تصح ارادته هنا
لان شرطهما حينئذ متبا بيانه فثبوت قولهم في بعض الاحاديث
انه على شرط الشيخين وبعضهما انه على شرط البخاري وبعضها
انه على شرط مسلم خ نبي على مر **قوله** دون التعاليق جمع تعليق
وهو حذف اول السند ولو الى اخر مع صيغة الجزم **قوله** مع كونه
اي مسلم تلميذه اي البخاري وخريجه اي كثير التخريج اي الرواية

عنه قوله ارجحية الم بفتح النون كما لا يخفي قوله وهو غير مجد اي ما علل به بعضهم لا يفيد ارجحية صحيح مسلم قوله قول ابي علي اي النيسابوري قوله ما اقلت الغبرا الخ اقلت حملت والغبرا اسم للارض والخضرا اسم للسما وتسمية الارض بالغبرا لما بها من الغبار والسما بالخضرا لان لونها يشبه لون الخضرة وقوله اصدق بالنصب تنازعه اقلت واظلت ولهجة تمييز اي كلاما قوله والاشارة الي ما بينهما اي الطرق قوله ثم رايت المعم اشار للاول اي ارجحية البخاري من حيث انه انفرد بدقة الاستنباط الخ وقوله وعبد صرح بالثاني الخ قوله علي الضعف بكسر الضاد المعجمة اي ضعف الثاني قوله والبخاري لا يحمله علي الاتصال حتي يثبت اجتماعهما حاصله ان البخاري يشترط المعاصرة والاجتماع ومسلم يشترط المعاصرة فقط قوله قال اي النووي وان كنا لا نحكم الخ الغاية اي هذا المذهب يرجح صحيح البخاري وان لم يعمل به مسلم في صحيحه قوله بتعذر وجود هذا الحكم اي بالتعاصر اي الحكم بالتعاصر مع عدم الاجتماع قوله جلالته اي الامام مسلم قاصية الخ والحاصل انه لم يعمل بذهبه المذكور اصلا سوي ما اجمع فيه طرقا وما لم يجمع قوله في قوله اي الشافعي بعد كتاب الله كان ينبغي ان يزيد الشارح عقب هذه النقطة بقوله فتامل قوله للتحرز بذلك اي بقوله المصنف عنه اي عن كتاب الله تعالي اذ ليس شي اصح منه كما قيل

كتاب الله اصدق كل قيل • رواه المصطفي عن جبرايل
عن اللوح المحيط بكل شي • عن القلم الرفيع عن الجليل

وذلك

وذلك لان كتاب الله تعالي ليس لمصنف قوله ابجنا اي كما عنه الحديث السابق وهذه اللفظة ساقطة في نسخ الشارح قوله هي مبتدا خبره قوله بين الظرفية وقوله كبينا حال من المبتدا اي حال كونها مثل بينا الخ يعني ان اصل بينا وبينما بين الظرفية الخ قوله بين الظرفية اي التي هي ظرف المتوسط في زمان ان اضيف الي اوقات في مكان ان اضيف نحو جبتك بين العشاءين وجلست بين الرجلين ومن ضروراته الاضافة الي متعدد ولو بعد التاويل من مثني او مجموع او متعاطفين او متعاطفات بالواو ولما قصدت اضافتهما الي الجملة والاضافة فيهما كلا اضافة زاد واما الكافة عن الاقتضا لتكلفها عن اقتضا الاضافة الكاملة وهي الاضافة الي المفرد واشعر الاضافة لفتحة تارة فتولدت منها الالف فتكون كالموقوف عليه اذ الالف تاتي وفقا كما في اسنادا الظنونا ثم هو في الحقيقة مضاف الي زمن مضاف الي الجملة لان التقدير بينا او بينما اوقات زيد قايم اي اوقات قيامه وقيل ان ما والالف عوض عن هذا المضاف المحذوف وقد ذهب ابو حيان الي ان بين في الاصل ظرف مكان يتخلل بين شيين او اشيا وما في تقدير ذلك ولما لحقتها ما او الالف استعملت في للزمان وزعم بعضهم ان بينا مقتطعة من بينما والاخرون ان الفها للتانيث كما سيذكره الشارح وظاهر ما تقرر ان فتحة بين فتحة اعراب بناء لا اعراب ومن ثم ذكروها في الظروف المبنية وهو مذهب الاخفش وتعقبه ابو حيان بان علة البنا محصورة ليس هذا منها قال وقد يقال له لاضافته الي مبني كقوله تعالي ومنا دون ذلك انتهي والحاصل فيه معني المفاجاة الذي تضمنه الظرف الثاني

على خلاف سيباني وقد افرد بعضهم الكلام على بين بالتاليف قوله
التي لا تكون الا بين اثنين فاكثر كجينك بين العشا بين وجلست
بين القوم فيمتنع عطف غير المتعدد بالالف كجلست بين زيد
فبكر لا فادتها جلوسه بين زيد فقط بخلاف الواو ولحي انتهيدا ما
قول امرء القيس قوله يسقط اللوا بين الدخول فحومل بالفا في
احدي الروايتين فعلى تقدير بين اماكن الدخول فاماكن حومل
فهو بمثابة اختصم الزيدون فالعمرون والدخول بفتح الدال
وحومل بفتح الحا موضعان وسقط بكسر السين المهملة ما تساقط
من الرمل واللوا بكسر اللام والقصر رمل يعوج ويلتوي ولا يخفي
ما في قول الشارح التي لا تكون الا بين اثنين من الاختلال فان
المراد بين تضاف الي اثنين فاكثر لا انها تكون بينهما فلا تغفل قوله
لتكلفها اي تمنعها قوله عن جرها اي لفظا فقط او لفظا ومحلا
على ما تقدم ديا في قوله لما وليها اي ما بعدها قوله ومن ثم رفع
اي ما وليها قوله بل الاحسن جر المصدر بعدها نحو ما زيد بينا
عدل وجور وقوله
بينا تعانقه الكماة وروغه يوما اتيح له جري سلفع
انتهى مغني قوله انها مضافة ابتداء الي المصدر ورفعه نظرا
الي الاستئناف وليس موضوعا معطوفا على جواب الذي هو خبره و
الاحسن كما لا يخفى قوله لمنع الاضافة اي الي المفرد قوله
لا لها جواب هو على حذف مضاف اي ذات جواب اي محتاجة
الي جواب لتضمنها معنى الشرط وبعبارة اخرى اي مشبهة
بالادوات الجواب من حيث اضافتها الي الجمل واحتياجها
للجواب قوله نحو لا يخفي انه في محل رفع على الابتدا كما هو
الظاهر

في
القاعدة فيما بعد بين او في محل جر على الاصل في التركيب الاضا
حيث لا كف وهو ضمير منفصل يستعمل في الجمع والمثنى وفي
المفرد المعظم نفسه انتهى فك وفي قوله او في محل جر نظر لا نخفى
من ضماير الرفع المنفصلة قوله او ومعه غيره اي كما هنا بدليل
قوله انا كم بعلكم امر دينكم قوله جلوس جمع جالس كشهود جمع شاهد
او مصدر بمعنى جالسين وهو خبر نحن وهذه اللفظة ساقطة
في نسخة الشم فالظرف خبر نحن وجملة المبتدا وخبره لا محل
لها بناء على ان ما او الالف كافة لاذا وفي محل جر بالاضافة بنا
على ان ما في بينما زايدة والالف في بينا للاتباع وبين مضافة
الي الجملة الاولى او الي زمن محذوف مضاف الي الجملة اي بين اوقات
نحن جلوس الخ كما في المغني قوله عند بتثليث العين قوله ظرف
مكان ومعناه القرب اما حسيا كما هنا او ما معنويا كما في قوله تعالى
وعنده ام الكتاب كما في المغني قوله غير متمكن صوابه اسقاط غير
لان عند ظرف متمكن اي معرب لانه منصوب انتهى شنوبري وقال
ع ش اراد بغير المتمكن ما ليس منصرفا وليس المراد انه مبني انتهى قوله
ولا يدخل عليها حرف جر غير من فهي ظرف غير منصرف كما مر قوله
ونعم المملوك الحاضر والغايب بخلاف لدي تختص بالحاضر اي
بالمملوك الحاضر تقول عندي مال وان كان غايبا ولا تقول لدي
مال الا اذا كان حاضرا قاله الحريري وابو هلال العسكري
وابن الشجري وزعم المعري انه لا فرق بين لدي وعند وقول غيره
اولى انتهى اشموني قوله ذات سرة صفة لساعة اي ساعة
صاحبة مسرة اي ساعة واحدة من يوم اي قطعة زمن من
يوم فات الشمس بتمبه وارتفع بدا ان يوم احتمال ان يراد باليوم

مطلق الزمان فهي مع اليوم بمنزلة غير زيد اتيتني واضافة ذات الى
مره في كلام الشارح بيانية وفايدتها الاشارة الى ان اضافة ذات
على يوم على معنى من وعبارة ملا علي قاري اي ساعة نهار
ففايدة زيادة ذات في البيان عدم توهم التجوز في اطلاق اليوم
على مطلق الزمان قوله تحذف ذلك اي الموصوف اي ساعة
والمضاف اليه اعني مرة والجار اعني من قوله تضوع المسك
قال الجوهري وضاع المسك وتضوع وتضيع اي تحرك فانتشر
رايحته وقوله مثال تضوع اي تحرك قوله اذ طلع الخ لما كان بينها
ظرفا متضمنا معنى الشرط وهو يحتاج الى جواب يتم به اشار له
بقوله اذ طلع الخ شرحية ويدل له قول الشارح لانها جواب
وقوله لا تتعلق الخ وانظر على هذا تقديرا الكلام ماهو وحرره
قوله غير متمكن اي غير معرب ولا يصح الحمل هنا على غير المتصرف
لقوله وتكون مفعولا به الخ قوله يضاف للجملتين اي يلزم الاضافة
الى جملة اسمية نحو واذكروا اذ انتم قليل او فعلية فعلها ماض
فعلها ماض لفظا ومعنى نحو واذ قال ربك للملائكة او فعلية
فعلها ماض معنى لا لفظا نحو واذ يرفع ابراهيم القواعد وقد
اجتمعت الثلاثة في قوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله اذ اخرجه
الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا وقد يحذف احد شطري الجملة فيظن من لا خبرة له
انها اضيفت الى المفرد كقوله

هل ترجعن ليال قد مضين لنا . والعيش منقلب اذ ذاك افنانا

والتقدير اذ ذاك كذلك كذا في مغني وقد تفيد الشرط اذا وليتها
ما فتجزم مفعولين نحو

وانك

قوله وانك اذ ما تات ما انت امر به تلف من اياه تامر اتيا

وهي حينئذ للزمن الماضي الى المستقبل واذا دخلت الشرط لكان
اولى والراجح انها حينئذ حرف انتهى قوله نحو اذ انتبذت فاذ
بدل اشتمال من مريم على حد البدل في يسئلونك عن الشهر
الحرام قتال فيه قوله وتكون مفعولا به نحو واذكروا اذ انتم قليل
فكثركم وتعليلية نحو ولن ينفعكم اليوم اذ ظلمتم انكم في العذاب
مشتركون اي ولن ينفعكم اليوم اشتراككم في العذاب لاجل
ظلمكم في الدنيا ومفاجاة قوله وللمفاجاة الخ هنا وضابطها ان تقع بعد
بينا او بينما قال في المغني وهل هي ظرف زمان او مكان او
حرف بمعنى المفاجاة او حرف موكد او زايد اقوال وعلى الظرفية
فقال ابن جني عاملها الفعل الذي بعدها لانها غير مضافة
اليه وعامل بينا وبينما محذوف يفسره الفعل المذكور وقال
الشلوبين اذ مضافة للجملة فلا يعمل فيها الفعل ولا في بينا
وبينما لان المضاف اليه لا يعمل في المضاف ولا فيما قبله وانما عاملها
اي بينا وبينما محذوف يدل عليه الكلام واذ بدل منهما
وقيل العامل ما يلي بين بناء على انها مكفوفة عن المضاف اليه كما
يعمل تالي اسم الشرط فيه الخ واما على القول بانها حرف فلا يحتاج
لعامل لان الحروف لا تكون معمولا استقلالا قوله اي كان طلوعه
علينا الخ اي فاجانا طلوعه اي طالع علينا بغتة لا عن ميعاد
واستعداد ولا يخفى ان حل الشارح المذكور لا يفيد معنى المفاجاة
فلو قال اي فاجانا طلوعه بدل كان طلوعه لكان اولى قوله
فقاله في نكره وهو يعني اذ قوله الا انه يضاف اليه زمان
نحو يومئذ وحينئذ قوله ولا تكون مفعولا به معطوف

علي قوله وهو ملازم للظرفية عطف لازم علي ملزوم اذ يلزم
الملازم للظرفية ان لا يكون مفعولا به وصرح به مبالغة في الرد
وعبارة المغني وذهب الجمهور الي ان اذ لا تقع الا ظرفا او مضافا
اليها وانها في نحو واذكروا اذ كنتم قليلا وفي نحو اذ انتبذت ظرف
لمضاف الي مفعول محذوف اي واذكر قصة مريم ويويد هذا
القول التصريح بالمفعول في واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعدا
انتهت قوله علي انها ضعيفان الخ اي لانها فعلي للتعليل قوله
وزعم مبتدا خبره ليس بشي قوله لكنها اي اذا ولا تدخل علي الجملة
الاسمية انظره مع قول المغني اذا علي وجهين احدهما ان تكون
للمفاجاة فتختص بالجمل الاسمية ولا تحتاج لجواب ولا تقع
في الابتدا ومعناها الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد
بالباب ومنه فاذا هي حية تسعي اذا لهم مكر في اياتنا ثم قال
والثاني من وجهي اذا ان تكون لغير مفاجاة فالغالب ان تكون ظرفا
للمستقبل متضمنة معني الشرط وتختص بالدخول علي الجملة الفعلية
عكس الفجايية وقد اجتمعا في قوله تعالي ثم اذا دعاكم دعوة من الارض
اذا انتم تخرجون الي انتهي ثم رايت في بعض نسخ الشارح ولا
تدخل الا علي الجملة الاسمية فينبغي حمله علي الفجايية وحمل الاول
علي الجزئية فليتامل قوله وفيها اي اذا غير الفجايية معني
الشرط غالبا بخلاف اذ فانها لا تكون شرطية الا اذا اقترنت
بما المزيدة انتهي والحاصل ان اذ واذا يتفقان في انهما ظرفان
مبنيان يضافان الي الجمل ويكونان للمفاجاة وتفترقان في ان
اذ للماضي وتضاف الي الجملتين ولا تستعمل شرطا الا اذا اقترنت
بها ما المزيدة وتكون تعليلية واذا للمستقبل ولا تضاف

اي

اي غير المفاجاة لان الكلام فيها الا الي الفعلية وفيها معني الشرط
ولا تكون تعليلية قوله وتخرج به اي بقوله غالبا وفي بعض النسخ
وخرج بها قوله لا تستلفي بها اي لا تجاب باذ قوله طلع لم يقل
دخل اشعارا بتعظيمه ورفعة قدره قال الدلجي فيه استعارة
تبعية شبه ظهوره في نهاية شانه ورفعة قدره بطلوع الشمس
ثم اشتق منه الفعل فوقعت الاستعارة في المصدر اصلية وفي
الفعل تبعية او شبهه بالشمس استعارة مكنية واثبت له
الطلوع تخييلا انتهي قوله علينا رجل اي ملك في صورة رجل
والتنوين فيه للتعظيم قال السبكي نقلا عن ابن العز بن الملك ان
يتصور باي صورة شا اي بقدرة الله تعالي لا بالقوة الملكية
وتجري عليه احكامها حينئذ فلا يتكلم الا بما يليق بتلك الصورة
ومثل ذلك الجني فاذا قتلت الصورة التي ظهر بها مات معها
بخلاف الانسان فانه اذا تمثل بصورة لا تحكم عليه واذا تكلم من
تلك الصورة تكلم باي لغة شا واذا قتل بها لا يموت انتهي وبما
تقرر من ان للملك ان يتصور في اي صورة شا يندفع تردد امام
الحرمين في تمثل الملك هل معناه ان الله افني الزايد او ازاله
عنه ثم اعاده اليه وجزم ابن عبد السلام بالازالة دون
الفنا وقول ابن حجر الظاهر ان الزايد لا يزول ولا يفني بل يخفي
عن الرايي وقول البلقيني بالقبض والبسط وذلك انه يجوز
ان يكون اتي بشكله الاصلي من فنا ولا ازالة الا انه انضم فصار
علي قدر هيئة الرجل واذا ترك ذلك عاد الي هيئته كالقطن
اذا جمع بعد ان كان منتفشا انتهي شبرخيتي قوله شديد
بياض الثياب من اضافة الصفة المشبهة الي فاعلها

والثياب جمع ثوب من ثاب اذا رجع لرجوعه على البدن وانضمامه
اليه او لرجوع نحو الغزل الى الحالة التي قد رعليها فان اصل الثوب
رجوع الشي الى حالته الاولى وهو كل ما يلبس من قطن او كتان او
حرير او صوف او غير ذلك **قوله** شديد بياض ثيابه شديد
سواد شعره فكل منهما نعت سببي لرجل كما لا يخفى قال الدلجي
او فيه مطابقة بين بياض وسواد انتهى وقدم البياض على السواد
لان البياض خير الالوان وقوله الشعر اي شعر اللحية كما وقع
مصرحا في رواية ابن حبان انتهى شبرخيتي **قوله** لا يرى عال
من رجل او صفة له شنوبري وقوله حال من رجل اي لانه
تخصص بالوصف انتهى شبرخيتي **قوله** بضم التحتية اوله
مبنيا للمفعول **قوله** ابلغ اي في نفي الرؤية من نراه بالنون مبنيا
للفاعل وقد روي كل منهما فهما روايتان **قوله** عليه اثر اي علامة
السفر من نحو غبرة وشعوثة ولسليمان التيمي ليس عليه سحنا
سفر وليس من البلد والسحنا بفتح السين والحا المهملتين
الهيئة انتهى شبرخيتي **قوله** للفطرة اي الخلقة اي تتميمها
وتحسينها كقص الظفر ونتف الابط وحلق العانة **قوله**
وتطييب اي وندب تطييب **قوله** وعلى نحو العلما اي والدخول
على الخ **قوله** وندب ذلك للعلما الخ وقد ورد في حديث ان الله جميل
يحب الجمال وفي رواية نظيف يحب النظافة وكما انه تعالى
يحب الجمال في القول والفعل والشكل يكره القبيح من ذلك ولهذا
ورد في حديث اخر ان الله يكره البوس والتباوس وفيما بلغ
رد على من آثر رثاثة الملبس والهيئة انتهى مناوي ولبس
الخلق من الثياب مع البياض من التواضع فانه جا ان من سنة

الاسلام

الاسلام لبس المرقع والخشن من الثياب فذلك من التواضع
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة
ومن سنة الانبيا عليهم السلام لبس القميص قبل السراويل ويلبس
السراويل قاعدا لئلا يصير بغيضا في الناس او لا تخيبه افة
قوله ولا يعرفه منا احد اي معشر الصحابة وقدمه للاهتمام
احد وانما لم يقل ولم يعرف لئلا يوهم انه صلى الله عليه وسلم لا يعرفه
وليس كذلك فان قيل كيف علم عمر انه لم يعرفه منهم احد فالجواب
يحتمل انه استند فيه الى ظنه او الى صريح قول الحاضرين قال
الحافظ ابو الفضل بن حجر ويعين الثاني انه قد جاء كذلك في رواية
عثمان بن غياث فنظر القوم بعضهم الى بعض وقالوا ما نعرف
هذا انتهى شبرخيتي ومنا حال من احد قدم عليه وهو في
الاصل صفة وانظر قول الشيخ الشبرخيتي وليس كذلك مع
قول الشارح فيما ياتي وظاهر رواية البخاري انه لم يعرفه الا في اخر
الامر وورد ما جاني في صورة لم اعرفها الا في هذه المرة وما
عرفته حتى ولى وحرره **قوله** في صورة دحية الكلبي بفتح
الدال وكسرها وهو صحابي حسن الصورة وفي الصحاح
دحية بالكسر هو دحية بن خليفة الكلبي الذي كان ياتي
جبريل عليه السلام في صورته وكان من اجل الناس واما
دحنة بالفتح ودحوة فهما ابنا معاوية بن بكر بن هوازن
انتهى **قوله** وهذا صريح في انهم راوه ذكره الغزالي واخرون
ان روية الملائكة ممكنة الا انها كرامة يكرم الله بها من شا
من اوليائه وقد وقع ذلك لجماعة من الصحابة ولهذا راى ابن
عباس جبريل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لن يره خلق

لا عمي الا ان يكون نبيا ولكن يكون ذلك اخر عمرك رواه الحاكم وكذا انه
عايشة وزيد بن ارقم دخلوا لما جا فسال عن الايمان كلم يجوا
لان الظاهر ان المراد من راه فيعود ابدكرامة له في فتنا وفي
الشارح الحديثية انتهي شوبري وفي شرح المشكاة للشارح ولما
عمي ابن عباس انشد بقوله
ان يذهب الله من عيناي نورهما ففي لساني وقلبي للهدى نور
قوله نبرده حديث عمر هذا الاصح سنه او يحمل علي ان بعض القوم
كان جالسا عنده وبعضهم كان خارجا عن ذلك فسموه من وراء نحو
جدار جمعا بين الحديثين الصحيحين كذا قرره بعضهم ولا حاجة
اليه لان الملك اذا حضر بمجلس قد يراه بعض اهل المجلس دون
بعض بحسب حال الرائي في الصفا والاستعداد وغير ذلك
انتهي شبرخيتي قوله حتى جلس الخ حتى هنا ابتدائية اي
فجلس الخ على حد حتى اذا دخلت على الجملة الماضوية تكون
ابتدائية ولا يصح ان تكون ابتدائية ولا يصح ان تكون عاطفة
ولا جارة لكنها لا تخلوا عن معني الغاية كما ذكره الجلال السيوطي
وعبارة الشبرخيتي قال الطيبي حتى جلس متعلق بمحذوف
يدل عليه طلع اي استاذن ودنى حتى جلس الخ انتهي وبه يندفع
ما قيل انه ليس في الكلام ما هذا غاية له انتهي والحاصل ان في
حتى الداخلة على الجملة الماضوية قولين زعم ابن مالك انها
جارة والجمهور علي انها ابتدائية فتامل قوله بها اي بالني قوله
فاسند اي الصق قوله دون جانبه لانه لو جلس بجنبه لم يمكنه
الاسناد ركبة واحدة قوله وهي جلسة المتعلم بكسر الجيم
اي هيئة جلوس المتعلم بين يدي شيخه للتعلم قوله على

ما باتي

باتي اي تحذيه قوله وفعل ما يمنع عنه الخ هو على تقدير لا النافية فيه
ايه وفعل ما لا يمنع عنه كان النفي الخ على حد قوله الاتي تعالى
وعلى الذين يطيقونه كذا قرره بعضهم ولا ينا سب البيان بقوله
من نحو الا لنها فالمتعين حمله علي انه اراد بالفعل الترك من تسمية
الشي باسم ضده اي وترك ما يمنع عنه كان التخلي من نحو الانتهاء الخ
وفي بعض النسخ وعدم فعل الخ تامل قوله والمسول اي وينبغي
للمسول قوله كفيه تثنية كف وهي الراحة مع الاصابع سميت به
لانها تكف الاذى عن البدن قوله علي فخذيه قال النووي اي
فخذي نفسه جالسا علي هيئة المتعلم ووافقه التوربشتي
شارح المصابيح انتهي شبرخيتي وجزم البغوي والاسماعيلي
والتيمي بان الضمير راجع للنبي صلى الله عليه وسلم ورجحه الطيبي
وقواه ابن حجر لان رواية ابن خزيمة ثم وضع يديه على ركبتي
النبي صلى الله عليه وسلم قال والظاهر انه اراد بذلك المبالغة في
في تعمية امره ليقوي الظن بانه من جفاة الاعراب انتهي سيوطي
قوله فبنيت له مصطبة اي في المسجد النبوي الذي
قوله ادنوا بحذف همزة الاستفهام واصله اادنوا كما في
بعض النسخ اي اقرب قوله فقال ادنه بها السكت قوله فان
قلت يحتمل الخ لعل جوابه قوله فعقبه بالسلام على الواحد
الخ فليتامل ورايت بهامش بخط بعض العلما قوله قلت
الخ في بعض النسخ فان قلت ورايت بهامش ما نصه الظاهر
ان لفظة فان زايدة وان قلت بصيغة المتكلم وحده وتكون
من زيادة الشارح تراد بعض من لم نعم لفظة فان وعليها
فانظر جواب الشرط قوله وجوزنا الخ اعترضه المناوي

وعبارته واخذ منه الشارح الهيتمي جواز بنا مصطبة في المسجد
لهذا الغرض ان لم تضيق ولبس علي ما ينبغي لان هذه الرواية
ليس فيها ما يصرح بانها كانت بالمسجد فيحتمل انها كانت بفنا به
او بفنا به او داخل بيت النبي الصق المسجد فان ابواب بيوته
كانت في المسجد ومع تتابع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها
ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال انتهي قوله واستيذانه
اي الواحد وفي بعض النسخ واستيذان الكبيرا بي وندب
استيذان الكبير الخ قوله وجواز بالرفع عطفا علي ندب اي
وفيه جواز قوله قد يشكل بحرمة ندايه به اي باسمه قوله فكان
في ندايه الخ عبارته في الفتح فتح الاله شرح المشكاة يحتمل ان يكون
النحو خاصا بغير جبريل او الملايكة كما يدل عليه قوله تعالي
لا تجعلوا دعا الرسول كدعا بعضكم بعضا الاية خطاب للادميين
فلا يشمل الملايكة الا بدليل انتهي وكعبارة المواهب وكان يحرم علي
الامة نداوه باسمه انتهي شوبري قال شيخنا وهذا الحكم مبني
علي مذهب من تكليف الملايكة والراجح خلافه انتهي قوله لمخالفته
الخ تعليل لمحذوف تقديره والا فيحرم لمخالفته الخ وعبارة
الشيخ الشبشيري وبما تقرر علم ان نداء غيره ممن يستحق التوقير
باسمه ليس بحرام بل هو خلاف الاولي الا ان يتاذي به فينبغي
تحريمه انتهي قوله اخبرني بقطع الهمزة قوله في نحو ليس البر
الاية اه فيها تقديم المومن علي المسلم قوله الا يتين اوله الانفال
اذ قدم فيها المومنين علي المسلمين لان الاية الاولي في الايمان والثانية
في الاسلام قوله ولعل الاولي اي الرواية الاولي التي فيها تقديم
الاسلام كما هنا رواية بالمعني انتهي والحق كما قال ابن حجر
وغيره

وغيره اذ هذا التقديم والتاخير من الرواة لان القصة واحدة
اختلف الرواة في تاديتها انتهي قوله انما سال عن شرح ماهيتها
اي شرعا بدليل مقابلته بقوله لغة قوله والا لم يجب بما ياتي اي
لان ما ياتي بيان لحقيقتها شرعا قوله والماهيات عطف
مرادف قوله ولما كان الايمان الخ يدل ظاهره علي ان العالم بمعني الايمان
لغة لها دون الاسلام هو الحكمة في اعادة ان تومن دون ان يقول
في جانب الاسلام ان تسلم وهو ممنوع فانها يعلمان معني الاسلام
لغة ايضا والحكمة حينيذ ان المعني الشرعي للايمان جزي
من جزييات المعني اللغوي بخلاف الاسلام كما هو ظاهر بنظر
الحديث لكن قد يبعده قول الشارح في الاسلام وشرعا الانقياد
الي الاعمال الخ فكان الاولي حذف الانقياد والتمسك في الحكمة
بما ذكر انتهي شيخنا منصور المنوفي رحمه الله قوله ايضا فلما كان
الايمان لغة معلوما عندهما اي السايل والمسول عليهما السلام
اعاد الخ هو جواب سوال مقدر تقديره اذا ورد في رواية
انه سيل عن حقيقة الايمان فلم يبين له الحقيقة فاجاب
بقوله وذلك لانه لما كان الايمان لغة معلوما فسره ببيان
متعلقاته اي المراد منه وما يرتبط به ويتعلق به انتهي شيخنا
ابن المفتي رحمه الله تعالي وقد يقال ان قوله ان تومن الخ وان
كان بيانا لمتعلقات الايمان لغة فهو بيان لماهيته شرعا فتامله
وعبارة ق وقد وقع السوال بما ولا يسال بها الا عن الماهية
لكن الظاهر انه عليه الصلاة والسلام علم ان سواله عن
متعلقات الايمان لا عن حقيقته والا فكان الجواب الايمان
التصديق وانما فسر الايمان بذلك لان المراد من المحدود الايمان

الشرعي وبين الحد الايمان اللغوي حتى لا يلزم تفسير الشي بنفسه
وحمله اي الجواب الاول على الحقيقة تعلا بان المنقول لما يحسب
الخصوصية انما يكون عن الحقيقة لا عن الحكم وهذا القول ان
تؤمن الخ من حيث انه جواب السوال المذكور يتعين ان يكون حدا
لان المتوقع في جوابه انما هو الحد فان قلت لو كان حد الم يقل
جبريل عليه السلام في جوابه صدقت كما في مسلم لان الحد لا يقبل
التصديق اجيب بانه اذا قيل في الافتراق انه جيوان ناطق
وقصد به التعريف فهو لا يحتمل التصديق كما ذكر وان قصد به
ان الذات المحكوم عليها بالحيوانية والناطقية فهي دعوى
وخبر فيقبل التصديق فلعل جبريل عليه السلام راعي هذا المعنى
فلذلك قال صدقت او يكون قوله صدقت تسليم والحد
يقبل التسليم ولا يمنع المنع لان المنع طلب الدليل والدليل انما
يتوجه للخبر والحد تفسير لا خبر انتهى ثم قول الشارح ببيان
متعلقاته بيان في قوله السابق والالم يجب بما يأتي فانه يقتضي
ان ما يأتي بيان لحقيقته لا لمتعلقه فليتأمل فان كلا منه
مندافع في جواب الايمان هل هو بالحقيقة او بالمتعلق
وقصره ذلك على الايمان يقتضي ان جواب الاسلام جواب
عن حقيقته جزما كما يصرح به قوله بجوابه عن ماهية
الاسلام الخ وهو كذلك **قوله** لفظه الايمان حيث قال
ان تؤمن الخ **قوله** وقصره عليها اي على تلك المتعلقات
توسعا اي متعلقاته اكثر كما يأتي **قوله** من شرايع الاسلام
اي الاعمال الشرعية **قوله** وحقيقته عطف تفسير **قوله** اذ
هي اي الغريبة كالنص **قوله** لما يشاربه كنعم اي باشارة

داله على الجواز تأكد لا لة نعم عليه ٣ جاز الاعتماد على افتى
بالجواز قاعدة اشارة الناطق لاغية الا في الافتى كان يقال
له ايجوز فعل كذا او كذا فيشير اي نعم وفي الامان مع الكفار
كان يقال له امنتنا بداركم على ان نلتزم لكم كذا جزية
فيشير ويريد اي نعم واما اشارة الاخرس المفهمة فعند بها
الا في ثلاثة مواضع في الحنث فيما لو حلف قبل خرسه انه لا
لا يتكلم بدا انه خرس وكلم بها فانه لا يحنث وفي الصلاة
فلو اشار فيها لم تبطل ولهذا ابيح بيعه وهو في الصلاة بالاشارة
ولا تبطل صلاته وفي الشهادة فلا تقبل شهادته بها مطلقا
قوله ان مصدرية ناصبة لتشهد وما عطف عليه
قوله تشهد من الشهادة وهي الاخبار عن امر يقيني اي
تعلم وتحقق **قوله** ان اي الثانية مخففة من الثقيلة
واسمها ضمير شان محذوف اي انه اي الشان **قوله** لا اله الا
الله لا هي النافية للجنس على سبيل التنصيص على كل
فرد من افراده والا الله خبر فيقدر خبر لا والحق انه محذوف
والاحسن فيه لا اله الا الله موجود اذ لا ان به الا الله كما قاله
السعد رحمه الله تعالى **قوله** وهو ما اعتمده بعض المتاخرين
منا معتمد وعبارة الشمس الرملي في شرح المنهاج ولا بد في
صحة الاسلام مطلقا يعني سواء كان من الكافر الاصلي او
المرتد من التلفظ بالشهادتين ولو بالعجمية وان احسن العربية
ويعتبر ترتيبهما وموالاتهما كما جزم به الوالد رحمه الله تعالى
في شروط الامامة ثم الاعتراف برسالته صلى الله عليه وسلم
الى غير العرب ممن ينكرها او البراءة من كل دين يخالف دين

الاسلام ولا بد من رجوعه عن اعتقاد ارتد بسببه ولا يعزر مرتد
تاب على اول مرة ومن نسب اليه ردة وجاءنا يطلب الحكم
باسلامه نكتفي منه بالشهادتين ولا يتوقف على تلفظه
بما نسب اليه ويوخذ من كلام الشافعي رضي الله عنه انه لا بد من
تكرر لفظ اشهد في صحة الاسلام وهو ما يدل عليه كلامهما
اي الشيخين الرافعي والنووي في الكفارة وغيرها لكن
خالف جمع انتهى فهنا لا بد من تكرر لفظ اشهد على المعتمد
وهذا يخالف ما سمعناه من مشايخنا ان مراد اذكر قولين
يكون المعتمد عنده ما بعد لكن رايت ايضا بخط بعض
الفضلاء المعتمد ان الشرط اما اشهد او الاتيان بالواو انتهى
فتلخص ان الصور ثلاثة اما ان يجمع بين اشهد والواو ويأتي
باحدهما وكلها كافية بخلاف التشهد فانه يكفي وان محمدا رسوله
كما صرح جوابه في موضعه وتلخص انه لا بد في صحة الاسلام
مطلقا على المعتمد من الشهادتين وترتيبهما وموالاتهما وتكرر
لفظ اشهد انتهى ولبعضهم
شروط الاسلام بلا اشتباه • عقل بلوغ عدم الاكراه •
والنطق بالشهادتين والولا • والسادس الترتيب فاعلم واعملا •
وانظر هل يشترط ذكر الواو بين الشهادتين كما في التشهد او لا كما في
الاذان ونحوه ثم رايت النور الشبراملسي في حاشيته على
م ر في باب الردة قال ما نصه انه لا بد من تكرر لفظة
اشهد وعليه فلا يصح اسلام بدونه وان اتى بالواو
فانهم قوله وان اتى بالواو في الاتيان بالواو وليس يشترط في
صحة الاسلام بل المدار على تكرر لفظ اشهد مطلقا قوله واستفيد منه

اي

اي بعض المتاخرين له بكلام الروضة في الكفارة قوله لكن رواية الح ضعيف
قوله وان المراد به اي باشهد قوله وان لم يعكس بان يجعل ينقو له لا
اشهد قوله فالاحتياط مبتدا خبره جملة اقتضى الخ وقوله ثم اي
في اداء الشهادة وقوله والاحتياط مبتدا خبره قوله اقتضى توسعة
الخ قوله في البابين هما باب اداء الشهادة على غيره وباب الاسلام
قوله وبوجوه اكتفا وهم الخ ضعيف قوله بالله يتعلق بكل
من امنت او من والشرط راجع لقوله او من كما يدل عليه الفصل
بقوله وكذا اتا مل قوله ثم ياتي بالشهادة الاخرى اي الشهادة لمحمد
صلى الله عليه وسلم بالرسالة اي بالكلمة الثانية من كلمتي الشهادة
بان يقول بعد نحو قوله امنت بالله محمد رسول الله قوله وسماها
عطف على لفظا اي وجد فيه لفظ الوارد ومعنى الوارد قوله يكفي
بدل الله الخ ضعيف قوله ان لم يكن طلبا يعيبا يرجع للاسمين قبله
قوله او احد تلك الثلاثة برفع احد عطفا على محيي يعني انه
يكفي ان يقول بدل الله محيي او مميت بالشرط المذكور او بارئ
او رحمان او رازق ولا تكرار في كلامه لانه فيما تقدم يقول احدها
بدل اله وهذا يقول بدل الله كما لا يخفى قوله او من امن به المسلمون
يكفي على هذا الضعيف قوله او مراد بها ضعيف قوله وان لم تقتضه
الواو في بعض النسخ الواو قوله نعم لا تشترط الموالاة بينهما
كما ضعيف كما علمت قوله ولا العربية وان احسنها معتمد
قوله والمشرك اي ويزيد المشرك قوله والمشبه اي ويزيد
المشبه البراءة من التشبيه ما لم يعلم نبي محمد صلى الله
عليه وسلم بنفيه فان علم نبي محمد صلى الله عليه وسلم بنفي
التشبيه لم تشترط زيادة البراءة منه فيكفي علمه ودخوله

في الشهادتين **قوله** وتقيم الصلاة والمراد المكتوبة كما صرح به مسلم في
رواية اخرى احترازا عن النافلة وان كانت من الوظايف الدينية
لكنها ليست من الاركان فتحمل المطلقة على المقيدة في الرواية
الاخرى جمعا بينهما انتهى مناوي **قوله** او على مكملاتها كان الاولى
ان يقول او عليها وعلى مكملاتها او يزيد ايضا كما هو معلوم او
بانيها معا قطعا على اركانها وشروطها ومكملاتها من الابعاض
والهيآت **قوله** والنهوض عطف تفسير ومعناه القيام
فمقتضى كلامه ان الاقامة تستعمل مرادفة للقيام وهل هذا
بنافي قوله الاتي ان حمله على يقوم اليها بعيد ويحتمل ان يريد
النهوض المعنوي اي بان ياتي اليها بلا كسل الخ واقتصر الشبرخيتي
على قوله وابعد من زعم ان المراد ان الاقامة اخذ الاذان **قوله**
فتقيم من التقويم والتعديل عطف تفسير وفيه لف ونشر مرتب
لان قوله من التقويم والتعديل يرجع للتفسير الاول بقسميه
وقوله او من الاقامة يرجع الى قوله ويداوم عليها **قوله**
وحمله على تقوم اليها من القيام ضد القعود **قوله** بعيد
لغة اذ لو كان ماخوذا من القيام لقال وتقوم بالواو الى الصلاة
ولو كان ماخوذا من الاقامة لعداه بالى او باللام فكان يقول
وتقيم الى الصلاة او للصلاة وقوله وشرعا لان اي لان وجوب
القيام انما هو في الفرض على القادر والاقامة انما هي سنة لا يأثم
تاركها انتهى **قوله** فدخلت اي بقوله غالبا **قوله** اذ لا
تسقط ما دام العقل موجودا واما ما نقل عن بعض الاباحيين
من ان العبد اذا بلغ غاية المحبة في الله وصفي قلبه واختار
الايمان على الكفر من غير نفاق سقط عنه الامر والنهي ولا

يدخل

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

يدخل النار بارتكاب الكبائر فرده التفتازاني في شرح العقائد
بانه كفر وضلال فان اكمل الناس في المحبة والايمان الانبيا خصوصا
حبيب الله مع ان التكليف في حقهم اتم انتهى دبادبي بحاشية المنهج
قوله ووجوب مبتدا خبره عند **قوله** لا في مطلق الذكر اذ يجب
قضاوها بعد **قوله** فعلة بفتحات اي اصلها صلوة بوزن فعلة
تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا **قوله** ولامها واو بدليل
جمعها على صلوات **قوله** عن الصلاة بوزن الغنى وقيل انها ماخوذة
من قولهم صليت العود اذا قومته لان الصلاة تحمل الانسان على
الاستقامة وتنهاه عن المعصية قال الله عز وجل ان الصلاة
تنهى عن الفحشا والمنكر وقيل انها ماخوذة من الصلة لانها تصل
بين العبد وخالقه يعني انها تدنيه من رحمته وتوصله الى كرامته
وجنته **قوله** علاقته تشبيه الخ او مجاز مرسل من اطلاق
الكل على الجزء ثم ان كلام الشارح فيه مواخذة من جهة انه جعل
التشبيه بين المشتقين والكلام في اطلاق الصلاة عرفا على الدعا
فليتامل **قوله** وتوتي الزكاة اي تعطيها لمستحقيها او للامام
ليدفعها لهم فحذف المفعول الاول لان الايتا يتعدى لمفعولين
اولهما فاعل في المعنى **قوله** وزكاة الفطر مبتدا خبره محذوف اي
وزكاة الفطر كذلك او خبر مبتدا محذوف اي ومنها زكاة الفطر
فليتامل **قوله** وخلاف ابن اللبان فيها الخ وصح ذلك لو جحدها
انسان فلا يكفر لانها وان كانت مجمعا عليها لكنها تخفى فلا يكفر
جاحدها لخفائها **قوله** او على خلاف عطف على اجماعا **قوله**
بالنسبة يتعلق بوجوب **قوله** وشرعا اسم للمخرج من المال اي عين
او دين او ما ذكر على وجه مخصوص **قوله** لانه اي سمي زكاة لانه

اي المخرج انما يوخذ من تمام الحول قوله وحسنات اي وسمي حسنات
الخ قوله اولانه اي المخرج يطهرها اي الاموال من الخبائث الحسية اي
الافات الحسية كالصنايع والمعنوية كالشبهة قوله ويغسل يعني يطهر
نفس الخ قوله ونصوم الخ الصوم عن الزكاة وان كان انسب بالصلاة لكونه
بدنيا لان اهتمام الشارع بالصلاة والزكاة اكثر ولهذا ذكرهما في القران
كثيرا اولانهما اذا وجبا لا يسقطان عن المكلف اصلا والصوم يسقط
نحو الفدية ذكره الكرماني قوله ونصوم رمضان قال زين العرب
تقديره نصوم فيه او نصوم صومه فهو مفعول فيه او مفعول مطلق
شوبري اي لا مفعول به لان نصوم لازم ورمضان اسم للشهر التاسع
من السنة العربية وجمعه رمضانات وارمضة قيل وسمي رمضان من
[illegible] قال في القاموس سمي به لانهم لما نقلوا اسما الشهور
عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق زمن
الحر والرمض او من رمض الصايم اشتد حر جوفه او لانه يحرق
الذنوب ورمضان ان صح من اسما الله تعالى عز وجل فغير مشتق
او راجع الى معنى الغافر اي يمحو الذنوب ويمحقها انتهى قوله وشرعا
امساك مخصوص اي امساك عن مفطر بنية مخصوصة جميع نهار
قابل للصوم من مسلم عاقل طاهر من حيض ونفاس ثم المراد الامساك
حقيقة او حكما فدخل من اكل ناسيا قوله صريح في عدم كراهة ذلك
الخ فيه نظر فان قوله ونصوم قرينة على ان المراد غير اسم الله تعالى فليس
صريحا في عدم الكراهة مطلقا بل اذا وجدت قرينة فتامل قوله
كراهة ذلك اي اطلاق رمضان غير مضاف اليه شهر قوله
مطلقا اي دلت قرينة على ان المراد غير الله ام لا قوله اذ اما رمضان
فانه للقرينة فيه كما في شرح الشبرخيتي ونصه وقيل يجوز بقرينة

كصيمنا

كصيمنا رمضان ويكره بدونها كجا رمضان انتهى قوله
وحج البيت الخ والبيت اسم جنس ثم غلب على الكعبة كغلبة النجم على
الثريا قوله اي نقصده بنسك اي كالحج في الحديث يعني النسك
الشامل للحج والعمرة قوله ان استطعت اليه قال زين العرب الي اي
البيت او الى الحج لدلالة حج عليه وهو متعلق بسبيلا لانه بمعنى
موصل ومبلغ وسبيلا مفعول به لا تمييز كذا في عقود الزبرجد
شوبري وعبارة الشيخ الشبرخيتي سبيلا مفعول به او تمييز عن
نسبة الاستطاعة الى البيت اي ان استطعت سبيل البيت فاخر
ليكون اوقع وتقدم اليه عليه للاختصاص وسبيلا اي طريقا
ونكره للعموم اذ النكرة في الاثبات قد تعم كما ذكره الزمخشري في
قوله تعالى علمت نفس ما احضرت والسبيل يذكر ويؤنث فمن التذكير
قوله تعالى علمت نفس ما احضرت وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوه
سبيلا ومثله ما هنا انتهى اقول هذا فيه نظر فانه الحديث ليس
فيه تذكير ولا تانيث والله اعلم قال ومن التانيث قل هذه سبيلي
ادعوا الى الله على بصيرة تنبيه السبيل ورد في القران
على وجوه الاول البلاغ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا يعني بلاغا الثاني الطاعة كقوله تعالى
في البقرة الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله يعني في طاعة الله
الثالث المخرج كقوله تعالى في بني اسرائيل وهي سورة الاسرا
انظر كيف ضربوا لك الامثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلا
اي مخرجا من الحبس الرابع المسلك كقوله تعالى في النسا
الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وسا سبيلا اي مسلكا
الخامس العلل كقوله تعالى فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا

اي علا السادس الدين كقوله تعالى ويتبع غير سبيل المومنين
اي دين المومنين السابع الهدى كقوله تعالى في النسا ومن
يضلل الله فلن تجد له سبيلا اي يضلل الله عن الهدى فلن
تجد له مهديا الثامن الحجة كقوله تعالى فما جعل الله لكم عليهم سبيلا
اي حجة التاسع الطريق كقوله تعالى في النسا الا المستضعفين
من الرجال والنسا الى قوله يهتدون سبيلا اي طريقا الى المدينة
العاشر العدوان كقوله في شورى فاولئك ما عليهم من سبيل
اي عدوان الحادي عشر الطاعة كقوله تعالى في الفرقان الا من شا
ان يتخذ الى ربه سبيلا اي طاعة الثاني عشر الملة كقوله
تعالى في يوسف قل هذه سبيلي اي ملتي انتهى ولا يخفى
ما في هذا التنبيه من التساهل لصحة تفسير السبيل
بالطريق في غالب هذه الايات ولهذا اقتصر الشارح سبيلا في قوله
ان استطعت اليه سبيلا بطريقا تامل ثم رايت ابو حيان
الخ لا يحتاج اليه مع وجوده في مسلم في شرح الجلال المحلي في اول
كتاب الحج وكان الشارح لم يستحضره في ذلك الوقت قوله بشروطها
المقررة في محلها اي بان يكونا فاضلين عن دينه ولو موجلا
ولله تعالى وعن مونة من عليه مونتهم مدة ذهابه وايابه
وعن مسكنه اللائق به وعن عبد يليق به قوله وان قدر على
المشي اي خلافا للامام مالك رضي الله عنه وعبارة الشيخ
الشبرخيتي والاستطاعة القدرة وهي امكان الوصول بلا
غير مشقة عظيمة مع الامن على النفس والمال ولو بلا زاد وراحلة
لذي صنعة تقوم به وقدرة على المشي فالاستطاعة ولو بالعمى
وعند الثلاثة رضي الله عنهم بالمال لانه فسرها بالزاد والراحلة

وعند

وعند ابي حنيفة رضي الله عنه لمجموع الامرين انتهى فانما يسقط
وجوب ادائه هذا واضح بالنسبة للعموم واما العلماء ففيه
نظر لتمكنه من اجرا افعالها على قلبه الا ان يقولوا بالاكراه على تركها
مع التلبس بمنافيها كالمتخلص الذي اكره على الجنسة وعلى ما
يشغله عن الاجل المذكور تامل قوله قال اي جبريل للمصطفى
صلى الله عليه وسلم قوله صدقت اي فيما جئت به قوله اي منه
لان تعجب يتعدى بمن والتعجب حالة تعرض للقلب عند الجهل
بسبب الشي ومن ثم يقال اذا ظهر السبب بطل العجب والمعنى
فتعجبنا لاجل السائل او من كلامه المتقابل انتهى قوله يسائله
جملة حالية في محل نصب حال من الها في له انتهى ملا علي قوله
وان كلامه دال على خبرة المسول عنه عطف تفسير على قوله
بعث ينفي عله سائل بعضهم سوالا فهو ان جبريل عليه السلام
قال في اول الحديث في موضعين صدقت وفي باقيه سكتا
ولم يقل صدقت فما الحكمة في ذلك وجوابه ان الترمذي رحمه
الله تعالى رواه في جامعه وفيه صدقت في كله فلعل الراوي
هنا اختصره ويقال انه لما صدقه في البعض علموا تصديقه
له فلم يحوجه الى تصديقه بعده انتهى شرح احمد السعودي
قوله ليعلمهم اي وليثبت ايمانهم بمعاينتهم لسوال امين الوحي
له عما شرعه لهم من الشرايع عن الله وتجدد يقينهم فيه
ليتم فتح الدين عنهم ويزدادوا ايمانا مع ايمانهم وزاد مسلم في رواية
ابن القعقاع قول النبي بل صدقت عقبه كل جوابه وتقدم
ان الترمذي رواه كذلك في جامعه وزاد ابو فروه في روايته
فلما سمعنا قول الرجل صدقت انكرناه وفي رواية مطر

انظروا اليه كيف يساله ويصدقه كانه اعلم منه وفي رواية
سليمان بن بريدة قال القوم ما راينا رجلا مثل هذا كانه
يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له صدقت صدقت
انتهى مناوي قوله تفسير الاسلام هنا بالاعمال اي تفسير
النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام هنا بالنطق بالشهادتين
واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت
للمستطيع وقوله انه اي الاسلام على معناه الثاني اي
الاستسلام والانقياد ومن حقق النظر ظهر له ان الخلاف
في ترادف مفهوميهما وعدمه خلاف في مفهوم الاسلام فانه
اذا فسر بالاستسلام والانقياد الباطني بمعنى قبول
الاحكام كان متحدا بالايمان انتهى وان فسر بالانقياد
الظاهري بمعنى تسليم الاوامر والنواهي والعمل بمقتضى تلك
الاحكام كان مخالفا له انتهى عبد السلام اللقاني قوله فلا يكاد
ينفك اي ينفرد عنه اي عن الاسلام قوله لاشتراطه اي الايمان
لصحتها اي الاعمال الشرعية قوله وهي لا تشترط لصحته دو
خلافا للمعتزلة والحاصل ان الاسلام بمعنى الاعمال الشرعية
لا ينفرد عن الايمان لاشتراط الايمان لصحتها بخلاف
الايمان فانه ينفرد عنه بهذا المعنى فبينهما عموم وخصوص
مطلق يجتمعان في مصدق بقلبه آت بالاعمال الشرعية
وينفرد الايمان في مصدق بقلبه غير آت بالاعمال الشرعية
فكل مسلم بهذا المعنى مومن ولا عكس قوله مطلق التصديق
اي سواء كان بالقلب او بغيره وسواء كان لما جاء به صلى الله عليه
وسلم بالضرورة او لغيره وعبارة الشيخ الشبرخيتي سواء كان

مطابقا

مطابقا للواقع ام لا سواء تعلق بحكم شرعي ام لا انتهت قوله من
امن اي ماخوذ من امن وفيه مسامحة فان المصدر اصل للفعل
على الراجح وعبارة السعد افعال من الامن انتهى قوله بوزن افعل
بدليل مجيء مصدره على افعال وقوله لا فاعل اي لا بوزن فاعل والا
لجاء مصدره مفاعلة كقاتل مقاتلة قال في الخلاصة واجعل افعال اي ما كان
بوزن افعل مصدره الافعال وقال الفاعل الفعال انتهى قوله
كانه اي المصدق بكسر الدال قوله كما ياتي اي في الحديث قوله وفعلي
فيه ان قيل عند قلبنا مثل قوله وشرعا التصديق بالقلب
فقط الخ سياتي مقابله ففيه حسنة ايراد قوله بالضرورة قال
الشبرخيتي واورد محل التعريف ان قوله بالضرورة متعلق بقوله
علم وهو يقتضي ان جميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم امر
ضروري لا يتوقف على نظر واستدلال وليس كذلك فان فيه
النظري واجيب بان المراد بقوله بالضرورة انه شاع واشتهر
بين اهل الاسلام حتى صار العلم به يشابه العلم الحاصل بالضرورة
انتهى قوله اي اقباله وفي بعض النسخ اي قبوله قوله كان الايمان
به اجمالا وفي بعض النسخ كفى الايمان به اجمالا قوله ايمانا كليا اي
مطلقا اي صادقا بالاجمالي والتفصيلي قوله وما بعده عطف تفسير
قوله ثبوته فاعل لا يكفي قوله حتى يقطع به لانه لا تكفير بانكار
الظني انما التكفير بانكار القطعي قوله وعامة الماتريدية اي
اكثرهم خلافا في قوله الاتي ونقل عن ابي حنيفة واشتهر عن
اصحابه قوله ان يقطع لذلك اي التصديق بالقلب قوله وهو
مذهب الخوارج فالصغيرة عندهم كالكبيرة فمذهبهم ان مرتكب الكبيرة
بل الصغيرة ايضا كافر والمعتمد كما قاله الشارح في الاعلام ساتي

شرح مسلم وغيره من عدم تكفير الخوارج بمجرد هذا المذهب وان
لزم عليه تكفير المسلم ومذهب المعتزلة ان الايمان لا بد في صحته من
الثلاثة ايضا لكن مرتكب الذنب عندهم يكون عندهم لا مؤمنا
ولا كافرا لانهم يثبتون منزلة بين المنزلتين قوله اصحهما ان الاقرار
كالعمل قوله اليه اي الى التصديق بالقلب قوله لا الركنية اي لا على
وجه الركنية فيكونان خارجين عن مفهوم الايمان مكملين له هذا
تقرير كلامه وفي شرح العقائد للتفتازاني ما يوخذ منه ان من
هذا القبيل انهما ركنان من الايمان الكامل بحيث لا يخرج تاركهما
عن حقيقة الايمان قوله بما فيها ما يتعلق بتفسيره اي تفسيره بما
في الحديث من الاعمال واجيب عنه بان المراد ان ثمرات الايمان
وعلاماته تلك الاعمال انتهى قوله فهو اي التلفظ منج صاحبه
اي سبب لنجاته لانضمامه للتصديق القلبي والا فهو مخلد صاحبه
اي سبب لخلوده في النار لعدم التصديق القلبي اليه وفي بعض
النسخ فهو منج لاصح ناج والا فمخلد الخ انتهى قوله الكرامية هم فرقة
يقولون ان الله تعالى جسم لا كالاجسام تعالى الله عن ذلك ويقولون
المعرفة ليست من الايمان كذا في الميزان نسبة الى محمد بن كرام
راس الكرامية بالفتح والتشديد وقيل بالفتح والتشديد وقيل
بالفتح والتخفيف وقيل بالكسر والتخفيف كذا في اللسان لابن حجر
قوله لانا نوافقهم على ما بعدهم وهو ان التلفظ بالشهادتين ان
طابقه قالوا التصديق القلبي منج والا فهو مخلد في النار واما ما قبل ثم
فتخالفهم فيه اذ التلفظ بالشهادتين عندنا انما هو الاسلام لا الايمان
قوله لما اعتبر بكل منهما اي القلب واللسان قوله كان كل منهما على حدة
مضاف اي كان تصديق كل منهما تاما قوله لكن تصديق القلب
ولكن

ركن لا يحتمل السقوط وتصديق اللسان يسقط بنحو خرس او اكراه و
فان قيل قد لا يبقى التصديق كما في حالة النوم والغفلة قلنا
التصديق باق في القلب والذهول انما هو عن حصوله ولو سلم فالشارع
جعل المحقق الذي لم يطرا عليه ما يضاده وهو الكفر في حكم الباقي حتى
كان المؤمن اسما لمن آمن في الحال او في الماضي ولم يطرا عليه ما هو علامة
التكذيب انتهى شرح العقائد للتفتازاني فان قلت اطفال
المؤمنين مؤمنون ولا تصديق فيهم قلت الكلام في الايمان
الحقيقي لا الحكمي وقوله التصديق باق في القلب هذا انما يتم لما
عليه المتكلمون من ان النوم ضد الادراك فلا يجتمعان وقوله
والذهول اي في حال النوم والغفلة انما هو عن حصوله ثم تلك الحال
حال الذهول لا حال عدم التصديق واما حال الحضور فليس كذلك
بل قد يذهل فيها وقد لا يذهل وقوله حتى كان المؤمن اسما الخ
وكذلك يكفي الاقرار مرة في العمر مع انه جزء مفهوم الايمان انتهى حفنا
قوله واستدل لركنيته اي ركنية الاقرار باللسان قوله السابق
في كلام الشارح والاتي في كلام المص قوله بل لا يحتملها اي الركنية
قوله انه شرط الخ بدل من ما في قوله ما قلناه قوله ويدل له
اي القول بان الاقرار باللسان شرط له اي الشارع صلى الله
عليه وسلم فيه اي حديث حتى يقولوا الخ قوله دون النجاة في الاخرة
التي هو محل النزاع بل قال فيه وحسابهم على الله كما في قوله
فمعترض الخ يمكن حمل كلام النووي على ما اذا طلب منه ذلك وهو
قادر عليه كما يستفاد منه عنادا وانه يخلد في النار اتفاقا كما انه
سيذكره فلا اعتراض قوله احكام الدنيا اي احكام الاسلام

في الدنيا قوله فحسب اي فقط قوله لواجري اي الاحكام قوله
كنكاح مشتملة مثال لاجرا الاحكام قوله فهو اي باطنه كظاهره
عند نفسه اي ان الظاهر له من حاله الكفر فباطنه كذلك ولعل المراد
ما ظهر للناس لان الاسلام المخالف لباطنه تامل قوله ونظيره الحكم
بشاهدي زور في النكاح صورته ان يدعي رجل ان هذه زوجته
وهي في الواقع ليست كذلك ويقيم شاهدي زور علي دعواه فانه
لا يحل له وطيها وغيره من ثمرات النكاح قوله بل الصواب اي بل علي
الصواب قوله يتوقف الايمان عليه اي علي الاقرار باللسان قوله
واتفق القايلون بان الاقرار لا يعتبر وهم جمهور الاشاعرة وقوله علي
اشتراط تلك العنا وسيعلق ما تقف اي لا يترك النطق به عنادا
قوله كما لو سجد لصنم او شمس سوا كان في دار الحرب او في دار الاسلام
بشرط ان لا تقوم قرينة علي عدم استهزايه او علي عذره وما في الحسبة
عن القاضي عن النص ان المسلم لو سجد للصنم في دار الحرب لا يحكم
بردته ضعيف وواضح ان الكلام في المختار قوله او استخف بنبي
كمن زني بحضرته فيكفر سوا نبينا وغيره من بقية الانبيا عليهم السلام
وعدم الاصحاب كون الاستخفاف به كفرا من خصايصه اجيب
عنه بان المراد ما اختص به عن عد الانبيا من بقية الامم قوله
حتي طولب به اي بالاقرار قوله لما يلزم يتعلق باستشكل علة له
قوله فقيل هو من باب العلوم والمعارف فمعني التصديق بما جا
به الرسول بالضرورة علم ذلك ومعرفته وحاصل ما ذكروه انه
اختلف في التصديق فقيل معناه المعرفة وقيل معناه الكلام النفسي
وعليه فقيل هو الاستسلام الباطني وقيل هو فعل القلب

بنسبة

بنسبة الصدق الي القايل وهذا هو الاظهر قوله محققة رسالته
وفي بعض النسخ حقيقة رسالته قوله وبان الايمان الخ اي ورد ايضا
بان الايمان الخ فالحاصل انه لا يصح ان يراد بالتصديق المعرفة لامرين
الاول وجود المعرفة في كثير من الكفار مع القطع بكفرهم الثاني ان المعرفة
ضرورية لا يكلف بها والايمان مكلف به انتهي قوله والعلم مبنيه اخره
حاصل وقوله قهرا عليه اي علي الشاهد فلا يكلف به لانه ضروري ولا
تكليف بالضروري قوله وقيل هو اي التصديق قوله فظاهر كلام الشيخ
الخ الفرق بينه وبين ما قبله ان ما قبله ليس فيه تعرض للمعرفة فيحتمل
اشتراطها وعدمه وهذا فيه التصريح باشتراطها تامل قوله
ان المراد بكلام النفس الاستسلام الباطني والانقياد الخ عطف الانقياد
عطف تفسير اي الانقياد القلبي بقبول الاوامر والنواهي وهذا
ماخذ الجواب عن الاشكال السابق فان من طلب منه الاقرار بالشهادتين
امتنع عنادا او سجد لصنم او استخف بنبي لم يوجد فيه الانقياد
المذكور فلا يكون مصدقا بالمعني المذكور فليس بمومن وحينيذ
فتعريف الايمان بالتصديق المراد منه ما ذكر جامع مانع قال الخيالي
وذكر في شرح المقاصد التصديق المقارن لامارات التكذيب غير معتد
به والايمان هو التصديق الذي لا يقارنه شيا من امارات التكذيب
انتهي ويعني بالتكذيب نحو السجود للصنم بالاختيار والاستخفاف
بالنبي او بالكعبة فان الشارع صلي الله عليه وسلم جعل ذلك علامة
التكذيب والانكار انتهي وهذا اظهر في الجواب عن الاشكال
قوله اي لتجليها الخ علة للادراك وفي بعض النسخ اي تجليها
بحذف اللام تفسير للادراك وهي اولي لان المعرفة نفس التجلي
والانكشاف قوله ويحتمل ان كلامي هذين المذكورين ذكر

هذا انما يظهر لو كان كلام الاشعري ان المعرفة شرط **قوله** من هذين المذكورين
اي الاستسلام والمعرفة **قوله** ومن ثم الاستسلام الخ معطوف عليه
قوله ثبوتها اي المعرفة **قوله** دفعا لما يتوهم **قوله** وتعلق مبتدا
خبره اريد به تحصيل الخ **قوله** من التصديق الخ بيان لتحصيل **قوله** وتوجيه
الحواس اليها اي الى الاشياء انتهى وكلام شرح المقاصد مبني على انه لا يكفي بايمان
المقلد بخلاف كلام غيره **قوله** ينفك طي يتعلق بالاستحصال **قوله**
والتكيف مبتدا خبره قوله انما هو الخ **قوله** واخذ بعضهم الخ حاصله
ان الايمان والاسلام في اللغة متباينان اذ مدلول الاسلام لغة الخضوع
والانقياد ومدلول الايمان لغة التصديق ولا يلزم من تصديق شخص
مثلا لاخر خضوعه وانقياده له وبالعكس وفي الشرع متلازمان ما
المفهوم متحد الماصدق تامل وراجع شرح العقائد للسعد
وحاشيته ان شئت **قوله** بل من قبيل الكيف اي الصفة والتكيف
الفعل غير الصفة **قوله** فكل منهما اي المعرفة **قوله** وان اعتبر
اي المعرفة والاستسلام **قوله** لان الاول يلزمه نقل الايمان
عن معناه اللغوي الذي هو التصديق فقط معنى اخر شرعي
هو التصديق والمعرفة والاستسلام بناء على ما قدمه من ان
التصديق لغة نسبة الصدق بالقلب او اللسان الى القايل في
كلام السعد على العقائد خلافه قال بعضهم والحق الاول وهو ان
الايمان بمعنى التصديق بالمعنى الصدري الذي هو نطق القلب بنسبة
الصدق لما جاء به صلى الله عليه وسلم فهو فعل النفس والتحقيق الا
بالمعرفة التي هي من مقولات النسبة او الكيف خلاف ولا شك ان
الذي هو من مقولة الكيف **قوله** فاطلق بعضهم اسم المرادف
عليهما اي مع انهما ليسا مترادفين على ما ذكر بل بينهما العموم والخصوص

المطلق

المطلق فان الايمان هو الاستسلام والمعرفة فا ما الاسلام فهو
الاستسلام فكل ايمان اسلام ولا عكس وفي كلام الغزالي ان الاسلام
لغة الاستسلام بالقلب واللسان او الجوارح والايمان هو التصديق
بالقلب فبين اللغويين عموم وخصوص مطلق واما الايمان والاسلام
الشرعيان فجزء بيان للغويين انتهى **قوله** ايضا واطلق بعضهم
اسم المرادف على ان الذي يظهر ان هذا حكاية قول اخر لانه مبني
على ما قيل يعني ان بعضهم قال انما الاسلام جزء الايمان وبعضهم
قال انهما مترادفان وهو الراجح لانهما متباينان **قوله** متلازما
المفهوم اي شرعا بقرينة ما بعدها لغة ففيه خلاف وتقدم **قوله**
اذ هو لغة نسبة الخ وما تقدم من انه المعرفة والاستسلام خلاف
التحقيق **قوله** والنقل خلاف الاصل اي خلاف الراجح فاذا احتمل
اللفظ معناه المنقول عنه والمنقول اليه فالراجح حمله على المنقول
عنه واستصحابا للموضوع له اولا فاذا قيل صليت كان حمله
على دعوت بخير اولى من حمله على الصلاة الشرعية كما في جمع الجوامع
وشرحها **قوله** ولم يستفسر من اجاب اليه عن معناه
اللغوي من طلب منه الايمان ولا اجاب اليه لانه كان معروفا
عندهم **قوله** ووقوع استفسار عن الايمان اي طلب تفسيره عن
بعضهم في بعض نسخ من بعضهم **قوله** قال ان تومن قال الطوفي انه
قيل هذا التعريف للشي بنفسه لان تومن مشتق من الايمان فهو كقوله
الاكل ان تاكل والشرب ان تشرب والتصديق ان تصدق وجوابه
لا نسلم ان هذا من باب تعريف الشي بنفسه وانما هو من باب تعريف
الشرعي باللغوي وذلك ان الايمان في اللغة التصديق وفي
الشرع تصديق خاص وهو التصديق بالله عز وجل وما

ذكر بعده فكانه قال الايمان شرعا هو التصديق بهذه الاشيا وان
الايمان الشرعي هو الايمان اللغوي بهذه الاشيا كما يقال الصلاة
شرعا هي الصلاة لغة وهي الدعا وزيادة امور اخر وهو كلام
صحيح انتهي بالحرف وسيذكره الشارح مبينا ما فيه فلا تغفل
قوله فهو تصديق بها اي بالامور الخاصة قوله لجواز كونها شرطين
له شرعا اذ الماهية تنتفي بانتفا شرطها كما تنتفي بانتفا ركنها
قوله فظهر انه اي الحال والشان يمكن ثبوت التصديق لغة بدونها
اي المعرفة والاستسلام قوله وان هذا الثبوت اي ثبوت
التصديق المجرد عن المعرفة والاستسلام يمكن مجامعة الكفر له
كما في ابي طالب بن عبد المطلب قوله علي انتفا التصديق به
اي بالنبي المذكور قوله فالحاصل الخ يعني انه تعالي رتب علي الايمان
مع وجود امور السعادة في الابد ورتب علي الكفر مع وجود امور
الشقاوة في الابد انتهي قوله لازما لا ينفك عنه من سعادة
الابد وفي بعض النسخ لازما لا يختلف عنه وهو سعادة الخ
فالمعني واحد قوله شقاوته اي الابد قوله في ترتب لازم الايمان
وهو سعادة الابد اي السعادة في الابد كما مر قوله فيها اي في
الامور المعتبر وجودها في ترتب سعادة الابد التي هي لازم
الايمان قوله الذي هو معني الاسلام لغة فيه ان معني الاسلام
لغة الانقياد الظاهري لا الباطني فليتامل قوله اذ لا ينفك
احدهما عن الاخر اي في الخارج فلا يرد انه قدم ان الايمان قد
ينفك عن الاسلام بمعني الاعمال الظاهرة فيوجد التصديق
مع الاستسلام الباطني بدون الاعمال او يقال ما ذكره هنا باعتبار
المعني الثاني للاسلام فليتامل قوله فعلم انه باختلال واحد
من

من تلك الامور اي المعتبرة في ترتب لازم الايمان قوله كفر دايا لفاظ
وافعال كثيرة لا تكفر بها قوله كتعمد صلاة بلا وضوء بدون لو مع
اعتقاد الحرمة كما صرح به ايمتنا اما مع استحلال ذلك فكفر
باجماع قوله ودوام ترك سنة الخ هكذا عبارة ملا علي قاري يزاد
علي ذلك ما نصه حتي روي ان ابا يوسف رحمه الله ذكر في مجلس
انه صلي الله عليه وسلم كان يحب الدبا فقال رجل بعض الجهلا يقول انه
انا ما احب الدبا فسل له السيف وقال له جدد ايمانك والا قتلتك
انتهي قوله واستقباحها بالنصب عطفا علي استخفاف بالدال
عطفا علي تعمد وكاستقباح السنة وفي نسخة واستقباحها
اي لها ثم رايت في المسايرة وشرحها واستقباحها بالجر عطفا علي
المواظبة اي التي ابدلها الشارح بالدوام المرادف لها دقوله كما حفا
الشارب مثال للسنة قال شيخنا يقال عليه ان من هاهنا
معاشر الشافعية ايضا ان من استخف بسنة او استقبحها
من حيث كونها سنة كفر من غير تقييد بدوام الترك فلا
خلاف بيننا وبين الحنفية في هذا فليراجع ثم رايت في المسايرة
وشرحها بل قد حكموا بالكفر بالمواظبة علي ترك سنة استخفافا
بها بسبب انها فعلها النبي صلي الله عليه وسلم زيادة انتهي بالحرف
قوله وتفاصيل هذه بين اي الاعتقادي والعملي قوله فان جحد
الخ اي فان جحد ما لاحظه منها فتارة الخ قوله وهو ما قصد منه
اعتقاده اي الشي الذي قصد منه اعتقاده قوله بالبديهة
بغتة في المصباح بدهه بدها من باب نفع بغتة وفاجاه وباد
كذلك والاسم بديهة الراعي لانها ما تبعث وتستبق والجمع البدايه
قوله من غير صلة للغيره قوله ويكم يجمع علي حكمه يتعين

رفع مخرجه على انه مبتدا خبره قوله يكفر او انه معطوف على انكار ولا يصح
جره عطفا على الوحدانية ولا ما علم لانه ليس من المعلوم بالدين ولا
تسليط انكار عليهما تامل قوله مجمع على حله اي وعلم حله من بجمع
الدين بالضرورة وقوله وعكسه اي تحليل مجمع اي اعتقادا حل مجمع على
تحريمه علم تحريمه من الدين بالضرورة قوله وعكسه اي مجمع على حرمته
قوله شيئا علم اي الانسان شيئا مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة
كالوحدانية مما بعده قوله لكن المخالط لا يصدق ظاهرا في دعوى الجهل
وان كان في الواقع جاهلا بخلاف غيره اي غير المخالط فانه يصدق
ظاهرا في دعوى الجهل وان كان في الواقع عالما قوله وعلمت من الدين
بالضرورة عطف سبب على مسبب قوله لا شريك له هو تاكيد لما
قبله كما لا يخفى قوله منفرد خبر بعد خبر قوله وافعاله الخ رد على المعتزلة
ان العبد خالق لافعاله قوله ويقدم الخ اي ومنفرد بقدم قوله
قال الحنفية وافعاله او ان الحنفية يقولون ان صفات الافعال
لكونه خالقا ورازقا صفات حقيقية كالعلم والقدرة ازلية قائمة
بذاته تعالى والاشاعرة يقولون انها من الاضافيات والاعتبارات
العقلية والحاصل في انها هو مبداها ولا دليل على كونه صفة
اخرى سوى القدرة والارادة انتهى قال الجلال المحلي في شرح
جمع الجوامع اما صفات الافعال كالخلق والرزق والاحياء والاماتة
فليست ازلية خلافا للحنفية بل هي حادثة متجددة لانها
اضافات تعرض للقدرة وهي تعلقاتها بوجود المقدورات لاوقات
وجودها ولا محذور في اتصاف الباري سبحانه بالاضافات ككونه
قبل العالم وبعده انتهى وقد رجع ان الخلف لفظي لان قول الحنفية
ان صفات الافعال قديمة ارادوا قدمها باعتبار مبادئها وهو كونه

خالقا

خالقا ورازقا مثلا وقول الاشعرية بحدوثها ارادوا حدوثها باعتبار
التكوين والابراز من العدم الى الوجود ومردها الى صفة
القدرة وهي الخلق والرزق مثلا قوله وبان ذاته لها صفات
وقد اختلف في عددها بعد الاتفاق على انحصارها في سبعة
نظمها الشامي في العقيدة فقال

حي عليم قدير والكلام له • فرد بصير سميع بصير ما اراد جرى

وقيل ثمانية ونظمت فقلت

حياة وعلم قدرة واراده • وسمع وابصار كلام مع البقا

وقيل عشرة فزيد المشمومات والمذوقات والملموسات من
غير ان يقال ذائق او لامس او شام وقيل سبعة عشر فزيد
الوجه والقدم واللسان واليدان انتهى من ازالة العبوس على
قصيدة ابن عروس قوله حياة مع ما عطف عليه بكل من صفاته
بدل مفصل من مجمل قوله والمعاصي بارادته اي ارادته ايجادها
قاله دون محبته ورضاه وامره قوله لكل حي وبصير بلا حدقة
لكل موجود السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح
كالعلم الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم بمعنى انه
ليس عينه وذلك معلوم في الشاهد بالضرورة ومتعلقهما
اخص من متعلق العلم فكل ما تعلق به السمع والبصر تعلق به العلم
ولا ينعكس الا جزئيا وسمعه تعالى وبصره مخالفان لسمعنا وبصرنا
في المتعلق لان سمعنا عادة انما يتعلق عادة ببعض الموجودات
وهي الاصوات وعلى وجه مخصوص من عدم البعد والسر جدا
وبصرنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاجسام ولونها
والوانها في جهة مخصوصة وعلى صفة مخصوصة واما سمع مولانا

جل وعز وبصره فيتعلقان بكل موجود قديما كان او حادثا فيسمع
جل وعز ويرى في ذاته العلية وجميع صفاته الوجودية ويسمع ويرى
تبارك وتعالى مع ذلك فيما لا يزال ذوات الكائنات كلها وجميع صفاتها
الوجودية كانت من قبيل الاصوات او من غيرها اجساما كانت او
الوانا او اكوانا او غيرها انتهى شرح ام البراهين لمؤلفها وقول الشارح
لكل خفي اي وكل ظاهر بالاولى فيهما وفي قوله لكل موجود وكان يكفي
ان يقول وسمع بلا صماخ وبصر بلا حدقة تعالى الله عنهما لكل موجود
ويكون قوله لكل موجود تنازعه سمع وبصر تامل قوله تعالى الله
عنهما اي عن الصماخ والحدقة عن قيام حادث بلا اضافة قوله
ولا عين ذاته اي مفهوما ولا غيرها اي هوية انتهى قوله ولا غيرها
لعدم انفكاكها قوله وبانه احدث العالم الخ اي والايمان به الخ قوله
على العالم متعلق باستحقاق قوله وبالالوهية اي ومنفرد
بالالوهية والقدم الخ فائدة قال ابو اسحاق الاسفرايني
جمع اهل الحق ما قيل في التوحيد في كلمتين احداهما ان كل ما
تصور في الافهام فالله تعالى بخلافه الثانية اعتقاد ان ذاته
ليست مشبهة بالذوات ولا معطلة عن الصفات وقد اكد ذلك
سبحانه وتعالى بقوله في كتابه المبين وهو اصدق القائلين ولم
يكن له كفوا احد وهذا في غاية الجودة والايجاز ورحم الله القائل

كل ما ترتقي اليه بوهم ۞ من جلال وقدرة وسناء
والذي ابدع البرية اعلى ۞ منه سبحانه مبدع الاشياء

قوله وملائكة جمع ملك اصله ملاك بسكون اللام قبل الهمزة
المفتوحة فنقلت الفتحة الى اللام ثم حذفت الهمزة كما قال الشاعر
فلست بانسي ولكن لملاك ۞ ولهذا يرد بالجمع الى اصله

علي

على ملائكة شوبري قوله على غير قياس لانه ثلاثي وهو لا يجمع
قياسا على فعائل قوله من الالوكة عبارته في فتح الاله جمع ملاك
كالشمائل جمع شمال اصله مألك اي بتقديم الهمزة على اللام
لانه من الالوكة وهي الرسالة اخرت الهمزة ثم حذفت تخفيفا
وصار ملك والتاء لتانيث الجمع او مزيدة للتانيث معنى شوبري
وفي هذه التاء الغز الاندلسي بقوله

ما علة تمنع الاسم صرفه ۞ وهي والاخرى ليس تمنعان

قوله النورانية اي يغلب عليها النور لانها متمحضة منه شوبري
وتعقبه شيخنا بانه يوهم ان الملائكة مركبون من العناصر الاربعة
وغلب عليها النور وليس كذلك فقد اخرج مسلم عن عائشة رضي
الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خلقت الملائكة
من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق ادم مما
وصف لكم فبين صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث مادة خلق الملائكة
ومادة خلق الجن ومادة خلق ادم والاصل حمل الادلة على
ظاهرها حتى يقوم دليل على خلافه انتهى قوله اي بانهم اي
التصديق بانهم الخ قوله مكرمون لا كما زعم اليهود من تنقيصهم
قال السعد التفتازاني في شرح العقائد النسفية وما زعم
عبدة الاصنام من انهم بنات الله تعالى محال باطل وافراط
في شانهم كما ان قول اليهود ان الواحد فالواحد منهم قد يرتكب
الكفر ويعاقبه الله تعالى بالمسخ تفريط وتقصير في حالهم فان قيل
اليس قد كفر ابليس وقد كان من الملائكة بدليل صحة استثنائه
منهم قلنا لا بل كان من الجن ففسق عن امر ربه انتهى لكنه
لما كان في صفة الملائكة في باب العبادة ورفعة الدرجة وكان

حاشية على شرح على الاربعين

حيا واحدا معودا حيا بينهم صح استثناؤه منهم تغليبا واما هاروت وماروت فالاصح انهما ملكان لم يصدر منهما كفر ولا كبيرة وتعذيبهما انما هو على وجه المعاتبة كما يعاتب الانبيا على الزلة والسهوة وكانا يعظان الناس ويقولان انما نحن فتنة فلا تكفر ولا كفر في تعليم السحر بل في اعتقاده والعمل به انتهى **قوله** صادقون فيما اخبروا لعنه وهم لحم اقال التفتازاني لا ذكور ولا اناث ولا اب لهم ولا ام قال ابن اقبرس واطلاق الانوثة عليهم كفر ودون تذكرة ابن عبد الهادي انهم صمد لا اجواف لهم ولكل نوع منهم مقام معلوم وهم على القول المجمل ثلاثة اصناف صنف اليهم تدابير الاجرام السماوية وصنف اليهم تدبير ان اليهم للاركان الهوائية وصنف اليهم تدبير الامور الارضية انتهى منه وبعض الموت جايز عليهم ولكن الله تعالى جعل لهم امدا بعيدا فلا يموتوا هم حتى يبلغوه انتهى احمد السعود بن الحنفي والاشبه كما قال الحليمي ان لا يكتب لهم عمل اذ الملك هو الذي يكتب فكان يحتاج كل ملك الى حرو لا يحاسبون ايضا اذ لا سيات لهم واما الاثابة فقد قيل يثابون برفع التكليف عنهم ويحتمل ان يكون وان رفع التكليف عنهم نعمة اعدها لهم ولا تبلغها عقولنا فان الله تعالى يقول اعددت لعبادي ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر انتهى وذكر القرطبي في تفسير سورة القدر ان الروح طايفة من الملايكة جعلوا حفظة على غيرهم وقيل ان الملايكة ليسوا حيوان لعدم صدق تعريفه عليهم حيث قيل فيه نام وانما خلقوا كذلك انتهى شبرخيتي **قوله** اطت السما وحق لها ان تئط قال الطيبي الاطيط صوت الاقتاب واطيط الابل

اصواتها

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بحارة الدمايشة بالمقصورة

المناوي واحسنت الى فلان اوصلت اليه النفع والاول هو المراد الخ هنا اي الاحسان بمصدر احسنت كذا اي كذا اذا اتقنته وكملته والمراد به هنا اجادة العمل اذا صلته راجع الخ وقد يلحظ الثاني بان المخلص مثلا يحسن باخلاصه الى نفسه انتهى شبرخيتي **قوله** وهو على قسمين اي صاحبه اي والمتخلي به على قسمين فهو على حذف مضاف او الضمير راجع للمحسن المفهوم من الاحسان بقرينة ما بعده فليتامل **قوله** مشاهدة الحق بقلبه حتى كانه يراه بعينه انتهى مناوي **قوله** ان تعبد الله وفي رواية ان تخشى الله ومآلهما واحد اذ الخشية هي العبادة مع خضوع وتذلل قاله في فتح الاله شرح الاربعين قال النبي في جواب الاحسان ان تعبد الله فان مصدرية في محل رفع على انها خبر مبتدا محذوف اي الاحسان عبادتك الله انتهى مناوي **قوله** والذل يقال طريق معبد اذا ذلل بلا زحل والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود كالصلاة والقربة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه كالعتق والوقف والطاعة امتثال الامر والنهي كالنظر المودي الى معرفة الله تعالى قاله شيخ الاسلام انتهى شبرخيتي **قوله** كانك تراه قال الكرماني فان قلت كانك تراه ما محله من الاعراب قلت هو حال من الفاعل اي ان تعبد الله مشبها بمن يراه انتهى اي مشبها بمن ينظر اليه خوفا منه وحيا والاولى ان يحمل على نفي التشبيه ويكون التقدير الاحسان عبادتك الله تعالى في حال كونك في عبادتك

مثل حال كونك رايبا له وهذا التقدير احسن واقرب للمعني
من تقدير الكرماني لان المفهوم من تقديره ان يكون هو في
حال العبادة مشبها بالمرائي اياه وفرق بين عبادة الرائي
بنفسه وعبادة المشبه بالرائي نفسه انتهي شبرخيتي واصله
للقسطلاني قوله في جميع الاحوال متعلق باتمام قوله
والاخلاص عطف علي مراقبته قوله والحث عليها بالنصب عطفا
علي بيانه اي وجمع الحث علي المراقبة والاخلاص قوله
لملاحظة انه الخ متعلق بالحامل وفي بعض النسخ بملاحظة انه
الخ وفي بعض النسخ بملاحظة اي ببيان سبب ملاحظة الخ
فالباء سببية متعلقة ببيان وتوفاه من ملاحظة الخ
فانه نفس السبب فليتامل قوله والثاني اي القسم الثاني
قوله فان لم تكن تراه ان للشرط ولم تكن تراه جملة وقعت فعل
الشرط وجملة تراه بالالف في محل نصب خبر تكن وفي المغني
تعطي ان الشرطية حكم لو في الاهمال كقوله فان لا تراه فانه يراك
خرجه ابن مالك انتهي فان قلت اين جزا الشرط قلت
محذوف تقديره فان تكن تراه فاحسن العبادة فانه يراك
فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جزا الشرط قلت
لا يصح لانه ليس مسببا عنه وينبغي ان يكون فعل الشرط سببا
لوقوع الجزا كالتنزيل في ان جيتنا اكرمتك فان المجي هو المسبب للاكرام
وعدمه سبب لعدمه وقد بنينا علي عدم روية العبد لحصبيت بسبها
لروية الله تعالي فان الله تعالي يراه سوا وجدت وجد تحسين
المعبد وروية ام لم توجد فان قلت مالغا في قوله فانه يراك
قلت للتعليل علي ما لا يخفي انتهي شوبري قوله مع عدم فرض مكث

عبانه

عيانه بكسر العين اي نظره قوله كهواي كحاله مع عيانه قوله
وقد ندب اي ندب بهذا دعي اهل الحق الي مجالسة الصالحين لانه
اي يجالس الصالحين قوله والي ان العبد الخ اي ومشيرا الي
انه ان العبد الخ قوله ومن ثم عبر بها اي بالخشية عن
العمل في خبر ان تخشي الله اي تعبده الخ قوله مجاز المسبب
وهو العبادة باسم السبب وهو الخشية فان خشية الله
سبب لعبادته قوله فقيل وينبغي ان يكون الجواب اي جواب
السوال الذي هو قول جبريل عليه السلام اخبرني عن
الاحسان قد انتهي عند قوله تراه اي الاول وما بعده
اي قوله فان لم تكن تراه الخ مستانف اي ليس من تتمة
الجواب لان الاول اي قوله ان تعبد الله كانك تراه اي تطيعه
وانت مخلص خاضع ذليل خاشع كانك تعاينه من جنس
مقدور العبد لجواز ان يوجد وان لا يوجد اي يكلف بمحلاف
الثاني وهو قوله فان لم تكن تراه فانه يراك ليس من جنس
مقدور العبد فانه تعالي يري الكليات جملة وتفصيلا علي
الدوام لا يشذ اي لا يخرج عن نظره شي في وقت من
الاوقات اي فهو موجود ابدا فلا يسوغ تكليف العبد به
انتهي قوله من ان المطلوب به اي بالثاني وهو قوله فان لم تكن
تراه الخ قوله عبد اي عنه ويسمع اي بحيث يراه الله تعالي
ويسمعه يقال فلان يمراي مني ومسمع اي بحيث اراه
واسمع قوله كذا في الصحاح ففاعل الروية هو مجرور من قوله
واستحضار ذلك مقدور للعبد فكلف به قال بعضهم قوله
ان تعبد الله كانك تراه اشارة الي حال المشاهدة وقوله

فان لم تكن تراه فانه يراك اشارة الى حال المراقبة قال بعضهم من راقب
الله في خواطره عصمه الله في جوارحه وسئل ابن عطا ما افضل
الطاعات فقال مراقبة الحق على دوام الاوقات انتهى **قوله** ثم رايت
بعضهم قال انه اي قوله فان لم تكن تراه الخ تعليل لما قبله والمعنى
الاحسان ان تعبد الله كانك تعاينه وتراقبه لاجل انك ان لم
تكن تراه فانه يراك اي فان العبد اذا امر الخ **قوله** ومن البعيد
وقف بعض الصوفية على تراه الثاني لظنهم ان فعل الشرط لم
تكن وهي تامة لا خبر لها وتراه جواب الشرط وقوله فانه يراك
تفريع والمعنى فان لم توجد اي لم تعرض ان نفسك موجودة فانك
تري ربك عز وجل والمراد انك اذا افنيت عن نفسك الخ قيل
وهذا يشبه ما حكي عن بعضهم انه قال رايت رب العزة في ال
المنام فقلت يا رب كيف الطريق اليك قال خل نفسك وتعا
فيـــل واوحى الله الى بعض العبيد يقيني عاد نفسك فليس
في المملكة من ينازعني غيرها وعن بعضهم اذا اردت ان
تستانس بالله فاستوحش من نفسك انتهى **قوله** فتنزيله
عليه جهل من قايله الخ قال الصلاح الصفدي وغفل هذا القايل
الجهل بالعربية عن انه لو كان المراد ما زعم لكان قوله تراه محذوف
الالف لانه لا يصح وما لكونه على ما زعمه جواب الشرط ونقله
الدماميني بقوله انما تصح هذه الدعوى التي عارض بها الصفدي
لو كان الجواب في هذه الصورة يجب جزمه وهو ممنوع فقد
نص الامام جلال الدين بن مالك في التسهيل على ان الشرط اذا كان
منفيا بلم جاز رفع الجواب بكثرة وكفى به حجة على ان الشراح
قبلوا هذا ولم يتعقبوه فيصح قولنا ان لم يقم زيد يقم عمرو فكو

ويتخرج

ويتخرج عليه الحديث فلا يكون رفع الفعل المضارع الذي هو تراه
مانعا من دعوى كونه جوابا للشرط وقال في الخلاصة
وبعد ماض رفعك الجزا حسن قال العلامة الاشموني في شرح
مثل الماضي المضارع المنفي بلم تقول ان لم تقم اقوم وقد
يشمله كلامه ثم قال ورفعه بعد مضارع قال الشارح المذكور
وقد عرفت ان قوله بعد مضارع ليس على اطلاقه بل محله في غير
المنفي بلم كما سبق قال الحافظ ابن حجر ايضا معترضا على هذا
المنقول عن بعض الصوفية ولانه لو كان ما ادعاه صحيحا
كان قوله فانه يراك ضايعا اذ لا ارتباط له بما قبله ومما يفسد
تاويله رواية التيمي وغيره فانك ان لا تراه فانه يراك فسقط
النفي على الرواية لا على الكون الذي حمل على ارتكاب التاويل المذكور
قوله فامكانها في الدنيا عقلا هو الحق يعني ان العقل اذا خلي
ونفسه لم يحكم بامتناع رويته ما لم يقم له برهان على ذلك
الامتناع مع ان الاصل عدمه وهذا القدر ضروري فمن ادعى
الامتناع للروية فعليه البيان شرح العقايد للسعد **قوله**
عقلا اي وممتنعة سمعا فمن ادعى روية غير نبينا وموسى
صلى الله عليهما وسلم يقظة بعيني راسه في الدنيا فهو ضال
باطباق المشايخ فيبدع ويفسق وفي كفره قولان انتهى قال
في شرح الجوهرة واختلفوا في وقوعها لموسى صلى الله عليه وسلم
والراجح عدم الوقوع ووقعت لنبينا صلى الله عليه وسلم ليلة
الاسرا بعيني راسه على الخلاف فيها بين عايشة وغيرها والراجح
الوقوع انتهى لان لم لنفي الممكن اي غالبا فلا يرد لم يلد ولم يولد الخ
قوله بل وافقه كما صرحت به النصوص القرانية والاحاديث

النبوية التي كادت تتوا ترا اما الكتاب فقوله تعالى وجوه يومئذ
ناضرة الى ربها ناظرة واما السنة فقوله عليه السلام انكم سترون
ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وهو مشهور رواه احد وعشرون
من اكابر الصحابة وقال في العقائد النسفية فيرى لا في
مكان ولا على جهة ومقابلة واتصال شعاع او ثبوت مسافة
بين الرائي وبين الله تعالى انتهى وقد قال في بدء الامالي
يرون المؤمنون بغير كيف • وادراك وضرب من مثال
فينسون النعيم اذا راوه • فيا خسران اهل الاعتزال
قوله قال صدقت قال ملا علي وسقط من بعض الرواة نسيانا
او اختصارا قوله هنا صدقت لانه في بعض الروايات في
صحيح مسلم وشرح السنة مسطور واما ما وقع في شرح ابن حجر
من قوله قال صدقت فلم يوجد في اصل من الاصول المعتبرة
ولا في نسخة من الشروح المعتبرة **قوله** واخبرها اي الاحسان
قوله بلا والمفهوم بها ما هو شرط وبيان الشرط مؤخر عن بيان
الشروط **قوله** فشرطه فيهما اي في الاسلام والايمان **قوله** وفي
هذا وما قبله اي السؤال عن الاسلام والايمان والجواب عنهما
قوله ولو اتحدا لعلمها اي الاسلام وتاليه جبريل من علمه
باسمائهما فيه ان جبريل عالم بها قبل بدليل قوله صدقت وانما سأله
عنها للتعليم بدليل قوله يعلمكم دينكم وقد يقال لو اتحد الاسم
والمسمى لم تحتج الصحابة للتعليم لانهم يعرفون الاسماء فتدبر فلينا مل
قوله وانحصر ناعلى الاصح منهم وهو ان الاسم غير المسمى
وقوله بدليله يعني هذا الحديث **قوله** وسبح اسم ربك
الخ اي فهذا ظاهره يقتضي ان الاسم غير المسمى لا عينه لان

التسبيح

التسبيح الذي هو التنزيه انما يكون للذات فمعنى المضاف
هو المضاف اليه وجوابه ان الاسم صلة او كما يجب تنزيه الذات
يجب تنزيه الاسم **قوله** ومعنى يا يحيى خذ الكتاب الخ جواب
عن سؤال مقدر تقديره مما ذكرته من ان الاسم غير المسمى
ينافيه ظاهر قوله تعالى يا يحيى خذ الكتاب بعد **قوله**
بغلام اسمه يحيى فانه يقتضي ان الاسم والمسمى واحد لانه اولا
ذكر ان اسمه يحيى ثم ناداه بندائه وامره باخذ الكتاب وذلك
انما يكون للذات فتامل **قوله** ثم المغايرة بينهما ذاتية اي
لا اعتبارية انتهى **قوله** تعريفا في المعارف او تخصيصا
اي في النكرات قال فاخبرني عن الساعة الخ وانما سأل
جبريل عن وقت الساعة مع ان علمه ان احدا لا يطلع عليه
ليتنبه الناس على قطع اطماعهم عن التعلق الى الاطلاع عليها
وقد وقع هذا السؤال والجواب بين عيسى ابن مريم وجبريل
عليهما السلام لكن كان عيسى سائلا وجبريل مسؤولا فانتفض
باجنحته وقال ما المسؤول عنها باعلم من السائل رواه
الحميدي عن مالك بن مغول عن اسمعيل بن رجاء عن الشعبي
انتهى شنوبري **قوله** عن الساعة في الكلام حذف مضاف من
اي عن زمن وجود الساعة ووقت قيامها لا عنها نفسها
لانها معلوم بها كما اشار الى ذلك الشارح بقوله اي عن زمن
وجود يوم القيامة انتهى فان قلت معرفة الساعة ليست
من الدين في شيء فالجواب انه لما لم يكن الاهتمام بالساعة واما رتها
الا ليؤمن بالله واليوم الآخر جعل ذلك من الدين قاله زين العرب
قوله سمي بها اي سمي يوم القيامة بالساعة **قوله** اعتبارا

باول ازمنته عبارة الشيخ الشبرخيتي وسميت ساعة مع طول زمنها
اما لوقوعها بغتة لانها تفجا الناس في ساعة فتموت الخلق
كلهم بصيحة واحدة حتى ان من يتناول لقمة لا يمهل حتى
يبتلعها وحتى ان الرجلين يكون بينهما الثوب لا يتبايعانه
ولا يطويانه ولذا قال المفسرون في قوله تعالى ما ينظرون الا
صيحة واحدة تاخذهم وهم يخصمون في متاجرهم ومعاملتهم
فيموتون في مكانهم واما لسرعة حسابها واما بتسمية الكل
باسم البعض فالمراد اول ساعاتها واما لانها على طولها كساعة
عند الله على الخلق واما لان طولها على الكفار واما المومنون
فانها تكون عليهم كساعة لحديث ابي سعيد الخدري قال
قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم كان مقداره خمسين الف
سنة فقلت ما اطول هذا اليوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده ليخفف على المومن حتى يكون عليه اخف من
صلاة المكتوبة يصليها في الدنيا انتهى **قوله** حتى ان من
تناول لقمة الخ هذا يقتضي ان المراد بالساعة النفخة الاولى
التي يموت عندها سائر الخلق وقد يقال لا مانع من شمول الحديث
لها والنفخة الثانية **قوله** وهي لغة الخ وفي عرف اهل الشرع عبارة
عن القيامة وهو المراد هنا واصلها ساوعة بتحريك الواو وقلبت
الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها انتهى شبرخيتي قال في شرح
المصابيح الساعات المعبر بها عن القيامة ثلاث
ساعات كبرى وهي بعث الناس للمحاسبة والمجازاة ووسطى
وهو موت اهل القرن الواحد وصغرى وهي موت الانسان
فساعة كل احد موته وهي المشار اليها بقوله قد خسر الذين كذبوا

بلقاء الله

بلقاء الله حتى اذا جاءتهم الساعة بغتة وهذه الحسرة تنال
العبد عند موته قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد قامت
ساعته انتهى والمراد في هذا الحديث الكبرى كما هو معلوم
وفسر ملا علي الكبرى بالقيامة ثم قال ثم الساعة الكبرى
قد يراد بها القيامة كما هنا وهي النفخة الثانية وقد يراد
بها النفخة الاولى فانها ايضا تقع بغتة في ساعة واحدة
حتى ان من تناول لقمة لا يقدر على بلعها وهو المراد بقوله
تعالى فهل ينظرون الا الساعة ان تاتيهم بغتة فقد جاء
اشراطها انتهى قلت ولا مانع من ان يراد في الحديث
بها ما يشمل الامرين كما مر والله اعلم **قوله** ما المسؤول عنها
الخ كلمة ما نافية حجازية لانه صلى الله عليه وسلم حجازي
يعني ليس وزاد في رواية ابي فروة فنكس في المصباح
نكسته نكسا من باب قتل قلت فلم يجبه ثم اعاد
فلم يجبه ثم اعاد فلم يجبه ثلاثا ثم رفع راسه فقال
ما المسؤول اسمها والعائد الى ال هو المستتر فيه اي ليس
الذي يسال عنها اي عن وقتها باعلم خبرها وزيدت
الباء لتاكيد معنى النفي لا يقال لفظ اعلم يفيد الاشتراك
في العلم والنفي توجه الى الزيادة فيلزم تساويهما في العلم به
لانا نقول اللازم ملتزم لانهما متساويان في ان الذي
يعلمان منه وهو نفس وجودها وان المصطفى ينبغي ان
يكون صالحا لان يسال منه ذلك لما عرف ان المسؤول
في الجملة ينبغي ان يكون اعلم من السائل والمراد ان الله
تعالى استاثر بعلمها انتهى كناوي فقول الشارح اي

في عدم علم زمن وجودها تفسير مراد لا تفسير معنى
ظاهر الحديث وكتب الشيخ الشوبري قوله اي بل كلاهما الخ عبارة
غيره هذا الجواب هكذا لا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان
لا يعلم متى الساعة بل مساواة السائل المسئول في علمها او عدم
علمها ولكن ظواهر القران والسنة تدل على ان علم الساعة مما
استاثر الله بعلمه **قوله** من السائل اي عنها ففيه الحذف
من الثاني لدلالة الاول وعدل لعن قوله لست اعلم بها منك
الى لفظ تشعر بالتعميم تعريضا للسامعين بان كل مسؤل وكل
سائل لذلك انتهى مناوي **قوله** الايات فان قيل قوله
صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين يدل على انه
عنده منها علما والايات تقتضي ان الله تعالى منفرد بعلمها
فالجواب كما قال الحليمي ان معناه انا النبي الاخير فلا يليني نبي
اخر وانما تليني القيامة وهي مع ذلك دانية لان اشراطها
متتابعة بعضها وبينها غير ما بين اول اشراطها الى اخرها
غير معلوم والحق كما قاله جمع ان الله تعالى لم يقبض نبينا عليه
الصلاة والسلام حتى اطلعه على كل ما ابهم عنه الا انه
امر بكتم بعض والاعلام ببعض فان قلت ما الحكمة
في انه قال صدقت فيما سبق دون ما هنا وما بالحق
فالجواب ان مسلما زاد في رواية عمارة بن القعقاع قوله
السائل صدقت عقب كل جواب فبعض الرواة اقتصر
وبعضهم اتم انتهى شبرخيتي **قوله** مفاتح الغيب اي خزائنه
او ما يتوصل به الى المغيبات اي طرق الغيب لان العلم

بكل

بكل واحد منها طريق للعلم باشيا كثيرة ففي الكلام استعارة
تصريحية وقوله خمس اقتصر عليها وان كانت مفاتح الغيب
لا تتناهى لان العدد لا مفهوم له **قوله** وما ابردها الخ كلمة
تعجب بمعنى اشد بردها على كبدي الخ ويحتمل ضبطه بهمزة
مفتوحة بعد الواو واسكان البا الموحدة وفتح الرا ورفع
الدال افعل تفضيل انتهى **قوله** وقال بعض السلف اذا اخطا
العالم اذا اخطا العالم لا ادري فقد اصيبت مقاتله جمع مقتل
اي اصيبت بنحو جارح كناية عن هلاكه وفي بعض النسخ
اذا اخطا العالم لا ادري فقد اصيبت مقالته وفي اخرى فقد
اصيبت مقالته اي نزلت المصيبة بمقالته اي اصيبت
في مقالته من المصيبة فتامل **قوله** اماراتها لا يخفى انه روي
بالجمع والافراد وسيقع النظر في المتن الذي كتب عليه الشارح
هل هو بالافراد نظرا لقوله اذ هي بكسرها الولاية حيث لم يقل
الولايات او بالجمع نظرا لقوله اي اشراطها وعلاماتها فليراجع
قوله على قدر ابها اي قربها **قوله** ان تلد الامة ابنوادة
الفتنة وفي رواية البخاري اذا ولدت الامة وهي كما قال
الحافظ ابن حجر كالكرماني كناية باشعارها بتحقق الوقوع
مناوي وكتب الشيخ الشوبري قال في شرح المشكاة فعبر
وعبر في رواية البخاري باذا بدل ان لان المفتوحة اشارة الى
تحقق الوقوع ولذلك يقال اذا قامت القيامة كان كذا
ولا يقال ان بالكسر لانه كفر لاشعاره بالكفر بالشك
وفي جزمهم بان ذلك كفر نظر وينبغي حمله على من حذف

هذا المعنى واعتقده والا فكثيرا ما تستعمل ان موضع اذا وبالعكس
لاغراض قد بينت في علم المعاني انتهى **قوله** وال فيها للماهية
ونحوها مما ياتي بجر نحو عطفا على مجر الامة المجرور بفي اي وال في
الامة ونحوها مما ياتي من قوله الحفاة العراة والعالة للماهية
اي التعريف للحقيقة او المعهود عند المخاطب **قوله** الماهية
لعل المراد الماهية في ضمن فرد غير معين بقرينة ان تلد مثلا
تامل **قوله** لعدم اطراد ذلك في كلامه اي لعدم اطراد ما ذكر
فيه وذكر في بعض النسخ لعدم اطراد ذلك في كل امة **قوله** ربها
بتا التانيث اي سيدها يقال فلانة ربة البيت اي سيدة
وهذه رواية الحاكي وانت رب في هذه الرواية واما ذكر في روايات
اخر باعتبار النسمة او فرارا من شركة لفظ رب العباد فتدبر
قوله وفي اخرى بعلها الخ وفي رواية عثمان بن غياث الاماء ربانهن
بلفظ الجمع مناوي **قوله** كناية اي وهو كناية وجملة الوجوه
التي ذكرها الشارح في توجيه كون ولادة الامة ربها اشارة
ستة اولها ان وجه كونه امارة كثرة السراري اللازمة لاستيلاء
على بلاد الكفر فالمراد بقوله ان تلد الامة ربها لازمه وهو كثرة
الفتوح فانه يكون قرب قيام الساعة فكثرة ولادة الامة من السيد
يستلزم كثرة السراري وهي تستلزم كثرة الفتوح والكناية
لفظ اريد لازم معناه فان قلت من اين نستفيد كثرة
الولادة قلت لعلها من قرائن الاحوال فان بعض ذلك
كان واقعا في عصره صلى الله عليه وسلم وفي رواية اذا ولدت فتامل
الثاني ان الامارة كثرة الفساد في الزمان حتى تشترى الامة

امها

امها وتسترقها لجهلها بكونها امها فالعلامة غلبة الجهل المقتضية
لذلك والثالث ان تتداولها الايدي ببيع صحيح لكون الولد من
وطي الشبهة او من نكاح او زنا الى ان يشتريها ولدها فيعتق
بشرائه فهذا انما يكون في اخر الزمان فان الاغنياء لا يكونون
من الاماء بوطي شبهة او نكاح الا في اخر الزمان لان هذا شان
رعاع الناس الذين لا يقتدرون ولا دنهم على شرائها والرابع انه
كناية عن كون الملوك اولاد الاماء لا الحرائر فتكون ام الملك من
جملة رعيته الخامس انه كناية عن كثرة العقوق فيعامل الولد امه
معاملة السيد امته من الاهانة والسب السادس انه كناية
عن كثرة بيع السراري حتى يتزوج الانسان امه وهو لا يدري
لكثرة تداول الايدي عليها والله اعلم **قوله** السرية فعلية
ماخوذة من السر بالكسر هنا وهو النكاح بالضم على غير قياس فرقا
بينها وبين الحرة اذا نكحت سرا فانه يقال لها سرية بالكسر
على القياس وقيل من السر بالضم بمعنى السرور لان مالكها
يسر بها فهو على القياس سماح **قوله** والعلامة استيلا منا
على بلادهم وكثرة الفتوح والتسري اي لان قوة الاسلام
وبلوغ امره غاية منذرة بالتراجع والانحطاط المؤذن بقرب
القيامة وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ايلاد الاماء كان موجودا
حين المقالة والاستيلاء على بلاد الكفر وسبي ذراريهم
واتخاذهم سراري كان اكثره في صدر الاسلام والسياق
يقتضي الاشارة الى وقوع ما لم يقع مما سيقع قرب قيام
الساعة انتهى مناوي وشرحي **قوله** حتى تشتري
المراة اي الحرة امها **قوله** الناشئ عنها بالرفع صفة غلبة

قوله اي بيع ام الولد ممنوع اجماعا علي نزاع فيه اي في الاجماع قوله
بان تلد اي الامة حرا الخ اي من غير سيدها بوطي شبهة كما قال
قوله او عن كون الاما يلدن الملوك الخ فيويده ان الروسا
في الصدر الاول كانوا يستنكفون غالبا عن وطي الاما ويتنافسون
في الحراير ثم انعكس الامر سيما في اثنا دولة بني العباس مناوي
قوله لا ربتها لندرة كون الاني سلكة اي الان تحملا للنا
تناسبت النسمة كما مر قوله اي يعاملونهم معاملة السيد
امته فاطلق عليه ربها مجازا له انتهي شبرخيتي وانظر قول
الشارح فيعاملونهم مع ان الضمير يعود علي الامهات فالمناسب
فيعاملونهن قوله من الاهانة والسب بان المعاملة
قوله وجراى والخبر لا تقوم الخ قوله عنطا اي مردا علي والديه
وتتمة الحديث والشتا قنطا قوله وان المراد به زوجها اي
وعلي ان المراد به زوجها وقيل اراد بالبعل المالك وهو اولي لتتفق
الروايات مناوي فتلخص ان البعل يطلق علي السيد وعلي
الزوج والاولي حمله هنا علي الاول لانه اذا امكن حمل الروايات
في القصة الواحدة علي معني واحد كان اولي فان قيل كيف
اطلق الرب علي غير الله وقد ورد النهي عنه بقوله لا يقل احدكم
ربي وليقل سيدي ومولاي فالجواب ان الممنوع
اطلاقه علي غير الله بدون الاضافة واما بالاضافة فلا يمنع
يقال رب الدار ورب الناقة شبرخيتي وقد يقال ان ذلك في
معناه فالاولي الجواب بان النهي للتنزيه قوله ولا دلالة في
ذلك اي في قوله ان تلد الامة ربتها وجعله من اشراط الساعة
قوله المستلزم بالجر صفة للصدر المنسبك من ان ومعمولها

المجرور

المجرور باضافة جهة اي من جهة جعل ولدها سيدها قوله
المستلزم لملكه انه لملك الولد لها بعد الموت اي موت سيدها
قوله حتي عتقت اي بسبب ملك الولد لها بالارث قوله
ويلزم من كونها ارثا الخ لان ما يورث قابل للنقل فان ما فرع
جواز نقل سيدها بالبيع قوله بيع المستولدة بكسر اللام
اي بيع سيدها المستولد لها قوله فلما تعارض هذان
الاحتمالان تساقطا الخ لان الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال
كساه ثوب الاجمال وسقط به الاستدلال قوله وصار
تقدم احدهما الخ اي فعمل بحديث مارية قوله وان تربي
اي تعلم او تبصر والاول اولي لتنزله الاخير علي الاول جملة
ينبغي اولون في موضع المفعول الثاني وعلي الثاني في موضع
الحال والسموع بناؤه للفاعل قوله العالة بتخفيف اللام اي
الفقرا جمع عائل من عال افتقر كقائد وكتبه والالف في العالة
منقلبة عن يا والاصل عيلة باسكان اليا الفقر قال الله تعالي
وان خفتم عيلة شبرخيتي قوله جمع راع كجياع جمع جائع مناوي
قوله علي رعاة الخ كقضاة جمع قاض وعلي رعيان كشاب
وشبان شبرخيتي قوله وهو من الجوع التي يفرق بينها وبين
واحدها بالها منه اي في الواحد كشجر وشجرة وتمر وتمرة
قوله رعاء البهم قال الجلال فيما كتبه علي مسلم قوله بفتح
البا واسكان الها صغار من اولاد الغنم الضان والمعز جميعا
وقيل اولاد الضان خاصة واحدها بهمة وهي تقع علي الذكر
والمونث ووقع في البخاري رعاة الابل البهم وهو بضم البا لا غير
انتهي وفيما كتبه علي البخاري رعاة الابل بضم الراجع راع

البهم بضم الموحدة ورفع الميم صفة رعاة وجرها صفة الابل
فعلى الاول المراد انهم مجهولون الانساب وقيل سود الالوان
وقيل الذين لا شي لهم وعلى الثاني المراد الابل السود لانها
شر الالوان عندهم وخيرها الحمر التي يضرب بها المثل
فيقال خير من حمر النعم وللاصيلي بفتح البا ولا يتجه جمع
ذكر الابل جمع ذكر الشا او مع الاضافة كما في رواية مسلم رعاء
البهم انتهى شوبري قوله وقد يخص بالمعز كتب الشيخ الشوبري
قال بعضهم وقيل اولاد الضان خاصة واقتصر عليه الجوهري
انتهى فقول الشارح وقد يخص بالمعز صوابه بالضان فليراجع
قوله وفي اخرى للبخاري رعاة الابل البهم برفع رعاة فاعل
لتطاول رعاة الابل البهم في البنيان انتهى فقول الشارح وفيه
الرفع الخ اي في البهم على رواية البخاري قوله بضم اوله
اي وسكون ثانيه واما البهم بفتح اوله وفتح ثانيه فذاك جمع ٨٤٠
بهمة بضم البا وسكون الها وهو الشجاع الذي لا يدري من اين يؤتى له
لشدة باسه ومنه قول الابوصيري يمدح الصحابة قوله
طارت قلوب العدا من باسهم فرقا · فما تفرق بين البهم والبهم
وليس هذا مرادا هنا كما لا يخفى قوله جمع بهيم عبارة القسطلاني
جمع الابهم وهو الذي لا شية له لو جمع بهيم انتهت قوله
قيل مجهول اي ومجهول اللون قوله والاولى انه الاسود العرف
كتب الشيخ الشوبري الغالب على من يشتت نفسه للعلم لا يفرق
بين البهم بفتح اوله والبهم بضمه لان المفتوح خاص بالضان او المعمول
باله بل قوله وفيه الرفع الخ هذا لا يأتي الا ان كانت الرواية
في تري بضم التا مبنيا للمفعول ثم ظهر ان رواية البخاري وانه ا

تطاول

تطاول رعاة الابل البهم الخ فكلام الشارح فيها لا في رواية المتن
كما مر قوله صفة لرعاة لان الادمة الخ عبارة المناوي
ووصف الرعاة بالبهم اما لجهل انسابهم ومنه ابهم الامر فهو
بهم اذا لم تعرف حقيقته او لانهم سود الالوان لغلبة الادمة
عليهم وقيل معناه انهم لا شي لهم كحديث يحشر الناس حفاة
عراة بهما ورده القرطبي بانه نسب لهم الابل فكيف يقال لا شي
لهم واجاب الحافظ ابن حجر بانها اضافة اختصاص
لا ملك بل الغالب ان الراعي يرعى باجرة والمالك قل ان
يباشر الرعي بنفسه انتهت قوله يتطاولون في البنيان
اي يتفاخرون فيه ويتكاثرون به حتى يقول الواحد منهم
لصاحبه بنياني اطول من بنيانك [illegible] مناوي
وهو مفعول ثاني ان جعلت الرؤية قلبية وحال ان جعلت
بصرية كما مر والبنيان مصدر بمعنى المبني قوله يتطاولون
التفاعل فيه بين افراد العراة الموصوفين بما ذكر لا بينهم وبين
غيرهم ممن كان تعزز اخذا لا خلافا لمن وهم فيه كما له في
فتح الاله بشرح المشكاة شوبري قوله وهذه الكناية الخ
الواو للاستئناف او عاطفة على قوله فيما سبق كناية
اما عن كثرة السراري الخ اي فذاك كناية الاول الخ وهذا
كناية عن كون الاسافل الخ تامل قوله لا تقوم الساعة
حتى يكون اسعد برفع اسعد ونصب لكع او بعكسه قوله
لكع بن لكع قال الجوهري اللئيم الدني الاصل الشحيح النفس
وظاهر تفسير الشارح ان لكع اسم جنس لا علم معدول [illegible] فيقرا
الاول منونا مرفوعا اسم كان والثاني منونا مجرورا وان

كان
جعل علما كناية عن فلان اللئيم كان ممنوعا من الصرف للعلمية
والعدل عن فاعل فجرة انتهى **قوله** رعاع بالفتح السفلة من
الناس الواحد رعاعة ويقال هم اخلاط الناس انتهى مصباح
بالحرف فكسر الواحد **قوله** لكراهة تطويل البناء اي كراهة تنزيه
لانه متى اطلقت الكراهة فالمراد بها ذلك **قوله** بما لا تدعو
الحاجة اليه من البنيان **قوله** مشرفة اي عالية **قوله**
مع تمول السؤال الاكثر اما على رواية الجمع فظاهر لان اقل الجمع
ثلاثة على الاصح فاما على رواية الافراد فلانه مفرد مضاف
فيعم **قوله** كالدجال اي خروج الدجال واسمه صاف وكنيته ابن صائد صح
ابو يوسف وهو يهودي انتهى شرح الاعلام لشيخ الاسلام
ويقال له المسيح بالحاء المهملة على المعروف بل الصواب كما في المجموع
لقب به لانه يمسح الارض كلها اي يطأها الا مكة والمدينة
ويقال انه يطأ جميع البلاد الا مكة والمدينة وبيت المقدس
وطرطوس وبالخاء المعجمة لانه ممسوخ العين انتهى شوبري
وسال الحافظ المغربي ابو عمرو الداني ابا الحسن القابسي كيف
تقرا المسيح الدجال فقال بفتح الميم وتخفيف السين وبالحاء
المهملة مثل المسيح عيسى عليه السلام مسح بالبركة وهذا
مسحت عينه انتهى تذكرة القرطبي والدجال من الدجل
وهو التغطية لانه يغطي الارض بجموعه والحق بباطله وفتنته
اعظم فتن الدنيا ولهذا استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم
منها وقال لم تكن في الارض منذ ذرا الله ادم اعظم من فتنة الدجال لم
ومن فتنته ان يقول انا ابعث اليك اباك وامك فيشهدون
اني

اني ربك فيقول نعم فيتمثل له الشيطان في صورة ابيه وامه ويقولان
له اتبعه يا بني فانه ربك ويقال انه يكون قبل خروج الدجال
ثلاث سنين شداد يامر الله تعالى السماء في السنة الاولى ان تحبس
ثلث المطر وثلث نبات الارض وفي السنة الثانية ان
تحبس ثلثي المطر وثلثي النبات وفي السنة الثالثة لا يمطر شيئا
ولا ينبت فلا يبقى ذات ظلف الا هلك الا ما شاء الله ويجوع
الناس جوعا شديدا قال والمؤمنون عيشهم التسبيح و
التهليل والتكبير قال ويخرج الدجال ومعه جبال من اطعمة
واللحوم والفواكه والخمور ومعه اصحاب الملاهي يمشون بين
يديه ويضربون بالطبول والمعازف والعيدان والرايات
وغير ذلك فلا يبقى احد الا اتبعه الا من عصمه الله تعالى
يخرج الدجال من ناحية اصبهان من قرية يقال لها اليهودية
وفي رواية يخرج من الارض بالمشرق يقال لها خراسان
وهو راكب حمارا ابتر يشبه البغل ما بين اذني حماره اربعون
ذراعا خطوته حين يخطو ما بين خطوة الى خطوة ميل
ومن نعت الدجال انه عظيم الخلقة طويل القامة وفي رواية
قصير كان راسه غصن شجرة اجلى الجبهة عريض المنخر
منه اجعد قطط اعور العين اليمنى وفي رواية اليسرى
كانها لم تخلق وعينه الاخرى ممزوجة بالدم عليها ظفرة غليظة
وهي جلدة غليظة تغشي العين ان لم تقطع عميت العين وعلى هذا
يكون العور في العينين لان سواد الظفرة مع غلظها تمنع الادراك
فلا يبصر شيئا فيكون الدجال على هذا اعمى او قريبا منه الا

انه
جاذكر الظفرة مع غلظها في العين اليمنى في حديث سفينة وفي
الشمال في حديث سمرة بن جندب وقد يحتمل ان تكون كل عين عليها
ظفرة فالتي ليست كذلك اولى فتتفق الاحاديث والله اعلم
فالذي تلخص من الاحاديث ان احد عينيه عورا والاخرى
نزيبة لما عليها من الظفرة الغليظة فتكون قريبا من الاعمى
قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا ربكم ولن تروا ربكم حتى تموتوا
وانه اعور وان ربكم ليس باعور وانه مكتوب بين عينيه
كافر يقراوه كل مؤمن كاتب وغير كاتب خارق العادة واما
الكافر فمصروف عن ذلك بغفلته وجهله كما انصرف عن
ادراك نقص عوره وشواهد عجزه كذا يصرف عن قراة سطور
كفره ورمزه ومن فتنته ان معه جنة ونار فناره جنة
وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرا فواتح
سورة الكهف فتكون عليه بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم
الخليل عليه السلام وجا من حفظ عشر ايات من سورة الكهف
عصم من الدجال وفي رواية من اخر الكهف انتهى ومن فتنته
ان يمر بالحي فيكذبوه فلا يبقى لهم سائمة الا هلكت وجا طعام
المومنين يومئذ التسبيح والتقديس ومن فتنته ان يمر
بالحي فيصدقوه فيامر السما ان تمطر فتمطر ويامر الارض ان تنبت
فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت
واعظمه وامده خواصر وادره ضروعا وانه يبري الاكمه
والابرص ويحيي ومعه شياطين تكلم الناس فيلبث في الارض
اربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر
ايامه كايامنا في الايام كما في الحديث وفيه قلنا يا رسول الله

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدحاسية

فذلك اليوم الذي كسنة في الارض كسنة ايكفينا فيه صلاة
يوم قال لا اقدروا له قدره ثم يجي عيسى ابن مريم عليه
السلام من قبل المغرب مصدقا بمحمد صلى الله عليه وسلم وعلى
ملته فيقتل الدجال ثم انما هو قيام الساعة انتهى ملخصا من
تذكرة القرطبي قوله والمهدي وخروجه يتقدم على
العلامات الكبرى الخمسة التي هي خروج الدجال ونزول
عيسى عليه السلام وخروج ياجوج وماجوج وطلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة وهو من ولد فاطمة على الصحيح
واسمه محمد وقيل احمد ولا مانع من تسميته بهما وقيل من
ذرية العباس وهو لا ينافي ما قبله لجواز اجتماع النسبتين
فيه من جهة ابويه والله اعلم واسم ابيه عبد الله وفي
الحديث قال صلى الله عليه وسلم لو لم يبق من الدنيا الا يوم
لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلا من اهل
بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم ابيه ابي يملا الارض قسطا
وعدلا كما ملئت جورا وظلما وعمره حين خروجه اربعون
سنة ومن صفته انه اسمر اللون كث اللحية الكحل
العين براق الثنايا في خده الايمن خال اسود ويبايع
له بالخلافة بين الركن والمقام ثم يخرج الى الشام في جيش
عظيم وجبريل في مقدمته وميكائيل في ساقته ويفرح به
اهل الارض حتى الطير والوحش وحيوان البحر ويسكن بيت
المقدس ومكثه كما في الحديث سبع سنين وقيل كل سنة قدر
عشر سنين من هذه وقيل غير ذلك ومعه راية النبي
صلى الله عليه وسلم مربعة سودا لم تنشر بعده صلى الله عليه وسلم

الاله ويمد الله بثلاثة الاف من الملائكة يضربون وجوه
من خالفه وادبارهم ويساعد عيسى عليه السلام على قتال
الدجال لانه يخرج الحرمة تذكا بائي وعيسى صلى الله على نبينا قوله ص
وعليه وسلم اي ان عيسى ينزل اخر الزمان فيكسر الصليب
ويقتل الخنزير كما في الصحيح ويقتل الدجال فقد جا نزول
عيسى عليه السلام حكما مقسطا يحكم بشرعنا يقتل الدجال
ونزوله يكون عند صلاة الفجر ويصلي خلف المهدي
بعد ان يقول له المهدي تقدم يا روح الله فيقول له تقدم
فقد اقيمت لك وفي رواية ينزل بعد شروع المهدي في الصلاة
فيرجع المهدي القهقرى ليتقدم عيسى عليه السلام فيضع
عيسى عليه السلام يده بين كتفيه ويقول له تقدم فاذا فرغ
من الصلاة اخذ حربته وخرج خلف الدجال فيقتله
عند باب لد الشرقي وورد ان المهدي يخرج مع عيسى فيساعده
على قتل الدجال ويروى انه اذا نزل عيسى عليه السلام
تزوج امراة من جذام قبيلة باليمن ويولد له ولدان
يسمى احدهما احمد والاخر موسى يمكث اربعين سنة وقيل
خمسة واربعون وقيل سبع سنين كما في مسلم وقيل ثمانيا
وقيل تسعا وقيل خمسا قال الحلبي في سيرته وجمع بين
مدة مكثه اربعين سنة او خمسة واربعين سنة
وبين كونها سبع سنين او خمسا او تسعا او ثمانيا بان
المراد بالاول مجموع لبثه في الارض قبل الرفع وبعده والمراد
بالثاني مدة مكثه بعد نزوله فيدفن اذا مات في روضة
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عند قبره وقيل في بيت المقدس انتهى

قوله

قوله ويأجوج ومأجوج بالمنع من الصرف للعلمية والعجمة بناء
على انهما اسمان اعجميان والعلمية والتانيث بمعنى القبيلة بناء
على انهما اسمان عربيان وهم طائفة من الناس كثيرة من ولد
يافث من نوح عليه السلام على الراجح وهم مختلفوا
الصفة فمنهم من طوله شبر ومنهم من طوله مائة وعشرون
ذراعا ومنهم من طوله وعرضه كذلك ولهم مخالب في الاظفار
واضراس كاضراس السباع ومنهم من يفرش احدى اذنيه
ويلتحف بالاخرى يخرجون بوعد الله بعد نقبهم السد
فيعمون الارض الا مكة والمدينة وبيت المقدس فيلتجي المومنو
الى المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام فيرسل الله على يأجوج
النغف وهي الدود يكون في انوف الابل والغنم في رقابهم
فيصبحون هلكى كموت نفس واحدة ويرسل الله امطا
تجرفهم الى البحار فتذهب بهم والله اعلم **قوله** والدابة
اي وخروج الدابة المشار اليها بقوله تعالى واذا وقع القول
عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض تكلمهم ان الناس كانوا
باياتنا لا يوقنون قال الترمذي في صحيح ومعها عصى موسى
وخاتم سليمان فتجلو وجوه المومنين بالعصى وتختم انف
الكافر بالخاتم حتى ان اهل المائدة الواحدة يجتمعون للطعام
فينادي بعضهم لبعض فيقول هذا يا مومن ويقول هذا
يا كافر لا يدركها طالب ولا ينجو منها هارب حتى ان الرجل
ليتعوذ منها بالصلاة فتاتيه من خلفه وتقول يا فلان
الان تصلي فيقبل عليه فتسمه في وجهه ثم تنطلق قيل
وهذه الدابة هو الفصيل الذي كان لناقة صالح عليه السلام

فلما عرفت امها هربت فانفتح لها حجر قد خلقت فيه فانطبق عليها
وهي فيه الى وقت خروجها ولقد احسن من قال
واذكر خروج فصيل ناقة صالح * يسم الورى بالكفر والايمان *
قال الشيخ محمد المصري في تفسيره وهي الجساسة روي
ان طولها ستون ذراعا ولها قوائم وزغب وريش وجناحان
وتسير في الارض لا يدركها طالب ولا ينجو منها هارب وقيل
هي فصيل ناقة صالح وروي انها على خلقة الادميين وهي
في السحاب وقوائمها في الارض وانها جمعت من خلق كل حيوان
فراسها راس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها
قرن ايل بفتح الهمزة بعدها مثناة تحتية ساكنة هو
المعروف بالخرتيت وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر
اسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب
كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنى عشر
ذراعا ذكره الثعلبي والماوردي وغيرهما وانها تخرج ومعها
عصى موسى وخاتم سليمان فتجلو المؤمن بالعصى وتختم انف
الكافر بالخاتم فيعلم الكافر من المؤمن ويستطيع خروجها
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يؤمن كافر كما اوحي الى نوح
انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن وقيل انها تخرج من
الصفا وروي انه عليه الصلاة والسلام سئل عن مخرجها
فقال من اعظم المساجد حرمة على الله يعني المسجد الحرام
وقيل تخرج من تهامة وقيل من مسجد الكوفة من حيث فار
تنور نوح عليه السلام وقيل غير ذلك تنبيه فان قلت
هل تكتب في وجه كل ما يخالف لونه الذي صار اليه ام كيف الحال
قلت

قلت لم ار من تعرض لذلك ولكن قدرة الله صالحة ان
تجعل لابيض الوجه نوعا من البياض يغاير لونه ولاسود
الوجه نوعا من السواد يغاير لونه او غير ذلك من الالوان
اللائقة بكل واحد منهما والله اعلم انتهى الشيخ يس الرفراف
قوله وكثرة الهرج يعني القتل التي تذكره القرطبي وهو
باسكان الراء كما في المصباح وفيض المال حتى لا يقبله احد
فلا يجد الرجل من يدفع له زكاة ماله وغير ذلك ثم ان اول
الايات العظام المؤذنة بتغير احوال العامة من معظم الارض
خروج الدجال ثم نزول عيسى وخروج ياجوج وماجوج
والايات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي
طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت
او قريب منه واول الايات المؤذنة بقيام الساعة النار
التي تحشر الناس شرحبيتي قوله تحذير المعمول اقتصر عليه
له وقوله عنهما اي الامارتين قوله اذ لعل الخ علة لا قنعنا قوله
شبابهما اي الامارتين اي اتخاذ السراري والتطاول في
البنيان فيكون المراد بالجمع في الحديث ما فوق الواحد قوله
ثم انطلق اي جبريل عليه السلام اي ذهب فلبثت اي النبي
صلى الله عليه وسلم يعني امسك عن الكلام متساوي قوله
زمانا مليا بتشديد الياء المثناة تحتا بعد همزة اي كثيرا ومنه
واهجرني مليا اي زمانا طويلا لحذف الموصوف للعلم به
منه وكي قوله من الملوان هو ملحق بالمثنى فكان القياس من
الملوين الا ان يقال هو على لغة من يلزم المثنى الالف فليراجع
قوله من الملاة بفتح الميم والمقصد سلوة ملاة بوزن

ظرافة كما في المصباح اي البسار اي بلغني ومنه الحديث
واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع ولا تصح ارادته هنا قوله وفي
رواية فلبثت حتى اتى المتكلم اي سكنت فعل هو الخبر عن
ذلك مساوي قوله وظاهره انها ثلاث ليال اي لحذف التاء من العدد
لان اسماء الاعداد انما يكون تذكيرها بالتاء وتانيثها بسقوطها
كما في كتب النحو قوله فاخذوا يردوه هكذا في النسخ وصوابه
ليردوه كما في سائر الشراح وان كانت النون قد تحذف تخفيفا
لغير ناصب وجازم كما في قوله

ابيت اسري وتبيتي تدلكي • وجهك بالعنبر والمسك الذكي

على تخيل الرواية قوله فاخبره وفي بعض النسخ فاخبره به اي اخبر
النبي صلى الله عليه وسلم الحاضرين في الحال واخبر عمر بعد ثلاث
اذ لم يكن حاضرا وقت اخبار الباقين قوله ثم قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم مناديا بها عمر تخصيصه من بين الصحابة
بالذكر يدل على جلالته ورفعة مقامه ومنزلته عند النبي
صلى الله عليه وسلم انتهى شبرخيتي قوله من السائل من اسم
استفهام مبتدأ في محل رفع والسائل خبره والجملة في محل نصب
معمول لتدري المعلق عن العمل فيها لفظا بسبب من الاستفهامية
الواجب لها الصدارة قوله والكبير من دونهم بدليل توجيه
الخطاب لهم وحده لانه كان كبير الصحابة الحاضرين فتامل
قوله وغرائب الوقائع اي فالوقائع الغرائب من الوقائع الغرائب
او الغرائب من الوقائع فهو من اضافة الصفة للموصوف وعلى
يعني من قوله الله ورسوله اعلم قال زين العرب في شرحه

قوله

للمصابيح

للمصابيح لم يقل اعلم لان من التفضيلية مقدرة اي الله ورسوله
اعلم من غيرهما اي واذا كانت مقدرة فافعل التفضيل على تقديره
دائما قوله برد العلم اليه هو في بعض النسخ برد العلم الى الله واليه
قال الشيخ الشبرخيتي كذا ذكره الشارح الهيثمي ومن العلوم
ان ذلك انما يحسن عده من الاداب لو كانوا يعلمون من السائل
وردوا العلم اليه اجلالا له وهم كانوا غير عالمين قطعا الا انه
يقال ان فيه حسن الادب من جهة تفويض العلم اليهما بخلاف
لا نعلم انتهى قوله هذا جبريل وفي رواية فانه جبريل قال المناوي
والفاء جواب شرط مقدر اي فاما اذا فوضتم العلم لله ورسوله
فانه جبريل على تاويل الاخبار اي منفوض عنكم ذلك بسبب الاخبار
بانه جبريل وقرينة الشرط قوله الله ورسوله اعلم انتهى قوله
اسم اعجمي سرياني غير منصرف للعلمية والعجمة وهو مركب من جبر
وهو العبد وايل وهو الله او الرحمن او العزيز فمعناه عبد الله او عبد
الرحمن او عبد العزيز وذهب ابن العربي الى ان هذا وما اشبهه
اضافته مقلوبة كما هي في كلام العجم يقولون في غلام زيد زيد
غلام فيكون ايل عبارة عن العبد واوله عبارة عن اسم من اسمائه
والاكثرون على الاول وفيه لغات بكسر الجيم والراء فمثناة تحتية
ساكنة بوزن قنديل بالكسر والثانية كذلك لكن الجيم مفتوحة
والثالثة فتح الجيم والراء وهمزة بعدها مثناة تحتية كسلسبيل
وبلا مثناة بعد الهمزة وفيه لغات اخر اوصلها بعضهم الى ثلاثة
عشر لغة شبرخيتي قوله احتججت به اي بهذا الحديث وقد خلع
صورة الروحانية بقوة ملكية وملكة نفسانية على الخلاف فيه
شوبري قوله اي ولم يره صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية

الامين مرة في الارض بالافق الاعلى اوايل البعثة بعد فترة
الوحي كما قال ابن كثير وكان النبي صلى الله عليه وسلم بحرا ومرة في السما
عند سدرة المنتهى ليلة الاسري قاله النجم الغيطي **قوله** فالله
اقدر على الظهور في صورة الوجود الكلي وبعضه وفي سائر
الموجودات او بعضها قال المناوي في شرحه على هذه الاربعين
ما نصه ومنهم غلاة الشيعة فذهبوا في حلوله في علي واولاده
الثلاثة وزعموا انه لا يمتنع ظهور الروحاني في صورة الجسماني
كجبريل في صورة رجل فلا يبعد ان يظهر الله تعالى في بعض الكاملين
ورد بان الظهور غير الحلول وبان جبريل لم يحل في الرجل بل كان يظهر
بصورته وهذا كما قال السيد قرينة على انهم لم يريدوا بالحلول
معناه واما جواب الشارح الهيتمي كمستوعه بان جبريل عليه السلام
جسم نوراني فيقبل ذاته التشكل والله منزه عن الجسمية ففيه
ما فيه لان الكلام مع الخصم ليس في التشكل وعدمه بل في ذاته تعالى
قبل ان يحل في شي فيقول انه لا يحل في غيره مطلقا لا بطريق حلول
الشي في المكان ولا الصفة في الموصوف اما الاول فلتنزهه عن المكان
والحيز لكونهما من خواص الاجسام والجسمانيات واما الثاني فلانه
فلا يستلزامه الاحتياج المنافي للوجوب قال الشيباني
ولا حل في شي تعالى ولم يزل • غنيا حميدا دايم العز سرمدا •
وكما يجب تنزهه عن الحلول يجب تنزهه عن الاتحاد ومطلق الاتحاد
على ثلاثة انحا الاول ان يصير الشي بعينه شيا اخر من غير ان يزول
عنه شي او ينضم اليه شي وهذا محال مطلقا في الواجب تعالى وفي
غيره لان المتحدين ان بقيا فهما اثنان فلا اتحاد وان نفيا فهما
معدومان فلا اتحاد وان بقي احدهما ونفي الاخر فلا اتحاد ايضا
بل

بل يبقى واحد ويفنى واحد والثاني ان ينضم اليه شي فيجعل
يحصل منهما حقيقة واحدة بحيث يكون المجموع شخصا
واحدا اخر كما يقال صار التراب طينا والثالث ان يصير
الشي شيا اخر بالاستحالة في جوهره او عرضه كما يقال صار
الما هوا وصار الابيض اسود والكل محال في حقه تعالى اما الاول
فلما مر واما الثاني فلان احدهما ان لم يكن حالا في الاخر امتنع
ان يتحقق منهما حقيقة واحدة بالضرورة وان كان احدهما
حالا في الاخر فلا يخلو اما ان يكون الواجب حالا في الاخر او
عكسه فالاول محال لاستغنا الواجب وكذا الثاني لان
الاحتياج ينافي الوجوب فيكون الحال عرضا فلا يحصل
منهما حقيقة واحدة متحصلة غايته ان تحصل حقيقة
واحدة اعتبارية واما الثالث فلان التغير الجوهري والعرضي
في حقه تعالى محال لعدم التبدل في صفاته الحقيقية وبذلك
ظهر ان ما زعمه الحلولية والاتحادية من قبيل البهتان واعلم
ان هذا الحديث نص صريح في ان جبريل عليه السلام ملكا
يري بالعيان ويدرك بالبصر فمن زعم انه خيال موجود في
الاذهان لا العيان فقد كفر وخرج عن جميع الملل والنحل انتهى
بحروفه **قوله** عليه متعلق باستحالته كما لا يخفى **قوله** اذ القرينة
والبينة الخ سكت عن كونه يري ولا يري الذي هو اول **قوله**
الثلاثة لان عدم الروية لا يقتضي الحكمة بلا شك **قوله**
والذي نفسي بيده ما شبه علي وفي بعض النسخ ما اشتبه
على **قوله** بعلكم جملة حالية لكنها حال مقدرة لانه لم يكن وقت
الاتيان معلما لكونه يريد ويجوز ان تكون حالا مقيدة بجعل قوله

يعلم على يريد التعليم كما ذكره الدماميني **قوله** فنسبة التعليم
اليه مجاز عقلي اي مجاز في الاسناد **قوله** لانه اي الدين كما لو
يطلق على ذلك المجموع يطلق على هذا الفرد اما بالاشتراك اي
اللفظي الذي تعدد فيه الوضع او بالحقيقة والمجاز والتواطي
وهو الاشتراك المعنوي الذي لم يتعدد فيه الوضع او غير
ذلك كعموم المجاز تامل **قوله** واحجموا اي تاخروا **قوله** فيما
صدقوا في ذلك اي الخوف والاحجام وامتثال الاستسلام
قوله حقيق خبر بعد خبر الحديث الثالث **قوله**
عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وراويهم عبد الله بن الزبير
ووقع في مبهمات النووي وغيرها ان الجوهري اثبت
ابن مسعود منهم وحذف ابن عمر وليس كذلك لانه مات
قبل استنهادا الاربعة بالعبادلة وقد نظمهم بعضهم فقال
• ابن عباس وعمرو وعمر • ثم الزبير هم العبادلة الغرر
وليعضهم •
• ان العبادلة الاخيار اربعة • مناهج العلم في العليا والباس •
• نجل الزبير ونجل العاص وابن ابي • حفص الخليفة والحبر ابن عباس
قوله وقد يضاف ابن مسعود لهم بدلا عن ابن عمر ولو اتم اولا الناس
قوله او انه يقوم الليل اي لو انه يقوم الليل لكان ذلك غاية
في صلاحه فلو شرطية والجواب محذوف او ودت لو انه يقوم
الليل فلو مصدرية والعامل فيها محذوف او لبيته يقوم
الليل فهي بمعنى ليت ولا تحتاج الى جواب كما هو مبسوط
في كتب النحو وسبب قول النبي صلى الله عليه وسلم فيه ذلك
ما روي عنه انه قال كان الرجل في حياة رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم اذا راي رؤيا قصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتمنيت ان ارى رؤيا فاقصها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكنت انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاني كنت غلاما شابا عزبا اي بفتحتين كما في المصباح اي
لا امتثل له فرايت في النوم كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى
النار فاذا هي مطوية كطي البير واذا فيها ناس قد عرفتهم
فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقيهما
ملك اخر فقال لي لن تراع فقصصتها على حفصة فقصتها
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله
لو كان يصلي بالليل وكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من
الليل الا قليلا وفي رواية اخرى انه قال رايت في المنام كان
بيدي قطعة استبرق ولا اشير بها الى مكان من الجنة
الا طارت بي اليه اي وصلت بي الى المكان فقصتها حفصة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح
وان عبد الله رجل صالح وبالجملة فناهيك بشهادة المصطفى
صلى الله عليه وسلم له بالصلاح **قوله** وتوفي بمكة بعد ابن
الزبير بثلاثة اشهر وقبره غير معروف انتهى ملا علي **قوله**
فان الحجاج خطب يوما فاخر الصلاة فقال له عبد الله ان
الشمس لا تنتظرك فسفه بكسر الفاء من باب تعب
كما في المصباح الحجاج عليه فقال له اي قال له هممت ان
اضرب الذي فيه عيناك فقال له عبد الله انك سفيه
الخ وروي عنه انه قال قتلني الذي امر بادخال السلاح
الحرم ولم يكن يدخل به انتهى ملا علي **قوله** نجد ركبه

أي الحديدة التي في أسفله انتهى شبرخيتي وهو بزاي معجمة
وجيم مشددة **قوله** فلم تنفذ هذه الوصية أي لأجل الحجاج
انتهى ملا علي **فائدة** الحجاج هو ابن يوسف بن الحكم بن أبي
عقيل بن مسعود بن عامر بن معتب بن مالك بن كعب
الثقفي قال ابن قتيبة كان نفيس رقيق الصوت وكان
من الأخلاف وأول ولايته ولها تبالة فلما رآها احتقرها
فتركها ثم تولى فقاتل عبد الله ابن الزبير بن العوام فقهره
على مكة والحجاز وقتل ابن الزبير وصلبه بمكة سنة ثلاث
وكان يعطي الناس ونقم لهم الواسم ولاه العراق وهو ابن
ثلاث وثلاثين سنة فوليها عشرين سنة وحطم
اهلها وفطمها فعلو وتوفي بواسط ودفن بها داعي قبره
واجرى عليه الماء وكان موته سنة خمس وتسعين
روى الترمذي في جامعه بإسناده أنه قتل صبرا مائة
وعشرين ألفا وترجمته معروفة مشهورة جدا عند
العوام وغيرهم **قوله** وقيل بفتح الفاء وبالخاء المعجمة موضع
بقرب مكة وقيل بالمحصب وقيل بسرف وكلها مواضع بقرب
مكة بعضها أقرب إلى مكة من بعض شبرخيتي **قوله**
روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف حديث وستمائة
وثلاثون حديثا الخ وهو أحد الستة الذين هم أكثر
الصحابة رواية وثانيهم أبو هريرة وثالثهم ابن عباس
ورابعهم عائشة وخامسهم جابر بن عبد الله وسادسهم
انس بن مالك وزاد العراقي في شرحه لألفيته سابعا
وهو أبو سعيد الخدري وذكر بعضهم أنهم سبعة فزاد

الصديق

الصديق موضع أبي سعيد وذكر موضع جابر سعدا ونظمهم بقوله
سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
أبو هريرة سعد جابر انس صديقة وابن عباس كذا ابن عمر
فيؤخذ من مجموع ذلك أنهم تسعة **قلت** وفي ذكر
الصديق نظر لأن جملة ما روي له مائة حديث واثنان وأربعون
حديثا كما قاله النووي في تهذيبه والسبب في قلة الرواية
عنه مع تقدمه وسبقه وملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم
أنه تقدمت وفاته قبل انتشار الحديث واعتناء الناس
بسماعه وتحصيله وحفظه انتهى شبرخيتي **قوله** بني
الإسلام على خمس الخ بني فعل ماض مبني للمجهول من بنى
يبني بناء والإسلام نائب فاعله وعلى متعلق ببني وطوي
ذكر الفاعل لشهرته قال في فتح الباري فإن **قلت** الأربعة
المذكورة بعد الشهادة مبنية على الشهادة إذ لا يصح شيء
منها إلا بعد وجودها فكيف يضم مبني إلى مبني عليه في
مسمى واحد أجيب بجواز ابتناء أمر على أمر ينبني على
الأمرين أمر آخر فإن **قلت** المبني لا بد أن يكون
غير المبني عليه **فالجواب** أن المجموع غيره من حيث
الانفراد عينه من حيث الجمع ومثاله البيت من الشعر
يجعل على خمسة أعمدة أحدها أوسط والبقية أركان فما
دام الأوسط قائما فمسمى البيت موجود ولو سقط مهما
سقط من الأركان فإذا سقط الأوسط سقط مسمى البيت
فالبيت بالنظر إلى مجموعه شيء واحد وبالنظر إلى أفراده
أشياء وأيضا فبالنظر إلى أسه وأركانه الأس أصل والأركان

تبع وتكملة وهذا كله اذا كانت على باقيه على معناها فان كانت
بمعنى من فلا اشكال انتهى **قوله** اي اسس واستعمال البنا الموضوع
الخ يقتضي ان الاستعارة تبعية وقوله شبه الاسلام الخ
يقتضي انها مكنية كما صرح به فكان الاولى ان يقول او شبه
الاسلام الخ ويقول تخييلية بدل قوله ترشيحية لان قرينة
المكنية انما هي التخييلية لا الترشيحية الا ان يقال مراده
بالترشيح الترشيح اللغوي وهو التقوية والتخييل في المعنى
ترشيح او هو ترشيح اصطلاحا كما قال وقوله على خمس
تخييل فليتامل وكتب الشيخ الشوبري قوله استعارة
ترشيحية قال في شرح المشكاة تخييل وترشيح بالاعتبارين
المقدرين في علم البيان للاستعارة بالكناية ويجوز ان
تكون الاستعارة تمثيلية شبه حال الاسلام مع الاركان
الخمسة بحالة خباء اقيم على خمسة اعمدة وتبعية بان تقدر
الاستعارة في بني والقرينة الاسلام شبه ثباته واستقامته
على هذه الاركان ببناء الخباء على الاعمدة الخمسة ثم تجري الاستعارة
من المصدر الى الفعل **قوله** واستعمال البناء الخ اي والبناء
المستعمل الموضوع الخ فيه اي الحديث تشبيه معنوي
بحسي فان المصطفى صلى الله عليه وسلم لبلاغته اراد ان يفيد
اصحابه ما لا عهد لهم فصاغ لهم امثلة من اساليب كلامهم
ليفهموا بما يعرفون ما لا يعرفون ووجه الشبه ان البناء الحسي
اذا انهدم بعض اركانه لا يتم فكذلك البناء المعنوي ولذا
قال صلى الله عليه وسلم الصلاة عماد الدين فمن اقامها فقد
اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين وكذلك بقية المباني

انتهى

انتهى شيخنا دهش في الناوي بعينه **قوله** فلا دليل فيه
اي في الحديث على ان المراد واحد منهما اي من الاركان او الدعائم
لان العدد المحذوف منه التاء اذا لم يذكر المميز يحتمل
التانيث والتذكير **قوله** بجره مع ما بعده بدلا اي بمجموع
المجرورات المتعاطفة بدل كل من كل ولا يصح ان يكون كل
منها بدل بعض لعدم الرابط انتهى شوبري فان قيل حيث كان
مجموع المتعاطفات بدلا فما العامل في كل واحد منها الجر لان
المعنى المقتضي للاعراب قائم بالمجموع لا بكل واحد فالمجموع
يستحق اعرابا واحدا قلت سلمنا الا انه لما تعذر
ذلك المستحق معه جعل حينئذ كل واحد للاعراب اجري
اعراب الكل على كل واحد دفعا للتحكم انتهى بحمى وقول الشيخ
الشوبري ولا يصح ان يكون كل منها بدل بعض لعدم الرابط قال
بعضهم محل اشتراط الضمير في بدل البعض اذا لم تستوف
الاجزاء وحينئذ فيصح ان يكون كل من الخمس بدل بعض
من كل لاستيفاء الاجزاء في الحديث وتلخص انه بدل كل
ان نظرنا الى المجموع وبدل بعض ان نظرنا لكل واحد ويصح
كونه عطف بيان فليتامل **قوله** ويجوز رفعه الخ اي ويجوز
نصبه بتقدير اعني انتهى شوبري وانما حذفه الشارح
لانه يلزم عليه حذف الجملة وحذف الجزء اسهل **قوله**
فلو لانه اي الجهاد لم يكن فرض اذ ذاك قال الشيخ الناوي
في شرحه وزعم ان الحديث كان قبل فرض الجهاد خطا لان
فرضه كان قبل وقعة بدر في السنة الثانية والصوم
والزكاة والحج بعدها انتهى ولذا حكاه الشارح بقيل

قوله ان لا اله الا الله ان بالفتح مخففة من الثقيلة ولذا
عطف عليه وان محمدا وهي عاملة في ضمير الشان المقدر كقوله
تعالي علم ان سيكون منكم مرضي فان قلت لم لا يجوز ان
تكون هنا مصدرية غير مخففة من الثقيلة قلت لتمام
المنافاة بين معني الشهادة وبين ان المصدرية لان الشهادة
تدل علي التحقق والوقوع والمصدرية تدل علي الرجا المنبي عن
عدم ثبوتية ما بعدها انتهي شوبري قوله اصله اقامة واصل
اقامة اقوام فنقلت فتحة الواو الي الساكن قبلها فحذفت الواو
لالتقا الساكنين وعوض عنها التا فصار اقامة انتهي شارح
وفي كتب النحو انه نقلت فتحة الواو الي الساكن قبلها وهو
القاف فقلبت الواو الفا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح
ما قبلها الان فالتقا ساكنان وهما الالفان فحذفت احداهما
وهل هي الاولي او الثانية خلاف ثم عوض عنها الها غالبا
قال في الخلاصة وحذفها وحذف ما النقل ربما عرض وفي
شرح الدلجي والتعويض لازم اما بالتا واما بالمضاف اليه انتهي
وعلي هذا فلا حاجة لقول الشارح فحذفت الواو للازدواج
ولذا اعترض عليه ملا علي لكن الموافق لما في كتب النحو هو
الشارح والله اعلم قوله للازدواج اي المناسبة قوله
وايتا الزكاة اي اعطاوها من اتاه ايتا فهو مصدر مزاتي
بالمد واما اتيته بالقصر اتيا واتيانا فمعناه جيته شوبري
قوله اي اهلها اشار به الي حذف احد المفعولين للعلم به
لان الايتا يتعدي الي مفعولين شوبري وعبارة الشيخ الشبرخيتي
اي اهلها او الامام ليدفعها لهم فحذف المفعول الاول للعلم
به

به انتهت قوله قال بعضهم وفرضها اي الثلاثة اعني الشهادتين
والصلاة والزكاة او الضمير راجع الي الاخير وهو الزكاة فـ
تامل قوله لم يتحرر لي وقت فرض الزكاة الذي صرح به مر
في شرحه ان الزكاة فرضت في السنة الثانية من الهجرة
وسياتي في كلامه نقلا عن ابن الصلاح ان الصوم فرض
في السنة الثانية من الهجرة ولا ينافيه قوله هنا وفرضها سابق
علي فرض الصوم لسبقها عليه في السنة المذكورة انتهي قوله
او ثقة بها اي او ذو ثقة تعتقد بها الخ فهو معطوف علي قوله
لانها وجبت لذلك او تعتقد بها الا فضل فالافضل الخ قضيته
ان الزكاة افضل من الصوم والحج وعبارة الشيخ الزيادي
في حاشيته علي المنهج الصلاة افضل عبادات البدن بعد
الشهادتين فرضها افضل الفروض ونفلها افضل النوافل
ولا يرد طلب العلم وحفظ القران لانهما من فروض
الكفايات ويليها الصوم والحج والزكاة علي ما جزم
به بعضهم وقيل افضلها الزكاة وقيل الصوم وقيل الحج
وقيل غير ذلك انتهي والخلاف في الاكثار من احدهما
اي مع الاقتصار علي الاكد من الاخر والا فصوم يوم
افضل من ركعتين بلا شك وعبارة الرحماني مع الاكثار
وتساوي الموصوف المصروف قوله اذا تعذر الجمع بينهما
اي بين الصلاة والزكاة قوله وحج البيت اي الكعبة
وصوم رمضان فان قلت ما الاضافة فيهما قلت
قال العيني اضافة الحكم الي سببه لان سبب الحج البيت
وهذا لا يتكرر لعدم تكرر البيت والشهر يتكرر فيتكرر

الصوم انتهى شوبري **قوله** وصوم رمضان لم يذكر فيه اي هذا
الحديث الاستطاعة اي مع ذكرها في الحديث السابق
بالنسبة للحج لشهرتها ولغير ذلك مما مر انتهى مناوي **قوله**
تعبد الناس بالحج اي طلب منهم العبادة **قوله** وفي رواية وصيام
رمضان وحج البيت ووجه تقديم الصوم على الحج ان الصوم
اعم وجوبا ولوجوبه على الفور وتكرره كل عام ووجه تقديم الحج
على الصوم ما فيه تنشيط النفس وارضابها بما فيه من
المشقة وبذل المال انتهى شوبري **قوله** زجر من قال الخ
اي زجر من قدم الحج وقال اي ابن عمر لا تقدم الحج على الصوم
وهو استفهام انكاري **قوله** ثم عكس اي ابن عمر بان قدم
الصوم على الحج وقال هكذا الخ **قوله** فلما رد عليه الرجل الذي
رد عليه ابن عمر تقديم الحج فهو يزيد بن بشر السكسكي
ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في الاسماء المبهمة **قوله** على الوجه
الاخر وهو تقديم الحج **قوله** قال اي المص واما قول ابن الصلاح
كلام اما في مسنده اخره قوله فضعيف والجملة مقول
المص وقوله لمحافظته على ما سمعه ونبهته الخ مستند اخره
صحة الخ وهو مقول ابن الصلاح تامل **قوله** وهو اي كونها
للترتيب مذهب كثير من الخ **قوله** وعلى مقابله الاصح
من ان الواو ليست للترتيب اي لا تفيده كما في كتب النحو
بل هي لمطلق الجمع **قوله** ومنع تقديم المثناة فوق كما
في شرح المسعودي **قوله** وتعجب بعض الشارحين وهو
الفاكهاني من انكاره اي المص **قوله** على وقوعه اي التقدم
والتاخير **قوله** على ضعف بداية وغباوة زاد المناوي

فاعتراضه

فاعتراضه على النووي من سوء فهمه وفساد تصوره وجمود
طبعه

وكم من عائب قولا صحيحا * وافته من الفهم السقيم

وحب التغليط يوقع في التخليط والغباوة عدم الفطنة
قوله على انه جا في الجملة الواحدة الخ الوجه لهذا الترجي
لان في الاية الخامسة وهي فوق اثنتين وقع التقديم
والتاخير في المضاف الذي هو مفرد ونحو فوق تامل **قوله**
فاتضح رد تجويز ابن الصلاح لاحتمالها في الحديث لا يخفى
ان قوله لاحتمالها يتعلق بتجويز والضمير الذي يرجع الى
التقديم والتاخير اي تجويز ابن الصلاح لاحتمال التقديم
والتاخير في الحديث فقد اتضح رده **قوله** وبان فساد
ما اعترض به عليه اي فساد كلام الذي اعترض به الفاكهاني
على رد النووي **قوله** كالاية الثانية اي وهي قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة الخ **قوله** اما متعين الحمل
عليها اي التقديم والتاخير **قوله** واما غير متعينة اي
غير متعين الحمل عليها **قوله** والخامسة اي وكالاية الخامسة
قوله لان حكم الابنتين وفي بعض النسخ الاثنتين **قوله**
واما غير جائز اي الحمل عليه او قوله كالثالثة اي اية الظهار
قوله ما سمعوا ابن عمر اي من تقديم الصوم على الحج
قوله رواية مستخرج بفتح الرا **قوله** انه اي ابن عمر
قوله اولى من الفاكهاني اي اللازم على جواب ابن الصلاح
قوله ان البعث الخ بدل مما في قوله مع ما هو معلوم وقوله
ان من تركها كلها الخ تانيث فاعل استفيد **فقوله**

من كفر تاركهما **قوله** مطلقا اي سوا اعتقد وجوبهما ام لا
قوله خلاف متعلق الايمان السابق كالايمان بالملايكة
والكتب والرسل الخ فان ترك واحد منه اي من متعلق الايمان
وفي بعض النسخ منها اي من متعلقات الايمان لانه مفرد مضاف
فيعم **قوله** ووجوب تكرر تلك الاركان اي وثبت وجوب
تكرر تلك الاركان اي فعالها فلا يرد الحج لانه واجب في العمر مرة
باصل الشرع والمراد التكرر على وجه مخصوص لا في ساير الازمان
كما هو معلوم وقوله من ادلة متعلق بثبت ومن تلك الادلة
قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى اليمن اخبرهم ان الله فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة الى غير ذلك من الادلة ه
قوله والايمان بكسر الهمزة الحديث الرابع ذكره عقب
ما قبله لعظمته وجلالته وتعلقه بمبدا الخلق ونهايته
واحكام الله في المبدا والمعاد انتهى شبشيري **قوله** ابن ثنا قال
احترز به عن ابن مسعود بن ربيعة فانه صحابي ايضا بخلاف
هذا **قوله** الهذلي نسبة الى جده هذيل بن مدركه
كما قاله الشارح ومدركة بن الياس بن مضر **قوله**
حالف في الجاهلية اي فهو حليف من بني زهرة **قوله**
لما مر به صلى الله عليه وسلم اي مع ابي بكر رضي الله عنه
قوله معيط بضم الميم وفتح المهملة **قوله** فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم الخ او لكني مؤتمن فان قيل كيف
استباح النبي صلى الله عليه وسلم شرب اللبن وهو ملك
لغيره واملاك الكفار لم تكن ابيحت يومئذ ولا دماؤهم
اجاب السهيلي بان العرب في الجاهلية كان في

عرف

قوله ص

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدمامشة

عرف العادة عندهم عند اجارتهم ان لا يمنعون اللبن من احد
مر بهم والحكم بالعرف والشريعة اصوله تشهد لذلك
وقد ذكر بعض ايمتنا رضي الله عنهم في خصايص النبي صلى الله
عليه وسلم انه ابيح له صلى الله عليه وسلم اخذ الطعام والشراب
من مالكهما المحتاج اليهما اذا احتاج النبي صلى الله عليه وسلم
اليهما وانه يجب على صاحبهما البذل له صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم قاله النجم الغيطي
قوله قال نعم ولكني مؤتمن الخ ورد عليه ان العرب كما تقدم
تشترط على رعاتها انهم اذا مر بهم احد لا يمنعونه اللبن
كما تقدم انفا واجيب بان صاحب الغنم عقبة
ابن ابي معيط كان ارذل الناس فلعله لم يجره في ذلك
انتهى قليبي **قوله** هل من شاة الخ ساله ليطلعه على
معجزة من معجزاته **قوله** ثم قال للضرع اقلص اي انزوا
الغنم فقلص اي رجع كما كان قال عبد الله فلما رايت
هذا قلت يا رسول الله علمني فمسح راسي وقال بارك
الله فيك فانك غلام معلم **قوله** فبكتبه اي بقربه **قوله**
الولوج بضم الواو اي الدخول **قوله** وطهوره بفتح الطا
اي وصاحب الالة التي يكون فيها الماء **قوله**
وفقه به ورايه عطف تفسير على سمته **قوله** شديد
الادمة اي السواد **قوله** نحيفا اي خفيف اللحم
بطرانه حاله وهو قايم بغدادي **قوله** ولما مات الصحابة
رضي الله عنهم الخ عبارة الشبرخيتي وكان دقيق
الساقين احمش الساقين لا يكاد يجلس

الريح تكفأوه فضحك القوم منه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مم تضحكون تعالوا يا رسول الله من دقة ساقيه فقال
والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد وفي رواية
أنه صعد شجرة فانكشف ساقه فضحك بعض القوم فقال
عليه السلام أتضحكون من ساق عبد الله في الميزان أثقل من أحد قال
شيخنا القاضي وهو كناية عن كون عمله وسعيه يجسم يوم
القيامة ويوضع في الميزان فيثقل انتهى وقال بعضهم فيه
دلالة لما قاله بعضهم أن الموزون في الآخرة العاملون لأنه
اختلف في الموزون فقيل الأعمال وقيل صحف الأعمال
وقيل العاملون قوله ومالها أي وبيت مالها قوله ثم رجع
إلى المدينة ومات بها وهذا هو الأصح ودخل عليه عثمان
ابن عفان رضي الله عنه في مرض موته فقال له ما تشتكي
فقال ذنوبي فقال ما تشتهي قال رحمة ربي قال ألا آمر لك
بطبيب قال الطبيب أمرضني قال ما تركت لأولادك قال
لا أخشى عليهم الفقر بعد أن علمتهم سورة الواقعة يقرؤونها كل
ليلة انتهى مسعودي وشرخيتي قوله وصلى عليه الزبير ولم
يعلم به عثمان وقال عمار بن ياسر رضي الله عنه قوله لم يسمع
من النبي الخ وهذا هو الاصطلاح المشهور عند المحدثين
وعند الشافعي ومالك والجمهور أن حدثنا وأخبرنا وأنبأنا بمعنى
واحد متساوي قوله وهو الصادق المصدوق قال الطيبي
يحتمل أن تكون الجملة حالية ويحتمل أن تكون اعتراضية بين
العامل ومعموله وهو حدثنا والمعمول وهو أن أحدكم الخ وهو أولى لتعم
الأحوال كلها وتؤذن بأن ذلك من دأبه وعادته بخلاف

الحالية

الحالية لأنها مما اختصاص ذلك ببعض الأحوال لأن الغالب في هذه
الحال كونه منتقلا ولما كان مضمون الخبر أمرا مخالفا لما عليه
الأطباء أشار بذلك إلى بطلان ما ادعوه ويحتمل أنه قال ذلك تلذذا وتبركا
وافتخارا ويؤيده وقوع هذا اللفظ في حديث ليس فيه إشارة
إلى بطلان ذلك وهو ما رواه أبو داود عن المغيرة سمعت الصادق
المصدوق يقول لا تنزع الرحمة من قلب شقي وعبارة القليبي
وإنما صدر ابن مسعود هذا الحديث بهذه الجملة دون سائر
الأحاديث التي رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم التي في كثير منها
الإخبار بالمغيبات لأن هذا الحديث لما كان دالا على ما في
داخل الرحم والأحشاء وقد قال الله تعالى إن الله عنده علم
الساعة الآية خشي أن يتوهم متوهم أن الله لم يطلعه صلى
الله عليه وسلم على ذلك فيبغض التوحيد ثم حدثه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدفع ذلك التوهم بقوله وهو الصادق المصدوق
الخ انتهى قوله في جميع ما يقوله حتى قبل النبوة قوله إذ هو
أي ما يقوله قوله لأن الملك يأتيه بالصدق تعليل لكونه صادقا
وقوله والله تعالى يصدقه فيما وعده به تعليل لكونه مصدوقا
الذي معناه أنه هو الذي يصدقه الله في وعده بإظهار
المعجزات ويحتمل وهو الظاهر أن كلا منهما تعليل لكونه مصدوقا
وقوله السابق إذ هو الحق الخ تعليل لكونه صادقا قوله والجمع
بينهما للتأكيد قال في شرح المشكاة كذا قيل وقد يقال المصدوق
أخص كما عرف مما قررناه أي أنه صادق في جميع ما يقوله حتى
قبل النبوة انتهى والمصدوق خاص بما بعد النبوة لأن معناه
إظهار المعجزة على يديه قوله ابن صيا وهو كاذب كذوا

ولذلك ورد ان عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع
الصبيان في اطم بني مغالة وقد قارب يومئذ الحلم فلم يشعر
حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال لابن
صياد ما ذا ترى قال ياتيني كاذب وصادق فارى عرشا على
الماء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر
انتهى شبرخيتي واختلف هل هو الدجال الذي يخرج اخر الزمان
لعنه الله تعالى او غيره قوله ان احدكم قال ابو البقا في اعراب
المسند لا يجوز في ان هنا الا الفتح لانها وما عملت فيه مفعول
حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن قوله حدثنا وجزم النووي
في شرح مسلم بانه بالكسر على الحكاية وجوز الفتح وعزى الى البقا
ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه الا لمانع
ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى
ايعدكم انكم اذا متم وقد اتفق القراء على انها بالفتح وتعقبه
القاضي شمس الدين الخويي بان الرواية جاءت بالفتح والكسر
فلا معنى للرد قال ولو لم تجئ به الرواية ما امتنع جوازا
على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان الوعد
مضمون الجملة وليس مخصوص لفظها فلذلك اتفقوا على
الفتح واما هنا فان التحديث يجوز كونه بلفظه وبمعناه وقد
جزم ابن الجوزي بان الرواية بالكسر فقط مناوي قوله
اي معشر بني ادم وخصهم بالذكر لان الانسان اشرف
من البهائم لانه اجتمع فيه ما تفرق في غيره قال الله
تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم انتهى
شبرخيتي

شبرخيتي واجتماع الانسان لا ياتي فيه جميع المذكور في الحديث
الشريف قوله يعني واحد فلذلك استعملت في الثبوت
ويجوز استعمالها ايضا في النفي قوله يعني واحد اي كل واحد
منكم فالاضافة للعموم قوله اصله واحد اي اصل احد
بقسميه قوله يجمع بضم اليا وسكون الجيم وفتح الميم مبنيا
للمفعول من الجمع وهو ضم ما شانه الافتراق والتنافر
وقيل تقريب الاشيا بضم بعضها الى بعض مناوي
والمعنى يجمع الله خلقه ولا يصح بتلاوة للفاعل لمخالفته
الرواية والدراية لايهامه عود الضمير على احدكم ولم
يذكر اسم الله عز وجل وان كان معلوما فلا تغفل
قوله اي مادة خلقه فهو على حذف مضاف وهي
المني الذي يخلق منه اهـ المقصود وهو خلقه بمعنى
المفعول كقولهم هذا ضرب الامير اي مضروبه وبهذا
شهوة للتعليل اي مشتهاه فلا يقال ان فيه التعبير
بالمصدر عن الجثة نعم يصح ان يكون ذلك للمبالغة
على حد فانما هي اقبال وادبار جعلها نفس الاقبال
والادبار مبالغة لكثرة وقوع ذلك منها قوله اي
رحم فهو من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء والرحم جلدة
مستديرة مغلقة يعرف فمها الى اسفل تنضم ولا
تنحل الا عند شهوة الجماع واصله من الرحمة لانه مما يتراحم
به وذكر ابن القيم ان داخل الرحم خشن وجعل فيه قبول
للمني بطلب الارض العطشى للما فجعله الله طالبا للما مشتاقا
اليه بالطبع فلذلك تمسكه وتشتمل عليه ولا تزلقه
بل ينضم عليه لئلا يفسده الهوى قال علي بن ابي

طالب رضي الله عنه ان للرحم فواها وابوابا واذا دخل المني
الرحم من باب واحد خلق الله عز وجل منه جنينا واحدا
واذا دخل من بابين خلق الله منه ولدين واذا دخل من
ثلاثة ابواب خلق الله منه ثلاثة اولاد فيكون عدد
الاجنة في الرحم بعدد دخول المني من افواه الرحم شبرخيتي
قوله يجمعه فيها امكنه في الرحم الخ ذكر للجمع ثلاثة تفاسير
احدها مكثه في الرحم ليتخمر فيها حتي يتهيا للتصوير
ثانيها ضم بعضه الي بعض بعد انتشاره في ساير البدن
تحت كل ظفر وشعر ثالثها تصويره باي صورة واحده
او واحده من اصله بحسب ما اراد الله تعالي قوله
حال كونه نطفة اصلها الما الصافي القليل يقال نطفت
تنطف اي قطرت بتخفيف الطا من باب قتل ونطف
الما قطر سمي المني بذلك لقلته وقيل سمي بذلك لنظافته
اي سيلانه من قولهم ماء ناطف اي سائل شبرخيتي قوله متفرقا
حال من فاعل يقع اي يقع حال كونه مبثوثا متفرقا
قوله في بشرة المراة لم يقل امراته ليكون عاما فيشمل الزانية
وفي بعض النسخ في جسد المراة قوله قد ذكر جمعها يعني
صيرورتها دما بعد استقرارها وضمها بعد ان كانت متفرقة
تحت كل ظفر وشعر قوله فاذا كان يوم السابع الخ في اليوم
السابع احضر النسبة واثبت الجمع بعد الانتشار قوله
ثم احضره كل عرق له دون ادم لعل المراد به كل اصل له بقرينة قوله
ادم اي بينه وبين ادم قوله في اي صورة الخ اي ثم قرا
الاية اي من صورة الابوين او اقاربهما قال الفرا من

صورتها

صورتها الطويل والحسن والذكر واضدادها شبرخيتي
وبخط بعض العلماء في هذه العبارة حذف يدل عليه رواية
الطبراني ولفظه عن مالك بن الحويرث قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم اذا اراد الله جل اسمه ان يخلق النسمة فجامع
الرجل المراة طار ماوه في كل عرق وعصب منها فاذا كان يوم
السابع احضر الله له كل عرق بينه وبين ادم ثم قرا في اي
صورة ما شاء ركبك قال في الجامع رواة الطبراني في الثلاثة
ورجاله ثقات قوله لعله نزعه بها الضمير في اي جذبه
اصل من اصوله وهو كناية عن الشبه قوله علقة بفتح
اللام وهي قطعة دم اي عبيط اي غليظ لم ييبس اي لم
يجف فان جفت لم تكن علقة سميت بذلك لعلوقها اي
ارتباط بعضها ببعض او لرطوبتها لانها تعلق لما يمر عليه لتي
بها او نحوها او لعلوقها بالرحم والتانيث للوحدة اي
علقة واحدة فان قلت قال الله تعالي خلق الانسان
من علق العلق جمع علقة قلت الجواب ان الانسان
في معني الجمع فلذا قال من علق وايضا لتوافق رؤوس
الاي قوله لم ييبس اي انها تعلق باليد وان كانت جامدة
وعبارة سلا علي وهي قطعة دم جامد او طري وهو
الاظهر قوله مثل ذلك يقرا بالنصب صفة لعلقة شبرخيتي
والاشارة للخلقة والمعني علقة مماثلة للخلقة في انها تكون
اربعين يوما سلا علي وظاهر حل الشارح انه ظرف فتامله
قوله اي قطعة لحم اي صغيرة قوله قدر ما يمضغ كالغرفة
اي ما يمضغ فهو فعلة بمعني مفعوله ومن ثم سميت مضغة

قال ملا علي كذا ذكره الشراح والظاهر انه قطعة لحم ممضوغة
قوله ثم يرسل بالبنا للمفعول وفي رواية للبخاري يبعث
الملك ولمسلم ثم يرسل الله الملك انتهى شبرخيتي قوله
اي الملك الموكل بالرحم واللام فيه للعهد والمراد به عهد
مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين بالارحام
مناوي قوله باربعين يوما ضبط للبعدية وفي
اخرى او خمس واربعين قوله ان الله قد وكل بتخفيف
الكاف وتشديدها شبرخيتي قوله اي رب نطفة بالرفع
اي وقعت في الرحم نطفة وللقابسي بالنصب اي
خلقته نطفة وكذا ما بعده شبرخيتي قوله
قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك الخ جواب عما
يقال حيث كان المراد بالملك من جعل له امر تلك
الرحم فكيف يرسل او يبعث وجمع بين الروايات
قال المناوي واختلف في اول ما يتشكل من الجنين
فقيل قلبه لانه الاساس ومعدن الحركة الغريزية
وقيل الدماغ لانه مجمع الحواس ومنه تنبعث وقيل
الكبد لان منه النمو والاغتذاء الذي هو قوام البدن
ورجحه بعضهم بانه مقتضى النظام الطبيعي لان النمو
هو المطلوب اولا ولا حاجة له حينئذ الى حس ولا
الى حركة وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق
النفس به فيقدم الكبد فالقلب فالدماغ اه
قوله فينفخ فيه الروح واسناد النفخ الى الملك مجازي
عقلي لان ذلك من افعال الله تعالى كالخلق شبرخيتي

قوله

قوله يحيى مضارع حيي من الحياة قوله كما اخبر بقوله تعالى
لنبيه صلى الله عليه وسلم ويسئلونك عن الروح قل الروح
من امر ربي قوله والخلاف في تحقيقه طويل عبارة المناوي
وقد اختلف في الروح على اكثر من الف قول والمعتمد من آرا
المتكلمين ونقله المولف في شرح مسلم عن تصحيح اصحابنا
انه جسم لطيف سار في البدن مشتبك به اشتباك
الماء بالعود الاخضر لا يتبدل ولا يتحلل ومن الحكما
وبعض المتكلمين وعليه الامام الغزالي والراي انه
جوهر متصرف في البدن قوله يتشكل ابن ادم وفي
بعض النسخ تتشكل والاولى لمناسبة قوله بصورته
قوله اي ينفخ فيه الروح فيه الى هنا انتهى كلام القاضي
عياض قوله ليس على ظاهره اي الحديث قوله لم تتحد ما بها لم تتم
بها تحدد به وفي بعض النسخ تحدد قوله في الاربعين
الثالثة اخذه من قول عياض بل انما ينفخ فيها بعد ان
تتشكل الخ لان المراد في الاربعين الثالثة وتبعه
الشارح به عن القاضي عياض قوله بما فيه ما في روايات
اخر انه عقب الاربعين الاولى ومن جملة تلك الروايات
ما سبق من قوله صلى الله عليه وسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها
وجلدها قوله بان هذه الروايات اي روايات انه عقب
الاربعين الاول قوله بل المراد انه اي الملك يكتب ذلك الظاهر
رجوع اسم الاشارة الى تشكله بشكل ابن ادم وتصويره بصورته
كما اراده الله عز وجل وكذا الخبر في قوله ويفعله قوله مدة

المضغة بالمجرد لا من الاربعين الثالثة قوله فخلقنا المضغة
عظاما بدل من الاية المذكورة الى هنا انتهى جواب القاضي
عياض قال الشارح وفيه نظر قوله علية متعلق بافتراق قوله فان
مجرد التصوير لا يستدعي خلق العظام حاصله ان القاضي
عياض ادعى ان التصوير انما يقع في مدة المضغة اي الاربعين
الثالثة واستدل بقوله فخلقنا المضغة عظاما حيث
علق خلق العظام على المضغة دون النطفة والعلقة وهو
منظور فيه بانه انما يتم لو كان التصوير هو خلق العظام بغير تباين
وليس كذلك بل التصوير سابق على خلق العظام لمجرد
التصوير لا يستدعي خلق العظام فلا دليل في الاية لما ذكره
والحاصل ان خلق العظام انما يتعلق بالمضغة واما التصوير
فسابق فليتامل قوله وهو من بعض النسخ وهي اذا مر
بالنطفة الخ لا يخفى ان هذه الرواية تدفع جمع القاضي
عياض قطعا واما الجمع الاول من جمعي الشارح فتدفعه على
احتمال ان يراد بالخلق فيها تمامه ولا تدفعه على احتماله ان
يراد به ابتداؤه فتامل قوله يارب اجله اي ما اجله وكذا
فيما بعده قوله فلا يزيد اي ما فيها ولا ينقص قوله
فان حملنا خلقه اي خلق العظام هنا على ابتدائه اي الخلق
فتعين خلق سمعها الخ قوله هنا اي في رواية مسلم كما عرفت
قوله ولا تعين الجمع الثاني وهو قوله او يقال ان ذلك يختلف
باختلاف الاشخاص قوله فيتعذر ذلك كله قبل وجوده هذا
قريب من كلام القاضي عياض السابق قوله وقد يكون ذلك
بتصويره وتقسيمه قبل وجود اللحم والعظام هو التصوير الخفي

واما

واما لم يتعرض للتصوير الظاهر بعده لانه لا نزاع فيه كما لا يخفى
قوله اذا انزل الرحم اي في الرحم قوله وينقطه ولحمه اي النقط
انها اسبق حالا كثر نقطة القلب وقال قوم اوله ما يخلق منه
السرة لان حاجته الى الغذاء اشد ومنها ينبعث الغذاء والحجب
التي على الجنين في السرة كانها مربوط بعضها ببعض و
والسرة في وسطها اساوية قوله ويمتد رطوبة النخاع
قال في القاموس والنخاع مثلثة الخيط في جوف الفقار
وينحدر من الدماغ ويتشعب منه شعب في الجسم قوله
والاطراف اي وينفصل الاطراف اي تتميز عن الاصابع ثم
قوله خلقته اي من حين التعليق قوله ونازع ابن
الرفعة الخ عبارته في شرح المنهاج ونازع ابن الرفعة فيه بان
السنة معتبرة لحياته لا لكماله لان الروح تنفخ فيه بعد
الاربعين كما في الخبر مردود بان لفظ الخبر ثم يامر الله الملك
فينفخ فيه الروح ولم تنتفي تراخي النفخ عن الاربعة من
غير تعيين مدة له فالضبط بما استنبطه الفقهاء من القران
ان اقل مدة الحمل ستة اشهر انتهى بالحرف فانت تراه لم يتعقب
استنباط ابي زرعة بل استنده للفقهاء اسقط قوله ههنا
لان العصمة ثابتة الخ فانه فاسد كما سيظهر لك قوله احتمل
العلوق به بعد التعليق اي فلا طلاق لعدم كونها حاملا عند
التعليق فلم توجد الصفة المعلق عليها الطلاق قوله ولا تعرف
مدته اي مدة التراخي ولا انها اي ولا يعرف ايضا يعني انها مدة
التراخي هل تختلف باختلاف الاولاد او لا تختلف قوله فالضبط
اي ضبط النفخ بالامر المحقق وهو الستة وقوله لان العصمة

ثم رأيته الخ تأمل فيه فان هذا التعليل موافق لكلام ابن الرفعة
الذي هو اعتبار العلوق بعد التعليق فلا تطليق فتكون العصمة
باقية والعجب من هذا قول الشارح ووجه اندفاعه الخ ولعل
الشارح غفل عن معنى كلام ابن الرفعة وحينئذ فبحث ابن
الرفعة متجه وجواب ابي زرعة لا يوافقه اتفاقهم على ان
النفخ يكون بعد مائة وعشرين يوما تأمل قوله ولم يختلفوا ان
نفخها الخ استئناف اي لم يختلف احد في ان نفخ الروح
يكون بعد مائة وعشرين يوما قوله وخبر احمد بكلام امامي
مبتدأ خبره ضعيف قوله ودخوله مبتدأ خبره قرينة
الخ قوله والعشرة احتياطا او ان نفخ الروح تنفخ فيها
هكذا في النسخ الصحاح بأو اي والعشرة اما احتياطا واما
لان الروح تنفخ فيها قوله ويؤخذ منه ان السقط لا يصلى
عليه حتى يبلغ تلك المدة الخ اعلم ان للسقط احوالا
حاصلها انه ان لم يظهر فيه خلق آدمي لا يجب فيه شيء نعم
يسن لفه بخرقة ويبقى ودفنه وان ظهر فيه خلقه ولم
تظهر فيه امارة الحياة وجب فيه ما سوى الصلاة اما هي
فممتنعة فان ظهر فيه امارة الحياة فكالكبير وفي ... السقط
هو النازل قبل تمام ستة اشهر فان نزل بعدها فكالكبير
مطلقا على المعتمد قوله ومعنى نفخ الروح الخ عبارة فتح البارئ
والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ
فيه ومعنى اسناده للملك ان يفعله بامر الله والمراد باسناده
الى الله تعالى ان يقول له كن فيكون قوله لانه ابو النفخ قوله
فهو معرف بكسر الراء المشددة اي سبب عادي قوله
ونسبة

ونسبة الخلق والتصوير اليه اي الى الملك قوله ولقد خلقناكم ثم
صورناكم اي خلقنا اباكم آدم ثم صورناكم فلا يرد ان التصوير
انما يكون قبل الخلق لا بعده قوله والايجاد على هذا الترتيب
هو قوله المتقدم في الحديث ثم يكون علقة مثل ذلك الخ
وعبارة التفتازاني وحكمة هذه الاطوار مع صلاحية القدرة
لخلقه دفعة حمل الشفقة عن امه فيحملها اولا نطفة لتتعود عليها
ثم علقة لتعتاد عليها مدة ثم مضغة كذلك وايضا اظهار
قدرته حيث قلبه من طور الى طور حتى صار انسانا حسن
الصورة وحلاه بالعقل والتنبيه على كمال قدرة الحشر اذ من
قدر على ابتدائه من ماء مهين ثم نقله في هذه الاطوار كيف
يعجز عن اعادته للحشر قوله انما امرنا التلاوة انما قولنا
لشيء الخ قوله كناية عن الخ خبر لمبتدأ محذوف اي وما في
الآية كناية او مفعول مطلق اي كني بهذه الآية كناية
الخ قوله يمكن ان يقال في حكمة الخ حذا قوله والايجاد الخ وفي
بعض النسخ ويمكن الخ ولا وجه له فليتأمل قوله اشده
هو كمال قوته وعقله ورأيه اقله ثلاثة وثلاثون سنة
انتهى جلالين قوله ويرسل الملك بالبناء للمفعول اي يأمره
اسم مفعول وهو عطف على ينفخ مشرح حتى قوله ظاهر
سياقه الخ جملة ما هنا من الاسئلة ثلاثة الاول ان ظاهر
هذه الرواية ان الكتابة بعد الاربعين الثالثة وفي اخرى
انها عقب الاولى الثالث ظاهره ان الكتابة ابتداء من غير
سؤال وفي اخرى انها بعد السؤال فتأمل قوله ولعل الجمع
بهذا اولى الخ لعل وجه الترجي ان عطف ثم يبعث وما بعده

علي بجمع ومنغلقانه خلاف الظاهر وكذا كون الجملتين المذكورتين
بعد كلمتين فليتامل قوله من قول عياض اي في رواية البخاري
المذكورة قوله وفي رواية البيهقي عكسه وهو ان الكتابة
بعد نفخ الروح كظاهر رواية ابن مسعود هذه ولعله لم يجعل
ذلك مستفادا من الرواية التي ذكرها هنا لان الواو لا تقتضي
ترتيبا قوله والمراد ترتيب الاخبار فقط بكسر الهمزة اي
الترتيب الذكري لا لترتيب الافعال المخبر عنها في الخارج
قوله لا ترتيب ما اخبر به اي من الكتابة والنفخ قوله باربع
كلمات وفي رواية باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره
وتانيثه والمراد بالكلمات القضايا المقدرة وكل قضية تسمى
كلمة انتهى شبرخيتي قوله الثلاثة الاتية اي الرزق والاجل
والعمل ولم يذكر فيه السعادة والشقاوة لان العمل ينبني
عنهما غالبا قاله بعضهم فليراجع صحيح ابن حبان قوله
والاثر اي موضع مشيه وقعوده وغيرهما قوله ومصائبه
جمع مصيبة قوله ودفن اي الجسد من حيث الخ اي في
المكان الذي اخذ منه تراب الشخص اي طينته التي خلق
منها وفي رواية انه يوخذ ويذر على النطفة من تربة المولود
انتهى فالمراد هنا بذلك التراب التراب الذي يذر على النطفة
التي خلق منها قوله باعادة الجار الخ عبارة الشبرخيتي يكتب
ضبط بوجهين احدهما بموحدة مكسورة وكاف مفتوحة
ومثناة ساكنة ثم موحدة على البدل من قوله اربع بدل بعض
من كل او بدل كل والاخر تحتانية مفتوحة بصيغة الفعل
المضارع على الاستئناف ورواية البخاري فيكتب بزيادة

الفا

الفا وروي بفتح الباء وضمها فيهما اي في رواية البخاري
ورواية المؤلف على الضبط الثاني مبنيا للفاعل والمفعول
وهو اوجه لانه وقع في رواية ادم وابي داود وغيرهما فيؤمر
باربع كلمات فيكتب انتهى وهو ماخوذ من الفتح قوله بين
عيني الولد عبارة الشبرخيتي وقوله يكتب اي على جبهته او
بطن كفه او ورقة تعلق بعنقه قاله مجاهد وقال القسطلاني
والظاهر ان الكتابة هي الكتابة المعهودة في صحيفته وقد
جاء ذلك مصرحا به في رواية لمسلم في حديث حذيفة
ابن اسيد ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص
ووقع في حديث ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو
لاق بين عينيه انتهى وقوله اي على جبهته هو المراد بقوله بين
عينيه قوله رزقه اي غذاه حلالا او حراما قليلا او كثيرا
وكل ما ساقه الله اليه فينتفع به كالعلم وغيره شبرخيتي قوله
وغير ذلك لمحموله على جهة الراحة او التعب قوله مما يتناول
الخ بيان للرزق وفي بعض النسخ وهو ما يتناول الخ قوله او انتفاعه
وفي بعض النسخ وانتفاعه وهو اولى ويكون من عطف الخاص
على العام قوله ولو حراما خلافا للمعتزلة قال البرهان اللقاني
في الجوهرة

والرزق عند القوم ما به انتفع • اي الرزق عند اهل السنة
والجماعة ما اي شيء ساقه الله تعالى الى الحيوان ادميا كان او
غيره علويا كان او سفليا فانتفع به بالفعل فدخل رزق الانسان
والدواب وغيرهما سواء كان ماكولا او غيره كملبوس ومركوب ونحوه

فيثبتنا ول العلم ونحوه لان الرزق نوعان ظاهر للابدان كالقوت
وباطن للقلوب والنفوس كالمعارف والعلوم ويخرج به ما لم ينتفع
به كمن سيق اليه طعام فلم ياكله او مركوب فلم يركبه فانه ليس
رزقا له لان رزقه الطعام اكله منه ورزقه الدابة ركوبها
والا فالدابة نفعها لبيسمى رزقا له لانه يقال في عرف
الشرع فمن ملك شيئا وتمكن من الانتفاع به ولم ينتفع به
انه ليس رزقا له وبهذا اتضح لك قول اكابر اهل السنة ان
كل احد يستوفي رزقه وانه لا ياكل احد رزق غيره ولا ياكل
غيره رزقه ثم قال وقيل لا بد مالك وما انتفع
يعني ان الرزق عند المعتزلة المملوك مطلقا انتفع به ام لا
وهو فاسد الطرد لدخول ملك الله تعالى فيه ولا يسمى رزقا
الا لما كان مرزوقا وفاسد العكس لخروج رزق الدواب بل
والعبيد والاما عند امامنا الشافعي رضي الله عنه فانها لا تملك
عنده ولو بتمليك السيد مع انها ترزق قال الله تعالى وما
من دابة في الارض الا على الله رزقها الاية وسبب نزول الاية
الثانية انه لما اذى المشركون المؤمنين بمكة قال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم هاجروا الى المدينة قالوا كيف نخرج الى المدينة
وليس لنا بها دار ولا مال فمن يطعمنا ويسقينا فنزلت ثم فرع
على القول الاول وهو مذهب اهل السنة فقال
فيرزق الله الحلال فاعلما • ويرزق المكروه والمحرما
والرزق لغة العطاء ويطلق على الحظ المعطى **قوله** واجله طويلا او
قصيرا وهو مدة الحياة والاجل له اطلاقان احدهما مدة الحياة
وهو المراد هنا ولهذا اقتصر الشارح عليه والثاني منتهاها

وهو

وهو الوقت الذي كتب الله في الازل انتهاء الحياة فيه ومنه قوله
تعالى فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون
وظاهر هذه الاية ان الاجل لا يزيد ولا ينقص واما قوله تعالى وما
يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الاية فالضمير في قوله من عمره
ليس عائدا على معمر بل هو على طريقة عندي درهم ونصفه
واما قوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط له في رزقه وينسا
له في عمره اي يزاد له فيه فليصل رحمه ففيه اجوبة احسنها
كما قاله النووي رحمه الله تعالى ان هذه الزيادة مؤولة
بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وصيانة اوقاته من
الضياع وقيل ان الزيادة بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في
اللوح المحفوظ لان المحو جائز ووقوع المحو والاثبات في اللوح
المحفوظ كصحف الملائكة وقيل ان المراد بالزيادة ذكره الجميل
كانه لم يمت فان قلت ما فائدة تعلق الزيادة بصلة
الرحم مع علم الله تعالى بوجودها فيحصل المعلق عليه او بعدمها
فلا يحصل فالجواب ان ذلك للترغيب وقد ورد ايضا ان
الصدقة تزيد في العمر وكذلك الدعا وكذلك السلام على كل
من لقيه وكذلك اسباغ الوضوء وكذلك حسن الخلق وكذلك
المتابعة بين الحج والعمرة وكذلك حسن الجوار وكذلك تسريح
الراس مع اللحية ولذا قال ابن العماد في منظومته •
ولازم الراس بالتسريح مع ذقن • تلقى المنى وتعطى فسحة الاجل
شرحبيلي **قوله** وجملة ما لكل حي والعمل لكل فعل من الحيوان له
مقصد وارادة متساوي **قوله** وشقي قال الطيبي كان من
حق الظاهر ان يقال وشقاوته او سعادته فقدم لما

حكاية الصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه
شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد
عليهما انتهى اي عدل عن ذكر الشقاوة والسعادة الى ذكر
الشقي والسعيد لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل الذي هو
قوله ان احدكم ليعمل الخ وارد عليهما لا على الشقاوة والسعادة
واما التي في بعض النسخ كما هو رواية البخاري وهي المتصلة فلا
بد من تقدير الهمزة اي اشقي الخ فان قلت كيف يصح
تسليط يكتب على سؤال الملك ربه عن الجنين بل انما يكتب
ما اخبره به انه قلت هناك مضاف محذوف وفي تقدير
وجواب اشقي ام سعيد اي جواب هذا اللفظ مضمون
هذا الجواب هو الذي يكتبه وهو نظير علمت أزيد قائم
اي جواب هذا الكلام ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة
الاستفهام لحصول العلم وتحقيقه نص هذه الاربعة مثبتة
في اللوح المحفوظ منسوخة منه بغدادي والسعادة معاونة
الامور الالهية للانسان على نيل الخيرات وتضادها
الشقاوة سعد واختلف الاشاعرة والماتريدية في الشقاوة
والسعادة فقال الاشاعرة هما ازليتان اي قديمتان في
الازل لا يتغيران ولا يتبدلان فالسعادة الموت على الايمان
لتعلق العلم الازلي بها كذلك والشقاوة الموت على الكفر
لتعلق العلم الازلي كذلك والسعيد من علم الله في الازل
موته على الايمان وان تقدم منه كفر والشقي من علم الله
في الازل موته على الكفر وان تقدم منه ايمان وعلى هذا
فلا يتصور في السعيد ان يشقى ولا في الشقي انه يسعد

وقال

ذه
وقال الماتريدية السعيد هو المسلم والشقي هو الكافر والسعادة
الاسلام والشقاوة الكفر وعليه فيتصور ان السعيد قد
يشقى بان يرتد بعد الايمان وان الشقي قد يسعد بان يؤمن
بعد الكفر وان السعادة والشقاوة غير ازليتين بل
يتغيران ويتبدلان انتهى شبرخيتي قوله اي هو شقي
وقدمه ليعلم انه كالخبر من عند الله ردا على الثنوية له
المثبتين شريكا فاعلا للشر انتهى شبرخيتي قوله
او سعيد فيهما اي في الاخرة والمراد انه يكتب لكل واحد
اما الشقاوة واما السعادة ولا يكتبان لواحد معا
وان امكن وجودهما فيه لان الحكم اذا اجتمعا للاغلب
واذا ترتبا فللخاتمة فلذا اقتصر على اربع والا لقال
خمس قوله يحتاج له المطلع لدليل يخرج عن تجويز قوله
تدفقها في الارحام دما وفي بعض النسخ قذفها في
الارحام دما قوله وصحت بعد الاستقرار نطفة
الخ او في قوله المتقدم يجمع خلقه هذه النطفة ه
قوله انه اي الحال والشان لا يدار على القائها حكم
بالتنوين نائب فاعل يدار وقوله ما دامت نطفة
اي مدة دوامها نطفة قوله لانها لم تنعقد بعد اي الى
قوله اي وهو انعقادها يغلب الخ قوله يجوز الاسقاط
ما لم ينفخ فيه الروح معتمد فقوله ضعيف ضعيف
وعبارة عمر في كتاب امهات الاولاد والراجح تحريمه اي
الاجهاض بعد نفخ الروح مطلقا اي ولو من زنا
وجوازه قبله انتهى فكيف يقال به واذا لم يعقد

بما تصور فقد يقال كل منهما جماد ولا روح فيه فالقياس صحيح
انتهى شيخنا **قوله** ولا ينافيهما اي حرمة الاسقاط عدم انقضا
العدة بها اي بالعلقة اي ان لم يكن فيها صورة خفية والا
وتنقضي بها العدة كما قاله الشارح في شرح المنهاج قبيل كتاب
الصلاة فلم ارمن وافقه ولا من خالفه وعبارته ثم واطلاق
الاصحاب ان العدة لا تنقضي بعلقة محمول على الاغلب انه
لا صورة فيها خفية **قوله** لما قررته انفا عند عدم انقضا
العدة اي بالنطفة والعلقة **قوله** وشهد اربع قوابل اي
بالنسبة للظاهر اما بالنسبة للباطن فيكفي قابلة واحدة
فيجوز لها ان تتزوج باطنا باخبار واحدة انتهى ق ل
قوله ظاهرة التخطيط او خفية اخبر بها القوابل ويعتبر
اربع منهن او رجلان خبيران او رجل وامراتان شرح مر
وما مشى عليه مذهب الشافعي ان انقضا العدة يتوقف
على القا مضغة وان لم تكن مخلقة واسية الولد لا تثبت بالقا
المضغة الا اذا وجد فيها التخلق ولو خفيا للقوابل واما
القا العلقة فلا يثبت بها شي من الامرين **قوله** الا ان
ظهر اي الحمل **قوله** ولا يقال انه ابو الاستيلاد مشتق من
الولادة الخ **قوله** ما شرطناه فيه انفا وهو قوله السابق
فان صارت مضغة الخ **قوله** لا تشترطنا اي لا لغة ولا عرفا
وسوا وجد ما شرطناه فيه انفا وهو او لم يوجد **قوله**
وضمانه بالجناية اي بسبب الجناية على امة تنظر سامر في
العدة المتقرر في الفقه ان الغرة كامية الولد فانظره
قوله فوالله الذي لا اله غيره هكذا في النسخ بالجمع

بين

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بجارة الدماشقة

بين لفظ الجلالة وصفته وعبارة المناوي فوالذي صفة
للمقسم به محذوف اي والله الذي وفي رواية البخاري فوالله
ان احدكم وفي رواية ابن ماجه فوالذي نفسي بيده
انتهى والفا فصيحة اي اذا كانت السعادة والشقاوة
مكتوبة فوالذي الخ **قوله** او ترهيب اي تخويف **قوله** كما
هنا مثال للتعجب فالحلف في الحديث للتعجب ويدل عليه قوله
ان العرب اذا تعجبت الخ ويحتمل ان يكون مثالا لكلاما قبله
لكن يكون في التغليب قصور فليتنبه مل وعبارة المناوي قال
بعضهم واكد بالقسم ووصف المقسم به وبان واللام والاصل في
التوكيد كونه لمخاطب منكر او مستبعد وهنا لما كان الحكم
مستبعدا وهو دخول من عمل الطاعات غالب عمره النار
وبالعكس حسنت المبالغة في التاكيد انتهى **قوله** المعبر عنه
اي عن اعلامه تعالى بخلق اعمال العباد اي عن التصديق به
بالايمان بالقدر **قوله** ومن ثم كان هذا المخلوق عليه وهو
ان احدكم الخ **قوله** واما دينه اي احاديث القدر وهو
معطوف على ايات **قوله** كحديث محاجة ادم وموسى وهو كما في
الجامع الكبير احتج ادم وموسى فقال موسى انت ادم الذي خلقك
الله بيده ونفخ فيك من روحه واسجد لك ملائكته واسكنك
جنته اخرجت الناس من الجنة بذنبك واشقيتهم قال ادم
يا موسى انت الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه وانزل
عليك التوراة اتلومني على امر كتبه الله علي قبل ان يخلقني
فحج ادم موسى حم خ م د ت هـ عن ابي هريرة وفي صحيح البخاري
عن طاوس سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم احتج

ادم وموسي فقال له موسي يا ادم انت ابونا خيبتنا من الجنة
قال له ادم يا موسي اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده
اتلومني علي امر قد قدره الله علي قبل ان يخلقني
باربعين سنة فحج ادم موسي ثلاثا انتهي وقوله احتج ادم
وموسي اي تحاجا وتناظرا وفي رواية تحاج وهي اوضح
وقوله خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا
اي كنت سببا في اخراجنا من الجنة وقوله وخط لك اي
الواح التوراة بيده اي بقدرته وقوله فحج ادم موسي
اي غلبه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن مستقلا
به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالي لا بد من
امضائه وقوله ثلاثا اي قالها ثلاثا انتهي قسطلاني
ولا يجوز الاحتجاج بالقدر لغير ادم عليه الصلاة
والسلام وعبارة الشارح علي الهمزية عند قول
اصله • وغدا يعتب القضا ولا عذر لعاص فيما يسوق القضاء
فان قلت قوله ولا عذر لك ينافيه احتجاج ادم
بالقضا والقدر ثم قال قلت لا ينافيه لان الاحتجاج
بالقدر ان كان قبل الوقوع في الذنب ليكون وسيلة الي الوقوع
فيه لم يجز وان كان بعد الوقوع فيه وقصد ان يستوفي منه
ما وجب به ليمنع بذلك مواخذته به لم يجز ايضا وان كان
لا يمنع بذلك بل ليمنع غيره ساغ ذلك كما صرح به قوله صلي
الله عليه وسلم فحج ادم موسي انتهي وظاهر قوله ساغ من
ذلك انه لكل احد وعليه فلا خصوصية لادم فليتامل قوله
ليعمل بلام التاكيد كما مر قوله يعمل البا زائدة والاصل يعمل

عمل

عمل لان عملا اما مفعول مطلق واما مفعول به وكلاهما مستغن
عن الحرف فكان زيادة البا للتاكيد او ضمن يعمل معني يلتبس
في عمله بعمل والبا للملابسة فتح شوبري قوله بعمل اهل الجنة
من الطاعات القولية والفعلية والاعتقادية وهي
امتثال الاوامر واجتناب النواهي ثم يحتمل ان الحفظة تكتبها
للعرض فيقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تقع الكتابة
ثم تمحي مناوي قوله بالرفع لان ما كفت حتي قلد في انتهي
ذلك قول الشارح الفاكهاني يتعين رفع يكون لان ما نافية
تقطع عمل حتي عنه وما زعمه من التعين ممنوع بل
لا يصح فقد قال الطيبي في شرح المشكاة حتي هي الناصبة
وما نافية ولم تكف حتي عن العمل فتكون منصوبة بحتي
واجاز غيره كونه حتي ابتدائية مناوي وكتب الشوبري
قوله حتي ما يكون نصب بحتي وما نافية غير مانعة
لها من العمل او رفع علي ان حتي ابتدائية قسطلاني
وعبارته في فتح الاله منصوب بحتي وفصل ما النافية
غير مانع لعمل حتي اي الي ان لا يكون وجوز الرفع وان ما
تلغي حتي انتهي ونسبة النصب الي حتي مجاز لان
النصب بان مضمرة بعدها عند البصريين كما في كتب
النحو وقال بعضهم لان معني ما النفي الحال فتعين رفعه
وشرط نصبه ان يكون مستقبلا ونازعه غيره من
الاشياخ وقال الفعل هنا مستقبل قطعا وشرط وجوب
الرفع ان يكون حالا حقيقة وان يكون مسببا عما قبلها وان
يكون فضلة فان كان مستقبلا حقيقة او لم يكن مسببا

عما قبلها او كان عمدة وجب النصب وان كان مستقبلا مفعولا
جاز فيه الوجهان وما هنا اما مستقبل حقيقة وهو الظاهر
فيجب نصبه او مفعولا به فيجوز نصبه ورفعه فيكون منصوبا
بحتى ولعل النكتة ما المجرد النفي متسلطة عن معنى الحالية ح
لتجامع ان التي للاستقبال واجاز غيره ان تكون حتى ابتدائية
كما مر شرح حتى وبالجملة فما هنا نافية للاستثنا بعد ها
ولا يصح ان تكون كافة فقط لعدم صحة الاستثنا حينئذ
فتنبه قوله وبينها اي وبين الجنة قوله الا ذراع تاد
البخاري او باع قال م اي تقريبة من زمان من اخر عمره
لا حقيقة الذراع قوله هو من باب التمثيل عبارته في شرح
المشكاة هو كناية عن مقاربة الدخول او من باب التمثيل
شوبري قوله فهو تمثيل للتقرب الخ اي شبه حاله في قربه من
الموت ودخوله عقبه احد الدارين بحال من بينه وبين
المكان المقصود منه او ذراع او باع من المسافة قوله
فيسبق عليه الكتاب الفا اشارة الى تعقيب ذلك بلا مهلة
وضمن يسبق معنى يغلب وعليه في محل نصب على الحال اي
بسبق المكتوب واقعا عليه حرر قوله مستند الى سابق
العلم الازلي فيه اي مطابقا ذلك المكتوب العلم الازلي فيه السابق
قوله ويصح تفاوته اي الكتاب على المصدرية بحذف المضاف
اي ما تضمنته الكتابة قال المناوي والمعنى انه يتعارض عمله في
اقتضا السعادة والمكتوب في اقتضا الشقاوة فيتحقق
معنى المكتوب فعبر عنه بالسبق لان السابق يحصل له مراده
دون المسبوق ولانه لو تمثل العمل والكتاب شخصين ساعيين

ظرف

ظفر شخص الكتاب وغلب شخص العمل قوله بعمل اهل النار فالتشم
بان يزيد والعباذ بالله تعالى قبل ويموت فاسقا وفيه نظر انتهى
شوبري قوله فيدخلها بغير فصل التقيا لكونه ختم له بشر
انتهى م قوله تفريع اي هذا يعني قوله فوالله الذي لا اله غيره
تفريع الخ قوله اما الكفرة اي فيدخلها اما الكفرة الخ وهذا نادر
جدا اي هذا القسم وهو قوله فيما تقدم ان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة الخ قوله ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب
غضبي لان غضبه تعالى لا يكون الا على مستحق العقوبة ممن
وجب عليه عذاب الله تعالى واما رحمته عز وجل فتكون
لمستحق الرحمة ولمن لا يستحقها ممن تفضل الله تعالى عليه
لم تزل الرحمة منتشرة على الطايع والعاصي فان بحر كرمه
واسع وفي الجامع الصغير ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب بيده على
نفسه ان رحمتي تغلب غضبي ق د عن ابي هريرة وقوله كتب
بيده قال شارحه اي اثبت في علمه الازلي وقوله تغلب غضبي
قال شارحه المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها للمخلوق كما يقال
غلب على فلان الكرم اي هو اكثر خصاله والا فرحمة الله وغضبه
صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصي واثابة الطايع وصفتا
لا توصف بغلبة احداها على الاخرى وانما هو على سبيل
المجاز للمبالغة وقال الطيبي الحديث على وزان قوله تعالى
كتب على نفسه الرحمة اي اوجب او وعد ان يرحمهم قطعا بخلاف
ما ترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله عفو كريم
يتجاوز عنه بفضله وانشدوا في هذا المعنى
واني وان اوعدته او وعدته • لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

ولهذا خلق الله الجنة قبل النار كما رواه ابو الشيخ عن ابن عباس
موقوفا حكمه الرفع قوله الى ما يعد وعند تنازعه كل من
الدواعي والصوارف قوله من افعال الخير والشر فيه
اكتفاء قيل قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
انا لا نضيع اجر من احسن عملا ظاهر الاية ان العمل الصالح من
المخلص يقبل واذا حصل القبول بوعد الكريم امن مع ذلك
من سوء الخاتمة والجواب من وجهين احدهما ان يكون ذلك
معلقا على شرط القبول وحسن الخاتمة ويحتمل ان من اخلص
العمل لا يختم له دائما الا بخير وان خاتمة السوء لا تكون الا في حق
من اساء العمل او خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة
انتهى شرح المم قوله الى تصريف كل في افعاله الى ما يراد به اي
ان الله تعالى جعل كل احد يتصرف في افعاله اي افعال نفسه الى
ما يراد به ولعل قوله الى ما يراد به متعلق بمحذوف اي منتهيا
ذلك التصريف الى ما يراد به وقوله بحسب القدر متعلق بيراد
وقوله بحسبما خلق تلك الدواعي متعلق بتصريف فتامل
قوله المشار اليه صفة خلق قوله قلوب الخلائق الخ رواية مسلم
ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب
واحد يصرفه كيف يشا وهو من باب التمثيل المذكور في علم البيان
نحو اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى يقال للمتردد في امر تشبيها
له بمن يفعل ذلك لاقدامه واحجامه والظرف فيه خبر كالجار
والمجرور والمراد منه ان تقلب قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى
شي يسير يصرفه كيف يشا كما يقلب الواحد من عباده الشي اليسير

بين

بين اصبعين من اصابعه انتهى زكريا قوله ومعنى نسبة الاعمال
للسعادة والشقاوة الدال عليها الحديث اي حيث رتب دخول
الجنة على عمل اهلها ودخول النار على عمله عمل اهلها.
المذكورة اي المتقدمة فيهم قوله موجب علمه بفتح الجيم اي بما
يقتضيه علمه اي ما تعلق به قوله لكان في ذلك ما مونا اخبر منهم
اي عند كلا المعقول به لبيان ما بعده قوله سخفا العقول اي
ناقصها قال الجوهري السخف بالضم رقة العقل قوله حتى
ظهرت اي صدرت معصيتهم عن طباعهم المذكورة وقوله
من القوة متعلق بظهرت قوله لظهور حكم القسمين الاخرين
من عمل بعمل اهل الجنة او النار من اول عمره الى اخره اذ لا يظن
مسلم ان من عمل بالطاعة طول عمره ومات مسلما انه يدخل النار
ومن عمل بالمعصية طول عمره ومات كافرا انه يدخل الجنة لايجاب
الله تعالى على نفسه تفضلا منه على وعده الصادق الذي
لا يتصور اخلافه ان الاول يخلد في الجنة والثاني في النار
قوله محققة السعادة او الشقاوة في الدار الاخرة قوله
على سابق العلم به من اضافة الصفة للموصوف اي علمه تعالى
بها السابق اي القديم الازلي قوله فهي اذن اولى بالخوف منها
والمراعاة لها فان فيه ملاحظة فعل الحق بمجرد اعين الخلق ملا علي
فتقدم ايضا نقلا عنه في الشارح قوله لان القدر سر من اسرار
الله تعالى الخ فلا يجوز البحث عنه ولذا قال علي كرم الله وجهه
لمن ساله عن القدر طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السوال فقال
بحر عميق لا تلجه فاعاد السوال فقال سر الله قد خفي عليك
فلا تفتشه ولله در من قال

تبارك من اجرى الامور بحكمة ... كما شاء لا ظلما اراد ولا هضما
فمالك شي غير ما الله شاءه ... فان شئت طب نفسا وان شئت مت كظما
سعد قوله اختص الله بها اي بالاستئثار وجهها اي الاستئثار
فلا يزال من غيره تعالى ويحتمل ان يكون المراد اختص الله بالاسرار
وجعلها بالاستئثار لا قوله وان عمل الخ اي وافاد الحديث
ان من عمل الخ قوله فالاول لم يصح له عمل قط وهو من علم الله موته
على الكفر والعياذ بالله تعالى قوله واما الثاني وهو من سبق
في علم الله موته على الاسلام قوله لخبر اسلمت على ما اسلفت
لكن يرد خبر هذا اي ليدل على صحة عمله الذي لا يحتاج لنية فهو
راجع لما قبل قوله واما ما تعداه فلا يوثر فيه الكفر قوله وان
العبرة الخ اي وافاد الحديث ان العبرة الخ قوله بسابق
القضا اي بالقضا السابق اي القديم الازلي قوله اي يظهر
من حاله الخ عبر بذلك لان قضاه سبحانه وتعالى قديم
وعبارة الشبرخيتي فان قلت ـــــ فقد ورد في الحديث
جفت الاقلام وطويت الصحف اي مضت المقادير بما سبق
به علم الله في الازل واذا كانت السعادة والشقاوة ازلية
فما معنى قوله في الحديث الاخر والشقي من شقي في بطن امه
فالجواب ان معناه من علم الملك شقاوته حين السوال
عنه وهو في بطن امه والمراد ان هذا اول زمن اشتهارها وامره
بالشقاوة والسعادة للملائكة التخليق والا فالله تعالى ان
يظهر سعادته او شقاوته لمن شاء من عباده فلعل ذلك كما نقل عن
بعض العارفين انه كان يقول لم ازل اعرف تلامذتي واريدهم في
الاصلاب من يوم الست بربكم قوله وتحققت به اذ ادنه

اي

اي تعلقت ثم رايته هكذا في نسخة فلعل الناسخ حرفه بتعلقت
قوله مستورة عنا هل يجوز كشف الستر لاحد كنبي
او ولي وهل لمن كشف له عن ذلك ان يعامله بحسبه فيوقره
وان كان كفره ظاهرا او يمتنع عليه قتله في الحرابة او الردة بجرد
شوبري قوله فكانت الاعمال بها اي بالخاتمة بالنسبة الى
ما عندنا ظاهرا عنا قوله ثم قال صلى الله عليه وسلم لن ينجي
احد منكم عمله الحديث تمامه قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته قوله والاتكال اي
والنهي عن الاتكال الخ قوله فينبغي التيقظ لهذا اي للنهي عن ترك
العمل والاتكال على ما سبق قوله مزلة قدم بفتح الزاي اي
موضع زلل الاقدام قوله ادحو الى الانسان اي وسوسوا
اليه قوله فيصغي اليهم بفتح الغين المعجمة مضارع صغى
اليه اي استمع قوله بلا استلزامه لها عادة وما احسن
ما قاله بعضهم

الم تر ان الله قال لمريم ... وهزي اليك الجذع يساقط الرطب
ولو شاء احنى الجذع من غير هزها ... ولكن جعل الامور لها سبب كل

قوله بل ربما خففت عنه اي واما قوله تعالى فلا يخفف عنهم
عذاب الكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء قوله في العدول عنها اي عن الاعمال الصالحة
قوله منفوسة اي مخلوقة وقال زكريا اي مولودة اه
قوله وورود عنه مسندا وقوله في رواية خبر اي وروده
عن ابن مسعود مرفوعا قوله انما هو في رواية لا في
رواية الصحيحين الخ تامل قوله واما الغني فهو مجاب عنه

عنه صلى الله عليه وسلم الخ اي ولان هذا لا يقال الا بتوقيف فحكمه الرفع
قال في الفية المصطلح وما اتي عن صاحب بحيث لا يقال لحكمه الرفع
على ما قاله في المحصول انتهى قوله لبعد الزمان الطويل اي مدة العمر
وهو منصوب على الظرفية قوله للذي في يده الخ لعل اللام فيه
وفيما بعده بمعنى في او عن فليراجع قوله سددوا اي الزموا السداد
وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال اهل اللغة السداد
التوسط في العمل وقاربوا اي ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل
فاعملوا بما يقرب منه قوله ثم قال صلى الله عليه وسلم بيديه اي
فعل قوله فنبذهما اختصر لقال اي وضعهما في الارض قوله
فرغ ربكم من العباد اي انهى تقدير سعادتهم وشقاوتهم في الازل
قوله وحديث البخاري انه وهنا حديث البخاري الخ قوله
مجرح فلم يصبر فقتل نفسه الخ فقد استشكل ما ذكر اي من
كون الرجل من اهل النار لانه لم يصدر منه الا قتل نفسه
وهو بذلك عاص لا كافر واجيب بانه يحتمل انه صلى الله
عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن وانه استحل قتل نفسه قوله
ان الرجل اي الانسان ذكرا كان او انثى ليعمل بعمل اهل الجنة يعني
من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية فيما يبدو
للناس اي يظهر لهم وهو محمول على المنافق او المرائي او المؤمن
العاصي والله اعلم

الحديث الخامس عن

ام المؤمنين مقتبس من قوله تعالى وازواجه امهاتهم
وهل يقال لاخوتهن اخوالهم ولاخواتهن خالاتهم ولبناتهن
اخواتهم ورجح جمع المنع اي الحل النكاح ولا يقال لاباهن
وامهاتهن اجداد للمؤمنين وجداتهم اي لما ذكر من حل

التناكح

التناكح ويقال لهن امهات المؤمنات ايضا بناء على ان النساء
يدخلن في خطاب الرجال تبعا وتغليبا مناوي قوله
دون نحو النظر والخلوة فليست فيهما كالام ونحوها السفر
فيحرم السفر بهما كالاجنبيات وعبارة الشبرخيتي دون
الخلوة والنظر وتحريم البنات انتهى قوله ونفي ابوته في الاية
اي ما كان محمد ابا احد من رجالكم اريد به نفي ابوة النسب
اي لم يكن ابا في النسب حتى يمتنع عليه تزوج امراة احدكم
وقوله والتبني اي ونفي ابوة التبني باعتبار احكامها التي
كانت معتبرة عندهم كامتناع تزوج المتبني زوجة المتبنى
فذلك لا ينافي انه كان تبنى زيدا في الجاهلية لان الاية
باعتبار ما بعد الاسلام وابوة التبني لا يثبت لها من الاحكام
ما يثبت لابوة النسب فالاية نفي لابوة النسب ونفي
الاحكام ابوة التبني التي كانت في الجاهلية قبلنا مثل قوله
كناها النبي صلى الله عليه وسلم الخ لما سالته في ذلك والصحيح
انها لم تلد قط انتهى شبرخيتي ولعل السبب في تكنيتها
به لما بينها وبينه من شدة العلاقة والمودة انتهى والرحمة
ولكونه احب الاسماء الى الله تعالى انتهى شبرخيتي قوله
عائشة بالهمز قال الزركشي وعوام المحدثين يقرونه بياء محضة
وهو لحن مناوي قلت الاولى تخفيف لا لحن شوبري ع
قوله بنت الصديق ابي بكر واسمه عبد الله بن ابي قحافة واسم
ابي قحافة عثمان وامها ام رومان بضم الراء وسكون الواو على
المشهور وقال ابن عبد البر في الاستيعاب يقال بفتح الراء وضمها
بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس شبرخيتي قوله الحبيبة

بنت الحبيب العفيفة العالمة المبرأة من كل عيب احب
نسا المصطفى صلى الله عليه وسلم اليه بعد خديجة وفي التفضيل
بينها وبين خديجة اوجه ذكرها المص في الروضة
ثالثها الوقف واختار السبكي في الحلبيات تفضيل
خديجة ثم عايشة ثم حفصة ثم الباقيات سواء
واختلف في التفضيل بين عايشة وفاطمة على ثلاثة
اقوال ثالثها الوقف والاصح تفضيل فاطمة لانها بضعة
منه وقد صححه السبكي في الحلبيات وبالغ في تصحيحه
والمعتمد الترتيب على ما في هذا البيت •
• فضل النسا بنت عمران ففاطمة • خديجة ثم من قد برا الله
ومن خصايصها المنيفة ومزاياها الشريفة ان الوحي
لم ينزل على المصطفى في لحاف امراة غيرها وتوفي في بيتها
وراسه في صدرها ودفن في بيتها ولم يتزوج بكرا غيرها
وقد ورد انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ارايت لو
نزلت واديا فيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرة لم يوكل
منها في ايهما كنت ترتع بعيرك قال التي لم يوكل منها تعني
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها قوله تزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة الخ اي وذلك انه لما خطبها
من ابي بكر قال له يا رسول الله انها صغيرة لا تصلح
ولكن انا ارسلها اليك فان كانت تصلح فهي السعادة
الكاملة فقال ان جبريل عليه السلام اتاني بصورتها في ورقة
من الجنة وقال ان الله تعالى زوجك بهذه ثم ذهب ابو بكر
الى منزله وملا طبقا من تمر وغطاه وقال يا عايشة اذهبي
بهذا

بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولي يا رسول الله هذا
الذي ذكرته لابي بكر ان كان يصلح فبارك عليك فمضت اليه
عايشة بالطبق وهي تظن ان ابا بكر يعني التمر فاتت عايشة
فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغته الرسالة
فقال قبلنا يا عايشة قبلنا وجذب طرف ثوبي قالت
فنظرت اليه مغضبة ودخلت على ابي فاخبرته بما وقع فقال
يا بنتي لا تغضبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن السو
ان الله تعالى قد زوجك به واني قد زوجتك منه قالت
عايشة فما فرحت بشي اشد من فرحي بقول ابي بكر قد
زوجتك منه انتهى شبرخيتي قوله وقبل الهجرة بثلاث
سنين عبارة المناوي تزوجها في شوال قبل الهجرة
بنحو ثمانية عشر شهرا وهي بنت ست سنين وبنى
بها بعد الهجرة بالمدينة بعد منصرفه من بدر في شوال
وهي بنت تسع سنين انتهى وعليه لا اشكال
بمنصرفه وفي بعض النسخ بعد منصرفه وفي اخرى لمنصرفه
قوله وهي بنت تسع سنين مشكل مع ما قبله فانه يقتضي
ان تكون حين الدخول بنت احد عشرة سنة وعليه يكون
سنها عند وفاته صلى الله عليه وسلم تسع عشرة لا ثماني عشرة
سنة كما ذكره قال شيخنا الشهاب ابن النقيب عليه الرحمة
ويمكن الجمع بان يقال المراد بالست خمس ونصف لكنها جبرت
فصارت ستا وبالثلاث اثنان ونصف وجبر ذلك النصف
فصارت ثلاثا واذا ضمت الخمس ونصف الى الاثنين التي
ونصف صار المجموع ثمانية وسنين سنة ونصف والنبي

الكسر وهو النصف فادعاء ان المجموع تسعة صحيح وكذا قوله وتوفي
وهي بنت ثمان عشرة سنة لانه صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة
عاش عشر سنين ومات في اول الحادية عشر وكان سنها قبل ذلك
ثمان سنين فليتأمل قوله وتوفي صلى الله عليه وسلم وهي بنت
ثماني عشرة وعاشت بعده اربعين سنة يقتضي انها ماتت
ولها من العمر ثمان وخمسون سنة وهو مشكل مع قوله فانها
توفيت سنة سبع او ثمان وخمسين لانه يقتضي انها ماتت
وهي ابنة ست وستين سنة لما علم من انها ولدت قبل
الهجرة بثمان سنين وقد صرح بهذا الشبشيري في شرحه
فانه قال ماتت وصلت ليلة الثلاث لسبع عشرة
مضت من رمضان سنة ثمان وخمسين وهي ابنة ست
وستين سنة فليتأمل قوله بعد الوتر اي بعد صلاة
الوتر قوله وصلى عليها ابو هريرة وكان خليفة لمروان بن
عبد الحكم على المدينة حين خرج لحجة تلك السنة قوله
روي لها الفا حديث ومائتان وعشرة وكانت تفتي
في مدة الخلفاء الاربعة وكانت عارفة بالقرآن والحديث
والفقه والشعر وروى عنها خلق كثير من الصحابة والتابعين
قوله واستمر العمل به احترازا عن المنسوخ قوله ومن ثم جاء
في رواية دينا وهو تفسير له يعني دين الاسلام عبر
عنه بالامر تنبيها على ان هذا الدين هو امرنا الذي
نهتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من اقوالنا و
افعالنا سناوي قوله ويطلق الامر ويراد به مصدر
امر يجمع على اوامر وما الذي بمعنى الشأن كما في الحديث

ومنه

ومنه وما امر فرعون برشيد فيجمع على امور قوله اشارة لجلالته
ومزيد رفعته وتعظيمه يريد ان هذا موضوع للاشارة به الى
محسوس مشاهد وهو هنا مشار به للدين المعقول لتنزيله
منزلة المحسوس المشاهد اعتناء بشأنه ففيه استعارة
تصريحية او مكنية او تشبيه بليغ قوله اذ تلك اي كلمة ذلك
ادل على ذلك اي على التعظيم من هذا لان ذلك يشار به للبعيد
فالاشارة به الى الكتاب لتعظيمه بالبعد تعظيما لبعد درجته
ورفعة محله منزلة بعد المسافة واما هذا فانه يشار به
للقريب فالاشارة به في هذا الحديث لتعظيم المشار اليه
الذي هو هنا الدين بالقرب تنزيلا له باعتنا وجعلا له منزلة
القريب لان الامر العظيم من شأنه ان يطلب القرب منه
ويتوجه الهمم الى الوصول اليه قوله من هذا فنكتة الاتيان
به التنويه بشأنه وعظمته واحضاره في ذهن السامع كأنه
نصب مشاهد له ينتهز عنده اكمل تمييز وهذا اي لما
يشار به للقريب بيانا للحالة في القرب انتهى مناوي نقلا
عن البيضاوي قوله اولا يشهد له شيء الخ عطف عام على
خاص فاو بمعنى الواو كما في بعض النسخ قوله وقد تأتي
الاشارة به للتحقير اي به استطراد اذ ذكرها للفائدة
والا فالتحقير لا احتمال له هنا بوجه وقد هنا للتحقيق
لا للتقليل لان مجيء الاشارة به للتحقير كثير كما في قوله تعالى
هذا الذي يذكر آلهتكم وليس خاصا بهذا بل ذلك ايضا قد
تأتي الاشارة به للتحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا
ولما صار ان كلا من القرب والبعد يناسب الحقارة

والعظمة والامر في ذلك الي قصد المتكلم واعتباره كما هو مبسوط
في محله من المعاني قوله ما اي شيئا او الذي ليس منه قوله
اي مردود علي فاعله من اطلاق المصدر علي اسم المفعول
كخلق ومخلوق ونسج ومنسوج ومنه قول بعضهم انت
رجائي انت مرجوي قال الشبرخيتي قوله فهو رد راجع الي ما
من قوله ما ليس منه والمعني فذلك الذي ليس منه الذي
هو المحدث بفتح الدال مردود علي فاعله فالرابط بين الشرط
وجوابه محذوف ويصح رجوعه الي من من قوله من احدث
والمعني فذلك الفاعل الذي هو المحدث بكسر الدال لما
ليس من الدين ناقص مطرود والظاهر انه يجري هنا ما قيل
في زيد عدل من كونه علي حذف مضاف فالمعني ذو رد
او انه علي وجه المبالغة او مؤول بالمشتق اي المحدث بفتح
الدال مردود اي باطل غير معتد به ولا معول عليه وهو
عام مخصوص بالحادث الذي دل الشرع علي حرمته لكن
بقيد ما اذا كانت حرمته لذاته كصلاة من غير ركوع
او لخارج لازم كصلاة بلا طهارة واما لو كانت الحرمة
لخارج عنه غير لازم كصلاة في ارض مغصوبة فلا يكون
باطلا او المحدث بكسر الدال مردود علي فعله اي ناقص
مطرود قال الطيبي وفيه تلويح بان دينا قد كمل
واستمر وشاع وظهر ظهور المحسوس كضوء الشمس بحيث
لا يخفي علي ذي بصر وبصيرة بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم
فمن رام زيادة عليه فقد حاول ما ليس بمرضي لانه من
قصور فهمه رآه ناقصا فعلي هذا يناسب ان يقال قوله

فهو راجع الي من اي من ابتغي الزيادة علي الكمال فهو ناقص
مطرود قوله ومن ثم ابطل صلي الله عليه وسلم نذر ذلك حين راي
رجلا قائما في الشمس فقال ما هذا فقالوا هذا ابو اسرائيل
نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وان يصوم فقال
النبي صلي الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد
وليتم صومه رواه البخاري واما قال صلي الله عليه وسلم لمن نذرت
ان رده الله سالما ان تضرب علي راسه بالدف لما قدم
المدينة اوف بنذرك لما اقترن لقدومه صلي الله عليه وسلم
كمال مسرة المسلمين واغاظة الكفار فكان قربة عامة شرح
المنهاج لمر قوله فلا ينتقل الملك مطلقا اي في المحقرات وغيرها
هذا مذهبنا معاشر الشافعية وعند الحنفية كما ينعقد
البيع بالايجاب والقبول ينعقد بالتعاطي مطلقا فينتقل الملك
عندهم فاحفظ ذلك قوله ويبطل بالبناء للمفعول او للفاعل
وضميره راجع الي العقد المختل شرطا او ركنا اي فلا يفيد
ذلك العقد الملك ويجب رد الماخوذ علي صاحبه قوله
دون نحو الوضوء فان الزيادة فيه علي المشروع لا تضر
قوله والبيع مع نحو النجش وهو ان يزيد غير مريد الشرا
في ثمن السلعة سوا قصد تغرير غيره ام لا قوله علي
راي ضعيف في الجميع اي الصلاة بالثوب المغصوب
او في مكان مغصوب وما بعدها من بقية الصور قوله
بخلافه الا انه اي بخلاف ما اذا كان النهي في الشيء لذاته فانه
يبطلها اي المنهيات قوله او الحاج قبل التحلل اي الاول قوله
وكاتان السبلحم خان وهو المسمي عند العامة بالوكالة

تخليق بالنصب مفعول مطلق تزيين وقوله او نقطيم عطف
عليه اي بان يخلقوه بالخلوق وهو نوع من الطيب قوله
او يبخطون من ناطه بكذا علقه قوله كالهم ذات انواط قال
في الصحاح وذات انواط اسم شجرة بعينها قوله كالهم الهة قال
المولي المغني الكاف متعلقة بمحذوف وقع صفة لالها وما
موصولة ولهم صلتها والهة بدل من ما والتقدير اجعل لنا
الها كائنا كالذي استقر هو لهم انتهي يريد انه بدل مقطوع
ضرورة ان ما مجرورة والهة مرفوع وقد اجاز ذلك سيبويه
والاخفش نقول مررت بزيد اخوك وخرج عليه الجلال
السيوطي في الهمع حديث بني الاسلام علي خمس شهادة الخ
بالرفع انتهي شبرخيتي قوله لتركبن سنن من كان قبلكم خبر
بمعني النهي قوله ومن الثاني اي الذي ينتهي الي ما يظن
انه طاعة وقربة قوله بخص عبادة بزمن كالصوم قوله
او مكان بالتعريف قوله او شخص كما خص به صلي الله عليه وسلم
قوله او حال كالقيام فانه يطلب في نحو الصلاة والاذان
الا في كل حال ومن ثم ابطل صلي الله عليه وسلم نذره فدل علي
ان ما هو قربة في حال لا يلزم ان يكون قربة في كل الاحوال
فتامل قوله وغيرها مما وقيل لهم اي في شانه لا تفسدوا
في الارض الخ قوله لاقترانه بمفاسد كثيرة منها اختلاط
الرجال بالنساء قوله وغيره اي غير المحرم مما قبله وبعده
قوله وهو كما قالوا اي الامر كما قالوا من الرد والابطال قوله
وهو في الثانية اي والمندرج في الثانية وهو لغة النصف

قوله وبيان حكمه لو وقع قوله استحاذ بالجيم والزاي
المعجمة لا بالحاء المعجمة والذال المهملة اي اجاز كثيره لا بكسر المهملة
او المعني اجاز كثير من الصحابة الخ علي اختلاف النسخ قوله
يوم اليمامة وغيره اي في يوم اليمامة وغيره قوله ومن ثم لما
دعي ابا بكر رضي الله عنه زيد بن ثابت قوله بعد ان كان
فعله ليالي اي اثنتين او ثلاثا قال الشيخ علي الاجهوري في
فضائل رمضان
وفيه قد صلي نبي الرحمة … قيامه بالليل فاعلمنه
او ثلاث ثم لم يخرج له … خشية ان يفرض عليهم فعله
ثمت كان الجمع فيه من عمر … لما دعاه عن علي من خبر
من انه تنزل املاك كرام … برمضان كل عام للقيام
فمن لهم قد مس او مسوه … بسعد والشقوة لا تقروه
قوله وان احدثت بالبناء للمفعول قوله والحاصل ان
البدع تابعة تعتريها الاحكام الخمسة قوله متفق علي
ندبها اي طلبها فيشمل الواجبة وانما فسرناه بذلك
ليصح قوله ومنها فرض كفاية تامل قوله وشكر الله تعالي
اي وشعر بشكر الله تعالي الخ قوله وان البدعة السيئة
الخ معطوف علي خبر الحاصل قوله فمن الاول وهو الذي
ينتهي الي ما يوجب التحريم تارة والكراهة اخري قوله الا انما
اي لا تنساب قوله فهم باسم الفسوق او الكفر احق منهم باسم التصوف
او الفقر وما احسن ما قال الشيخ من الخفيف قوله
مطلع الفقر مستغيثا الي الله … ان بعض العباد يظلموني
بنسموني وحنك زورا … لست اعرفهم ولا يعرفوني

من شعبان على كيفيات ثلاث **قوله** مائة ركعة اولى الكيفيات وقوله
وثنتي عشرة ركعة الخ ثانية الكيفيات وقوله اربع عشرة ركعة
ثالثة الكيفيات **قوله** والمعوذتين بكسر الواو **قوله** احياها
اي اول جمعة من رجب وليلة نصف شعبان **قوله** يغفر بليلتها
اي غفرانا سرينا على قيامهما ليكون كل من الخبرين دليلا على
طلب القيام بليلتها **قوله** على ان هذه الثلاثة ضعيفة بالمرة
اي فيعمل بها في فضائل الاعمال بالشروط المتقدمة في العمل
بالحديث الضعيف **قوله** صلى ليلته اي ليلة نصف شعبان
قوله فصلاته صلى الله عليه وسلم اي في ليلة نصف شعبان
قوله فانه كان لا يتركها اي صلاة الليل **قوله** لوجوبها عليه
كما كانت واجبة علينا ايضا في صدر الاسلام ثم نسخ وجوبها
وهل نسخ في حقه ايضا في حقه صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في
والراجح الاول **قوله** ليس في محل خبر قوله فتسن المداومة
على السجدة في صبح الجمعة ولا عبرة بانه يوهم اعتقاد العامة
الوجوب فقد اتفق ان اثنين من اهل وادي النهر واكابر لما رجعوا
الى بلادهم من الحج سئلوا عن غريب ما راوا في مسيرهم فقال
احد رايت الشافعية بمكة يصلون صلاة الفجر ثلاث ركعات
فقال الاخر لما كان ذلك يوم الجمعة لا جميع الاوقات انتهى ملا على
قاري **قوله** من جهة منطوقه الخ المنطوق ما دل عليه اللفظ لا في
في محل النطق اي معنى دل عليه اللفظ بلا واسطة والمفهوم ما دل
عليه اللفظ لا في محل النطق **قوله** لانه اي منطوقه **قوله** ونكاح نحو
الشغار كان يقول زوجتك بنتي على ان تزوجني بنتك وبضع كل
منهما مهر الاخرى فيقبل ذلك **قوله** هذا امر ليس من الشرع الخ هذا

دليل

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

دليل يستنتج منه حكم شرعي وهو بطلان ما ذكر وقد اخذ
منطوق هذا الحديث فيه مقدمة كلية **قوله** اما الكبرى وهي
التي فيها الحد الاكبر الذي هو محمول المطلوب اعني بها قوله وكل
ما كان كذلك فهو باطل **قوله** واما الصغرى وهي التي فيها الحد
الاصغر الذي هو موضوع المطلوب وهي قوله هذا امر ليس من
الشرع وليس عليه امرنا **قوله** فدليلها ما نحن فيه اي
ما تقرر من قول الشافعي ما خالف كتابا وسنة الخ ومن غيره
وليس المراد بما نحن فيه حديث المتن اذ لا يدل الا على الكبرى يعني
ما ذكره ان في النتيجة لانه من الشكل الاول الا بايجاب الصغرى
وهي هنا سالبة الا ان يقال هي معدولة المحمول تامل **قوله**
ودليلها اي المستنبطة **قوله** ويفيد الحديث مقدمة اي
كبرى كما تقدم لم يذكر **قوله** باعتبار منطوقه ومفهومه لف ونشر
مشوش لان قوله باعتبار منطوقه يرجع لقوله ويفيد وقوله
ومفهومه يرجع لقوله في اثبات كل حكم شرعي كما صرح به الشارح
الطوفي حيث قال فانه من حيث منطوقه يفيد مقدمة كلية
كبرى جزئية صغرى في كل دليل ناف لحكم في امور الدين ومن
حيث مفهومه يفيد كذلك في كل دليل مثبت لحكم انتهى ويعلم
ايضا من كلام الشارح السابق فتامل **قوله** خط خطوطا الخ هذه
لغالب صورة ما فعله صلى الله عليه وسلم وهكذا
ثم تلي هذه الاية وان هذا صراطي مستقيما الخ فاتبعوه الخ بفتح
همزة ان على تقدير اللام وكسرها استئنافا هذا الذي
وصيتكم به صراطي مستقيما حال فاتبعوه ولا تتبعوا السبل
الطرق المخالفة له فتفرق بكم حذف احدى التاءين تميل

له
مكم عن سبيله عن دينه ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون قوله في الرسالة
اسم كتاب الامام الشافعي رضي الله عنه قوله الرد الي الله سبحانه
الي كتابه والي رسوله فاذا قبض الي سنته هكذا في النسخ الصحاح
فالرد مبتدا خبره قوله الي كتابه والي رسوله وقوله فاذا قبض الي
سنته استئناف واما بعد وفاته صلي الله عليه وسلم فالرد الي
كتاب الله والي سنة رسوله عليه السلام تامل قوله في مؤتة
بضم الميم ثم همزة ساكنة فوق الواو ثم فوقية مفتوحة بلا تنوين
غزوة بناحية الكرك قوله فاستفيد منها اي من هذه
الرواية قوله وهي زيادة الرد الخ فهذه الرواية اعم من
الاولي كما قال الحافظ ابن حجر قوله في رد الخ يتعلق بالطريقة
قوله بالطريقة التي قدمناها اي كيفية تركيب القياس السابق
قوله او يتفق بانبنا للمفعول باحدائها

الحديث

السادس قوله النعمان بضم النون الاولي قوله بشير بفتح الموحدة وكسر
المعجمة وبمثناة تحتية ابن سعد بن ثعلبة بن خلاس بفتح
الخاء المعجمة وتشديد اللام كما ضبطه ابن ماكولا وضبطه المقدسي
وغيره بضم الجيم وتخفيف اللام ابن كعب بن الحارث بن الخزرج
شبرخيتي وامه عمرة بنت رواحة صحابية كذا في شرح المتن
والبخاري فهو الصحيح ووقع في الاصابة انها كبشة بنت واقد الخ
قوله وابوه بشير صحابي ايضا فهو اي النعمان صحابي ابن صحابي
ابن صحابية ابن انصاري ابن انصارية رضي الله تعالي عنهم
قوله اي بشير قوله الحديث تمامه فقال قولوا اللهم صل علي محمد
وعلي ال محمد كما صليت علي ابراهيم وعلي ال ابراهيم وبارك علي محمد وعلي
ال محمد كما باركت علي ابراهيم وعلي ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد

قوله

قوله وليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا وفيهم
النعمان بن جماعات فوق الثلاثين انتهي شبرخيتي قوله ولد الخ
وحنكه صلي الله عليه وسلم بتمرة ملا علي قوله ولد علي راس اربعة
عشر شهرا من الهجرة علي الاصح الخ وقيل مات النبي صلي الله عليه وسلم
وللنعمان ثمان سنين وسبعة اشهر وهذا يقتضي صحة تحمل الصبي
المميز وهو الراجح في الاصول اذا ادي بعد كما اداه النعمان بن بشير
كذا لكن انه تحمل طفلا وادي بعد بلوغه وعبارة المناوي اول من تحمل
عن المصطفي طفلا اي صبيا مميزا واداه بالغا قوله المولود بعد
بالنصب نعت لاسم ان وخبرها قوله اول مولود قوله والي الكوفة
الخ عبارة المناوي سكن الشام واستعمله معاوية علي حمص والكوفة
ثم استعمله يزيد فلما صار زبيريا خالفه اهل حمص فقتلوه
انتهي وعبارة الشبرخيتي سكن الكوفة وكان واليا عليها زمن
معاوية بن ابي سفيان وكان استعمل علي حمص قبلها ولما مات
معاوية استعمله يزيد عليها فلما مات يزيد تمرد اهلها اذ دعي
لابن الزبير فخالفوه وارادوا قتله فخرج هاربا فتبعه خالد
الكلاعي فقتله بقرية من قراها يقال لها درب نيسان غيلة
انتهي ففي هاتين العبارتين التصريح بانه ولي حمص اولا ثم ولي
الكوفة ثم حمص بخلاف عبارة الشارح فليتامل قوله سنة
اربع او خمس او ست وستين وله اربع وستون سنة انتهي
وكان من اخطب الناس ومن خطبته ان للشيطان مصايد
وفخوخا وان من مصايد الشيطان البطر بانعم الله والفخر بعطاء
الله والكبر علي عباد الله واتباع الهوي في غير ذات الله انتهي قوله
بل رواه ايضا سبعة من اكابر الصحابة وهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه

الحسن وابن مسعود وجابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس وعمار
ابن ياسر رضي الله عنهم انتهى شبشيري **قوله** قال سمعت
فيه رد على من قال انه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وفي رواية انه اي النعمان **قوله** فيه اهتمام بتأكيد التصريح ح
التصريح بسماعه اي النعمان **قوله** ولا التفاتة الى خلاف
فيه رد لقول الواقدي ومن على قدمه لم يصح سماع النعمان
من المصطفى ولقول ابن معين فيما حكاه القاضي عنه انهم لا
يصححون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم مناوي
قوله ان الحلال الخ رواية البخاري الحلال بين والحرام بين ه
بحذف ان وقيل انما زاد ان لتأكيد النسبة وتحقيقها
ولهذا يتلقى بها القسم وتصدر بها الاجوبة وتذكر في مقام
الشك كما هنا تنزيلا للسامع منزلة المتردد السائل هل هما
بينان نحو ان النفس لامارة بالسوء انا مكنا له في الارض
انا رسول رب العالمين اي انهما بينان لم تعرض لهما شبهة
وفي رواية الطبراني حلال بين وحرام بين بالتنكير وسوغ
الابتداء فيه بالنكرة انه خبر مبتدا محذوف تقديره الاشيا
حلال بين وحرام بين مناوي **قوله** ضد الحرام وهو من باب
ضرب يضرب واما الحلول بالمكان فهو من باب نصر ينصر
شبرخيتي **قوله** اي ظاهر بالنظر الى ما دل عليه بلا شبهة فيه
وعبارة الشبرخيتي اي ظاهر متضح لا يخفى حله كاكل الخبز والفواكه
والكلام والمشي وغير ذلك واعلم ان اخذ المال اما ان يكون باختيار
المكلف او بغير اختياره كالارث والذي باختياره اما ان يكون
من غير مالك كالاشيا المباحة الذي لم يسبق عليها ملك

او

او يكون من مالك والذي يوخذ من مالك اما ان يوخذ كرها او
تراضيا والماخوذ كرها اما ان يكون لسقوط عصمة المالك كالغنائم
والاستحقاق للاخذ كالزكوات من الممتنعين ومن الماخوذ
كرها النفقات الواجبات والماخوذ تراضيا اما بعوض كالبيع
والصداق واما بغير عوض كالهبة والصدقة وجميع هذه
الاقسام حلال اذا روعيت شروط الشرع في تحصيلها انتهى
وقد عد الماوردي في الحاوي في باب الاحيا اسباب تملك
ما يملكه بالاحيا ثمانية نظمها ابن عبد الحق وزاد افراد الهدايا
بالذكر فقال

واسباب التملك للبرايا • معاوضة هبات والهدايا •
ووقف والتصدق ثم ارث • والاحيا الغنيمة والوصايا •

ولا يرد عليه اللقطة والاحتطاب والاحتشاش والصيد لان
كلا منها من اسباب ما يملك مثله بالاحيا ومراده بالغنيمة ما
يشمل الفيء والله اعلم **قوله** على تحليله تنازعه نص واجمع
بعينه كاكل الضب **قوله** او جنسه نحو قوله تعالى احل لكم
بهيمة الانعام **قوله** ومنه اي الحلال ايضا ما لم يعلم فيه منع
على اشهر القولين عبارة الشبرخيتي ثم ان الحلال فنظره
الامام مالك والشافعي بما لم يرد بتحريمه دليل وابو حنيفة
بما دل دليل على حله وثمرة الخلاف تظهر في المسكوت
الذي جهل اصله فعند مالك والشافعي هو من الحلال اذ
هو الاشبه بتيسير الدين وعند الحنفي من الحرام ويعضد
الاول قوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية وقوله في رواية البخاري
وسكت عن اشيا رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها

قوله ثم التحريم اما المفسدة الخ اي تحريم الشي يكون لاحد امرين
امور خمسة اما المفسدة او مضرة خفية واما المفسدة او مضرة
ظاهرة واما الخلل في وضع اليد عليه قوله كالزنا ومذكي المجوس
انظر هل الاول مثال لما فيه مفسدة خفية والثاني مثال لما
فيه مضرة خفية او كل منهما مثال لكل منهما والظاهر الاول
كالزنا فانه يفضي الى التقاتل واختلاط الانساب الى غير ذلك
مناوي قوله ومذكي المجوس فانه حرام لمضرة خفية فيه
بخلاف مذكي المسلم والكتابي قوله كالسم وكل حيوان او نبات
فيه سمية والطين مثلا فان تناولها حرام لمضرة المزاج
مناوي قوله والخمر فانه يضر كونه عاقلا متصرفا فيما ينبغي
وما لا ينبغي على الاوجه الاصوب وبيع الربا فانه يزيد في
الطمع انتهى مناوي قوله وتوابعه كاللبن والمسك والزباد
قوله الا التفاوت المنصب على الاستثنا لانه من كلام تام
موجب كما لا يخفى قوله على انه اي الاستثنا لا يختص بها اي
بالمعادن قوله نحو المحرورين اي من طبايعهم حرارة وفي
الصحاح المحرور الذي تداخلته حرارة الغيظ وغيره انتهى
قوله والنبات كذلك اي باسره حلال قوله وساير
المسكرات والمخدرات الفرق بين المسكر والمخدر ان الاول يزيل
العقل والثاني يغطيه قوله والبنج وكذا الجوزة الطيب
محل الحرمة فيهما وفيما قبلهما الكثير منها قوله مقتضى كلام
الحنفية اي ان وصل الى حد المسكر واما الافيون فصرح
علماؤنا بانه يحرم اكله واذا اعتاده يجب عليه استعماله
انتهى ملا علي قاري قوله وتحريمها اي الخمر الخ مبتدا
خبره ما بعده قوله وما الامر فيه يرجع بالبنا للفاعل

اي

اي يرجع حكمه او ٢ للمفعول اي يرجع فيه قوله فما استخبثوه
حرام وما لا فحلال فان اختلفوا في استطابته فالاكثر منهم يتبع
فان استووا اتبع قريش لانهم قطب العرب وفيهم النبوة فان اختلفت
قريش ولا ترجيح او لم يحكموا بشي بان شكوا او لم نجد العرب او لم يكن
له اسم عندهم اعتبر بالاشبه به من الحيوان صورة او طبعا او طعم
اللحم فان استويا في الشبهين او لم نجد ما يشبهه فحلال لاية قل
لا اجد فيما اوحي الي محرما انتهى منهج وشرحه قوله جوازه اي
التداوي قوله بصرف سائر النجاسات اي بالنجاسات الصرفة
لا الخمر قوله واما الخلل الخ معطوف على قوله اما المفسدة كما عرف
قوله بخلافه اي بخلاف وضع اليد بنحو عقد صحيح الخ قوله او
من غير معصوم مراده الحربي وكذا من مات مرتدا ان استحق
الاخذ شيئا من بيت المال واما تارك الصلاة والزاني المحصن
فمالهما لورثتهما لا يجوز اخذه لاجنبي قاله شيخنا الشهاب
الخليفي قوله او ممتنع اي او من ممتنع من نحو زكاة بالنسبة
للامام لا للاحاد انتهى شيخنا المذكور قوله او وفاء دين اي او
من ممتنع من وفاء دين بالنسبة للداين ونحوها النفقة
الواجبة قوله وبينهما امور في نسخ صحيحة كتابة امور بالحمرة
فهي من الحديث ويؤيده قول الشارح اي مستوون واحوال
وفي بعض نسخ المتن سقوطها ولعلهما روايتان فليراجع قوله
مشتبهات بوزن مفتعلات بمثناة فوقية مفتوحة
وموحدة تحتية مكسورة خفيفة كذا هو عند مسلم والبخاري
في بعض رواياته وهي رواية ابن ماجه وفي بعض روايات البخاري
مشبهات بوزن مفعلات بموحدة مشددة مفتوحة

بعدها الشيء اي شبهت بغيرها مما لم يتبين فيه حكمها على اليقين
وفي رواية للبخاري مشبهة بالافراد وفي رواية لابي داود
مشتبهة بالافراد وفي رواية للطبراني متشابهات وذكر ابن
العربي انه روي ايضا متشبهات بموحدة مشددة مكسورة
انتهى قال واضاف الفعل اليها وهو مجاز شايع عربي فصيح
والمشهور الاول قاله العراقي انتهى مناوي وقوله وذكر ابن العربي
انه روي ايضا مشتبهات الخ او على صيغة اسم الفاعل اي مشبهات
انفسها بالحلال وقوله وهو مجاز اي اسنادا ومجاز كما يصرح به
قوله واضاف اي اسند الفعل الخ وزاد الشبرخيتي روايتين
مشتبهات بتقديم التاء على الشين مع تشديد الباء مكسورة
ومشبهات بضم الميم وسكون المعجمة وكسر الموحدة المخففة
ثم قال فهذه ثمان روايات نعضده اي نقويه قوله كالخيل
اي فيحل اكلها عندنا معاشر الشافعية لصحة الاحاديث
باكلها كما مر ويحرم عند مالك قال الشبرخيتي لان لام العلة في
قوله لتركبوها وزينة تفيد الحصر عنده انتهى قوله كالنبيذ
يحرم شربه عندنا ويحل شرب قليله عند الحنفية قوله كجلود
السباع يحرم لبسها عند مالك وبعضهم ويحل عند بعض الائمة
قوله كبيع العينة بكسر العين المهملة وسكون المثناة
تحت وهو ان يبيع متاعا بثمن الى اجل ثم بعد ان يقبضه المشتري
يبيعه لبايعه باقل مما اشتراه به وهو حلال عندنا حرام عند
الغير لانه من حيل الربا فان باعه لغير بايعه حل اتفاقا قوله
وفسره احد مرة اي وفسر المشتبه احد مرة اخرى قوله
باختلاط الحلال والحرام كان اختلط طعام حرام كمغصوب بطعام

بطعام حلال

بطعام حلال او نقد حرام بنقد حلال قوله وحكم هذا انه يخرج
قدر الحرام ويأكل الباقي قال شيخنا الشهاب ابن العقيب عليه
الرحمة هذا الاستثناء على قواعدنا معاشر الشافعية لان حكمه عندنا
انه لا يتناول منه شيئا الا للضرورة انتهى واقره شيخنا الشهاب
الخليفي انتهى كلام الشيخ فليراجع قوله فالورع تركها مطلقا اي سوا
كان اكثر ماله الحرام ام لا قوله حرمت معاملته ضعيف قوله ثم
الحصر في الثلاثة صحيح عبارة الشارح الطوخي وقسمة الاشياء الى
حلال وحرام وما بينها قسمة صحيحة لان كل شيء يعرض اما منصوص
على الاذن فيه وهو الحلال البين او على المنع منه وهو الحرام البين او
لا نص فيه لا على هذا ولا على هذا وهو المسكوت عنه وهو المشتبه
مشتبه بناء على الخلاف في ان الاصل في الاشياء الاباحة او الحظر او
بنص فيه عليهما فان علم اخر النصين فالحكم له من حل وحرمة والاول
منسوخ به ويرجع هذا الى الحرام الحلال او الحرام ثم ان لم يعلم اخر
النصين فهو مشتبه ايضا وقد يقع الاشتباه من جهة اخرى وهي
ان تكاليف الشرع اما ان تاتي بالتخيير بين الفعل والترك وهو
الاباحة او باقتضاء الترك لكن الاقتضاء تارة يصرح فيه بالجزم
فيكون ايجابا او حظرا وتارة بعدم الجزم فيكون ندبا او كراهة
وتارة يطلق فلا يصرح فيه بجزم ولا عدمه فيبقى مترددا بين الامرين
الايجاب والندب او الكراهة والحظر فيثبت منه الاشتباه انتهى
قوله ولكونه اي المشتبه قوله الصفات المحرمة بكسر الراء اي التي
هي سبب في تحريمه كالمسكرة والمضرة على ما تقدم قوله ما كان الخلل
فيه كنحو الغصب قوله ومنه اي الحلال صيد احتمل انه صيد
بكسر الصاد المهملة مبنيا للمفعول وانفلت من صائده

صورته ان يصطاد سمكة مثلا ثم يخيل له انه يحتمل ان تلك السمكة
صادها غيره فملكها بالصيد ثم انفلتت منه ودخلت في البحر
فهي باقية على ملك الاول **قوله** وعما احتمل ثوب المعير الخ صورته
انه استعار ثوبا مثلا ليلبسه ثم خيل له ان يكون ذلك المعير مات
وانتقل ذلك الثوب لورثته فالملك فيه حينئذ لهم ولم يقع منهم
اذن له في الاستعمال **قوله** هوس بالتحريك طرف من الجنون
مصباح **قوله** لعدم اعتضاده بشي وبين ثم لو اصطاد فرأى به
علامة تحتمل الا بملكه **قوله** وان الحرام الخ من مدخول علم **قوله**
لما قررناه في نظيره اي مناظره ومقابله وهو الحلال **قوله** فلشبه
اي الحلال المحض والحرام المحض **قوله** بالمعنى الذي قررناه وهو
قوله المتقدم وهو كل ما التبس بواضح الحل والحرمة **قوله** وان كان احدهما
اقوى اي في التحليل والتحريم لصدوره عن دلالة معتبرة في المعنى
اي في ذات الشي المشتبه **قوله** فالحكم له جوابان اي لهذا الاحد
الاقوى **قوله** فلو رمى صيدا فجرحه اي جرحا لا ينتهي به الى حركة
مذبوح بان لا يفضي الى الموت فالا فلا يضر ما ذكر **قوله** فوقع في ماء
او نار بخلاف وقوعه على الارض فانه لا يضر اذ لا يمكن التحرز منه
قوله فسقط منه اي من السطح او الجبل بخلاف ما لو لم يسقط
بل استقر عليه فيحل **قوله** وشركه فيه بتخفيف الرا **قوله** وشك
في قاتله منهما اي من الكلب او من الجرح ووقوعه في نحو ما او
نار الخ **قوله** لان الاصل في الميتة التحريم وقد وجد سبب يحال
عليه الموت فلا يزال بالشك في المبيح ففي هذه الصور التحريم اقوى
تحريم الصيد **قوله** ولو جرح طير الماء الخ عبارة مر في شرحه
فان رمى طيرا على وجه الماء فلم يغمسه السهم فيه ومات حل

والما

والماء له كالارض او في هوا الماء والرامي كذلك حل وان كان الطير
خارج الما ووقع بعد الاصابة فيه حرم هذا كله ما لم ينته في الهوا
الى حركة مذبوح فان وصل اليها حل جزما انتهى بحروفه وعبارة
الشارح في شرح المنهاج فان كان الطير خارجه ثم وقع فيه او
بهوائه والرامي بالبر حرم انتهى بحروفه وهو مخالف لما ذكره هنا في
المسئلة الاولى وما هنا ضعيف وقوله او وهو في مائه على
حذف مضاف اي هوا مائه **قوله** والتمثيل بهذه الخ هذا مقيد
بما اذا كان هناك تعليق محض اما اذا كان في محاورة بان وقع
بين اثنين طاير وارتفع فاختلفا فيه فقال احدهما ان كان
هذا الطاير غرابا فامرأته طالق وقال الآخر ان لم يكن غرابا فامرأته
طالق فلا يقع على كل منهما ولو عند تبين الحال لغلبة الظن انتهى
ابن العقيبة **قوله** لزمه اجتنابها والانفاق عليها الى البيان **قوله**
ثم غاب اي الصيد عنه اي عن الصايد **قوله** منذ قفا اي ركضا
للروح **قوله** حرم اي المذبوح **قوله** وامكن تغيره به اي بالبول
قوله ومسئلة بول الظبية واشباهها معطوف على قوله
كنهاية عدنين **قوله** ومسايل بالنصب عطف على مسايل
الا ولى **قوله** فان تردد اي النظر في الراجح **قوله** كما مر في مسئلتي
الصيد والمعار **قوله** واليد في الدعوى اي فعلنا بالظاهر
وهو اليد والغينا الاصل وهو عدم ملك ذي اليد **قوله**
واخباره اي الثقة **قوله** او عرف عادة اي ويستند الى
سبب عرف عادة **قوله** فلا يجوز استعمالها اي اذا لم يوثق
باجتناب الماء عنها **قوله** وعلى تسليمه فيعفى الخ ظاهره ان المسلم
طهارة اواني الفخار المختلط طينها بالسرجين ولبس كذلكما

بل هي نجسة معفو عنها قوله او ضم اليه ما يعضده او يستند الى سبب
ضم اليه ما يعضده تامل قوله او شرط كان تيقن الطهارة وشك
في ناقضها لم تلزمه الاعادة وكذا الحكم لو وقع ذلك قبل الصلاة قوله ليس
لم يتزلزل لكن لان الظاهر مضى عبادته على الصحة قوله قال الامام وقيل ايم
الراجح تعارضهما تقابلهما اي بان يدل احدهما على ما ينافي ما يدل عليه الآخر
في نفس الامر وقوله على جهة واحدة في الترجيح اي بحيث يستويان
وقوله فان هذا الكلام متناقض اي يلزم عليه ان يقع تناقض في خبر
الشارع قوله بحيث يتحمل الناظر اي المتعارض قوله لا يعلمهن لفظ
رواية البخاري لا يعلمها مساوي وهو ارجح عند اهل العربية لان
الاولى في جمع ما لا يعقل ان يعامل معاملة المؤنث شبرخيتي وقد ان
كلا من كلمة ما وكلمة هن للمؤنث الا ان ما للواحدة وهن للجمع والذي
في التقرير للشيخ خالد ان الاكثر ان يعود ما على الكثرة وهن على جمع
القلة انتهى وعليه فالارجح في الحديث لا يعلمهن لان مشتبهات جمع
قلة فليتامل قوله لخفا النص فيه اي في المذكور وهو المشتبهات
لكونه اي النص قوله وهذا لكثير الخ يعني ما لم يعلمه الكثير لعدم نص
صريح وانما يوخذ من عموم الخ قوله او لاحتمال الامر فيه اي في النص
قوله والنهي اي واحتمال النهي في النص قوله فيكون هو العالم بهذا الحكم
ولهذا قال كثير من الناس اذ مفهومه ان معرفة حكمها ممكن للقليل من
الناس وهم المجتهدون ومن الحق بهم وهو تلويح بشرفهم وتنويه
بفضلهم لعلمهم ما لا يعلمه غيرهم قوله وغيره مبتدا خبره يكون
الامر مشتبها عليه فالشبهات على هذا في حق غير العلما وقد تقع
لهم ايضا حيث لا يظهر ترجيح لاحد الدليلين كما ياتي قوله لان علم كونهن
مشتبهات يستلزم علمهن من هذه الحيثية اي والمشتبهات

بهذا

الاعتبار يعلمهن كل احد فلا يكون التعبير بالكثير صحيحا وعبارة
الشبرخيتي اي لا يعلم حكمهن من التحليل والتحريم والا فالذي يعلم
الشبهة يعلمها من حيث انها مشكلة انتهى قوله من اي القسمين
اي الحلال والحرام قوله واخذ باحدهما من الحل والحرمة قوله
فيصير مثله اي مثل الاحد قوله وقد يكون دليله اي المجتهد
او الشيء المجتهد فيه قوله وما لم يظهر ما معه ترجيح ظرفيه اي وهو
باق على اشتباهه مدة عدم ظهور شي للمجتهد فيه قوله ومثله
اي مثل الباقي على اشتباهه قوله كما مر اي من الادلة والاسباب
والمعاني . حتى وجده بينة ولم يدر هل هو له او لغيره اي
فحكمه الحل والورع تركه قوله محظور اي حرام من جنسه
قوله فتكره مواقعته اي الوقوع فيه قوله والصواب الاول
اي القول بحله مع الكراهة قوله ودليل الحل اي حل المشتبهات
قوله المستوى الطرفين اي تركه وفعله قوله ما دام اي طرفاه
الترك والفعل قوله لا يقال الخ رد اشكال وارد على قوله ان الحلال
الذي استوى طرفاه لا يتصور فيه ورع قوله في مترجح الترك شرعا
بكسر الجيم اسم فاعل مترجح اي في امر ترجح تركه على فعله شرعا
قوله كالقبلة لصائم اي تحرك شهوته المعتمد ان القبلة للصائم
فرضا ان تحركت شهوته بان خاف الانزال او الجماع حرمت وان
لم تحرك شهوته كانت خلاف الاولى وعبارة المنهج وحرم نحو لمس
ان حرك شهوة والا فتركه اولى قوله وتركهم اي النبي الخ واصحابه
التنعم من هذا اي المكروه لخوف مفسدة تترتب عليه انتهى
قوله وعدم القيام بشكره قوله فقالت له سوداء اي امراة
سوداء بالمد وعبارة المسعودي وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم

حين تزوج عقبة بن الحارث ام يحيى بنت ابي اهاب وجاءت
امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
دعها عنك وفي رواية كيف وقد قيل قوله النسوة قد قيل الخ
مقول قوله عليه الصلاة والسلام دعها اي اتركها قوله وليدة ابيها العلامة ص
اي جاريته وعبارة الشيخ عميرة في حاشيته على الجلال المحلي
لفظه اي الحديث اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة
في غلام فقال سعد يا رسول الله ان اخي عتبة عهد الي
انه ابنه فانظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة اخي ولد على
فراش ابي من وليدته فنظر صلى الله عليه وسلم الى شبهه
فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة
الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم
تره قط والامر بالاحتجاب مع حكمه صلى الله عليه وسلم
بانه اخوها ورعا لمكان الشبهة والغلام اسمه عبد الرحمن
وكانت امه يمانية وقد خالف ابو حنيفة فلم يعتبر فراش الامة
وعول على الاستلحاق وحجتنا هذا الحديث واعتذر
بان له بمعنى انه عبده قوله احتجبي الخ من قوله صلى الله عليه
وسلم قوله للاجماع على ان شهادة امرأة واحدة غير كافية في
مثل ذلك بل لا بد في ذلك من اربع نسوة او رجل وامرأتين
او رجلين قوله والثاني اي الافتاء الثاني كذلك اي تحرز
عن الشبهة وحث على الاحوط قوله فاسرها مبتدأ خبره
بحر احتياط قوله وهذا اي الافتاء موذن اي مشعر بانه الخ
قوله ودال عطف على موذن اي ودليل على انه ينبغي للمفتي
اي يجب عليه ان يفتي بالاشتباه ويندب له ان لم يقو

الاشتباه

الاشتباه انتهى شيخنا الحلبي قوله وان علم اي ذلك المفتي
حكمها قوله بما من تصويبه اي في قول الشارح قال الزركشي
والصواب الاول قوله لخبر فلا ينصرف الخ عبارة ذكر بالخبر مسلم
اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء
ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
انتهى وقوله من المسجد اي الصلاة فهو من اطلاق اسم المحل
على الحال فيه كما في قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل
مسجد قوله وما احتملها سندا قوله الاحسن التنزه عنه
خبر قوله كما تنزه عنه صلى الله عليه وسلم عن تمرة ساقطة
في بيته لاحتمال كونها من الصدقة وهي سواء كانت فرضا
او تطوعا حرام عليه قال الشيخ على الحلبي الشافعي والراجح
من مذهبنا حرمة الصدقتين عليه صلى الله عليه وسلم
وحرمة صدقة الفرض دون النفل على اله قوله لتعارض
سببيهما اي الحل والحرمة وقوله وتنازع دليليهما عطف
تفسير قوله وان الاولى وتقرر ان الاولى الخ قوله على احد
التقديرين اي تقدير كونه حلالا او تقدير كونه حراما
واحدهما المراد هنا كونه حراما اي يقع في الحرام على كون
ذلك المشتبه حراما قوله وعلم عطف على تقرر قوله
متقيها والواقع فيها الخ بدل من ثلاثة في قوله وعلى
ثلاثة اقسام قوله اقتصر جواب اذا على ما في بعض النسخ
وجواب لما على ما في بعض اخر قوله اتقى اصله اوتقى لانه
من وقى وقاية فقلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء
قوله وما يجر اليها اي الى الاثام وهو المشتبهات وعبر

عنها بعضهم بقوله هي امتثال الاوامر واجتناب النواهي قال
مرزوق انها ثلاثة التوقي عن العذاب المخلد ثم عن كل
موثم ثم عما يشغل السر عن الحق ومن الاول كلمة التقوى
ومن الثانية ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا ومن الثالثة
حق تقاته انتهى قوله ونحوه اي نحو ما بالسعة قوله براه
احدهما اي الدين فقط او العرض فقط قوله الشبهات
الاختلاف في لفظها من الرواة نظير التي قبلها فعند
البخاري في رواية المشبهات بالميم وتشديد الموحدة
وفي رواية الاصيلي وابن عساكر المشتبهات بالميم والمثناة
الفوقية بعد الشين الساكنة وعند مسلم وكذا البخاري
في رواية الاسماعيلي الشبهات باسقاط الميم مع ضم الشين
والباء جمع مشبهة بمعنى مشتبهة انتهى م قوله اذ هي
المشتبهات بعينها تعليل لكونه من وضع الظاهر موضع
المضمر قوله فقد هي محذوفة من نسخة تريب على ابن
العطار قوله بالهمزة بوزن استفعل من البراءة قوله
اي طلب البراة فالسين للطلب والمراد به التحصيل ولذا
قال وحصلها له فهو عطف تفسير وقال م اي بالغ في براة
دينه عما يشينه فيه وعرضه كذلك لان السين هنا
للمبالغة قال الكشاف في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف
واستعفف ابلغ من عف كانه طالب زيادة ولم ينبه لهذه
الدقيقة من تكلم من الشراح كالشيخ الطوفي والهيتمي
وغيرهما اذ معنى الاستبرا هنا طلب البراة وذلك لان من
عرف باجتناب الشبهات لم يسلم بقول من يطعن فيه

انتهى

انتهى بالحرف وتامل تعليله قوله بما يشينه ويعيبه من شان
وعاب فاول كل مفتوح قوله فهو اي العرض هنا الحسب الخ قوله
وفسره اي العرض بعضهم وهو ابن الاثير في النهاية بما يعمهما اي
الحسب والنفس قوله او ذلك موضع المدح والذم اما في
نفسه او سلفه او اهله اي ذ وجنه قوله وحينئذ يسلم من
العذاب الخ عطف على قوله في الحديث فقد استبرأ لدينه
وعرضه قوله على كل تقدير اي سوا فسر العرض بالحسب
او بالنفس او بما يعمهما وهو موضع المدح والذم من
الانسان قوله فلا يامن من اساة الظن به وفي روايته فلا
يلومن من اسا الظن به قوله لمن راياه اي الرجلين راياه مع
امراة وهي زوجته صفيه رض قوله فهرولا اي اسرعا
في المشي قوله على رسلكما انها صفيه فقوله صلى الله عليه وسلم
قوله خوفا عليهما من ان يظنا به شيئا فيهلكا قوله فقالا
سبحان الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى
الدم وقد خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا او شيئا قوله
لما اشار الى ذلك اي لبعد وقوع ذلك منهما جدا بقولهما سبحان
الله كما مر وفي بعض الروايات سبحان الله او يظن بك فلك
قوله وفي عطف العرض على الدين دليل على ان طلب براءته
مطلوب ممدوح كطلب براة الدين ومن ثم ورد ما وقي به
العرض فهو صدقة قال الشاعر

صن العرض وابذل كل مال ملكته • فان ابتذال المال للعرض اصون
ولا تنطقن منك اللسان بسوأة • فعندك عورات وللناس السن
وعينك ان ابدت اليك معايبا • لقوم فقل يا عين للناس اعين

وانشار في الحديث بذكر الدين الى ما يتعلق بالحق و بذكر العرض
الى ما يتعلق بالخلق او ذلك اشارة الى الشرع وهذا اشارة
الى المروة ذكره الكرماني **قوله** وعلى طلب نزاهته اي ودليل
على طلب الخ اي يطلب من الشخص ان يتنزه عن ما هو يشبهه
عند الناس وان لم يكن شبهة عنده بل كان حلالا محضا
فتامل **قوله** ولو امره احد ابويه باخذ او اكل شبهة الخ قال
في المشكاة والذي يتجه ان الشبهة ان خفيت ولم يكن على
الولد في ذلك ضرر بوجه وكان ان لم يفعل ذلك تاذى الوالد
اذى ليس بالهين جاز والا فلا شوبري **قوله** وانزل استعمال
ما اتهم وترك استعمال الخ **قوله** الغى جواب قوله فان كان حيث
الخ لم يحد توهم وتقدير **قوله** هوس في الصحاح الهوس بالتحريك
طرف من الجنون **قوله** فتورع نظر اليه وانما لم يتورع صلى الله عليه
وسلم عن اكل لحم بريرة لفقد الشبهة اذ هو لها صدقة وله هدية
كما قال في حديثها وبفرض تسليم الشبهة والمصطفى كان
مشرعا فتارة يترك الشي تورعا ليلا تنهمك الناس في
الشبهات وتارة يفعله توسعا ليلا يحرج على الناس بضيق
مجال الشبهات ثم **قوله** لانه ملحق بالقسم الاول والفرق بينه
وبين الاول ان الاول لا مستند له اصلا وهذا له مستند
لكنه ضعيف جدا **قوله** فاندفع قوله اي قول بعضهم **قوله**
اراد هذا النوع اي ما نكافا سببا وهذا من كلام البعض
المندفع فائدة سقطا في الحلال الصرف وهو الذي لم يخالطه
شبهة من جملة الدين لم يتسلط الارض على جسمهم انتهى هو
شبرخيتي **قوله** ومن وقع في الشبهات فيه ايضا ما مر من

اختلاف

اختلاف الرواة وقع في الحرام اي سقط قال التوربشتي
الوقوع في الشي السقوط فيه وكل سقوط شديد يعبر عنه بذلك
وانما قال وقع دون يقع تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من
اتبع نفسه هواها فقد هلك قال الاشرف وقال هنا
وقع ولم يقل يوشك ان يقع على وزان قوله يوشك ان يرتع
تحقيقا للوقوع قال الطيبي وسره ان حمى الاملاك حدود
محسوسة يدركها كل ذي بصر فلا يجوز ان لا يقع فيه اللهم
الا ان تغلب الدابة الجموح واما حمى ملك الاملاك وهي محارمه
فمعقول صرف لا يدركه الا الالباب ذوي الابصار كما قال
عليه الصلاة والسلام لا يعلمهن كثير من الناس فمن اطن
اخذهم ان يرتع حول الحمى يقع في الشبهات فاذا هو في وسط
محارمه لهذا ورد النهي في التنزيل عن قربانها في قوله
تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها لان قربانها هو
الوقوع فيها متساوي وما ذكره من نكتة الفرق بين التعبيرين
مبني على ان معنى وقع في الحرام انه يقع فيه لا محالة لان
الصغيرة تجر الى الكبيرة والا كانت النكتة التفنن والله اعلم
قوله وقع في الحرام يحتمل ثلاث معان احدها من اكثر
من تعاطي الشبهات كان بصدد الوقوع في الحرام فتارة
يقع فيه وتارة لا والثاني انه يصادف الحرام وهو لا يشعر
به والثالث انه يعتاد التساهل ويتمرن عليه ويتجسر
على شبهة ثم اخرى **قوله** اغلظ منها وهكذا حتى يقع
في الحرام عمدا اوسن ثم قيل الصغيرة تجر للكبيرة وهي
تجر للكفر الخ واخذها من الشارح يحتاج لتامل يدري

الكفر اي تسوق اليه قوله المويه نعت لقول السلف قوله
ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط الكبائر وقال
صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة
فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده اي يتدرج منهما
الى نصاب السرقة فتقطع يده بشهادة قوله تعالى
وقتلهم الانبيا بغير حق ذلك بما عصوا اي تدرجوا بالمعاصي
الى قتلهم قوله كالراعي لفظ رواية البخاري كراع يرعى وما
اورده المولف من ثبوت جواب الشرط يعني قوله يوقع
وقع في الحرام هو رواية مسلم واما في رواية البخاري فمحذوف
حيث قال ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول
الحمى يوشك ان يواقعه قال الحافظ ابن حجر اخذا من
كلام الكرماني هكذا في جميع نسخ البخاري محذوف
جواب الشرط ان اعربت من شرطية وقد ثبت المحذوف
في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ البخاري ويمكن اعراب
من في سياق البخاري موصولة فلا يكون فيه حذف
والتقدير والذي وقع في الشبهات مثل راع يرعى قال
والاول اولى لثبوت المحذوف في مسلم وقوله كراع
جملة مستانفة وردت على طريقة التمثيل للتنبيه
بالشاهد على الغايب وما ذكره الشبرخيتي في شرحه
من انه تشبيه بليغ ليس بصحيح لانه ما حذفت فيه الاداة
قوله والعامة نعمة فعيلة بمعنى مفعول اي مرعية محفوظة اي صح
للسلطان لانه حافظها قوله يرعى حول الحمى اي يرعى ما يشبه
جانب الحمى فشبه المكلف بالراعي والنفس البهيمية بالانعام
والشبهات

وقف لله تعالى على طلبة العلم بجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة
والشبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول الشبهات
بالرتع حول الحمى فيكون تشبيها بليغا باعتبار طرفيه وتمثيلا
باعتبار وجهه كذا قرره شيخنا رحمه الله ومراده
بالتمثيل التشبيه المركب بدون الاستعارة فلا ينافي ذكر
الاداة قوله الحمى بكسر الحاء وفتح الميم المخففة قوله اي
محمي فاطلق المصدر على اسم المفعول كذا قيل وفيه نظر لان
المصدر حمى يحمي حماية وحينئذ فهو اسم مصدر شبرخيتي
وقال العيني الحمى اسم للشي المحمي فهو اسم عين لا مصدر قوله
وهو المحظور على غير مالكه بان يمنع الامام او نائبه من
رعي مكان لاجل مواشي الصدقة او خيل المجاهدين قوله
على غير مالكه لعل المراد على غير مستحقه قوله فيه وفي
ما ضبطه فقال رتع يرتع كمنع يمنع قوله واصله اي
الرتع الاقامة الخ قوله نرتع ونلعب اي نتنعم ونلهو ومن قرا
نرتع بضم النون وكسر التاء معناه نرتع ابلنا انتهى شبرخيتي
قوله لا ينبغي قربه حماها فيه ان المحارم نفس الحمى
الا ان تجعل الاضافة بيانية اي حمى هو هي بناء على
جوازها في الشعر تامل قوله لغلبة الوقوع فيها اجنبية
اي حين القرب منها قوله حتى يسلم ورطتها قال في
الصحاح الورطة الهلاك قوله لانه يجر الى المفسدة
كقليل المسكر محرم لئلا يتدرج منه الى الكثير المحرم وقبلة
الصايم بمن تخاف والخلوة بالاجنبية لئلا يتدرج منها الى
الوطي المحرم المفسد للصوم واخذ منه بعضهم حرمة استمتاع الرجل
بظاهر حلقة دبر حليلته لما فيه من التوصل للايلاج المحرم

لكن الاصح عند الشافعية حله نعم الورع تركه مناوي قوله
الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام او اسئلها وقد ناوعني قوله
كالواقعة بعد اذا ابي المجابية قوله والقصد به اي بحرف
الاستفتاح قوله وان لكل ملك الخ اي الا ان الامر كما تقدم
وان لكل ملك حمي واشار به الي ان الواو التي بعد الا عاطفة
علي مقدر وصرح به م د في شرحه قوله لكل ملك بكسر اللام
قوله وان حمي الله محارمه كذا في رواية المستملي وزاد
غيره في روايته في ارضه بعد الجلالة وفي رواية فروة ابي مه
معاصيه ووقع في رواية الطبراني فان حمي الله في الارض
حلاله وحرامه فزاد الحلال ومعناه كما قال الحافظ العراقي
انه حد الحلال حدا فلا اشكال فيه كما توهم انتهى م قوله
محارمه جمع محرم والمراد فعل المنهي المحرم او ترك المامور
الواجب ولهذا اجاني رواية الي ابي فروة التعبير بالمعاصي
بدل المحارم وهذا لكل محرم حمي يحيط به فغيره بان يتدرج منه
اليه كما بين سرة الحائض وركبتها والخلوة باجنبية حرما
لكونهما يتدرج منهما الي الوطي المحرم المفسد للصوم وقبيل الحمي
ليس محظورا في نفسه فاما حوم لئلا يتدرج منه الي
الكثير المحذور انتهي مناوي قوله واغيرها كالعقل قوله
كل شئ براي سواقلنا المحارم المنهيات او هي ترك المامورات
قوله وهي عطف تفسير علي خفي قوله علي السعي في صلاح
القلب وحمايته من الفساد الخ واعلم انه اعقب التمثيل
المتقدم بقوله الا وان في الجسد الخ وان لم يكن له تعلق بما قبله
من حيث الظاهر لكنه بيان لما هو المقصود لمن تناول الحلال

واجتناب

واجتناب الحرام والشبهات وهو طهارة القلب عن كدورة
اسباب الحرمان والمنع والحجب الحاصلة من الخواص المضرة
المودعة في الاشياء التي هي منبع الحرمة وشبهتها انتهى م قوله
مضغة بالنصب اسم ان مؤخرا قوله هي قدر ما يمضغ اي
قطعة من اللحم قدر ما يمضغ في الفم سميت به لصغرها الا ان المراد
تصغير القلب بالنسبة الي بقية الاعضاء مع ان صلاح الجسد
وفساده بالنسبة الي بقية الاعضاء تابعان له وقال الطيبي
سماه مضغة لان فيها معنى التحقير تفخيما لشانها نحو قولهم
المرء باصغريه قالت المبدا اني يعني القلب واللسان وقيل
لهما الاصغران ذهابا الي انهما اكبر ما في الانسان معنى وفضلا
والجالب لما يعني التيام كانه قال المرء يقوم معاشه بهما
ويكمل بهما قال زهير
لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق الا صورة اللحم والدم
انتهى مناوي قوله لما اذا صار الي الصلاح له سجية الخ اي
صفة لازمة كشرف ونحوه قوله وكذا يقال في فسدا ي
هو بفتح السين وضمها والفتح اشهر وعبارة مناعلي بفتح السين
وبضم والاول هو الرواية علي ما صرح به الكازروني
وصلاحها اي تلك المضغة بصلاح المعنى القائم بها من الايمان
والعلم والعرفان قوله شق قلبه الكريم اربع مرات وقد نظم
ذلك سيدي علي الاجهوري فقال
وشق صدر المصطفى وهو في دار بني سعد بلا مريه
كشقه وهو ابن عشر وفي ليلة معراج والمبعثه
قوله ومن هذا اخذ البلقيني انه افضل من الكوثر ولهذا قال

بعضهم • وافضل المياه ماء قد نبع • من بين اصابع النبي المتبع •
يليه ماء زمزم فالكوثر • فنيل مصر ثم باقي الانهر •
قوله والافعال الاختيارية باعتبار كونه مبدأ لها كما مر قوله ومن
ثم لم يكن بين تبعيتها اي الحواس له اي القلب وتاثره اي القلب
اي الحواس تناف الا ترى ان الانسان اولا ينظر ثم يتاثر القلب •
كما قيل رب نظرة قادت للقلب الف حسرة قال بعضهم •
كل الحوادث مبداها من النظر • ومعظم النار من مستصغر الشرر
والمرء ما دام ذا عين يقلبها • في اعين العين موقوف على الخطر
كم نظرة فعلت في القلب صاحبها • فعل السهام بلا قوس ولا وتر
يسر مقلته ما ضر مهجته • لا مرحبا بسرور عاد بالضرر
فهذا يدل على ان الجارحة تفسد القلب قوله وانما المدرك هو
اي القلب من ورائها اي الحواس قوله وراى هذا القبيل قوله
تدل على انها اي الحواس قوله فالذي به صلاحه علوم الخ اي ثلاثة
امور علوم واعمال واحوال قوله مع العلم باحكامه اي الله تعالى
ومراده منها اي من تلك الاحكام قوله من خواطرها الخ
بيان لمساعي القلوب قوله وهي تخليه اي التخلص او القلب قوله
قيل ومما يصلحه تدبر القرآن الخ ونظمها بعضهم فقال •
دواء قلبك خمس عند قسوته • فدم عليها تفز بالخير والظفر •
خلاء بطن وقرآن تدبره • كذا تضرع باك ساعة السحر •
كذا قيامك جنح الليل اوسطه • وان تجالس اهل الخير والخبر •
وزاد بعضهم العزلة والصمت وترك الخوض في اعراض الناس
قوله الاعظم بالرفع صفة راس قوله صقل قلبه اي ازال صداه
وهو اي سواد القلب الحاصل من الذنب الران الذي ذكره

الله

الله تعالى في كتابه الخ قوله بتثليث اوله راجع لقلب النخلة فقط
ويدل عليه عبارة المختار حيث قال وقلب النخلة بفتح القاف
وضمها وكسرها لبها انتهى وسيذكر الشارح ما يجري من
التثليث في المضغة رابعها فتامل قوله وهذه رابع وبين
مصدر قوله وسمي به تلك المضغة السابقة وهو مضغة في
الفؤاد معلقة بالنياط فهو اخص من الفؤاد كما قال الواحدي
وقال البدر الزركشي والاحسن قول غيره الفؤاد غشاء القلب
والقلب حبته وسويداه ويؤيد الفرق قوله صلى الله عليه
وسلم الين قلوبا وارق افئدة وفي الصحاح انهما مترادفان
القلب يعبر عنه بالفؤاد وسياق الكلام في الفؤاد الخ ويعبر
عنه بالصدر كما في قوله تعالى الم نشرح لك صدرك ويعبر عنه
بالثياب كما في قوله تعالى وثيابك فطهر اي قلبك على احد
التفاسير وقول الشاعر فشككت بالرمح الطويل ثيابه
اي قلبه وقد يطلق القلب على العقل مبالغة من اطلاق اسم المحل
على الحال كما في قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب
الى اخر ما ذكره الشارح قوله لسرعة الخواطر فيه او لانه خالص
ما في البدن وخالص كل شيء قلبه كما قدمه او لانه وضع في الجسد
مقلوبا قوله كما قيل الخ وقيل ايضا قد سمي القلب قلبا من تقلبه •
فاحذر على القلب من قلب وتحويل • قوله وبين اصله
المثلث القاف كما عرفت قوله فانه ليس بين القلب والمقلب الخ القلب
الاول المراد به المضغة والقلب الثاني المراد به المصدر ومعناه
التحول وقوله الا التفخيم المراد به التعظيم اي فان الاول معظم
بتعظيم الله له بخلاف الثاني في هذا ما ظهر ومن ظهر له خلاف هذا

فالاجر له في الحاقه بهذا المحل قوله رواه البخاري اي في كتاب
الايمان والبيع ومسلم في البيع مساوي قوله اذ منها اي من فوايده
الكثيرة قوله والاخذ بالورع اي وعلي الاخذ بالورع قوله وانه للورع
الخ ومنها انه لا ورع الخ قوله وسد الذرايع اي ومنها سد الذرايع
وتعظيم القلب والسعي فيما يصلحه الخ اي ومنها ان يسعي الانسان
بحضر فيما يصلحه ويفسده قوله وان العقوبة من جنس
الجناية انظر من اين يوخذ هذا من الحديث قوله وانها اي
الاعمال البدنية لا تصلح الا به اي بالقلب قوله وغير ذلك اي ومنها
قوله وانه احد الاحاديث التي عطف علي عظم المجرور يعلي المتعلقة
بأجمع اي واجمع العلماء ايضا علي انه احد الاحاديث الخ قوله وجد
جملة ماضوية معطوفة علي جملة بنيه دفا علها ضمير المصطفي
صلي الله عليه وسلم وكذلك اوضح وبين قوله لانه بني مبني
للمجهول ونايب فاعله الحلال وقسماه عطف عليه يعني بهما
الحرام والمشتبه قوله مع ما يتعلق بها اي بالثلاثة
وصلاح القلب اي وبين فيه صلاح القلب والله اعلم

الحديث السابع

قوله ابن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وسادي قوله ابن سويد
بضم السين المهملة وسكون الواو انتهي شيخنا القاضي قوله
ابن جذيمة بالجيم والذال المعجمة مصغرا قوله ابن دراع بفتح
الدال المهملة وتشديد الراء وبالعين المهملة انتهي شيخنا القاضي
قوله ابن الداري بعض النسخ ابن عبد الدار قوله نسبة الي
جده كما ذكرناه ويقال نسبة الي موضع يقال له دارين
والخطابي نسبة لخطابة احد اجداده ايضا فيقال له الخطابي
والداري

والداري والديري قوله وكان يتعبد فيه قبل اسلامه حين كان
نصرانيا قوله وذكر للنبي صلي الله عليه وسلم قصة الجساسة
والدجال الخ قال الشنشوري في شرحه بعد ان تكلم علي هذا
الحديث ما نصه وحديث الجساسة الذي مرت الاشارة اليه
رواه مسلم ايضا وفيه ان النبي صلي الله عليه وسلم نادي الصلاة
جامعة فلما جمع الناس وقضي رسول الله صلي الله عليه وسلم
صلاته جلس علي المنبر وهو يضحك فقال ليلزم كل انسان
مصلاه ثم قال اتدرون لما جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم
قال والله اني ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة ولكن جمعتكم ان تميما
الداري كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا
وافق الذي كنت احدثكم به عن المسيح الدجال فحدثني انه
ركب في سفينة بحرية اي كبيرة احترازا عن النهرية لصغرها
مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرا في
البحر ثم ارفأوا بالهمز الي جزيرة في البحر اي امجلوا اليها حيث
مغرب الشمس فجلسوا الي اقرب السفينة بضم الراء وهي
سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنيبة يتصرف فيها
ركاب السفينة لقضاء حوائجهم والجمع قوارب والواحدة
قارب بكسر الراء وفتحها وجاء هنا اقرب وهو صحيح لكنه
خلاف القياس وقيل المراد باقرب السفينة اخرها فدخلوا
الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب غليظ الشعر كبيرة كثيرة الشعر
لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت
قالت انا الجساسة بفتح الجيم وتشديد السين المهملة الاولي
سميت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال قالوا وما الجساسة

قالت ايها القوم انطلقوا الي هذا الرجل في الدير فاذا فيه اعظم
انسان رايناه خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الي عنقه ما بين
ركبتيه الي كعبيه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم
علي خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا
في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم اي هاج وجاوز
حده المعتاد فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الي جزيرتك هذه
فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهلب
كثيرة الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا
ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت
اعمدوا الي هذا الرجل في الدير فانه الي خبركم بالاشواق فاقبلنا
اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن منها ان تكون شيطانة
فقال اخبروني عن نخل بيسان بيا موحدة بعدها يا مثناة
من تحت ساكنة قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسالكم
عن نخلها هل تثمر قلنا نعم قال اما انها يوشك اي يقرب ان لا
تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شانها
تستخبر قال هل فيها ما قالوا هي كثيرة الما قال ان ماها
يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاي معجومة
ثم غين معجمة مفتوحة ثم را وهي عين بالجانب القبلي من
الشام من ارض البلقا قيل هو اسم لها وقيل اسم امراة نسبت
اليها قالوا اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل
تزرع اهلها بما العين قلنا له نعم هي كثيرة الما واهلها يزرعون
من مايها قال اخبروني عن نبي الاميين جمع امي وهو الذي
لا يكتب ولا يحسب ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل

بيثرب

بيثرب اسم المدينة قبل النهي عنه وتسميتها طيبة قال افقاتله
العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر علي من
يليه من العرب فاطاعوه قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال
اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه واني مخبركم عني انا المسيح
سمي بذلك لانه يمسح الارض في مدة يسيرة وانه اوشك
ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة ويقال
لها طابة فهما محرمتان علي اي ممنوع من دخولهما كلتاهما
كلما اردت ان ادخل واحدة او واحدا منهما استقبلني ملك
بيده السيف صلتا بفتح الصاد وضمها اي مسلولا يصدني
عنها وان علي كل نقب بفتح النون علي المشهور وحكي القاضي
عياض ضمها وهو مثل الثقب وقيل هو الطريق في الجبل
وقال الاخفش انقاب المدينة طرقها وفجاجها منها علي
رواية التانيث اي رواية واحدة بالتانيث فلذا منها
روايتان واحدة او واحدا ملايكة يحرسونها قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم وطعن بمخصرته في المنبر هذه
طيبة هذه طيبة يعني المدينة الا هل كنت حدثتكم قالوا نعم
انتهي ما ذكرناه عنه انتهي ما ذكرناه عنه ومن بيان غريبه
انتهي وفي القاموس الجساسة دابة تكون في الجزاير تجسس
الاخبار فتاتي بها الدجال قوله فحدث النبي صلي الله عليه
وسلم بالرفع فاعل حدث قوله بذلك اي بما قصه عليه تميم
الداري قوله اذ لم يقع نظيره لغيره اي لم يرو النبي عن
صحابي غير تميم الداري ورواية النبي عليه السلام

من رواية الاكابر عن الاصاغر قوله واول من قص اي اول
من وعظ الناس بذكر قصص الماضين ومآثرهم وسيرهم
وفي بعض النسخ قضى بالضاد المعجمة والياس القضا قوله
فلسطين بفتح الفاء وكسرها قوله اقطعه بها قرية اي اعطاه
خراجها قوله يختم القران في ركعة عبارة التقصا اي يختم
القران في كل ركعة قوله وهو صاحب الجام اي الجام اناس
فضة منقوش بالذهب وكان وزنه ثلاثمائة مثقال
من فضة قال البيضاوي في تفسيره عند قوله تعالى
فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما ما نصه روي
ان تميما الداري وعدي بن بدا خرجا الى الشام بالتجارة
وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص
وكان مسلما فلما قدموا الشام مرض بديل فدون ما معه
في صحيفة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما بها واوصى اليهما
بان يدفعا متاعه الى اهله ومات ففتشاه واخذا منه
اناء من فضة فيه ثلاثمائة مثقال اي من فضة منقوشا
بالذهب فغيباه فاصاب اهله الصحيفة وطالبوهما بالاناء
فجحدا فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت يا ايها
الذين امنوا الاية فحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة
العصر عند المنبر وخلا سبيلهما ثم وجد الاناء في ايديهما
فاتوهما بنو سهم في ذلك فقالا قد اشتريناه منه ولكن لم
يكن لنا عليه بينة فكرهنا ان نقر به فرفعوهما الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر فقام عمرو بن
العاص والمطلب ابن ابي رفاعة السهميان وحلفا ولعل

تخصيص

تخصيص العدد لخصوص الواقعة انتهى قوله فالحصر مجازي اي
الحصر المفهوم من تعريف طرفي الجملة وهما الدين والنصيحة
وهو من حصر المبتدا في خبره اي الدين منحصر في النصيحة
مجازي ابناء على يعني انه لما اريد المبالغة في النصيحة
جعلت كل الدين وان كان الدين مشتملا على خصال كثيرة
غير النصيحة وقوله بل حقيقي اضراب ابطالي اي بل الحصر حقيقي
نحو الله ربنا ومحمد نبينا وعالم اذا لم يكن عالم غيره وقد علمت
ان الحصر تارة يكون حقيقيا وتارة يكون مجازيا كما انه
تارة يكون مطلقا وتارة يكون مخصوصا فالاول نحو انما
الله اله واحد والثاني نحو قوله تعالى انما انت منذر
اي بالنسبة لمن لا يؤمن والا فصفاته صلى الله عليه وسلم
لا تخص من البشارة والشجاعة وغير ذلك قوله وقيل
الاول اي النصيحة اسم مصدر قوله شبهوا الخ فهو
استعارة تصريحية اصلية بناء على ان مذهب السعد
من انه لا يضر الجمع بين الطرفين كما في الحديث قوله
والنصاح الخيط بنون مكسورة فصاد مخففة فحاء مهملة
بينهما الف بوزن كتاب وفي القاموس النصاح ككتاب الخيط
والسلك قوله وابتغاء مصلحته اي المنصوح قوله
ونصحت له افصح من نصحته ولهذا عديت النصيحة
في الحديث باللام كذا قيل ورد بان اللام في الحديث
ليست متعلقة بالنصيحة بل بالاستقرار المحذوف
الواقع خبرا فتامل قوله ودلت هذه الجملة يعني قوله
الدين النصيحة قوله معشر السامعين منصوب على

الاختصاص قوله فيه اشارة الخ اي في عدم بيان النبي صلى
الله عليه وسلم من تكون له النصيحة من اول وهلة اي قبل
سؤالهم قوله فيكون اوقع في نفسه الخ اي لان الحاصل بعد الطلب
اعز من المنساق بلا تعب قوله يعني الايمان به الخ اي ان معنى
النصيحة لله عز وجل الايمان به الخ قوله وترك الالحاد في
صفاته بان لا يدخل في صفاته ما ليس منها ولا في اسمائه
ما لم يرد به توقيف وان صح معناه كالحاضر ولا تنسب اليه
برايك فتعتقده على خلاف ما هو عليه فانه غش والاشياء
كلها خلاف الباري تعالى وعلا لانها محدثة وهو قديم وهي هالكة
وهو عليم وعاجزة وهو قدير وعبيد وهو رب وفقير
وهو غني ومحتاجة الى مكان وهو غير محتاج اليه وكل ما
خطر ببالك فالله بخلاف ذلك فمن شبهه بشيء من خلقه فقد
ادخل الغش في صفاته ولم ينصح له ومن اضاف شيئا الى
المخلوقات مما هو عليها فقد غشها انتهى م وعبارة الصحاح
الحد في دين الله اي حاد عنه وعدل والحد الرجل اي ظلم في
الحرم انتهى قوله مساخطه جمع مسخط اسم مفعول اي جميع
ما يسخطه ولا يرضاه ويجوز ان يكون جمع اسم فاعل اي جميع
ما يسخطه تعالى اي لا يرضاه سبحانه انتهى شوبري قوله
والاخلاص فيه وروى الثوري عن علي قال قال الحواريون لعيسى
يا روح الله من الناصح لله قال الذي يقدم حق الله على حق الخلق
مناوي قوله عز وجل ساقط من نسخة قرئت على تلميذ المصنف قوله
عن كل نقص الخ متعلق بجل قوله ليس حينئذ الخ صفة لوصف وقوله
اتصافه وغايته اي اقصى الكمال المطلق وغايته قوله فهو تعالى غني

عن

عن نصح الناصحين قال الله تعالى والله الغني وانتم الفقراء قوله ثم
النصيحة الخ يعني انها قسمان واجبة وهي فعل الواجبات واجتناب
المحرمات ومندوبة وهي فعل النوافل وترك المكروهات قوله
وكتابه هذه اللفظة مما انفرد بروايتها مسلم فان البخاري لم
يذكرها فيما علقه كما يأتي قوله مفرد مضاف فيعم الخ عبارة
التفتازاني والمراد بالكتاب القرآن لان الايمان به يتضمن الايمان
بجميع الكتب السماوية او المراد جميع الكتب السماوية اذ الجنس
المضاف يفيد العموم كما تقرر في الاصول على ان صاحب
المفتاح صرح بان استغراق المفرد اشمل من استغراق
الجمع ولذا قال ابن عباس الكتاب اكثر من الكتب لكنا ولو وحد
ان الجنس بخلاف الكتب لكن حقق بعض الافاضل ان الجمع
المحلى بالالف واللام يشمل كل فرد فرد مثل المفرد ووقوعه في جواب
من على سبيل التغليب او الاستعارة بالكناية اي حيث
شبه بالعاقل كما في قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق
قوله يعني ان يؤمن الخ اي ان النصيحة لكتبه تعالى معناها
ان يؤمن العبد بانه الخ قوله ويذب من باب قتل اي يدفع
كما في المصباح قوله مع التنزيه كما يوهمه ظاهره اي ظاهر
متشابه القرآن كالوجه واليد والاستواء على العرش قوله ما دام
لم يجمع فيه الان اي الان التفسير من نحو وصرف ومعان
وبيان ومعرفة ناسخ ومنسوخ وعموم وخصوص ومنطوق
ومفهوم ومنصوص وغير ذلك قوله ولرسوله المراد به محمد
صلى الله عليه وسلم او الجنس ليشمل الملك ايضا اذ هم رسل الى
الانبياء كما قال تعالى الملائكة رسلا تفتازاني قوله واستعارة

علومها اي الاقتباس من نور علومها **قوله** والتلطف في تعليمها
اي للناس **قوله** ظاهرا وباطنا تتشبه لسرا وعلنا علي اللف والنشر
المشوش **قوله** يعني طاعتهم فيما يوافق الحق اي امتثال
امرهم فيما يوافق الحق **قوله** واداء الصدقة اي الزكاة اليهم
ان طلبوها اي سوا عادلين ام جايرين حتي طلبوها وجب دفعها
اليهم ولقد انكانت عن مال الظاهر وهو النعم فالنبات والمعدن
واما الاموال الباطنة وهي النقد والعرض والركاز فليس
للامام طلب زكاتها الا اذا علم ان المالك لا يزكي عليه ان يقول له
ادها والا ادفعها الي والحق بزكاة المال الباطن زكاة الفطر
قوله او كانوا عادلين اي او لم يطلبوها وكانوا عادلين فان الافضل
اعطاوها اليهم سوا كانت عن الاموال الظاهرة او كانت عن
الاموال الباطنة بخلاف الولاة الجايرين **قوله** وترك الخروج
عليهم وان جاروا قال في شرح مسلم بحرام الخروج علي الامام
الجاير اجماعا اي ويجاب عن خروج الحسين رضي الله عنه علي
يزيد بن معاوية وسعد بن عمرو بن العاص علي عبد الملك
ونحوهما بان المراد اجماع الطبقة المتاخرة من التابعين فمن
بعدهم زيادي في حاشيته علي المنهج وفرق بعضهم بين من
تغلب علي الامامة فيجوز الخروج عليه اذا جار وظلم وبين من
عقدت له الامامة فلا يجوز شرح المنهاج للخطيب **قوله**
وتنبيههم له اي للصلاح **قوله** واعلامهم بما غفلوا عنه ولهذا
قال اولم يبلغهم الخ باو وكذا في النسخ الصحاح **قوله** من حقوق
المسلمين بيان لما **قوله** وعدم اغراءهم عبارة المص وان لا يطروا
بالثنا الخ وعبارة المناوي وعدم تغريرهم بالثنا الخ **قوله**

والعلما

والعلما بالرفع عطف علي قوله الخلفا يعني ان ايمة المسلمين هم
الخلفا ونوابهم والعلما والنصيحة للخلفا ونوابهم يعني طاعتهم
والنصيحة للعلما يعني قبول ما رووه الخ قال بعض الكاملين
ولست اعني بالعلما من تزيا بزيهم وادعي العلم واكل الدنيا
بالدين فان نصحهم نصح عامة المسلمين ان لم يستحلوا انتهي مناوي
قوله والوفا بالجر عطفا علي قبول وقوله من الحقوق بيان لما
يجب **قوله** وعامتهم وهم من عدا من مر اي من غير الخلفا ونوابهم
والعلما قال المناوي فبدا او لا بالله لان الدين له حقيقة
وثني بكتابه الصادع ببيان احكامه المعجز ببديع نظامه
وثلث بما يتلوا كلامه في الرتبة وهو رسوله الهادي الي دينه الموفق
علي احكامه المفصل لجميع شرايعه وربع باولي الامر الذين هم خلفا
الانبيا القايمون بسنتهم ثم ختم بالتعميم ولم يكرر اللام في من
عامتهم لانهم كالاتباع للايمة لا استقلال لهم انتهي وكتب الشبرى
قوله وعامتهم من عطف العام علي الخاص ذكره لتعميم النصيحة
من بغي فانظره مع ما مر من ان المراد بالعامة من عدا من مر
اذ عليه يكون من عطف المغايرة البتة تامل **قوله** وامرهم بالمعروف
ونهيهم عن المنكر بشروطه المقررة في محلها اي امرهم بواجبات
الشرع ونهيهم عن محرماته اذا لم يخف علي نفسه او ماله
او علي غيره مفسدة اعظم من مفسدة المنكر الواقع ولا ينكر الا ما يري
الفاعل تحريمه شرح المنهج وعبارة الشارح في شرح الخامس والعشرين
عقب قوله وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة نصها
بشروطه المقررة في الفقه ومنها ان يكون مجمعا علي وجوبه او تحريمه
او ان يعلم من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه بخلافه وان

يقدر على ازالته اما بيده او بلسانه بان لم يخش ترتب مفسدة عليه
او لحوق ضرر له في نحو نفسه او ماله قال بعض الكاملين وهنا
تنبيه وهو انه اذا عرف من انسان المخالفة واللجاج وانه اذا
دل على امر فيه نصيحة عمل بخلاف ذلك فيخالفه فيفعل ما ينبغي
قال وهذه نصيحة لا يتفطن بها كل احد وهذا يسمى علم السياسة
فانه يسوس به النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها
قال المص ومن النصيحة ان تحب بقاء الفائدة لقائلها فمن فعل
بورك له في علمه وحاله ومن انف منه واوهم فيما ياخذه من
كلام غيره انه له فجدير ان لا ينتفع بعلمه ولا يبارك له فيه ولا في
حاله قال ولم يزل اهل العلم على اضافة الفائدة الى قائلها
نسال الله التوفيق لذلك لنا ولكم **قوله** والبخاري في الترجمة
معلقا اي ورواه البخاري في الترجمة معلقا فقال باب
بالتنوين قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله
ولائمة المسلمين وعامتهم قال فتح وانما لم يسنده المص لانه
ليس على شرطه لان رواية تميم واشهر طرقه فيه سهيل بن ابي
صالح وقد قال ابن المديني فيما ذكره عنه المولف انه نسي كثيرا
من الاحاديث لوجد ثناه في حزنه لموت اخيه وقال ابن معين
لا يحتج به ونسبه بعضهم لسوء الحفظ ومن ثم لم يخرج له البخاري
اي منفردا والا فقد خرج له مقرونا وتعليقا كما في التقريب وقد
اخرج له الائمة كمسلم والاربعة وروى عنه مالك ويحيى الانصاري
والثوري وابن عيينة وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن
عدي هو عندي ثبت لا باس به مقبول الاخبار انتهى

الحديث الثامن

قوله وكافة

قال

قال امرنا او نهانا النبي صلى الله عليه وسلم لانهم اعني الصحابة من
حيث انهم يجتهدون لا يحتجون بامر مجتهد اخر ولهذا كان قول
الصحابي اذ ذلك حكمه حكم المرفوع قال العراقي في الفية المصطلح

قول الصحابي من السنة او • نحو امرنا حكمه الرفع ولو
بعد النبي قاله باعصر • على الصحيح وهو قول الاكثر

واذا قاله التابعي احتمل ذلك اي ان يكون الامر له الصحابي لا نبيا
اخر **قوله** تفعلها وتتجنبها قال المناوي ذكره جمع قال
الكرماني فائدة العدول عن التصريح دعوى التعيين
او التعويل على شهادة العقل قال واصح التعريف للامر
انه القول الطالب للفعل طلبا جازما وقد يقال لا منافاة
بين ما ذكره جمع وما قاله الكرماني لان النكات لا تتزاحم
تحذف الفاعل في الحديث للتعظيم وللتفخيم والتعظيم والتعويل
على شهادة العقل **قوله** فامرتك الخير فقليل وفي بعض
النسخ كامرتك الخير قليل اي لان فيه تعدية امر الى
المفعول الثاني بنفسه كالمفعول الاول ولا يقال انه على
حذف الجار في غير ان وانّ وكي وبهذا ظهر الفرق
بين الحديث والمثال فان الحديث من الكثير وهو تعدية
امر الى المفعول الثاني بالجار لان المفعول الثاني في الحديث
ان وصلتها ويطرد حذف الجار الداخل عليها **قوله**
اقاتل الناس اي امرت بمقاتلة الناس **قوله** اي
عبدة الاوثان دون اهل الكتاب والذي يتبادر من
لفظ الناس العموم والاستغراق كما في قوله تعالى قل
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا شويرك **قوله**

لانهم اي اهل الكتاب يقولون لا اله الا الله الخ فيثبت السقوط
القتال عنهم بقبول الجزية قال بعضهم ويحتمل ان يكون قبولها
منهم كان بعد هذا الامر المشار اليه بقتالهم ايضا انتهى
شبرخيتي اي يحتمل ان يكون قبول الجزية ناسخا لهذا
الحديث ونحوه وهذا ماخوذ من فتح الباري فليراجع
قوله لاقتصارها على لا اله الا الله اي فلا يكون المراد
بالناس من الانس جميع الكفار حتى اهل الكتاب يقولون
لا اله الا الله ومع ذلك يقاتلون على ترك الشهادة
لمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وترك الصلاة
وترك اداء الزكاة فلو كان المراد بهم ذلك كان قوله حتى
يقولوا لا اله الا الله معترضا بان اهل الكتاب يقولون
لا اله الا الله ومع ذلك يقاتلون على الاقرار بالرسالة لمحمد
صلى الله عليه وسلم بخلاف عبدة الاوثان فانهم يقاتلون
على لا اله الا الله لانهم لا يقولونها فافهم قوله لكنه انما
يجي في رواية ابي هريرة لاقتصارها على لا اله الا الله
مع ان التحقيق في المراد بلا اله الا الله كلمتا الشهادة
وان الاقتصار عليها من باب الاكتفاء او صارت هذه
الكلمة علما للجملة ولهذا ورد في كثير من الاحاديث من
قال لا اله الا الله دخل الجنة انتهى ملا علي قوله فالمراد
بهم اي الناس جميع الكفار اي حتى اهل الكتاب
وتاركوا الصلاة الخ قوله وان كانوا اي تاركوا الصلاة
والزكاة مسلمين قوله فتخصيص مبتدا خبره وهم
قوله لما عرفت اي من انه لا يجي الا على رواية ابي هريرة

لا على

لا على رواية ابن عمر هذه قوله حتى حرف غاية وجعل ان
ما بعدها غاية لما قبلها وهو هنا القتال او الامر به اي
الى ان يشهدوا اي يقروا ويبينوا اي انه لا اله اي
لا معبود بحق الا الله استثناء من كثرة متوهمة
وجودها محال اذ مفهوم الاله كلي انتهى قوله وان اي
ويشهدوا ان محمدا اي في رواية وان رسول الله الخ قوله ولو
كان مقلدا بالمعنى الذي قررناه في مبحث الايمان مع
دليله وهو قوله ان النفي لابد ان يشهد من نشأ بقلة
جبل الناس يقولون للخلق رب خلقهم الخ قوله قال المص
يعني الامام النووي وهو ان الاتي بالشهادتين مؤمن
حقا وان كان مقلدا مذهب المحققين الخ قوله
خطأ ظاهر خبر قوله واشتراط الخ قوله يحصل بمجموعها التواتر
الجملة صفة احاديث قوله وفيه دليل القتال اي على
قتل فاللام بمعنى على او المراد فيه دليل لقول من قال
يقتل الخ قوله بالنسبة لفعلها الظرف الاول يتعلق بالامر
والثاني يتعلق بنسيا وذلك واضح قوله بما لم يفعلها الى
ما يتعذر به ظرف فيه اي هو متناول وجوبا مدة عدم فعلها
قوله غالبا او احيانا لا قوله لكن المسلم اولى منه بذلك اي بقتاله
على ترك الصلاة او الزكاة قوله لانه تركها مع اعتقاده وجوبها
اي فهو ملتزم لها قوله فحكم المرتد ما فاته الخ اي لالتزامه الاحكام
بالاسلام قوله وايضا الغاية الخ لا يصح ان يكون تعليلا ثانيا
لكون المسلم اولى بالقتال على ترك ما ذكر لانه انما يقتضي
المساواة فهو معطوف على قوله لانه عين الامر الخ فهو تعليل ثان

لكون الحديث دليلا على قتل تارك الصلاة المعتقد وجوبها
ولا يقال يلزم عليه تكرار لان التعليل الاول بالنظر للمنطوق
والثاني بالنظر للمفهوم وان الامر بالشي نهي عن ضده
قرره شيخنا الخليفي ويصح كونه تعليلا لكون المسلم يقتل
اذا ترك الصلاة بقطع النظر عن الاولوية فتامل قوله الى
مستحقيها وفي بعض النسخ الى مستحقيها ولا تغفل عن
ما مر من ان الاتيان يتعدى للمفعول بحذف اوله في نحو هذا
وعبارة بعض الشراح لا بد من تقدير محذوف والتقدير ويؤتوا
الزكاة او يؤتوا الامام ونحو ذلك وقد تقدم ان الامام اذا
كان عادلا لم يجب اخبار بعدله بزكاته عنه وان لم يكن عدلا
صرفها هو لمستحقها دون الامام قوله ومثلها في قتال
الممتنعين منها بقية شرائع الاسلام اذ الشهادة برسالته
صلى الله عليه وسلم متضمنة للايمان بجميع ما جاء به فلا يحصل
الكف عن القتال ما لم يؤمنوا بجميع ذلك ويشهد له رواية
ويؤمنوا بي وبما جئت به الآتية لكن فيه ان العموم لا يقاتل
على تركه من حيث ان تاركه يحبس ويمنع الطعام والشراب
كما قاله الشنشوري فليتامل قوله والا لم يقل سائر الشافعية
بان تاركها اي الزكاة يقتل اي اذا لم يقاتل اما في حال
المحاربة فيجوز قتله قوله تركها اي اذا لم يقاتل اما في
حال المحاربة فيجوز قتله مقاتلة تركها الى على ان اي
حيث لم يقل فان مع ان المقام لها اي لان وذلك لان اذا موضوعة
للمحقق وان موضوعة للمشكوك فيه ولا شك ان فعلهم له
ما ذكر غير محقق قوله او ثنا ولا اي يتحقق الفعل منهم

قوله

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

قوله نحو غفر الله لك اي حيث استعمل في النسبة الانشائية
وهي اللهم اغفر لك تفاؤلا بحصول الغفران قوله اي اتوا
به قوله كان الخ ففيه التعبير بالفعل عما قوله تغليبا
للاثنين على الواحد او ارادة للمعنى الاعم اذ القول فعل اللسان
انتهى م قوله عصموا مني اي من تعرضي فهو على حذف مضاف
قوله دماءهم واموالهم فلا يحل سفك دمائهم ولا اخذ اموالهم
والمراد بالدماء الانفس ففيه التعبير بالبعض عن الكل جمع
دم واصله دمي قوله وهي اي الاموال قوله على هؤلا
الثلاثة اي النطق بالشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكاة
قوله وزعم مبتدا اخبره نظر فيه قوله التزاما وفعلا
اي لا نكف عن قتاله حتى يفعل الثلاثة ملتزما الوجوبها عليه
قوله الا بحقها اي الدماء والاموال والبا بمعنى من او عن يعني
هي معصومة الا عن حق الله فيها كردة وحد ترك صلاة
وزكاة او حق ادمي كقود اه عزيزي في شرح الجامع الصغير
قوله الاضافة اليهما اي الشهادتين قوله الا بحقها اي النفوس
كالقصاص بالقتل والاموال كالقطع بالسرقة قوله ومنه
اي من حقها اي حق الله فيها قوله ثم ان اقاموا الصلاة
واتوا الزكاة هكذا في النسخ وحينئذ جواب الشرط محذوف
لدلالة ما بعده عليه اي ثم ان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة
امتنع صلى الله عليه وسلم من قتالهم وان لم يقيموا الصلاة
ولم يؤتوا الزكاة لم يمتنع منه قوله الا بحق الاسلام استثناء
مفرغ من عام والعصمة متضمنة تنبيه ليصح تفريغ الاستثناء
اذ هو شرطه اي لا يهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم

بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام وذلك قوله بانه زنا بعد احصان
الخ اي فيقتل الزاني المحصن بالرجم ويقتل المرتد ان لم يتب
بالسيف وقاتل النفس بما قتل به ان امكن كما في الفروع قوله كتبه م
وليس مرادا بل هي لورثتها قوله وبه يرد على من قال الخ والله يدل
على عدم كفر تارك الصلاة المتقدم وجوبها قوله صلى الله عليه وسلم
خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن كان له عهد
ان يدخله الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان
شاء عفى عنه وان شاء عذبه رواه ابو داود وصححه ابن حبان
وغيره فلو كفر لم يدخل تحت المشيئة شرح البهجة قوله
لان حق الاسلام ذكر بعد الا الخ تعليل لكون مفهوم الحديث
ما ذكر ولم يظهر لنا وجهه فتامل قوله على انه يلزم تعليله كفر
تارك الصلاة هذا اعني قوله انفا فيه دليل على كفر تارك
الصلاة فهو مكرر قوله لكن حمله الجمهور على المستحل عبارة
شيخ الاسلام في شرح البهجة الكبير واما خبر مسلم بين العبد
وبين الكفر ترك الصلاة فمحمول على تركها جحدا او على
التغليظ والمراد بين ما يوجبه الكفر من وجوب القتل
جمعا بين الادلة قوله وحسابهم على الله تعالى على بمعنى
اللام او بمعنى الى فما افهمه لفظ العلاوة من على الوجوب
غير مراد ولئن سلم فهو المشتبه اي هو كالواجب على الله
في تحقق الوقوع او الحساب وعده فهو واجب شرعا فهذا
ما عليه اهل السنة واما عند المعتزلة فهو على ظاهره لان
الحساب عندهم واجب عقلا انتهى مناوي قوله الحق اللحى [illegible]
المفتحة بالسكون وقيل بالفتح ومنه الحق بحجته اي افطن

لها

لها واعرف بها ولاحن الناس بمغالطهم وجدالهم انتهى ويعني
الحديث انه ربما كان احد الخصمين افصح بحجته من الخصم
الاخر ظاهرا فيحكم له وان كان في نفس الامر خلاف ذلك
وفي البخاري بسنده عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته
من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له
قطعة من النار فلا ياخذها انتهى قوله وما فهم منهما اي
من الايتين قوله وتعجب من المهم عبارة المناوي رواه
البخاري ومسلم في الايمان الا ان مسلما لم يذكر في حديثه
عن ابن عمر الا بحق الاسلام لكن قال في رواية له عن ابي هريرة
الا بحقها وفي رواية اخرى الا بحقه فنسبه المؤلف الى تخريجه
باللفظ المجموع روايته اي نسبة المهم لمسلم بلفظ المشهور
عن رواية ابن عمر وذلك يقع للمحدثين كثيرا ولا ينكره الا من
لم يمارس فنهم وبذلك زال العجب وبطل التعقب الذي
هول به الشارح الهيتمي على المؤلف واسرف وارعد على ان اصله
ليس له بل لصاحب المشكاة وبعض شراحها انتهى وتبعه
الشبرخيتي وعبارة ملا علي رواه البخاري ومسلم اي ما عدا
قوله الا بحق الاسلام ولما كان الاعتبار لاكثر الكلام صح اسناده
الى مسلم في هذا المقام فاندفع قول ابن حجر وتعجب الخ قلت
الحق مع ابن حجر فانه ادعى انه موهم اذ مسلم ما روى جميعه
عن ابن عمر وذلك الايهام مسلم والله اعلم قوله وشعبا عطف
مرادف قوله وهو الاول اي التشهد ثانيا قوله او في بعضها
اي بعض الاحوال وهو الثانية اي الصلاة لسقوطها

زمن الحيض والنفاس قوله وهو الثالثة أي الزكاة قوله
ان لم يكن حنفيا فان كان حنفيا لم يلزمه الاخراج والاحوط له
ان يحتسبه ويكاتبه فاذا كمل اخبره بذلك ولا يخرجها فيغرمه
الحاكم وهذا كله في الصبي والمجنون والسفيه فلو كان الولي
غير متمذهب بل عاميا صرفا فان الزمه حاكم براها باخراجها
فواضح والا احتاط بمثل ما مر انتهى شرح المنهاج للرملي قوله
وفيه زيادة على حديث ابي هريرة الى سيذكر ان قوله وبما
جئت به شامل لما ذكر في حديث المتن وغيره فليس في
حديث المتن زيادة قوله لست عليهم بمسيطر اي بمسلط
بعضا وفي قوله على حديث متعلق بيزاد قوله في الاحاديث
الثلاثة وهي حديث ابي هريرة وحديث انس وحديث
ابن عمر قوله فيعطيان حكم من المقاتلة عليهما المعتمد
انه لا يقاتل على الصوم وانما يحبس ويمنع الماكل والمشرب
والحج لا يقاتل عليه لانه على التراخي قوله ويحمل تعميمه اي قول
النووي لابد مع هذا بالايمان بجميع ما جاء به صلى الله عليه
وسلم وقوله على ما ذكرته متعلق بيحمل والمعنى ان قول النووي
بجميع ما جاء به يخص بالمعلوم من الدين بالضرورة وان كان كلامه
شاملا له ولغيره فتامل واحذر تحريف بعض النسخ يحمل
بيحمل قوله على ان قوله عصموا مني الى قد يقال
اصرح منه قوله امرت ان اقاتل الناس فالاستناد اليه اولى
قوله ولم يبلغه بالتشديد من بلغ والفاعل ضمير ابن عمر قوله
فاستدل ابو بكر بالحديث الثاني انظر لم يستدل بقوله تعالى
فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة الاية قوله وبقياسها

علي

على الصلاة اي فانه قال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة
والزكاة لانها قرينتها في القرآن قوله وهم اي مانعوا الزكاة بقوله
الخ قوله لم من ادعى وهذا يرد استبعاد قوم صحته قالوا لو
كان عند ابن عمر لم يترك اباه ينازع ابا بكر في قتال مانعي
الزكاة ومما يرد عليهم انه لا يلزم من استحضاره لمرويه
ان يكون حاضر المناظرة ولا يمتنع ان يكون ذكره لهما بعد قال
الحافظ ابن حجر وهذا الحديث غريب الاسناد واتفق الشيخان
على الحكم بصحته مع غرابته وليس هو في مسند احمد على سعته
انتهى شاوي ببعض تصرف في العبارة قوله ورواية ابن
خزيمة الخ مبتدأ خبره قال ابن الحفاظ انها خطأ قوله للاستثناء
اي من قوله لا نحوها والقياس اي على الصلاة كما مر قوله وفي
ان اي وفيما سيد الصريح في ان العموم الذي احتج به عمر يخص
بالقياس خبر ان هكذا في صحاح النسخ وفي بعضها لم يخص
وهو تحريف فاحذره قوله من موافقاته اي عمر وقد نظمها
بعضهم في قوله

يا سائلي والحادثات تكثر … عن الذي وافق فيه عمر
وما يرى انزل في الكتاب … موافقا لرايه الصواب
خذ ما سالت عنه في ابيات … منظومة تامن من الشتات
في المقام واسارى وبدر … وابتغى تظاهر وستر
وذكر جبريل لاهل الغدر … وابتني انزلا في الخمر
وابته الصيام في حل الرفث … وقوله نساوكم حرث بيت
وقوله لا يؤمنون حتى … يحكموك اذ بقتلا افتى
واية فيها ليد ناوبه … ولا تصل ابه في التوبه

وآية في النور هذا إبهتان ... وآية فيها بها الاستيذان
وفي ختام آية للمؤمنين ... تبارك الله بحفظ المتقين
وثلة أي كن صفات السابقين ... وفي سوا آية المنافقين
وعدد وأمن ذاك نسخ الرسم ... لآية نزلت في الرجم
وقال فولا هو في النور بنه قد ... نبهه كعب عليه فسجد
وفي الأذان الذكر للرسول ... رأيته في خبر موصول
وفي القرآن جا بالتحقيق ... ما هو من وافق الصديق
كقوله هو الذي يصلي ... عليكم أعظم به من فضل
وقوله في آخر المجادلة ... لا تجد الآية في المجادلة
نظمت ما رأيته منقولا ... والحمد لله على ما أولى

قوله فعزم أبو بكر على قتال الجميع أي من ارتد ومن منع الزكاة فنازعه عمر في المانعين أي الزكاة ووافقه على قتال المرتدين قوله العنسي بسكون النون قوله في دعواه إياها أي النبوة باليمن قوله بجواثا قال الجوهري جواثا اسم حصن بالبحرين قوله بقتل مسيلمة اللعين فقتله أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع جملة المرتدين والمباشر لقتله وحشي قاتل حمزة قوله في غار هكذا بالراء في عدة نسخ وعبارة غيره في غماد بالدال المهملة قوله أن قتاله أي أبي بكر قوله عسفا بفتح العين وسكون السين المهملة قوله ونزع أي الشبهة السيف عنهم قوله الواجب العصمة عندهم أي عند الروافض قوله إذ كل ثواب منفذ أخره باق قوله وغيرهم أي ولزم عند المجتهدين الحديث
وان سلمنا أنهم اجمعوا مع أبي بكر عليه أي على السبي الناسخ
قوله جره أي لفظ هريرة أي مع تنوينه بدليل مقابلته

كما هو

كما هو ظاهر قوله لأن جزء العلم أي الأصلي لفظ هريرة لا يمنع من الصرف نظرا للتأنيث اللفظي والعلمية لأنه ليس علما بل جزء علم إذ العلم مجموع المتضايفين وجزء العلم لا يمنع من الصرف قوله لأن الكل أي جزء العلم يعني لفظ أبي ولفظ هريرة يعني أن بعضهم منع هريرة من الصرف نظرا لما فيه من التأنيث وتنزيلا لجزء العلم منزلة العلم لصيرورته مع المضاف كالشيء الواحد قال شيخنا منشا يحشي انتهى ا ب السند وفي المنح الوفية شرح الخلاصة الألفية تنبيه أخر وحكم الأعلام على المضاف إليه فمنعوا صرفه بعلة أخرى كبنات أوبر وأبي هريرة فإن كان العلم إنما هو المجموع لا الأخير وقالوا جاءني أبو بكر أي فلان بترك تنوين بكر وإن كان الموصوف بابن هو المجموع نقله شيخنا الشيخ يس عن ابن هشام وليس ذلك خاصا بالأعلام الجنسية كما عرفت خلافا للشيخ خالد انتهى قوله واعترض على المعترض هو السيد الصفوي شنوبرك قوله بأنه يلزم عليه رعاية الحال أي حيث منعت جزء العلم الصرف نظرا لصيرورته المتضايفين بالعلمية كالشيء الواحد فراعينا الحال وهو العلمية وقوله والأصل أي حيث لغرضنا الجزء الأول من العلم معتبرا في الجزء الثاني مضافا إليه نظرا للأصل لما قبل العلمية وهو أنهما كلمتان قوله معا أي جميعا قوله في كلمة كلمة وهي أبو هريرة قوله بل في لفظة هريرة إذا وقعت أي مع المضاف فاعلا مثلا أي كما إذا قيل جاء أبو هريرة قوله فإنها أي لفظة هريرة تعرب بإعراب المضاف إليه فتكون مجرورة

بالمنحة نظراً للاصل وتمنع من الصرف نظراً للحال **قوله**
لا من حيث نحو هنا اي فانا لو راعينا الاصل من جهة الاعراب
وراعينا الحال من جهة منع الصرف فان قلت ما المانع من جعل
هريرة غير منصرف بقطع النظر عن كونه الان جزء علم قلت
المانع كونه من اسما الاجناس كجنة وقربة وقربه وخرقة وما
فيه تا التانيث انما يمنع اذا كان علما شخصيا او جنسيا والدليل
على كونه اسم جنس قبول ال في قوله الزموا الهر والهرة انتهى
وقال ملا علي ان هريرة صارت علما حتى كان يطلق عليها
وهي كبيرة وفيه نظر **قوله** وسبب تلقيبه صوابه تكنيته
كما لا يخفى **قوله** وقيل كان يحسن اليها وهو ما وي حد بينه
وحلت امراة النار في هرة فلعله اخذ بقياس العكس ورجى
الثواب في الاحسان اليها **قوله** حريص على العلم والحديث
لعل مراده بالعلم ما فهمه من كلامه صلى الله عليه وسلم من الاحكام
قوله فضرب بيده وفي نسخة فغرف بيده **قوله** اسمه جندرة
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال والرا المهملتين **قوله**
روى له خمسة الاف الخ فهو من المكثرين والمكثر من زادت
روايته عن الف ونقدم نظمهم في قوله
ابو هريرة سعد عائشة انس صديقة وابن عباس كذا ابن عمر
قوله اتفقا اي الشيخان **قوله** يقول حكاية حال ماضية
او احضارا لصورة كون المصطفى متكلما بمشاهدة السامع
ومن ثم عبر بالمضارع لدلالته على الحاضر الذي شانه ان
يشاهد وجملة يقول حال منه عليه السلام اي قائلا انتهى م
قوله ما نهيتكم اي ما منعتكم بنهي تحريم او نهي تنزيه **قوله**

ونحوه

ونحوه كقوله الاتي وما امرتكم وقوله كنت نهيتكم عن زيارة
القبور الحديث **قوله** ونحوه مبتدا وقوله لما هو معلوم الخ
خبره يعني ان هذا الخطاب لا يعم بذاته ووضعه بل بامر خارج
وهو ما هو معلوم الخ **قوله** ان هذه الشريعة الخ بابه فاعل
معلوم **قوله** عامة الى يوم القيامة فهو من باب حكمي على الواحد
حكمي على الجماعة **قوله** فاجتنبوه وفي رواية فدعوه اي اتركوه
جميعه والاجتناب ماخوذ من الجانب لان تارك الشي
يجعله في جانب وهو في اخر **قوله** والا اي بان نفعل بعض
المنهي وترك بعضا منها **قوله** صدق عليه انه عاص اي
اذا لم يجتنب الحرام او مخالف اي اذا لم يجتنب المكروه ففاعل
الحرام عاص وفاعل المكروه مخالف **قوله** او الاستمرار على
عدمه انظر الفرق بين هذا والذي قبله حتى عطف باو **قوله**
بان هذا اي قوة داعي المعصية نادر اي بالنسبة لقوة داعي
الطاعة فلا ينافي انه كثير في نفسه كما يصرح به قوله وان سلم الخ
قوله مخرج اي بقوله ما دام منهيا عنه يعني انه خص من عموم
قوله ما نهيتكم عنه فاجتنبوه المحذور كالمضطر لاكل الميتة
الخ **قوله** او لاكراه او للعطش اذا انتهى الامر به الى الهلاك
مع انه لا ينقطع العطش بشربها او الاحرام **قوله** فاتوا وفي رواية
فافعلوا **قوله** منه اي مما امرتكم **قوله** اي اطقتم لان الاستطاعة
الاطاقة **قوله** فلا جرم سقط الخ اي سقط التكليف ولا بد
قوله الا وسعها اي ما تسعه قدرتها انتهى جلال وعبارة السعودي
فان قيل ما الفرق بين المامور والمنهي عنه حتى سقط التكليف
بما لا يستطاع من الاول دون الثاني قلنا لان ترك المنهي

عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه او الاستمرار على عدمه
وليس في ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به بخلاف
فعل المامور به فانه عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود
وذلك يتوقف على شروط واسباب كالقدرة ونحوها وبعض
ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع فلا جرم سقط التكليف
به لان الله عز وجل اخبر انه لا يكلف نفسا الا وسعها انتهى
قوله وبه اي بالحديث المذكور وبالاية الموافقة له وهي قوله
تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قوله لا عن الرقبة في
الكفارة اي بخلاف ما سبق لا عن الرقبة في الكفارة فانه اذا قدر
على بعض رقبة لا يعتقه لان له بدلا وهو الصوم او الاطعام
قوله او بعض الفاتحة عطف على قوله عن ركن فليس من بدخول
لا او عطف على غسل اي او قدر على بعض الفاتحة الخ قوله اي
بالممكن الخ جواب اذا قوله ويوخذ من هذا اي الحديث المذكور
حيث قدم فيه المنهي عنه وقوله القاعدة نائب فاعل يوخذ قوله
فاذا تعارضت مصلحة ومفسدة قدم دفعها ولذلك افتى
الاصيلي في يتيمة احبت ابن عمها مع فقره وخطبها من الوصي
على انها تتزوج من ابن عمها تعقد بماله ذات العصمة ذ
وخاف الفجوره بل قال ابن المنير يلزمه ان من عشق امراة
فعلى زوجها ان يطلقها له تقد بما ذلك ولا يقول به احد
انتهى تلك وفيه نظر لوضوح الفرق بين من هي في العصمة
وغيرها انتهى من خط بعض الفضلا قوله اشد منه اي من اعتنائه
بالمامورات وهذا يوافق الحكمة المدنية ايضا من ان الاحتمال اولى
من استفادة الدوا قوله الا اذا عمت الضرورة بالكلية

والقاف

والقاف اي تحققت كما في بعض النسخ قوله نوعا اي نوع بدل
قوله وهذا النوع اي وهو قوله وقد تراعى المصلحة الخ
راجع في الحقيقة الى ارتكاب اخف المفسدتين فالقاعدة
ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح كلية حيثية
لا اغلبية فتامل قوله بان يذكر اسم الله اي
يعصى ويشكر فلا يكفر كما صرح به في شرح حديث اتق الله حيث
ما كنت قوله فالاوجه النسخ عبارة الشارح في شرح الحديث
الثامن عشر في شرح قوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما
كنت ما نصه وينبغي ان يقال لا نسخ اذ لا يجاب الا بشروطه
كما يعلم من محله فالاولى ان يقال المراد ان يطاع فلا يعصى بحسب
الاستطاعة ولذا ما بعده انتهى قوله تخرجت الصحابة اي
حصل لهم منها اخرج شديد قوله وللتوقف الى علة متقدمة
على المعلول وهو قال الخ قوله وفيه نظر فقال شيخنا لان
ارتكاب المنهي عنه قد يقتضي الكفر بنفسه كالقا مصحف
في قاذورة ولما مر من ان المعاصي بريد الكفر انتهى قوله
وجه تفريع الخ لم يذكر الاوجه تفريع كون كثرة المسائل
سببا للهلاك ولم يذكر وجه كون الاختلاف سببا له وقد
يقال انه كاف فليتامل قوله هل يقتضيان التكرار مثلا
بيان للسوال وتصوير له قوله مثلا كالسوال عنه اهل
يقتضيان الفور قوله بل شددوا على انفسهم بكثرة تكرار
السوال عن حال البقرة وصفتها كقولهم ادع لنا ربك يبين لنا
ما هي ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها ادع لنا ربك يبين لنا
ما هي ان البقر تشابه علينا كما حكى الله تعالى ذلك عنهم

قوله تشتروها بملي جلدها ذهبا وقال السدي اشتروها
بوزنها عشر مرات ذهبا وكانت تحت حكمة عظيمة وذلك انه
كان في بني اسرايل رجل صالح له ابن طفل وكانت له عجلة فاتى
بها الغيضة ودفن الشجر الملتف كان في الصباح وقال اللهم اني
استودعتكها لابني حتى يكبر وكان بارا بوالديه حتى ان
ره ان رجلا اتاه بملوكة تحسن الغنا وكان فيها فضل
فاشتراها منه وقال له ان ابي نايم ومفتاح الصندوق تحت
راسه فامهلني حتى يستيقظ واعطيك فقال له ايقظ اباك
واعطني الثمن فقال ما كنت لافعل ولكني ازيدك عشرة الاف
وانظرني حتى ينتبه فقال له البايع انا احط عنك عشرة
الاف ان ايقظت اباك وعجلت النقد فقال وانا ازيدك
عشرين الفا ان انتظرت انتباهه فابى ولم يوقظ الرجل
اباه ومات الاب بعد ذلك وشبت العجلة في الغيضة
حتى صارت عوانا وكانت من احسن البقر واسمنه حتى
كانت تسمى المذهبة لحسنها وصفرتها وكانت تهرب من كل من
راها فلما كبر الابن كان يقسم الليل ثلاثة اقسام يصلي ثلثا
وينام ثلثا ويجلس عند راس امه ثلثا فاذا اصبح
انطلق واحتطب على ظهره فاتى به السوق ويبيعه بما شاء
الله تعالى ثم يتصدق بثلثه وياكل ثلثه ويعطي امه ثلثه فقالت
له امه يوما ان اباك ورثك عجلة استودعها الله في غيضة
كذا فانطلق فادع اله ابراهيم واسماعيل واسحاق ان يردها عليك
وعلامتها اذا نظرت اليها يخيل اليك شعاع الشمس يخرج من جلدها
فاتى الغيضة فراها ترعى فصاح بها وقال اعزم عليك باله
ابراهيم

ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب فاقبلت تسعى حتى قامت بين
يديه فقبض على عنقها يقودها فتكلمت البقرة باذن الله
تعالى وقالت ايها الفتى البار بوالدته اركبني فان ذلك اهون
عليك فقال الفتى ان امي لم تامرني بذلك ولكن قالت خذ
بعنقها فقالت البقرة باله بني اسرائيل لو ركبتني ما كنت تقدر
علي ابدا فانطلق فانك لو امرت الجبل ان ينقطع من اصله
وينطلق معك لفعل لبرك بوالدتك فسار الفتى بها
فاستقبله عدو الله ابليس في صورة راع فقال ايها الفتى
اني رجل راع من رعاة البقر اشتقت الى اهلي فاخذت
ثورا من ثيراني فحملت عليه زادي ومتاعي حتى اذا بلغت
شطر الطريق ذهبت لاقضي حاجتي فعدا وصعد الجبل
فما قدرت عليه واني اخشى على نفسي الهلكة فان رايت ان
تحملني على بقرتك وتنجيني من الموت واعطيك اجرها بقرتين
مثل بقرتك فلم يفعل الفتى وقال اذهب وتوكل على الله فلو
علم الله منك الصدق لبلغك بلا زاد ولا راحلة فقال
ابليس ان شيت بعنيها بحكمك وان شيت فاحملني
عليها وانا اعطيك عشرة مثلها فقال الفتى ان امي لم
تامرني بذلك فبينما هم كذلك اذ طار طاير من بين يدي الفتى
ونفرت البقرة هاربة في الفلاة وغاب الراعي فدعى
الفتى اله ابراهيم فرجعت اليه وقالت له ايها الفتى البار
بوالدته الم تر الى الطاير الذي طار انه ابليس عدو الله
اختلسني اما انه لو ركبني ما قدرت علي ابدا فلما دعوت
اله ابراهيم جا ملك فانتزعني من يده وردني اليك

لبرك بامك فجا بها الي امه فقالت له انك فقير لا مال لك ويشق
عليك الاحتطاب بالنهار والقيام بالليل فانطلق فبعها
وخذ ثمنها فقال بكم ابيعها قالت بثلاثة دنانير ولا تبع
بغير رضاي ومشورتي وكان ثمنها ثلاثة دنانير فانطلق
بها الي السوق فبعث الله اليه ملكا فقال له بكم تبيع هذه
البقرة فقال بثلاثة دنانير واشترط عليك رضا والدتي فقال
له الملك لك ستة دنانير ولا تشاور والدتك فقال الفتي
لو اعطيتني وزنها ذهبا لم اخذه الا برضي امي فردها الي
امه واخبرها بذلك فقالت له ارجع فبعها بستة دنانير
علي رضي مني فانطلق بها الي السوق فاتي الملك فقال استامرت
امك فقال الفتي انها امرتني ان لا انقصها عن ستة دنانير
علي ان استامرها فقال الملك اني اعطيك اثني عشر دينارا
ولا تستامرها فابي الفتي ورجع الي امه فاخبرها بذلك فقالت
ان الذي ياتيك ملك في صورة بني ادم ليختبرك فاذا اتاك
فقل له اتامرنا ان نبيع هذه البقرة ام لا ففعل فقال الملك
اذهب الي امك وقل لها امسكي هذه البقرة فان موسى بن عمران
يشتريها منك لقتيل يقتل من بني اسرائيل علي جلدها ذهبا
فامسكوها حتي وجد في بني اسرائيل قتيل اسمه عاميل لم يدرى
قاتله وكان سبب قتله كما قاله عطا والسدي انه كان كثير
المال وله ابن عم مسكين لا وارث له غيره فلما طال عليه موته
قتله ليرثه وقال بعضهم كان تحته عاميل بنت عم له تضرب المثل
بها في بني اسرائيل في الحسن والجمال فقتله ابن عمها ليستنكحها
فاتله وقال بعضهم قتله ابن اخيه لينكح ابنته فلما قتله حمله من

قرية الي قرية اخرى فالقاه هناك وقيل القاه بين قريتين
وقال عكرمة كان لبني اسرائيل مسجد له اثني عشر بابا
لكل سبط منهم باب فوجد قتيل علي باب سبط وجر الي
باب سبط اخر فاختصم السبطان فيه وقال ابن سيرين
قتله القاتل ثم احتمله فوضعه علي باب رجل منهم ثم
اصبح يطلب ثاره ودمه ويدعيه عليه فلما اشتبه علي
الناس جاوا الي موسى وسالوه ان يدعوا الله ليبين لهم
بدعايه فامرهم بذبح بقرة فقال لهم ان الله يامركم ان
تذبحوا بقرة قالوا اتتخذنا هزوا اي تستهزي بنا نحن نسالك
عن امر القتيل وتامرنا بذبح بقرة قال موسى اعوذ بالله ان
اكون من الجاهلين اي من المستهزيين بالمومنين وقيل من
الجاهلين بالجواب علي وفق السوال فما زالوا يستوصفون حتي
وصف لهم تلك البقرة فاخذوها وذبحوها قال الله تعالى
فذبحوها وما كادوا يفعلون اي من شدة اضطرابهم واختلافهم
فيها وضربوا القتيل ببعض منها فقام القتيل حيا واوداجه
تشخب دما فقال قتلني فلان ثم سقط ومات مكانه فحرم
قاتله الميراث انتهى شبرخيتي **قوله** اهلك الذين من قبلكم
اي كان سبب هلاكهم الخ **قوله** واختلافهم اي عصيانهم علي
انبيايهم او ترددهم في انبيايهم **قوله** بالنصب كان الاولي بالرفع
لان النصب علي الغالب البنا والرفع من الغالب الاعراب انتهى
وذلك الي التفرق حرام قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا وفي معناه اوجه الاول انه نهي عن الاختلاف في
الدين لان الحق لا يكون الا واحدا وما عداه جهل وضلال

قال تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال الثاني انه نهي عن المعاداة
والمخاصمة فانهم كانوا في الجاهلية متواطئين على ذلك فنهوا
عنه الثالث انه نهي عما يوجب الفرقة ويزيل الالفة قال عليه
الصلاة والسلام ستفترق امتي نيف وسبعين فرقة
الناجي منهم واحدة قيل ومنهم يا رسول الله قال الجماعة
وروي السواد الاعظم وروي ما انا عليه واصحابي واعلم ان النهي
عن الاختلاف والامر بالاتفاق يدل على ان الحق لا يكون الا واحدا
قال القرطبي ليس في الاية دليل على تحريم الاختلاف في الفروع
فان ذلك ليس باختلاف اذ الاختلاف ما يتعذر معه
الايتلاف والجمع واما حكم مسايل الاجتهاد فان الاختلاف
فيها سبب لاستخراج الفرايض ودقايق معاني الشرع وما
زالت الصحابة يختلفون في احكام الحوادث وهم مع ذلك
متواصلون وقال عليه الصلاة والسلام اختلاف امتي رحمة
وانما منع الله الاختلاف الذي هو سبب الفساد تفرقت
اليهود على احدى وسبعين فرقة او اثنين وسبعين فرقة
والنصارى مثل ذلك وتفترق امتي على ثلاث وسبعين
انتهى ابن عادل قوله ومن كثرة السوال اي ووجهه في كثرة السوال
قوله وبعض البه اي الى التعنت قوله وقد نهى الشارع
عن قيل وقال قال المطرزي في شرح مقامات الحريري قيلا لقال
السوال والقيل الجواب واخبرني مولاي الصدر رحمه الله
عن فخر خوارزم انه قال في قولهم نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن قيل وقال هو من قولهم قيل كذا وقال فلان كذا وبناؤهما
على كونهما فعلين محكيين متضمنين للضمير والاعراب

على اجرايهما مجرى الاسما الخالية من الضمير ومنه قولهم انما
الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما لذلك في قولهم
ما يعرف القال من القيل ه وفي البخاري بسنده قال كتب
معاوية الى المغيرة بن شعبة اذ اكتب الي بشي سمعته من
النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة
السوال انتهى قوله يتبعون وفي بعض النسخ ينتفعون قوله
يعمون من الاعماء اي يرفعونهم في المعالي او يعمون من التعمية
اي يوقعونهم في العماية قوله طال قيل لا اي لم يبغ ولم يحتج اليه
قوله بل لعن عمر بلا الخ يرد عليه ان لعن المعين حرام ولو
جمادا الا ان يقال بانه من فقهه صحابي او ان المراد لازمه
وهو الطرد والبعد اي بان زجره عمر وابعده عن نحو مجلسه
فليتامل قوله واعلم ان الناس انقسموا في هذا الباب الى
ثلاثة اقسام الاول المفراط والثاني المفرط والثالث المتوسط
قوله وهم من اتباع اهل الحديث لعله لا يخطر بخاطرهم
لم يجعلهم اهل حديث فتامل قوله واستغرقها اي ثقلوهم
بسبب الاهوال الخ فاعل قوله للقول الضعيف سببه لان انه
الاصح قوله على البيان صلة يتوقف قوله والاصح انه اي
مطلق الامر لا يقتضي التكرار اي انه موضوع لطلب الماهية
من حيث هي لكنها لا تتحقق بدون المرة انظر جمع الجوامع
وشرحه قوله ولا دلالة في الحديث الموقف الذي هو الاصح
وايضا حدا ان الحديث لا يدل على مطلق الامر لا يقتضي تكرارا
ولا عدمه كما هو الاصح لانه يجري على القول باقتضايه

التكرار ويكون السؤال للاحتياط والاستثبات ويجري على
القول بانه يقتضي عدم التكرار ويكون السؤال لاحتمال انه
تجوزه عن التكرار فانه قد يستعمل فيه انتهى قوله من
هذه الحيثية اي كون الحج لغة القصد مع تكرار ايضا
كاستعماله في التكرار قوله دليل لجواز الاجتهاد له صلى
الله عليه وسلم اي في الحروب وغيرها وهو الصحيح وجه الدلالة
منه انه علق على الوجوب قوله نعم وعدمه على سكوته
وهو انما يكون بالاجتهاد والحاصل انه صلى الله عليه وسلم
اجتهد فاداه اجتهاده الى اولوية السكوت تخفيفا على الامة
وما ارسلناك الا رحمة قوله ظاهره اي ظاهر هذا المعنى وان
صلحت تلك المواضع لغيره اي غير الوجه الذي تقتضيه
وفي بعض النسخ بوجه ظاهر قوله من ابي من الصلب اي
لا الاب الحقيقي قوله فجثى عمر على ركبتيه اي جلس عليهما
واعتذر عنهم فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد
صلى الله عليه وسلم نبيا لا تفضحنا بسرائرنا واعف عنا عفى
الله عنك قال فسري عنه ثم التفت الى الحائط فقال لم
ار كاليوم في الخير والشر رايت الجنة والنار وراء هذا الـ
حائط انتهى قوله ومعناه لهم عطف على نهيا اي ونزلت معها
لهم قوله فانه اي صرف الهمة الى فرض ما قد يقع وقد لا
مما يثبط قال في المصباح ثبطه تثبيطا قعد به عن الامر
وشغله عنه او منعه تخذيلا ونحوه انتهى قوله عن الجد اي
الاجتهاد في امتثال الامر والنهي قوله وان منه اي من
سبب النزول قوله فاقترحها اي طلبها على وجه التعنت

قوله

قوله ومن ثم صح ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما وجه هذه
الاعظمية عموم سراية هذا الضرر للمسلمين الى انقراض العالم
الانسي اي القتل وان كان من اكبر الكبائر بعد الشرك ضرر
خاص قيل في قوله لم يحرم فحرم دليل لمن قال الاصل في الاشياء
قبل ورود الشرع الاباحة حتى يدل دليل الحظر وفيه نظر
ومن اين ان عدم تحريمه انما كان للاستناد للاصل بل يحتمل
ان الشارع اخره تخفيفا حتى تحصل فيه تحريمه عليه زجرا
له شوبري وكتب ايضا قوله جرما تمييز كما في وفجرنا الارض
عيونا واصله ان اعظم جرم المسلمين فحول بذلك لانه
ابلغ بجعله نفسه عظيما ثم ابهم ثم فسر بقوله جرما ليدل
على ان الاعظم نفس الجرم انتهى وقوله وجه هذه الاعظمية
لك فعصيته انه اعظم جرما حتى من قاتل النفس التي حرم
الله قتلها وقال شيخنا الشهاب ابن الغفيه معنى الحديث
ان من اعظم المسلمين فلا يلزم ان يكون هو الاعظم على الاطلاق
حتى يكون اعظم من القاتل فليتامل قوله بذلك في اهله
يتعلقان بابتلي والاهل الزوجة قوله الغافل صفة للرجل
قوله رشوا اعرابيا اي اعطوه رشوة قوله لانها العدو هو
بالاضافة قوله وا ترككم على وزن تكم الخ اي كان مقتضى
الظاهر حيث قال ذروني ان يقول ما ودرتكم فعدل عن
مادة ذروني الى تركتكم لان العرب لا تستعمله اي لا تستعمل
وذر وماضيه ذروني الخ قوله مرة تعجب على الخلق فيه قوله
باصل الشرع احترز به عن وجوبه بنذر او قضاء فانه يتعدد
بتعدد موجبه كما في كتب الفروع قوله والسنتين بناء على

انه فرض في السنة الثامنة واخره صلى الله عليه وسلم الى العاشرة
قوله للوجوب وقيل لا دا فعلى الاول لا قضا على الكافر اذا
اسلم وهو المعتمد والثاني يجب عليه القضا كالمرتد قوله
وحديث الخثعمية مبتدا اخبره قوله ظاهر في الدلالة
للاولين قوله ادركت اي فريضة الله قوله ومنه اي ومما
يا باه ظاهره قوله وانه يحتمل اي ومنه يعني مما يا باه ظاهره
انه يحتمل ان معنى ادركته اي فرض وهو مرجح اي ولا يلزم
من فرضه ان يكون فرض عليه ايضا وقوله وترده الرواية
الاخيرة اي من روايات السوال وهي قولها عليه فريضة
الله في الحج واما قوله وفي اخرى حجي عنه فليس الكلام فيه
انما هو جواب فاعل قوله وان هذا اظن منها اي ومنه ان
هذا ظن منها اي اجابوا ايضا بانها ظنت ان الحج وجب على ابيها
مع كونه غير مستطيع اي بنفسه والحالة انه ليس كذلك
قوله وان امرها الخ اي ومنها ان امرها قوله ارايت لو كان
على امك دين الخ هذا محل الشاهد فان الدين لا يجب قضاه
عن الميت الذي لم يخلف تركة فاذا قضي عنه حينئذ كان
تطوعا فالحج مثله وهذا كلام الملائكة قوله فلا اثر على قواعدنا
باق على حقيقته في الحديثين وهما حديث الخثعمية
في الفرض وحديث ان اي نذرت الحج في النذر قوله مخرج اسم
مفعول بوزن مكرم من اخرج قوله ودعوى اختصاصه
اي الحكم بها اي بالخثعمية قوله او انه مضطرب لاختلاف
رواياته غير مقبولة خبر دعوى انتهى قوله وعن حي معضوب
بضاد معجمة اي عاجز عن النسك بنفسه لكبر او غيره

كمشقة

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

كمشقة شديدة بان لا يستمسك على المركوب بلا مشقة
شديدة قوله شبرمة هو بشين معجمة مفتوحة ونقل ضمها
فموحدة ساكنة فراء مهملة مضمومة انتهى قال الحديث
العاشر قوله نحن الكمال المطلق الدائم لا كمال فوقه قوله
او طيب الثنا اي الذي لا يثنى عليه الا بالطيب والثنا الذكر
بالخير قوله ورد بان حديثه لم يصح بحث فيه بعضهم بانه ان
اراد بعدم صحة الثالث عدم وروده فممنوع بل في حديث
رواه ابن عدي وغيره عن ابن عمر مرفوعا ان الله جميل يحب
الجمال سخي يحب السخا نظيف يحب النظافة وان اراد بالصحة
رتبة الصحيح المصطلح عليه فمسلم ممنوع ايضا لان
الخبرين المذكورين او المذكور فيهما الجميل والنظيف ضعيفان
ايضا لكنهما بينه جمع من الحفاظ فتدبر واما الطيب فحديثه
صحيح قوله نظيف يحب النظافة قال في النهاية نظافة
الله تعالى كناية عن تنزهه من سمات الحدوث وتعاليه
في ذاته عن كل نقص والنظافة من غيره كناية عن
خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهوا ثم نظافة
القلب عن الغل والحقد والحسد وامثالها ثم نظافة
المطعم والملبس عن الحرام والشبهة ثم نظافة الظاهر
لملابسة العبادات قوله اي خالصا من المفسدات
تفسير للطيب من الاعمال وقوله او حلالا تفسير للطيب
من الاموال قوله كالريا وقد جا في حديث قدسي من عمل عملا
اشرك فيه غيري تركته وشركه ثنا وتم قوله او حلالا
اي لا يثيب الا على ما يفعله حلالا من الاموال سوا كان

بالنسبة لعلمنا حلالا ومنتبها قوله انه يثاب على قصده
الطاعة ظاهره انه لا يثاب على المتصدق به لكونه حراما في
الواقع ونفس الامر قوله على قصده الطاعة قياسا على الجنب
اذا قرا القران ناسيا للجنابة قوله من تحويب الحديث قال
الجوهري تحويب النوله معناه قوله ان يبين الخ بدل مما فهم
قوله الطيب لذاته كالحلال قوله والخبيث لذاته
كالحرام قوله ولا يحصل المالك بذلك اجر لقوله تعالى وان
ليس للانسان الا ما سعى ثم يبقى الكلام والحالة ما ذكر
في المتصدق عليه فان كان عالما بالغصب فهو اثم ضامن
وان لم يكن عالما بذلك فلا اثم عليه والمال باق في ذمته شي
قوله واما عن صاحبه عطف على قوله عن نفسه قوله
فهذا اجاب عنه اكثر العلماء الخ ومع ذلك لو ظهر مالكه ضمنه الغاصب
له قوله فيكون نفعه لذا اي لصاحبه في الاخرة قوله ان وجد
فان لم يبح وجوده فان عرف المصارف صرفه في المصالح
والا دفعه لمتولي بيت المال حيث كان عادلا امينا انتهى
شيخنا الحلبي قوله ترتب الغرض المطلوب من الشي على
الشي كترتب سقوط الطلب عن المكلف المطلوب من الصلاة
على الطهارة مثلا قوله ونقد لا يوذن بانتفا الصحة قوله
كما في الاتي بالرفع مبتدا وكذا ما عطف عليه والخبر قوله لا تقبل
لهم صلاة الخ ومن سخطا اي غضب قوله واتى العراف
ايا وهو الذي يخبر عن الغيب الماضي كالمسروق والضالة
والدفين واما الكاهن فهو الذي يخبر عن الغيب المستقبل
كمطر السما وصعود البحر وقدوم زيد ورفوع الحروب

ويحل

ويحل ذمه حيث لم يستند في ظنه ذلك لمجاري العادات
الالهية الاغلبية قوله لم يقبل الله له صلاة واخذ بظاهره
احمد فهو عنده من الاول قوله واما القبول من حيث ذاته
اي بقطع النظر عن القراين والادلة الخارجية قوله فلا
يلزم من نفيه نفي الصحة اي فلا يحكم بالبطلان قوله
و يعني المستلذ طبعا وتاتي الاشارة اليه في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا كلوا الخ قوله امر المومنين اي والمومنات
فهو من باب التغليب والامر للوجوب قوله يا ايها الرسل
الخ والخطاب بالنداء لجميع الانبيا لا على انهم خوطبوا به دفعة
واحدة لانهم كانوا في ازمنة مختلفة بل على ان كلا خوطب
به في زمنه وخص الرسل بالذكر تعظيما لشانهم وفيه تنبيه
على ان اباحة الطيبات لهم شرع قديم ورد للرهبانية في
رفض الطيبات ذ لجي قوله واعملوا صالحا قدم اكل الحلال
على صالح الاعمال تنبيها على انه لا يتوصل للعمل الا بعد الانتفاع
بالرزق قوله ملكناكم وقد ياتي الخ الظاهر تفسيره في الاية
بالثاني اي كلوا من حلال ما خلقناه نفعا لكم اما اذا
فسرناه بملكناكم وفسرنا الطيب بالحلال فيلزم
التكرار اي كلوا من حلال ما خلقناه لكم قوله اي شرعا
هذه ليست من كلام الشافعي رضي الله عنه بل ليس
الا عن امر الاتي عليه الا انها زيادة له قوله فهو بمعنى
ما قبله اي الحلال قوله تغاير اسمها اي بين الحلال والمستلذ
قوله كما يحتمل ذلك اي المستلذ طبعا يحتمل ان يكون تاكيدا
فيكون بمعنى الحلال قوله خبر مبتدا اي لانه افادة

وهي خير من العبادة **قوله** وقد شبر هذا لانه وهي كلوا من
طيبات ما رزقناكم اي كلوا من الحلال الذي هو بعض
ما رزقناكم فان الرزق يعم الحلال والحرام اي ما خلقناه نفعا
لكم **قوله** والاجماع الامة اي ودليلنا اجماع الخ **قوله** استطرد
الخ عبارة المناوي التي حل بها المتن على المتن لما نعتها ثم
عقبه المصطفى بذكر الموصوف بما يأتي اشارة الى ان اكل الحرام مانع
عن الوصول الى المراد فليس ذكره استطرادا كما توهم فقال ثم
ذكر الرجل الخ **قوله** ذكر الرجل خصه بالذكر لانه الذي يسافر
السفر الطويل البعيد غالبا والا فالمرأة كذلك **قوله** صفة
الرجل محله نصب شبرخيتي **قوله** لان ال فيه جنسية
والجنس المعرف بمنزلة النكرة على حد قوله ولقد امر على اللئيم
يسبني قاله الطيبي ولو حكي لفظ رسول الله رفع الرجل
الرجل بالابتداء والخبر يطيل الخ انتهى شبرخيتي **قوله** ثلاث
دعوات العدد لا مفهوم له لتصحيح الشيخ حسن البدري
رحمه الله تعالى انتهى وسبعة لا يرد الله دعوتهم معلوم
مظلوم ووالد وذو ود ومريض • ودعوة لاخ بالغيب ثم نبي •
لامته ثم ذو حج بذاك قضي • **قوله** وطوله اي وان طول
السفر اقرب الى الاجابة الخ **قوله** اي جعد الراس عبارة
الشبرخيتي اي متلبد الشعر لبعد عهده بالغسل والتسريح
والدهن وشعث الرجل شعثا من باب تعب وفي
المناوي وتفسيره بالجعودة وقصره على الراس لا دليل
عليه فهو تقصير او قصور فالصواب ان يقال معنى اشعث
اغبر ان جميع بدنه من بشره وشعره وثيابه متغير من غبار

استعداد

استعداد ولا تنظف كما هو شان المسافر سفرا طويلا بلا
الخ **قوله** ذي طمرين تثنية طمر وهو الثوب الخلق اي البالي انتهى طمرين
عزيزي على الجامع الصغير **قوله** مدفوع بالجر بالابواب
اي لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن ابوابهم ويطردونه
عنهم احتقارا له عزيزي **قوله** لو اقسم على الله لابره اي لو
حلف على وقوع شي اوقعه الله تعالى اكراما له باجابة
سواله وصيانته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته
عند الله وان كان حقيرا عند الناس وقيل معنى القسم
هذا الدعا وابراره اجابته عزيزي وقد نظم معنى الحديث
بعضهم بقوله

رب ذي طمرين تحتقر يا سي العالم ستره •
لا يري الاغنيا وهو لا يملك ذره • ثم لو اقسم في شي على الله لابره •

قوله باعتبار السابق اي ان ال في الرجل جنسية **قوله**
الى السما اي الى جهتها **قوله** وفيها اي في الصلاة في القنوت
سوا كان قنوت الصبح او غيره **قوله** ان الله حيي بكسر
الياء الاولى والتنوين والحيا تغير وانكسار يعتري الانسان
من خوف ما يعاب به ويذم والتغير لا يعقل الا في حق الجسم
لكنه لوروده في الحديث يؤول وجوبا بما هو قانون في امثال
هذه الاشيا ان كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام
فاذا وصف الله تعالى بذلك فذاك محمول على نهايات
الاعراض لا على بدايات الاعراض او على المعاني المجازية
لا المعاني الحقيقية مثاله ان الحيا حالة تحصل للانسان
لكن لها مبدأ ومنتهى اما المبدأ فهو التغير الجسماني

الذي يلحق الانسان من خوف ان ينسب الي القبيح واما
النهاية فهو ان يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحيا
في حق الله تعالي فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو سببه ا
لحيا في حق الله تعالي ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه
وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب
وشهوة الانتقام وله غاية وهي انزال العقاب بالمغضوب
عليه كريما قال في النهاية الكريم هو الجواد المعطي الذي
لا ينفد عطاوه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع
الخير والشرف والفضايل يستحيي عبده ولا منه حرف ا
على من عبده ان يرفع اليه كفيه ثم يردهما وراية الجامع
الصغير يستحيي اذا رفع الرجل قال الشارح اي
الانسان اليه يديه قال الشارح اي سايلا منه للا
حاضر القلب حلال المطعم والمشرب كما يفيده خبر مسلم
ان يردهما صفرا بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء والمهملة
اي خالبتين خليتين من عطاية فيندب استحباب رفع اليدين
في الدعا ويكونان مضمومتين لما روي الطبراني في الكبير
عن ابن عباس كان صلي الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه الحديث
انتهي قوله والداعي جدير اي حقيق اي اولي بذلك اي
بالخضوع الخ قوله ندب الرفع اي رفع اليدين الي حذو
منكبيه بحيث تحاذي اطراف اصابعه اعلا اذنيه وابهاميه
شحمتيهما قوله علي ما هو فيه وهو الصلاة والجار متعلق
بيقيد قوله كان عند الرفع اي رفع كفيه عند الدعا قوله
وحملوا الاول علي الدعا بحصول مطلوب الخ عبارة سم في

حاشيته

حاشيته علي المنهج عند قوله وسن رفع يديه في القنوت
ما نصه ينبغي انه ان قصد بقوله وقني شر ما قضيت
الدعا برفع بلا وقع به او بدفع شره جعل ظهر كفيه الي السما
والدعا بدفع البلا في المستقبل يعني الدعا بان يستمر
سالما من البلا وشره جعل بطنهما الي السما وفي شرح
الارشاد لشيخنا اي ابن حجر هنا ويجعل فيه يعني في
القنوت وفي غيره ظهر كفيه الي السما اذا دعا لرفع ما وقع
به من البلا وعكسه ان دعا لتحصيل شي لدفع البلا عنه
فيما بقي من عمره انتهي ونقل عن شيخنا الرملي انه لا يطلب
في القنوت جعل ظهر كفيه الي السما في قوله وقنا شر ما قضيت
لان الصلاة لا تناسبها الحركة وانكر ذلك م ر وقال ما رايته
في شي من كلامه ولا سمعته قط منه وكون الحركة لا تناسب
الصلاة كليا ممنوع وانما الذي في فتاويه انه سيل هل
تحصل السنة سوا دفع يديه ملتصقتين او متفرقتين
سوا رفع روس اصابعهما او بسطهما فاجاب بانه تحصل
السنة بكل ذلك حيث كانت بطونهما الخ ولا دليل فيه
لانه عام مخصوص بغير وقنا شر ما قضيت الخ وعبارة
م ر في شرح المنهاج ويجعل فيه اي في القنوت وفي غيره ظهر
كفيه الي السما ان دعا برفع بلا ونحوه وعكسه ان دعا لتحصيل
شي اخذا مما يلي في الاستسقا ولا يعترض بان فيه حركة
وهي غير مطلوبة في الصلاة اذ محله فيما لم يرد ولا يرد في ذلك
علي الاطلاق ما افتي به الوالد رحمه الله تعالي في انما اذ كلامه
مخصوص بغير تلك الحالة التي تقلب فيها اليد وسوا فيه

الي السما ولعل الناقل
فهم ما نقله من حيث
كانتا بطونهما صرحه

دعا الرفع بلا في سنن ما ذكر كان ذلك البلا واقعا ام لا كما افتي
به الوالد رحمه الله تعالى واستحب الخطابي كشفهما في ساير
الادعية ويكره للخطيب رفع يديه حال الخطبة قاله البيهقي
لحديث فيه في مسلم انتهى قوله ورفع ما قد يقع به من البلا
قد علمت ضعفه وان المعتمد انه اذا دعا برفع بلا جعل ظهر
كفيه الى السما سواء كان واقعا بالفعل او سيقع قوله
وقيل الارض افضل لانها مدفن الانبيا ومستقرهم
وخلقوا منها وعدم العصيان في السما مزية لا
لا تقتضي الافضلية على انه قد يكون في المفضول مزايا
وقد ينتقض بما وقع لادم وحوى وابليس وادعى انهم لم
يكونوا في السما يحتاج لدليل شبرخيتي وقد يقال لم يعص
الله في السما معناه لم تستمر معصيته فيها فلا ينافي
ما وقع من ابليس قال البرهان اللقاني والخلاف في
غير البقعة التي ضمت اعضاه الشريفة صلى الله عليه وسلم
اما هي فهي افضل من الجنة والعرش والكرسي قوله وفيه اي
الرفع قوله لمكانة اي رفعة ورتبة واستيلا اي قهرا
وهذا التنبيه للفوقية فهي معنوية لا حسية قوله
ومطعمه هو مصدر بمعنى المفعول وكذا الحال فيما بعده ه
شبرخيتي قوله وغذي بالحرام ذكره بعد قوله ومطعمه حرام
اما للتاكيد واما لانه يلزم من كون المطعم حراما التغذي
به واما التنبيه على استوا حالتيه صغرا وكبرا فاشار
بقوله ومطعمه حرام الى حال كبره وبقوله وغذي بالحرام
الى حال صغره وهذا دال على انه لا ترتيب في الواو

نقله

نقله المناوي والشبرخيتي والاخير غير ظاهر فتامل قوله
المخفف وفي المصابيح وردت مشددة كلا على
في التقرب متعلق بالسفر جمع قربة كحج وزيارة رحم الى اخر ما
قوله اي فكيف ومن اين يستجاب الخ ظاهره انه اي
للاستفهام عن الاحوال وعن المكان في ان واحد وفي
كونها للكل منهما او لاحدهما ان قدرت الواو بمعنى او نظر
لان كلا منهما يستدعي حصول الاستجابة وعدم العلم
بالمكان الذي تقع فيه او الصفة التي تكون عليها وذلك
غير مراد وانما المراد استبعاد حصول الاستجابة كما
ذكره وحينئذ فيكون قد تجوز بالاستفهام عن البعد
لعلاقة اللزوم لان الاستفهام طلب فهم غير المعلوم ه
ويلزمه بعد المطلوب عن المستفهم اذا علمت ذلك ففي تفريع
الشارح الاستبعاد على ما ذكره تعقيبه على
التجوز المذكور انتهى املا شيخنا الشيخ عبد البرسي
قوله ليسوا اهلا لها اي للاجابة قوله ولبس الحديث
احالة لها اي للاجابة لا محالها اي الاجابة مع ذلك
تفضلا وانما قال المص فهذا يستجاب الله تعالى لكثير خلقه
المخلص لعنه الله فقال تعالى انك من المنظرين انتهى اي
فاستجابته لغيره اولى الحاق للمسي بالحسن تكرما وتفضلا
انتهى مناوي قوله لان الدعا بها صوابه به اي بالمحال عادة
قوله به وانها اي العادة لان الله تعالى اجرى الامور
على العادة قوله قبل الا بالاسم الاعظم قاله الطوخي قوله
لا يسمع دعا الحاكي لا يستجيب فالمنفي سماع القبول قوله

وان لا يستبطي الاجابة اي بان تكون الاجابة عنده اغلب من
الرد **قوله** ووطي بشبهة اي فيما اذا وطيت زوجته بشبهة فيتجنبها
الي انقضا عدتها لاختلاف النكاح بتعلق حق الغير ويوخذ
منه حرمة نظره اليها ولو بلا شهوة والخلوة بها انتهي ثم مر
من فصل في تداخل العدتين **قوله** محض العبادة اي
خالصها **الحديث الحادي عشر** **قوله** بفتح الجزين
لا غير ومثله ما بعده الي التاسع عشر ولا يجوز فيه اعرابهما
والاعراب الاول لانه انما هو حالة الاضافة وان مانعه
منها وفي الدماميني علي المغني الثالث عشر بفتح الثا
علي انه ركب مع عشر وكذا الرابع عشر ونحوه ولا يجوز فيه
الضم علي الاعراب وذلك انه اذا صيغ موازن فاعل
من التسعة فما دونها يعني بعض اصله وركب مع العشرة
فلك فيه اوجه احدها ان تضيفه الي المركب المطابق
له فتقول هذا ثالث عشر ثلاثة عشر والثاني ان
يقتصر عليه مع البنا علي الفتح فتقول هذا ثالث عشر
والثالث ان يقتصر عليه ويعرب الاول مضافا الي الثاني
مبنيا فتقول هذا ثالث عشر بضم الثا مثلا وهذا
الاخير انما يكون مع فقد حرف التعريف اما اذا وجد تعين
البنا وامتنعت الاضافة لامتناع مثل جا الغلام
رجل اذا تقرر هذا استبان لك وجوب فتح الثا من
قوله الثالث عشر انتهي بحروفه **قوله** كناه وسماه لذلك
رسول الله صلي الله عليه وسلم اي كناه بهذه الكنية
وسماه بهذا الاسم الذي لم يكن يعرف في الجاهلية لما روي

ابن

ابن الاعرابي عن المفضل قال ان الله تعالي حجب اسمي الحسن
والحسين حتي سمي بهما رسول الله صلي الله عليه وسلم ابنيه
الحسن والحسين وعق عنه النبي صلي الله عليه وسلم يوم سابع
ولادته وحلق شعره وامر ان يتصدق بزنة شعره فضة
قوله وهو سبط الخ ليس في نسخ المتن المتداولة لفظة
وهو قال ملا علي قاري سبط بالجر علي انه بدل من ابي محمد
او بيان للحسن ويجوز رفعه بتقدير هو ونصبه بتقدير
اعني انتهي والسبط بكسر فسكون ابن البنت كما قاله النم
تشبيه به الخ فهو تشبيه بليغ او استعارة مصرحة
وترشيح له عطف تفسير **قوله** وتقي بكسر القاف
ملكا يعني الملك السلطنة **قوله** عوضا الي كثير العوض
لانه من امثلة المبالغة **قوله** بجور اهله اي بسبب
جور اهله **قو** ورغب عن الخلافة الخ ومن نحو هذا
اخذ السراج البلقيني جواز النزول عن الوظايف ولو
بمال انتهي ابن الفقيه **قوله** فسلمها له طوعا وزهدا
وصيانة لدما المسلمين واموالهم حتي صالحه معاوية
فقال له معاوية قم فاخبر الناس انك تركت لي هذا الامر
فقام الحسن فحمد الله تعالي واثني عليه ثم قال اما بعد
فان اكيس الكيس التقي واحمق الحمق الفجور وان الله
هداكم باولنا وحقن دماكم باخرنا وان هذا الامر الذي
اختلفت فيه انا ومعاوية اما ان يكون حقا له فهو احق
به مني واما ان يكون حقا هو لي فقد تركته له ارادة
صلاح الامة وحقن دماها وان ادري لعله فتنة لكم
ومتاع الي حين ثم نزل وظهرت المعجزة النبوية في قوله

صلى الله عليه وسلم في الحسن ان ابني هذا سيد الخ ومن كلامه رضي
الله عنه كن في الدنيا ببدنك وفي الاخرة بقلبك قوله
فانه اي الحسن قوله وفي له بعظيمها في المناوي لم يوف له بواحد
منها قوله ولد الحسن رضي الله عنه منتصف رمضان سنة
ثلاث وقيل بعد ذلك وهو اكبر من الحسين بعام وقيل بعام
وعشرة اشهر انتهى وعبارة بعضهم انها حملت بالحسين بعد
ولادة الحسن بخمسين يوما قوله حفظت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم الخ اي حفظت من كلامه قوله دع الخ مناوي
ولا يخفى ان دع فعل امر بمعنى اترك وما اسم موصول
بمعنى الذي مفعوله وجملة يريبك صلته والعائد الضمير
المستتر الذي هو فاعل يريب قوله الى ما لا يريبك متعلق
بمحذوف وهو حال من فاعل دع اي اترك ما يريبك
متوجها او مائلا وصائرا الى ما لا يريبك فهو من التضمين
على احد تفسيريه كما لا يخفى قوله ومن ثم قيل انه يجب
اجتنابها اي من اجل انه نهى عنها قيل الخ وفي بعض النسخ
ومن ثم انه يجب اجتنابها وهو اوضح قوله العينة
بالكسر قال الازهري فسرها الفقهاء بان يبيع الرجل
متاعه الى اجل ثم يشتريه في المجلس بثمن اقل ليسلم
به من الربا وقيل لهذا البيع عينة لان مشتري السلعة
الى اجل ياخذ بدلها عينا اي نقدا حاضرا وذلك حرام
اذا اشترط المشتري على البائع ان يشتريها منه بثمن
معلوم فان لم يكن بينهما شرط فاجازها الشافعي رضي الله
عنه لوقوع العقد سالما عن المفسدات ومنعها بعض
المتقدمين وكان يقول هي اخت الربا فلو باعها المشتري

من

من غير بائعها في المجلس هي عينة ايضا لكنها جائزة بالاتفاق
مصباح قوله عند قوم كالشافعية قوله ان اطلع الله الخ
اسند لا ال على قوله وغيره نافعة الخ قوله ان اطلع الله الخ
المراد ان كانت نيته برية من الجبلة الخ فهو من اطلاق
اللازم على الملزوم فسقط الاعتراض بانه لا شك في اطلاع
الله تعالى قوله انها برية الخ بدل من نيته قوله وان
قلبه لم يسطو السطو اصله القهر والبطش يقال بسطا
عليه وبه نهاية وفي بعض النسخ لم يسطو قوله تقع في العبادة
كما اذا شك هل غسل مرتين او ثلاثا وهل صلى ثلاثا ام
اربعا مثلا والمعاملة كبيع العينة بالكسر العين والمناكحات
كما وقع في الفصلين السابقين وسائر ابواب الاحكام كالرؤية
قوله وهو اي الورع عظيم النفع قوله القاعدة اي وعرف
القاعدة فيها اي التفاصيل يعني اذا تعارض شك ويقين
قدم اليقين قوله النسائي نسبة الى نسا بلدة من خراسان
الاسلام فيها حديثا وحفظا واتقانا قال التاج السبكي
عن ابيه هو احفظ من مسلم صاحب الصحيح مناوي قوله
سورة بفتح السين والراء بينهما واو ساكنة واصلها الحدة قوله
وقال الترمذي اي في جامعه حديث خبر مبتدا محذوف
تقديره هذا حديث حسن صحيح واستشكل الجمع
بينهما مع ما بينهما من التضاد فان راوي الصحيح يشترط
فيه ان يكون موصوفا بالضبط الكامل وراوي الحسن لا يشترط
فيه ان يبلغ تلك الدرجة وان كان ليس عريا عن الضبط
في الجملة واجيب بان ما قيل فيه ذلك ان كان له اسنادان

كان وصفه بالحسن من جهة احدهما وبالصحة من جهة
الاخر وحينئذ كما قيل فيه انه حسن صحيح اقوى مما قيل فيه
صحيح لان كثرة الطرق تقويه وان كان له اسناد واحد
كان وصفه بهما من حيث تردد ايمة الحديث في حال ناقله
لان ذلك يحمل المجتهد على انه لا يصفه باحد الوصفين بل
يقول حسن اي باعتبار وصف ناقله عند قوم صحيح باعتبار
وصفه عند اخرين وغاية ما فيه انه حذف منه حرف
التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا فما
قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لان الجزم
اقوى من التردد ثم يزيد بيانا يأتي في كلام الشارح في
شرح الحديث الثامن عشر قوله فان القلب يضطرب
للحرام ويسكن للحلال قال حجة الاسلام الغزالي هذا انما
ينكشف لقلوب طهرت عن اوطار الدنيا اولا ثم صقلت
بالرياضة البالغة ثانيا ثم نورت بالذكر الصافي ثالثا
ثم غذيت بالفكر الصائب رابعا ثم زينت بملازمة حدود
الشرع خامسا حتى فاض عليها النور من مشكاة النبوة
وصارت كانها مراة مجلوة فهؤلاء الذين يذكرون
مواقع الريب ويميزون بين ظلمة الفكر ونور الايمان وبين
القا النفس والشيطان والقا الملك والرحمن فاذا ما من
نصاحته في العلم ازالة النجاسة وما الزعفران واحكام
المتحيرة واقسام المستحاضة والفعل والفاعل والمبتدا
والخبر وامثالها هيهات هيهات هذا المطلب اعلى واعز
من ان يدرك بالمنى او ينال بالهوينا فاشتغل انت

بشانك

بشانك ولا تضيع فيهم بقية زمانك واعرض عمن تولى عن
ذكرنا ولم يرد الا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم الى هنا
كلام الغزالي مناوبه قوله على حمامة الغت قيل دراهم
وقيل دنانير قوله واحتكر المنثور من تحريمه الى الاحتكار
ان يشتري القوت وقت الغلاء عرفا ليمسكه ويبيعه بعد
ذلك باكثر من ثمنه فهو حرام للتضييق حينئذ فاذا
اختل شرط من ذلك فلا اثم ووجه تحريمه خبر لا يحتكر
الا خاطى ثم مر قوله فكرهها اي كره السحاب المذكور قوله
وآلى اي حلف قوله عن اكل صيد الحرم اي اذا لم يجده
هو كما يعلم مما ياتي قوله عن دم البعوض اي عن اراقة دم
البعوض اي عن قتله حالة الاحرام كما في البخاري قوله
هما ريحانتي اي من الدنيا وفي رواية في الدنيا وفي رواية
ان ابني هذين ريحانتاي من الدنيا قوله من محبرته قال
في المصباح المحبرة معروفة وفيها لغات اجودها
فتح الميم والبا والثانية بضم البا والثالثة كسر الميم
لانها الة مع فتح البا والجمع المحابر وما احسن قول
بعضهم من الخفيف

قلت للفقر اين انت مقيم ۔ قال لي في محابر الفقها
ان بيني وبينهم لاخاء ۔ وعزيز علي قطع الاخاء

وقال لاخر لذلك اي استاذنه ان يكتب من محبرته
انتهى الحديث الثاني عشر قوله من
حسن اسلام المرء خبر مقدم وتركه ما لا يعنيه مبتدا
موخر وهذا من المواضع التي يجب فيها تقديم الخبر

فلا يعود الضمير فيه على متاخر لفظا ورتبة لما في المبتدا
من ضمير يعود على متعلق الخبر فهو من باب على التمرة مثلها
زبدا وقوله اهابك اجلالا وما بك قدرة على ولكن ملو عين حبيبها
قوله وجه الاتيان به اي بقوله من حسن والحاصل ان في
قوله من حسن اسلام المرء ثلاثة اسيلة اي بمن ولم
اقحم لفظ الحسن ولم قال اسلام ولم يقل ايمان قوله ليبقى
هو الاسلام حتى يقول الاسلام المرء تركه الخ قوله ولا جزوه
اي حتى يقول من اسلام قوله وحسنه عطف تفسير
قوله وفيه ما فيها به فيه انظر ظاهر قوله فكان الترك جزء
منه فلذا اتى بمن قوله فالوجه ان يقال فايدة الاتيان به
اي بلفظ حسن والحاصل انه اتى بمن لان الاسلام
فعل ما يعني وترك ما لا يعني واتى بحسن اشارة الى ان
ترك ما لا يعني من الاسلام الحسن الكامل ولا يتوقف
عليه اصل الاسلام فافهم قوله وجعل ترك ما لا يعني
من الحسن مبالغة لان الحسن من وصف الملكات
والترك عدمي فوصفه بوصف الملكات مبالغة قال
شيخنا الشهاب الحلبي والظاهر ان يقال انه جواب عن
سوال مقدر تقديره لم اعدل عن قوله من الاسلام
الحسن مع انه المناسب لكون الحسن صفة الاسلام
الى قوله من حسن مبالغة في جعل ترك ما لا يعني
اعني نا شيا من نفس الحسن فليتامل قوله ترك مقصد
مخفا في لفاعله اي شيا اعم من ان يكون قولا او فعلا
لا يحتنبه قوله ويروى بضم اوله من الاعفاف قوله وسلامته

في معاده

في معاده بالجر عطفا على ضرورة اي ويتعلق بسلامته في معاده
وعبارة ملا على او بضرورة سلامته الخ فهو معطوف
على حياته انتهى قوله الشهوة بسكون الهاء نسبة للشهوة
وعلى اشتياق النفس قوله وحب المحمدة بفتح الميم الاولى
وكسر الثانية وفتحها قاموس قوله ان يحفظ الراس وما حوى
الخ المشهور التعبير بوعى في الراس وحوى في البطن وسيذكره
الشارح ايضا هكذا فلعل ما هنا رواية او سبق قلم
فراجعه قوله مرسلا هو ما رفعه التابعي الى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو قول اكثر المحدثين سوا كان التابعي
كبيرا ام صغيرا وقيل هو مرفوع التابعي الكبير وقيل
هو الذي سقط منه راو واحد او اكثر سوا كان من اوله
او من اخره او بينهما فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق
وهو ما حكاه ابن الصلاح عن الفقها والاصوليين و
الخطيب وجماعة من المحدثين قال الزين العراقي
في الفيته مرفوع تابع على المشهور مرسل او قيده
بالكبير وسقط راو منه ذو اقوال والاول الاكثر في الا
ستعمال قوله لا يصح الا مرسلا اي فيجاب عنه بان
المعنى لا يصح من طريق مالك الا مرسلا قوله
ووثقه اخرون جملة مستانفة وعلى كل حال
فالترجح قطعا كما حرره ابن عبد البر انتهى مناوي
قوله لانه اي الشخص لا يخلو الخ قوله وان نظرنا
لمفهومه ايضا كان كلا اي لانه اذا فعل ما يعنيه كان
تاركا لما لا يعنيه قوله ولا ينفع عطف تفسير قوله ولا

ما روي الخ جواب سؤال تقديره كيف تقول انه من جوامع
الكلم الخاصة به صلى الله عليه وسلم مع انه وجد في صحف ابراهيم
ايضا وصحف شيث ايضا كما نبه عليه العلامة الشبشيري
قوله وما مر عام في الكلام وغيره نحو كما علمته من تفسيره فلا
فلا تغفل قوله من اربعة احاديث وقد نظمها بعضهم بقوله

عمدة الدين عندنا كلمات . اربع قالهن خير البرية .

قال الشيخ الشعراني وكان مالك بن دينار يقول كلام الرجل
فيما لا يعنيه يقسي القلب ويوهن البدن ويعسر اسباب
الرزق وعن يونس بن عبيد ترك كلمة فيما لا يعنيه افضل
من صوم يوم وقد نظم ذلك سيدي علي الاجهوري فقال

ان الكلام في الذي لا يعني . محصل لقسوة والوهن .
وعسر اسباب الرزق واتى . في ترك كلمة من لدينا .
بانه من صوم يوم افضل . وليس للرائي بهذا مدخل .
وبعضهم فضل ترك لفظة . من الخنا على قيام ليلة .

قوله قال قدرة الله الذي في شرح المسعودي فقد الله
الخ وربما يوجد كذلك في نسخ الشارح قوله او مرمة
لمعاش عبارة المص في الشارح ومؤونة المعاش قوله ثكلتك
امك في المصباح ثكلت المراة ولدها ثكلا من باب تعب
فقدته الحديث الثالث عشر قوله
كناه بذلك بقلة الخ قال الازهري البقلة التي كني بها
انس كان في طعمها لذع فسميت حمزة بفعلها يقال
رمانة حامزة اي فيها حموضة ومنه حديث عمر انه شرب
شرابا فيه حمازة اي لذع وحدة او حموضة وفي

المصباح

المصباح الحمزة البقلة بقلة حريفة قال انس كنت
اجتنيها وكان يكنيني بابي حمزة وانما كناه بذلك لان
العرب تطلق على من لازم شيئا اسم الاب مجازا
لشدة ملازمته له او التصاقه به ككنية علي رضي الله
عنه بابي تراب لما نام في المسجد والتصق التراب على جنبه
حين غضب من فاطمة رضي الله عنها فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم قم ابا تراب ع ش قوله كان يجتنيها وفي نسخ كان
يجنيها وفي اخرى كان يحبها ويقال انها الرجلة قوله انس
ابن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة بن ضمضم
بفتح المعجمتين بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم
بفتح الغين المعجمة وسكون النون بن عدي بن النجار شبرخيتي
قوله البخاري نسبة لبخارا احد اجداده كما مر قوله
كما صح عنه اي عن انس قوله وقوله ان النبي الخ فاعل صح
قوله ام سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام
واختلفوا في اسمها فقيل سهلة وقيل رميلة وقيل رميثة
وقيل انيفة تزوجها مالك بن النضر فولدت له انس بن
مالك ثم قتل فخطبها ابو طلحة فقال اذ يسلم فقالت اما
فيك لا ارغب وما مثلك يرد ولكنك رجل كافر وانا امراة
مسلمة فان تسلم فذلك مهري لا اسالك غيره فاسلم
ابو طلحة وتزوجها قال ثابت فما سمعنا بمهر قط كان اكرم
من مهر ام سليم وهو الاسلام شبرخيتي قوله اللهم اكثر
ماله وولده هذه واحدة وقوله وبارك الثانية وقوله
وادخله الجنة الثالثة كما يدل عليه ما بعده قوله

وبارك فيه اي في انس نفعا عم من البركة في المال وفي بعض النسخ
وبارك له اي لانس فيه اي في ماله وفي رواية لشرح شنب
اللهم بارك في ماله وولده ((واطل عمره واغفر ذنبه
وذكر انها اربع دعوات فانظره قوله فلقد دفنت من
صلبي الخ في شرح الشبشيري فقد دفنت من صلبي مائة
الا اثنين وقيل مائة وبضعا وعشرين فانظر مقدار
ما بقي من اولاده اولم يعش بعده احد من اولاده وراجعه
قوله ولم يرزق الا ابنتين حفصة وام عمر انتهى مسعودي
قوله وان ارضي الخ اي نخل ارضه كما صرح به المناوي
حيث قال وكانت نخلة تثمر في العام مرتين وكان
عليه السلام اذا ارسله في شيء ونم قال صلى الله عليه وسلم
سبحان من يا سره نتم الصالحات واذا لم يتم قال لو اراد
الله شيئا كان انتهى قوله قهرمانه هو الوكيل او الخادن
والمتصرف والقيم قوله فصلى ركعتين ثم التامت السحابة
كذا في نسخ وفي بعض النسخ فصلى ركعتين ثم دعا
فالتامت السحابة الخ وهي اولى قوله ولم تعدها اي
لم يتجاوزها لغيرها الا يسيرا وفي شرح السعودي فلم
تعد ارضه الا يسيرا قوله توفي اي عام سنة مائة قوله
قوله فا ومما يمو انس بن مالك قوله تفعل فان قلت
هذا مشكل لان الشجرة تنجس بالصديد ونحوه
فالجواب ان انسا كسائر الصحابة كان شهيد
الاخرة لا يبلون فلا يحصل تنجس انتهى خليفي قوله
لا يؤمن احدكم وفي رواية للبخاري احد وفي رواية
رواية

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة
ورواية لمسلم عبد مناوي قوله اي الايمان الكامل والا فاصل
الايمان حاصل بدون ذلك لان من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون
كافرا وفي رواية للامام احمد وابن حبان ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يبلغ عبد حقيقة الايمان اي كماله وقد مر في
حديث جبريل عليه السلام ان الايمان هو التصديق بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الاخر ولم يذكر حب الانسان لاخيه
ما يحب لنفسه فدل على انه من كمال الايمان لا من اجزائه
بحيث تخل ذاته بعدمه فنفي اسم الشيء على معنى نفي الكمال
عنه سائغ مستفيض في كلامهم كقولهم فلان ليس بانسان
فان قلت اذا كان المراد نفي كمال الايمان يلزم ان
يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا
وان لم يات ببقية الاركان فالجواب ان هذا ورد
مورد المبالغة في تحصيل هذه الخصلة المحمودة حتى
كان تلك المحبة ركنه الاعظم نحو الصلاة الا بطهور اذ
هو مستلزم لها او مستفاد من قوله المسلم ملاحظة هو
بقية صفات المسلم انتهى شبرخيتي وسيأتي بعضه في
كلام الشارح قوله ومر الكلام على احد اي في الحديث
الرابع وحاصله ان احد هنا بمعنى واحد لاستعماله
في الاثبات والنفي بخلاف احد التي للعموم فلا يستعمل
الا في النفي نحو ما في الدار احد وما اشبه ذلك واضاف
احد المنفي المفيد للعموم لضمير المذكر نظرا للغالب والا
فالاناث كذلك والضمير راجع لامة الاجابة انتهى قوله
حتى يجب بالنصب لان حتى هنا جارة لا عاطفة ولا

ابتدائية وان بعدها مضمرة والرفع بجعلها عاطفة يفسد
المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة انتهى شبرخيتي قال
الم والمحبة هي الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون
بما يستلذه بحواسه كحسن الصورة وبما يستلذه بعقله اما
لذاته كالفضل والكمال واما لاحسانه كجلب نفع او دفع
مضرة والمراد بالميل هنا الاختياري لا الطبيعي القهري
واعلم ان محبة العوام مطالعة المنة من رؤية احسان
اخيها اليه ونعمه العائدة منه عليه وهذه تتغير
بتغير الاحسان فان زاد الاحسان زاد الحب وان نقص
وان فقد فقد وهذه ليست محبة واما محبة الخواص
فتنشا من مطالعة شواهد الكمال لاجل الاعظام
والاجلال ومراعات حقوق اخيه المسلم وهذه لا تتغير
لانها لله وفي الله وذلك لا يبصره الا اهل القلب السليم غير
المستقيم ومن ثم قالوا المحبة التي لله هي التي لا تزيد
بالبر ولا تنقص بالجفا قوله لاخيه المسلم اي كل اخ في الاسلام
من غير ان يخص بمحبته احدا دون احد بشهادة انما
المؤمنون اخوة والاضافة فان اضافة المفرد تفيد العموم
مناوي قوله من الخير اي له لان اللام فيه للاختصاص
النافع وكذا ما يدل عليه محبته لنفسه اذ الشخص لا يحب
لنفسه الا الخير قوله كما في رواية احمد والنسائي فهو من
باب المطلق والمقيد وخير ما فسرته بالوارد ولا من باب
العام المخصوص خلافا لبعضهم كما قاله الشارح قوله
وقول بعض احرا بي واندفع قول بعض اخر قوله جرى
على الغالب اي فلا مفهوم له اي فهو معطل قوله

ان

ان يحب للكافر الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات وقال
ابن العماد الاولى ان يحمل على عموم الاخوة حتى يشمل الكافر
والمسلم فيحب لاخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في
الاسلام كما يحب لاخيه المسلم الدوام عليه ولذا كان يندب
الدعاء له بالهداية شبرخيتي فالحاصل ان المراد بالاخ هو
المسلم وهو جري على الغالب او المراد به اخوة ادم فيكون
عاما قوله اي مثل ما يحب لنفسه الخ لا عينه مع سلبه
عنه ولا مع بقائه بمحله اذ قيام الجوهر او العرض بمحلين
محال وهو مساو لقول بعضهم من جهة لا يزاحمه فيها
شبرخيتي قوله اي مثل ما يحبه لنفسه ويلزم منه ان يبغض
لاخيه ما يبغض لنفسه قال الكرماني ومن الايمان ا
ببغض لاخيه ما يبغض لنفسه من الشر ولم يذكره لان
حب الشي مستلزم لبغض نقيضه فترك التنصيص عليه
اكتفا على حد سرابيل تقيكم الحر اي والبرد قوله كيث
لا ينقص اي حصول مثل ذلك على اخيه المحب شيئا من
النعمة عليه قوله الدغل اي الحقد قوله انتهى اي كلام
ابن الصلاح وبه يندفع الخ قوله انما هي من جهة العقل
وان كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدوا
بطبعه فينفر منه ويميل اليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله
لما علم ان صلاحه فيه انتهى شبرخيتي نقلا عن البيضاوي
قوله من جهة العقل لا من جهة الطبع كما يذكره قوله
والحسد عطف تفسير مراد قوله ويؤيد ما قاله ابن الصلاح
خبر الترمذي وابن ماجه الخ وجه التاييد انه امر والامر لا يكون

الا بما يستطاع وهو عام لمن يقيد فيه بعقل ولا طبع فهو مؤيد لقول ابن الصلاح من انه اذا كان المراد منجهة لا يزاحمه فيها قبل ذلك الطبع والعقل **قوله** احب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما اي ان تكون فيك ملكة مقتضية لذلك الحب بلغتها واصل الحصول لا غايته فلا ينافي ذلك ما جبلت عليه الانفس من محبة التقدم على الغير كما في كل خير ملايم شوبري **قوله** لنحو بحث متعلق بانتفت **قوله** ان يرى ضانا اي باخلا على اخيه باحمال الخير ان لم يوفق هو لها او المعنى انه اراى منه طاعة منعه منها حسدا لكونه هو لم يوفق لمثلها **قوله** وحمل الانسان الخ اي والمستلزمة لحمل الانسان الخ **قوله** ومن ثم قيل للاحنف اي ابن قيس ممن تعلمت الحلم الخ وفي رواية عنه انه قال تعلمت من قيس بن عاصم رايته يوما قاعدا بفناء بيته محتبيا يحدث قومه فاتي برجل مكتوف واخر مقتول فقيل هذا ابن اخيك قتل ابنك فوالله ما حل حبوته ولا قطع كلامه فلما انتهى التفت الى ابن اخيه وقال يا ابن اخي بئس ما فعلت اثمت عند ربك وقطعت رحمك وقتلت ابن عمك ورميت نفسك بسهمك وقللت عددك ثم قال لابن له اخر قم الى ابن عمك وحل كتافه ووار اخاك وسق الى امك مائة من الابل لانها غريبة انتهى قاله النووي في تهذيب الاسما واللغات **قوله** فلا ينافي كون الانسان يحب لنفسه الخ تفريع على قوله والمراد بالمثلية هنا مطلق المشاركة الخ **قوله** فكيف لو كنت تود لو انهم دونك اي في كل درجات النصيحة ان يحب ان يكون الناس فوقه كما سيصرح به الشارح بعد **قوله**

بخلاف

بخلاف رواية البخاري فانه لا شك فيها لان فيها الاقتصار على الاخ قال الشبرخيتي وفي رواية ابي نعيم لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ولجاره بلا شك وذكر الجار مع دخوله فيما قبله لشدة الاعتنا به لخبر ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه انتهى **قوله** فضلني بشر الكتب مما فوقهما مثل في القلة **قوله** ولكن البغي اي ذو البغي من بطر او سفه او للشك والحق مفعول **قوله** ومن كمال الايمان تمني مثل فضائله اي الايمان الاخروية ويتناسى هذا اي من النظر لنفسه بعين النقص

الحديث الرابع عشر

قوله عن ابن مسعود واسمه عبد الله كما تقدم **قوله** اي لا يجوز لما كان المحل يتبادر في المباح فسر لا يحل بلا يجوز فلا يرد ان الحل ايضا يصدق بالواجب تامل **قوله** لان الجائز يصدق بالواجب وما كان ممنوعا ثم جاز وجب **قوله** وفي رواية مسلم زيادة على هذا في اوله ولفظه قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا اله غيره لا يحل الخ **قوله** اصله دمي على فعل بالتسكين لانه جمع على دماء ودمي اي بكسر الدال في الاول وضمها في الثاني مثل ظبي وظبا ودلو ودلا ودلي ولا يجمع على ذلك الا فعل بالتسكين وقيل اصله فعل بالتحريك وعليه فهل الذاهب منه اليا ويدل له قولهم في تثنيته دميان قال الشاعر

فلو انا على حجر ذبحنا ۞ جرى الدميان بالخبر اليقين

وان جاء جمعه مخالفا لنظايره وهو ما قاله المبرد او الواو لان بعض العرب تقول في تثنيته دموان وهو ما قاله

عنه انتهى شبرخيتي قوله اي اراقة دم فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه والمحوج الى هذا التقدير ان الدم عين
والاعيان لا يتعلق بها تحليل ولا تحريم لان الاحكام الخمسة
انما يتعلق بافعال المكلفين والاراقة فعل المكلف فيصح تعلق
الاحكام بها ونظيره قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الاية
اي نكاحهن ثم هو كناية عن ازهاق الروح زوجه ولو لم يرق
دمه كالو خنقه او سمه او بالنظر للغالب لان الغالب في
القتل اراقة الدم فلا يقال هذا التفسير يقتضي ان غير
الاراقة من انواع القتل كالخنق ورض الراس غير ممتنع
وليس كذلك قوله يقال فيه ايضا مرء وقد وقع كل من
امرء في القران العزيز اما الاول ففي نحو قوله تعالى ان امرؤ
هلك لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه واما الثاني
ففي يوم ينظر المرء ما قدمت يداه يحول بين المرء وقلبه
قوله وهو للمذكر ومؤنثه امراة ومراة وحكي بعضهم
انه يجوز مرة بفتح الراء من غير همز قوله وخص اي الذكر
بالذكر هنا وفي نظائره الخ قوله والا فالانثى والخنثى كذلك
قوله وفي رواية يشهد الخ اي في رواية زيادة بعد
لفظة مسلم رواها الشيخان وهي يشهد الخ قوله
وهي صفة كاشفة اي قوله يشهد الخ جملة في محل جر
صفة كاشفة اي قوله يشهد الخ جملة في محل جر صفة
كاشفة لمسلم ليفعلها منه لانه لما قال مسلم علم منه
انه يشهد ان لا اله الا الله الخ قوله وخرج به اي بالمسلم
الكافر الحربي مع قوله بخلاف الذمي فيه اشارة الى ان

مفهوم

مفهوم الحديث فيه تفصيل فلا اعتراض عليه بانه يقتضي
اراقة دم الكافر مطلقا بغير الثلاث المذكورة وليس كذلك
قوله مطلقا اي سواء كان فيه خصلة من الثلاث ام لا
قوله لكن ان كان بالغا عاقلا اي ذكرا حرا بخلاف الصبي
والمجنون ومن به رق والانثى والخنثى فانه يحرم قتلهم ان
لم يقاتلوا للنهي في خبر الصحيحين عن قتل النسا والصبيا
والحاق المجنون ومن به رق والخنثى بهما فان قاتلوا جاز قتلهم
وكالقتال السب للاسلام والمسلمين من النسا والخناثي
دون الصبيان والمجانين لتلبس السب منهم كفعلتا لهم ه
قوله لانه لا شي يخرجه مما اقتضاه هذا المفهوم اي مفهوم
قوله مسلم فانه يفهم منه ان الكافر يحل دمه وان لم تكن
فيه خصلة من الثلاث لكن الحربي باق على هذا المفهوم
لم يخرجه عنه شي بخلاف الذمي فانه خرج بادلة اخرى
منها خبر ابي داود الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه
فوق طاقته او اخذ منه شيا بغير طيب نفس فانا حجيجه
يوم القيامة قوله الا باحدى خصال ثلاث الخ هذا دليل
على تقدير خصال تانيث احدى ثلاث وفي رواية للبخاري
الا ثلاثة نفر قوله فيجب على الامام القتل بها اي
اي لا على الاحاد لكن لو قتله مسلم لا يقتص منه بل يعزر
فقط قوله فيجب على الامام القتل بها الا ان يعفوا مستحق
القصاص او يرجع المرتد للاسلام قوله الثيب الزاني
بالجر بدل مما قبله ولا بد فيه وفيما بعده من مضاف محذوف
تقديره خصلة الثيب الزاني وقصاص النفس بالنفس

وترك التارك لدينه وبدون هذا التقدير يتعذر الابدال
لان الثيب وما بعده ليس هو نفس الخصال بل اصحاب الخصال
ويجوز رفعه على الخبر اي وهي او المبتدا اي منها والثاني اولى
ويجوز نصبه على انه مفعول لفعل محذوف كما عني شرحيني
قوله وهو اي الثيب محصن قوله والمراد به اي بالمحصن
في هذا الباب الخ خرج به المحصن في باب اللعان والقذف
فان المراد به كما في كتب الفروع المكلف الحر المسلم العفيف عن الزنا
ووطي محرم مملوكة ومن حليلة قوله اخذا البالغ الخ ولو كافرا
كما يذكره قوله العاقل ومثله السكران المتعدي قوله الواطي
والموطوءة لان الثيب اسم جنس يشمل الذكر والانثى كما قاله
الشراح قوله وان حرم اي الوطي لنحو عدة شبهة كحيض
قوله فلا يحصل اي الاحصان بوطي امته قوله ولا يشترط
لاحصانه الاسلام اي خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه
فان شروط الاحصان عندهم ستة جمعها القاضي زين
الدين رستق في قوله
شروط الحصانة ست اتت • فخذها على النص مستفهما •
بلوغ وعقل وحريه • ورابعها كونه مسلما •
وعقد صحيح ووطي مباح • متى اختل شرط فلن يرجما •
قوله احصنا بالبنا للمفعول لقولهم المحصن بصيغة اسم
المفعول قوله ثم ان اسلم قبل رجمه سقط الراجح عدم
سقوطه فيحد وما نقله النووي عن النص من انه لا يحد
وتبعه الشارح مفرع على القول بسقوط الحد بالتوبة والراجح
خلافه شوبري قوله الذي يجوز فيه اثبات البا وحذفها

سي

من باب الكبير المتعال واثباتها كما قال المم اشهر منا ويجب قوله
حشفة اي نائب فاعل اولج واما مفعول اولج فمحذوف
فهو من الحذف من الاول لدلالة الثاني قوله او قدرها
من فاقدها في فرج حرام الخ متعلق باولج المبني للفاعل قوله
حرام لعينه خرج الحرام العارض نحو حيض ونفاس فلا يحد
بوطي حليلته قوله مشتهى طبعا خرج فرج الميتة
والبهيمة قوله خال اي ذلك الايلاج عن شبهة الفاعل
كان وطي اجنبية يظنها زوجته او امته وشبهة المحل كوطي
الامة المشتركة او امة ابنه وشبهة الطريق كان يكون حلالا لا
عند قوم حراما عند اخرين كنكاح المتعة والنكاح بلا ولي فهذه
الشبه الثلاثة اي كل واحدة منها مسقطة للحد قوله غير
حليلة الفاعل اما حليلة الفاعل فتعذر ان كانت مطاوعة
واما الحليل فيعذر ان عاد له بعد نهي الحاكم عنه كما قاله مر
قوله بالحجارة اي المعتدلة قوله فلا يجوز قتله بغير ذلك
اي كالسيف اجماعا لان القصد به التنكيل بالرجم لكن لو وقع
اعتد به قوله والنفس بالنفس اي وقاتل النفس يقتل قصاصا
بالنفس التي قتلها عمدا عدوانا بشروطه الخ ملا علي وقال
شيخنا الخليفي وقتل النفس المجني عليها المقابلة بالنفس الجانية
انتهى وقال بعضهم التقدير وسبب قتل النفس بالنفس وذلك
السبب هو القتل عمدا عدوانا لذاته تامل قوله عمدا
خرج الخطا قوله محضا خرج شبه العمد قوله عدوانا
لذاته خرج ما اذا كان عدوانا لا لذاته بل لعدوله عن
الطريق المستحق في الاتلاف كان استحق حز رقبته

فقده نصف من فلا قود فيه قوله بان رمى الى جماعة قاصدا
اي واحدا منهم بخلاف قصد واحد منهم فرقا بين العام والمطلق
اذ الحكم في الاول على كل فرد فرد مطابقة فكل منهم مقصود جملة
وتفصيلا وفي الثاني على الماهية مع قطع النظر عن ذلك ثم مر
بحروفه قوله كما يقتل الخ متعلق بقوله قصد من قوله بان قصد
الخ قوله ويقتل خلافا لابي حنيفة وما احسن ما قاله بعضهم

ان رام ردفك قتلي • فقاتل النفس يقتل •
قالت فنجان خدي • يبغي قصاص المقتل •

قوله رض راس يهودية هكذا بالتانيث في عدة نسخ
والذي في المسعودي والمناوي وغيرهما من الشراح يهودي
بالتذكير ولعلهما روايتان فليراجع ثم رايت في البخاري ايضا
يهودي بالتذكير والتانيث تحريف قوله لا ينتقض عهدها اي
خلافا لابي حنيفة حيث ذهب الى ذلك ابن النقيبة
الى غيرها كالعهد قوله مكلفا ملتزما لاحكام الاسلام اي فلا
يقتل صبي ونحوه ولا حربي قتل في زمن حرابته لتغشيه
قوله والمؤثر من الفضايل الاسلام الخ يزاد عليها المذكورات
عند الذمة ايضا فتكون خمسة قوله والاصالة اي اصالة
النسب دون اصالة الرضاع قوله منقطع قال الزين العراقي
في الفيته

وسم بالمنقطع الذي سقط • قبل الصحابي به راو فقط •
وقيل ما لم يتصل وقالا • بانه الاقرب لا استعمالا •

قوله فان الحسن راويه لم يسمع من سمرة الا حديث
العقيقة اي ولما هذا الحديث فعزاه له ولم يسمعه منه فاسقط

الواسطة

الواسطة فيحتمل انه غير ثقة قوله الا ما هلكه عبد لانه لما كان
مملوكا شبه بقية الاملاك بما لا يعقل قوله لا اصل بفرعه قال
الشافعي لانه كان سببا في ايجاده فلا يكون الولد سببا في اعدامه
قوله لدينه اي كلا كالمرتد او بعضا كتارك الصلاة كما سيأتي
قوله اوفرنج على احد اي المنطوق قوله ومن ثم كان الاصح عندنا
اي المنتقل من ملة الى اخرى لا يقتل بل يبلغ مأمنه ان كان له
امان قوله او بذل جزية ضعيف والمعتمد انه لا يقر بالجزية
ولا يقبل منه الا الاسلام وعند مالك يقر قوله لا دليل عليها
اي على دعوى التخصيص قوله ولا نظر لكونها اي المراة المرتدة
لا منفعة وفي بعض النسخ لا منفعة فيها قوله المفارق للجماعة
تفسير للتارك لدينه فانها صفة موكدة لان المراد بالجماعة
جماعة المسلمين كما ذكره قوله لانه يلزم من الاول الثاني اي
فكل مرتد مفارق ولا عكس كالحج قوله شامل لما عدا القسمين
الاولين وهما الثيب الزاني والنفس بالنفس قوله
فاستفيد عبارة المناوي المفارق الجماعة تفسير للتارك
لدينه لان المراد بالجماعة جماعة المسلمين وفراقهم هو الردة عن
الدين وقد بحث بعضهم ان المراد به المخالفة لاهل الاجماع
وتمسك به على كفر مخالف الاجماع ورد من وجهين الاول
لانه يحتاج الى حمله على مخالفة الاجماع القطعي وليس في اللفظ
ما يقتضيه ومخالفة الاجماع الظني لا تبيح الدم قطعا الثاني
انه على هذا التقدير تكون الخصال ثلاثا والتفصيل اربعا
هكذا اهدره بعض الكاملين وذكر نحوه البيضاوي وقال
هذه صفة موكدة لما قبلها لا مستقلة وقال الحافظ الزين

الراقي في هذا بيان للتارك لدينه لا صفة مستقلة ونبههم على
ذلك الحافظ ابن حجر حيث قال هي صفة للتارك لا صفة مستقلة
والا كانت الخصال اربعا وقد قال انها ثلاثة وقد غفل عن هذا
التحرير الشارح الهيتمي كشنوعه دائما بالجهة السمح وبتوابعه
الطبع وذكر عبارته بتمامها من قوله المفارق للجماعة الى قوله فانظر
وشنع عليه كل التشنيع والحاصل ان ما ذكره الشارح ان قوله في
الحديث والتارك لدينه الخ عام لكل من يجوز قتله وقتاله وان
المعنى التارك لدينه كلا او بعضا المفارق للجماعة بكفره او فسقه
او خروجه عن طاعة الامام خلاف ظاهر الحديث والله اعلم
قوله ولام لدينه وما بعده اي قوله للجماعة قوله للتاكيد نظر
والتقوية لضعف العامل هنا بالفرعية قوله واستثنينا الثالث
المزيل للاسلام منه اي من المسلم متعلق باستثنينا قوله
باعتبار انه كان مسلما قبل سيما وعلاقة الاسلام مرتبطة به
بدليل انه لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا وهذا الاصح شرح
الكافر مرتد البقاء علقة الاسلام مناوي قوله اي حقيقته
اي المسلم ومجازه لان المراد به المسلم حالا او فيما مضى قوله
فلا يكون ثلاثا اي تداركها بالتوبة قوله رواه البخاري اي
في كتاب الديات ومسلم في الحدود قوله لانه اي العقل
٢ اي مطبوع قوله من اعان على قتل مسلم بشطر كلمة
كذا في الجامع الصغير وفي بعض نسخ الشارح ولو بشطر كلمة
بزيادة ولو اي ولو كان من اقتل لقي الله مكتوب قال شارح
الجامع في نسخ بصورة المرفوع وهو منصوب على طريقة المتقدمين
الذين يحذفون المنصوب بالالف او مرفوع مبتدا محذوف وفـ

دواو

ودواو الحال مقدرة بين عينيه ايس من رحمة الله قال المناوي
كناية عن كونه كافرا اذ لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون
وهذا زجر وتهويل والمراد يستمر هذا حاله حتى يطهر
بالنار ثم يخرج عن ابي هريرة وهو حديث ضعيف عزيزي
وورد ليجتنب احدكم ان يحول بينه وبين الجنة ملء كف
من دم يهريقه بغير حق وورد من هدم بنيان ربه
فهو ملعون اي من قتل نفسا بغير حق لان الجسم خلقه الله
وركبه انتهى شبرخيتي قوله وقال اقلهم اي اقل العلماء بكفره
اي تارك الصلاة كسلا

الحديث الخامس عشر

قوله من كان يؤمن الخ قال بعضهم وتقدير الحديث
من كان امن فعدل عنه الى المضارع هنا وفيما بعده قصدا
لاستمرار الايمان وتجدده بتجدد امثاله وقتا فوقتا لانه عرض
لا يبقى زمانين وذلك لان المضارع لكونه فعلا يفيد التجدد
والحدوث ولكونه مضارعا صالحا للحال يفيد الحدوث
حالا ولكونه في المقام لا يناسب التقييد بحال دون
حال يفيد الحدوث حالا فحالا وذلك معنى الاستمرار
وما ذكره احسن من القول بان هذا المعنى مستفاد
من تقديم المسند اليه اي التجدد من الفعل والاستمرار
من كون الجملة اسمية كشهادة وويل لهم مما يكسبون لو يطيعكم
في كثير من الامر ونحوه فانه قد دل على التجدد والاستمرار
بالتقديم مع ان الذي تفيده الاسمية انما هو ثبات واستقرار
لا تجدد واستمرار بمعنى الحدوث مرة فمرة شبرخيتي
ومثله للجهوري في شرح الدلجي رحمهما الله تعالى وكرر قوله

من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ثلاث مرات للاهتمام
والاعتنا بكل خصلة مستقلة تنبيها اي قوله واليوم
الاخر وهو يوم القيامة وسمي بما ذكر لانه لا ليل بعده ولا يسمي
يوما بلا قيد الا ما عقبه ليل واوله النفخة الثانية واخره
استقرار اهل الجنة واهل النار في النار انتهي قوله في الحديث
الثاني اي حديث جبريل قوله جزا هذا الشرط وهو فليقل
هذا بنا علي ان من شرطية وقال غيره من الشراح قوله
فليقل هو خبر المبتدا والفا فيه وفيما بعده لتضمن المبتدا
معني الشرط انتهي وهو مبني علي ان من موصولة قوله بخلافها
فيه يسكت صوابه في ليصمت لانه الواقع في الحديث كما لا يخفي
قوله خيرا وهو ما فيه ثواب من القول قوله بضم الميم قاله المص
عبارة فتح الباري ضبطه النووي بضم الميم وقال الطوفي
سمعناه بكسرها وهو القياس كضرب يضرب انتهي شبرخيتي
وفي مختار الصحاح صمت سكت وبابه نصر ودخل قوله
وانما يتجه ذلك اي الاعتراض علي المص قوله فلم يرد في نسخة
فلم يرد قوله ان لم يظهر له ذلك اي انه خير محقق وهذا نسبة
قول الشافعي رضي الله عنه قوله فليس له الصمت يقتضي
ان ليصمت امر للندب انتهي والظاهر انه للوجوب بالنسبة
للحرام والمندوب بالنسبة لغيره ومعلوم انه مضارع دخلت
عليه لام الامر قوله لانه اي المباح قوله واليه ذهب ابن
عباس وغيره فتكون الاية مخصوصة اي ما يلفظ من
قول يترتب عليه جزا وعلي انه يكتب المباح فالذي يكتبه
كاتب السيئات قوله لم يلق الله يمثلها بينا بلوي المنقول

قوله

قوله من رضوان الله اي من مرضيات الله وقوله من سخط
الله اي من مساخطه انتهي وقيل من الحكمة انما جعل ذلك لسان
واحد واذنان وعينان ليكون ما تسمع وتبصر اكثر مما تقول
وحكي ان رجلا سال مالكا في مرضه الذي مات فيه فقال
اوصيني فقال ان شيت جمعت لك علم العلما وحكمة الحكما
وطب الاطبا في ثلاث كلمات اما علم العلما فاذا سيلت عما لا
تعلم فقل لا اعلم واما حكمة الحكما فاذا كنت جليس قوم فكن اسكتهم
فان اصابوا كنت من جملتهم وان اخطوا سلمت من خطابهم
واما طب الاطبا فاذا اكلت طعاما فقم ونفسك تشتهيه
فانه لا يالم جسدك غير مرض الموت انتهي مسعودي قوله
قال ابن المبارك معناه لو كان الكلام الخ وما احسن قول بعضهم

اذا ما اضطررت الي كلمة • فدعها وباب السكوت اقصد
فلو كان نطقك من فضة • لكان سكوتك من عسجد

ولابراهيم العنكلي

قالوا سكوتك خسران فقلت لهم • ما قدر الله ياتيني بلا نصب
ولو يكون كلامي حين انشره • من اللجين لكان الصمت من ذهب

قوله وهو صريح في ان الكف الخ اي لانه جعل الكلام في الطاعة
من فضة والسكوت عن المعصية من ذهب وهو اشرف من
الفضة قوله لان نفعه متعد وعليه يقول الخير خير من
الصمت والصمت خير من قول الشر قوله وهو الاصل لكون
الانسان يولد به ثم يعرض له النطق قوله وذلك اي ايثار
السكوت قوله وتهذيب الخلق عطف علي المنازلة عطف
تفسير قوله جارحة اي واحدة واحدة قوله وان من اكثر

المعاصي اي ويعلم ان من الخ **قوله** اذا فاته تزيد على العشرين
من الغيبة والنميمة والكذب والقذف والسب الخ **قوله**
قوله عن علم يرجع للابلاغ وما بعده **قوله** دنيوية اي او
مصلحة دنيوية **قوله** وما يقتضيه اي وينافي ما يقتضيه
شرف الخ **قوله** ما اكره على قوله شر الخ تعوله فليقل خيرا
اي ما لم يكره على السكوت ما لم يكره على الكلام بالشر وما لم يخش
او يخف على نفسه **قوله** ولا يحتاج لذلك اي التخصيص الخ
قد يقال هذا القيل لم يدع تخصيص الحديث فتامل **قوله**
خصوصية بها اي بالقواعد **قوله** فلا خصوصية لهذا الحديث
بها اي بالتخصيص هذا الحديث بها **قوله** منهي عن خبر عن
التزام الصمت **قوله** لا صمات بضم الصاد يعني السكوت **قوله**
اذ هو السكوت مع القدرة هذا يقتضي انه مغاير لانه اخص
فتامله شوبري وفيه نظر لان السكوت مع القدرة اخص من
مطلق السكوت فان كان مراده النسبة بين السكوت مع
القدرة والسكوت مع العجز صح كلامه فتامله **قوله** وكلاهما
اي الخرس والعي لا يحسن الامر فيه بالسكوت لان الامر انما يكون
بالافعال الاختيارية وكلاهما من اضطراري فلا يتاتى التكليف
به **قوله** فليكرم جاره ينبغي شرح اكرامه بما رواه الغزالي
في اربعينه ونقله الشبشاوي في شرحه وهو قال صلى الله عليه
وسلم اتدرون ما حق الجار ان استعانك اعنته وان استقرضك
اقرضته وان افتقر جدت عليه وان مرض عدته وان مات
اتبعت جنازته وان اصابه خير هنيته وان اصابته مصيبة
عزيته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه
وان

وان اشتريت فاكهة فاهد له منها وان لم تفعل فادخلها سرا ولا
تخرج بها ولدك فيغيظ بها ولده ولا تؤذه بقتار ريح
قدرك الا ان تغرف له منها اتدرون ما حق الجار والذي نفسي
بيده لا يبلغ حق الجار الا من رحمه الله تعالى رواه الغزالي في الاربعين
انتهى **قوله** وبالعشرا اي طائفة الوجه **قوله** دون اربعين دارا اي
فالمراد اربعين جارا لانه يصدق عليه ان بينه وبين جاره دون
اربعين كمن قبله **قوله** الا ان اربعين دارا اي كلا من اهل اربعين
دارا جارا انتهى ابن الفتيبه **قوله** وقيل هو اي معنى الجار في المسجد
اي في جار المسجد **قوله** لخبر عايشة رضي الله عنها يا رسول الله ان
لي جارين فالى ايهما اهدي بضم الهمزة من اهدى قال الى
اقربهما منك بكسر الكاف لانه خطاب لعايشة كما لا يخفى
بابا **قوله** وهذا اي قوله لجيران ثلاثة الخ كما يعلم من
شرح الشبرخيتي **قوله** متعلق بالرفع خبر كم قال المناوي
تنبيه وهو انه اذا امرنا باكرام الجار مع الحايل بين الاشخاص
فينبغي له ان يرعى حق الحافظين الذين ليس بينه وبينهم
جدار ولا حايل فلا يؤذيهما بايقاع المخالفات في مرور
الساعات فقد ورد انهما يسران بوقوع الحسنات ويحزنان
بوقوع السيئات فينبغي اكرامهما ورعاية جانبهما بالاكثار
من عمل الطاعات والمواظبة على تجنب المعاصي فهما اولى
بالاكرام من كثير من الجيران انتهى **قوله** ضيفه هو مفرد
مضاف فيعم كل ضيف سواء كان ذكرا وغيره واحدا
او متعددا غنيا او فقيرا او سيا في انه يطلق على الواحد
والجمع فتقول زيد ضيف والزيدان ضيف والزيدون

ضيف قال الله تعالى هولا ضيفي ولابن الجوزي

مات الكرام وولوا وانقضوا ومضوا ومات في اثرهم تلك الكرامات
وخلفوني في قوم ذوي بخل لو عاينوا طيف ضيف في الكرى ماتوا

قوله وقد تبينت في الكتاب الاتي حديث الانصاري الخ عبارة الشارح في وأما الايثار وهو تقديم الغير على النفس فهو امر عظيم مدح الله اهله في كتابه العزيز بقوله ويؤثرون على انفسهم الاية وسبب نزولها ما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جا ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود فارسل الى بعض نسايه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندنا الا ما ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك ثم قلن كلهن مثل ذلك ما عندنا الا ما فقال من يضيف هذا هذه الليلة فقام رجل من الانصار يقال له ابو المتوكل وقيل ابو طلحة فقال انا يا رسول الله فانطلق فانطلق به الى رجل فقال لامراته هل عندك شي فقالت لا الا قوت صبياني فقال عليهم بشي فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج ونومي الاطفال وقدمي للضيف ما عندك ففعلت واظهر له انهما يا كلان معه فنزل قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة الى قوله فاوليك هم المفلحون فلما اصبح غدا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد عجب الله من صنيعكما الليلة بضيفكما وروي للحسن ان رجلا اصبح صايما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما امسى لم يجد ما يفطر عليه الا الما فشربه ثم اصبح صايما فلما كان اليوم الثالث اجهده الجوع فقطر به رجل من الانصار فلما امسى اتى به الى منزله

وقال

وقال لاهله هل عندكم من طعام فقال اهله عندنا من الطعام ما يشبع الواحد وكانا مطليين ولهما صبية فقال لزوجته اذا دخل الضيف فنومي الصبية قبل العشا واطفي السراج ونظهر للضيف انا ناكل معه حتى يشبع فجاءت بثريد ووضعته ودنت من السراج كانها ارادت ان تصلحه فاطفاته فلما اصبح الضيف غدا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية قال قلت الخ ما ذكره الشارح ابن حجر من السوال والجواب قوله خلافا لمن توقف فيه وهو ابن الفاكهاني قوله وكان يمشي الميل والميلين في طلب من يتغدى معه وكان لقصره اربعة ابواب واتفق له قضيتان منقبتان تشكر في واحدة وادب في الاخرى اما الاولى فانه عليه السلام نزل به رجل من عبدة الاوثان فاكرمه فضجت الملايكة في السموات وقالوا يا ربنا خليلك يكرم عدوك فقال لهم انا اعلم بخليلي منكم ثم امر جبريل عليه السلام فنزل وعرض عليه قول الملايكة فبكى وقال يا جبريل تعلمت من مولاي لا بي رايته يحسن الى من يسي واما الاخرى فانه نزل به رجل من عبدة الاوثان فاستضافه فابى عليه الا ان يترك دينه فانصرف فامر الله جبريل ان ينزل اليه وقال له فنزل اليه وقال الله يقول لك ربك استخلفك عبدي فابيت الا ان يترك دينه وانا ارزقه ثمانين سنة على شركه فبكى ابراهيم وقام يقفوا اثر الوثني الى ان لحق به فعرض عليه الرجوع فابى الا ان يخبره بسبب ذلك فقال له ابراهيم عليه السلام ان الله عاتبني فيك واخبره فبكى

الوثني وقال يا ابراهيم اسلمت لله رب العالمين شبرخيتي قوله
فانها كانت واجبة اي ثم نسخت فرضيتها وبقيت الندبية
قوله والاستقلال ذبا الاخذ اي وحمل الاستقلال الخ قوله
دلالة اخري تعليل لقوله وحملوا تلك الاحاديث على
غير ظاهرها تامل قوله جائزته اي الضيف قوله وايضا
التعبير بالاكرام اي في قوله فليكرم ضيفه قوله لتعذر
ما يحتاج اليه من ماكول وغيره قوله على اهل المدر اي الترك
واحدتها مدرة اي قرية كما في الصحاح قوله يرعي حول
جواره مبنيا يرعي للمجهول وهو نائب فاعله قوله على نحو
نفسه على هنا بمعنى مع قوله في كل كبد حرى اجر قال
الجوهري الحران العطشان والانثي حري مثل عطشي
والحرار العطاش انتهى قوله والوجه هو الاحتمال الثاني اي
جعلهم من ذوات الجهتين قوله فافهم انه اي المفقود معهم
لا الالتباس كذلك اي من حيث الفسق جايز الخ قوله
وما ذكره في اطعام العصفور هلا قال ونحوه لما سبق في
في شرح السابع عشر من ان الحكم لا يختص به شبرخيتي
قوله لوجوب قتله فورا ضعيف والمعتمد انه يندب
فقط قوله لو استطعم اي طلب الطعام قوله استسقى
اي طلب قوله واشار بفيه عطف على بين فيه قوله
هوة الاختلاف الهوة بالضم المنخفض من الارض صحاح
الجوهري

الحديث السادس عشر

قوله يحتمل انه ابو الدرداء فيه نظر لا يخفى لان كلا من المذكورين
في كلامه لم يسال الوصية ومن ثم هنا فقد جزم القسطلاني

في شرح

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بحارة الدماشقة بالمقصورة

في شرح البخاري بان اسمه جارية بن قدامة كما عند احمد
وابن حبان انتهى شبرخيتي وفي حديث الطبراني انه سفيان بن عبد
الله الثقفي وفي حديث ابي يعلى انه ابن عمر والظاهر كما قاله الولي
العراقي ان السائل عن ذلك تعدد انتهى مناوي وظاهر كلام الشبرخيتي
ان الذي في شرح ابن حجر حارثة بالحاء المهملة فراجعه قوله
كل ذلك كلام اضافي منصوب على الظرفية اي في كل ذلك يقول
لا تغضب الخ قوله اوصني اي ارشدني الى ما ينفعني دينا
ودنيا ويقربني الى الله زلفى قال الازهري الايصاء والوصية
والوصاة مشتقة من وصيت الشيء بكذا اذا وصلته اليه
[illegible] قوله يحتمل انه اراد امره الخ جواب عن سوال
تقديره كيف نهاه عن الغضب مع كونه امرا طبيعيا
قهريا للانسان لا يمكنه دفعه وحاصل الجواب ان المراد
نهيه عن تعاطي اسبابه او نهيه عن ارتكاب ما يترتب عليه
من الانتقام ونحوه قوله والاحتمال اي احتمال اذى الغير
اي تحمله قوله والعمل اي وترك العمل بما يامر اي الغضب
به قوله فانه اي الغضب اذا ملك الانسان كان اي الانسان
في اسره وتحت امره قوله ليس الشديد بالصرعة بضم
الصاد المهملة وفتح الرا الذي يصرع الناس كثيرا بقوته كما
في الحديث الثاني وخبر ما فسرته بالوارد وانها للمبالغة
في الصفة والصرعة بضم الصاد المهملة وسكون الرا بالعكس
وهو من يصرعه غيره كثيرا وكل ما جا بهذا الوزن بالضم
وبالسكون فهو كذلك كهمزة ولمزة وحفظة وخدعة
والظاهر ان البا في قوله بالصرعة زائدة والصرعة خبر

ليس الشديد من يصرع الناس كثيرا بقوته انما الشديد الذي
تحمد شدته الذي يملك نفسه عند الغضب اي عند ثورانه
فيقهر نفسه ويكظم غيظه حم ق عن ابي هريرة قوله قال له
ثانيا وثالثا وفي رواية عثمان بن ابي شيبة قال لا تغضب
ثلاث مرات فافصح فيها ببيان عدد المرات وقد جاء في حديث
انس ان المصطفي كان يعيد الكلمة ثلاثا لتفهم عنه وانه
كان لا يراجع بعد الثلاث مناوي قوله فانك اذا اعطيت
العافية الخ والمراد بها عدم الابتلا في الجسم او غيره في الدنيا
والاخرة انتهي قليبي قوله فان الغضب يجمع الشر كله فكانه
صلي الله عليه وسلم قال له اترك الشر كله وفي الجامع الصغير
وشرحه للمناوي كان اذا غضبت عايشة عرك بانفها
بزيادة البا وقال ملاطفا لها يا عويش مناوي مصغر عايشة
مرخم فيجوز ضمه وفتحه علي لغة من ينتظر علي التمام قوله
اللهم رب محمد اغفر ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من
مضلات الفتن فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب
غضبه لوقته وحفظ من الضلال رواه ابن السني
عن عايشة انتهي مناوي قوله وهو من بدايع جوامع كلمه
صلي الله عليه وسلم وبهذا قال ابن التين جمع في هذه اللفظة
بين خيري الدنيا والاخرة قوله فلم تصح جواب اما قوله
لا تحصي ما يترتب عليه خبر ان قوله وكل قال في الصحاح
كل كلولا اعيي قوله فالغضب ثوران الدم وغليانه
فهو بالاضافة الي الدم فعل وبالاضافة الي الانسان انفعال
قاله شيخنا الحلبي قوله ويؤيد الاول حديث احمد الخ لم
يظهر

لم يظهر لنا وجه تاييد الحديث الاول اي انه ثوران دم القلب
وغليانه بل يفيد الحديث معني ثالثا للغضب فليتامل
قوله فليجلس من الجلوس قبل التفسير قوله تغير
ظاهر البدن الخ حاصل ما ذكره اربعة اشيا تغير ظاهر البدن
وتغير اللسان وتغير الجوارح وتغير القلب فقوله الا في
اللسان والجوارح والقلب عطف علي ظاهر البدن قوله
رعدة بكسر الرا اسم من الارتعاد وهو الاضطراب كما في
المختار قوله وتستحيل خلقته اي تتغير قوله ويلطم
وجهه اللطم الضرب علي الوجه بباطن الراحة وبابه
ضرب مختار قوله ويعدو اي يصرع قوله او اعدمنها
اي الحرارة الغريزية الخ قوله بل والكفر وفي الحديث ان
الغضب ليفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل ذكر ذلك
البيهقي انتهي سعودي قوله جبلة بن الايهم اخر ملوك
غسان بالشام وهو الذي اسلم في خلافة عمر ثم عاد
الي الروم وتنصر انتهي من المختصر في ذكر اخبار البشر
قوله اثم اي الغضب المنهي عنه له دوا دافع ودوا رافع الخ
قوله يحصل بذكر فضيلة الحلم الخ فيه ان الدافع نفس
الذكر وما عطف عليه لا شي اخر يحصل به وقد يقال انه من
تحقق الكلي في الجزئيات فليتامل قوله وكظم الغيظ عطف
علي الحلم عطف تفسير او لازم علي ملزوم قوله من كظم غيظا
اي تجرعه قوله وهو قادر علي ان ينفذه اي يفعل مقتضاه
وما يترتب عليه قوله ويكثر منه ذلك اي كما يقال للكثير
النوم نومة وللكثير الحفظ حفظة قوله انه ملك بكسر اللام

قوله واحدهما بسبب صاحبه مغضبا بفتح الضاد اسم مفعول
قوله اني لست بمجنون اي اني سامع له ومذعن لما يقوله
ولست بمجنون حتى تخوفني على ذلك انتهى ابن العقبة وقال
النجمي وهذا الكلام من لم يرسخ في الدين ولم يتأدب بآداب الشريعة
المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجنون ثم لم يعلم
ان الغضب من نزغات الشيطان انتهى قوله فليسكت
عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب الخ قوله والرافع
يحصل بذلك ايضا اي كما يحصل به الدافع يعني ان الدافع
يحصل بما يحصل به الدافع وزيادة ويترتب على رفع
الغضب بعد وقوعه رفعه ودوام ما وقع منه لعود دفع ما لم
يقع منها قوله فان النار لا يطفئها الا الماء اي باردا او حارا
يقع منهما لكن الاول اشد اطفاء من الثاني والحصر باعتبار
الفرد الكامل اي لا يطفئها اطفاء كاملا الا الماء فلا يرد ان الرماد
يطفئها ايضا قاله شيخنا قوله حسما اي سدا قوله فهو كالرعاف
ظاهر الاول الرعاف شيء وان الدم طاهر ولا يخفى ان باطنا وظاهرا
منصوبان على الظرفية قوله بحسن الرياضة الخ متعلق
بما من مقدم عليه قوله عن ذميم الاخلاق من اضافة الصفة
للموصوف او على معنى من وكذا قوله ومعايب الاوصاف وهو
عطف تفسير قوله والتحقيق ان الغضبان اما مغلوب للطبع
الحيواني اي غلبه الطبع الحيواني واستولى عليه فهذا الغضب
هذا لا يمكنه دفعه وهو الغالب في الناس واما غالب للطبع
بالرياضة اي تعاطي ما يكسر النفس وتعليمها ما تترتب به والجار
متعلق بغالب فغضب هذا يمكنه دفعه وهو المنهي عنه بقوله

لاتغضب

لاتغضب قوله ووسطي وهي من بينهما الثاني مفرط اي وهو
الاختيار قوله ولا ينافي ذلك كون التوحيد الحقيقي اقوى اسباب
دفع الغضب ورفعه قوله ثوبي حجر ثوبي حجر منصوب
بفعل مضمر التقدير اعطني ثوبي او اترك ثوبي فحذف الفعل
لدلالة الحال عليه وحجر منادى مفرد محذوف منه حرف
النداء اي يا حجر فان قيل كيف نادى موسى عليه السلام
الحجر نداء من يعقل قلت لانه صدر عنه فعل من يعقل
انتهى شرحيني قوله لادرة به وهي كبر الانثيين قوله
كان حديدا اي شديد الحدة قوله من صد عنه بكسر
الميم قوله كسلاء النخل في القاموس والسلاءة كرمانة شوكة
النخل جمعه سلاء انتهى قوله حتى ذكره بتشديد الكاف
قوله لا يقوم لغضبه شيء حتى ينتصر للحق فاذا انتصر للحق
ارتفع غضبه قوله واشاح هو بمعنى اعرض قوله بذرأه
الغضب اي يظهره باثارة ما فيه من الدم وتهييجه قوله
كان خلقه القرآن بالرفع ويجوز النصب يرضى لرضاه اي
يرضى ما فيه من الواجب والمندوب والمباح ويسخط لسخطه
اي يغضب ويكره ما فيه من الحرام والمكروه وخلاف
الاولى انتهى من شرح الشفا لملا علي قوله ولما لمه بتشديد
اللام قوله هذه قسمة ما اريد بها وجه الله يشير الى ما اخرجه
مسلم من حديث عبد الله بن مسعود قال لما كان يوم
حنين آثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا في القسمة
ليتألفهم فاعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى ناسا من
اشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة فقال رجل والله

ان هذه نعمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله تعالى فقال ابن
مسعود والله لاخبرن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته
بما قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف بكسر الصاد المهملة وسكون
الراء بعدها فا شجر يدبغ به الاديم ثم قال فمن يعدل ان لم
يعدل الله ورسوله ثم قال يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر
من هذا فصبر قوله من اخلاق الايمان اي اخلاق اهل
الايمان قوله ونهاية الكمال الغضب في موضعه والحلم في موضعه
قال الشاعر

ولا خير في حلم اذا لم تكن له ... بوادر تحمي صفوه ان يكدرا

انتهى قوله جرعة في المختار والجرعة من الما بالضم حسوة منه
انتهى وعبارة العزيزي على الجامع الصغير مع المتن ما تجرع
عبد جرعة اصل الجرعة الابتلاع والتجرع شرب في عجلة
فاستعير لذلك والجرعة من الما كاللقمة من الطعام وهو ما يجرع
مرة واحدة والجمع جرع مثل غرفة وغرف افضل بالنصب
صفة لجرعة عند الله من جرعة غيظ يكظمها وفي نسخة
كظمها ابتغا وجه الله تعالى قال في النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمل
سببه والصبر عليه قوله على ناصح اي بمنزلة فتلدن
اي عوقب عليه قوله وعن الاحنف اي وورد ما نقل عن الاحنف
ويدل للرد ظاهر قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
كما قدمه الشارح رحمه الله تعالى قوله ان يتلافى اي يتداركه
قوله لا يلام عليه اي في نحو كلامه اي لا يلام على الغضب بالنسبة
لكلامه اي المباح والا فهو يلام ايضا على الكلام المحرم كالمكفر ولهذا
قال اوردة ويعتذر ايضا الكلام بما لم يتعلق به حق الغير اما الكلام

المتعلق

المتعلق به حق الغير فانه يلام عليه ايضا ولهذا قال وبنحو طلاقه
واعتاقه تامل قوله ان زال تمييزه فغير مكلف ولا يصدق
في دعواه زوال التمييز ان لم يعهد منه ذلك قبل قاله شيخنا

الحديث السابع عشر

قوله عن ابي يعلى قال الطوفي سمعنا درج على يعلى مثل يحيى يرمى على
هذا الوزن يرمي مناوي قوله شداد بالتشديد قوله ابن
اوس بفتح فسكون فمهملة ابن ثابت بن المنذر بن حرام
ابن عمرو ابن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
شبرخيتي ابن اخي حسان بن ثابت لما مر من ان اوسا
ابن ثابت فاوس اخو حسان قوله وانما البدري والده
وعليه كان ينبغي المص رضي الله عنه ويمكن انه تركه
لهذا الخلاف قوله واعقب اي ولد له بها اي بمدينة بيت
المقدس فانتقل على تاويله بالمدينة قوله ودفن بها وقيل
بفلسطين قوله حديثا وهو سيد الاستغفار ان يقول
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا
على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي
فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة حم خ ن عن شداد بن اوس
وقوله وانا عبدك اي انا عابد لك وقوله وانا على عهدك ووعدك
اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة
لك وقوله ما استطعت اي مدة دوام استطاعتي ومعناه الاعتراف

ظاهره ولو قالها مرة واحدة منه

بالعجز عن كنه الواجب من حقه تعالى وقوله اعوذ بك من شر ما
صنعت اي من الذنوب وقوله ابوا اي اعترف والاعتراف بمحو
الاقتراف وقوله فهو من اهل الجنة اي ممن استحق دخولها مع
السابقين بغير عذاب قوله وسلم اخرا اي حديثا اخر وهو هذا
قوله وبالمندوب مع معتبراته ومكملاته ان اريد بالمعتبرات
الاركان والشروط فقط فعطف المكملات من عطف المغاير وان اريد
بها ما يعم الاركان والشروط والسنن فعطف المكملات من عطف
الخاص على العام قوله تحسين الاعمال المشروعة بان ياتي بها
على الوجه المرضي بان يوقع الفعل على سنن الشرع قوله لان
الاحسان في الفعل يعود منه نفع عليه وعلى غيره فان قلت
الثاني اعني الاحسان بمعنى الانعام على الغير يعود منه ايضا
نفع على الفاعل وعلى غيره قلت الاول عود نفعه على
الفاعل ظاهر بخلاف الثاني انتهى شيخنا الخليلي قوله في
شي منها اي من الاعمال المشروعة قوله اي في او الى او
مانعة خلو فتجوز الجمع وعلى هذا التفسير يكون المكتوب
عليه محذوفا والتقدير ان الله كتب عليكم الاحسان او الى
كل شي ويصح ان تكون بمعنى لام العلة اي كتب الاحسان على
كل مكلف لاجل كل شي ويحتمل ان تكون على بابها ويراد بالشي
المكلف كما قاله ملا علي او يراد به اعم كما اشار اليه الشارح بقوله
اي بحسب ما يناسبه الخ قوله والاعراض والجمادات لعل
المراد بالاعراض والجمادات التي ليس لاحد غير الله تصرف فيها
كسواد الانسان وبياضه وايجاد الاحجار ونحوها والا فان اراد
الالوان التي يفعلها الادميون فلا تخرج قوله فيعني النبات

الخ

الخ اي يعني اربعة النبات والحيوان والملايكة والجن قوله واما
الاول فلنموه ولهذا يكره ترك سقي الزرع حتى يتلف ابن الفقيه
قوله بان يفعل بحضرة الحفظة ما يكرهون ولا ياكل ما
يتاذون بريحه كالثوم والبصل ويدخل الاحسان اليهم ايضا
والامر باكرام الجار لانهم اقرب جار كما تقدم عن المناوي
قوله ويخص من كل شي اي من عمومه ايضا اي كما استثني
القديم سبحانه قوله ولم يغاير من هذا التقرير انها على
بابها الخ هذا ان كانت على في التقرير المذكور متعلقة
بالاحسان اما ان كانت متعلقة بسبق صح كونها على بابها
والمعنى ان تعبد الله لعبده بالاحسان سابق في التقدير
والكتابة على كل شي اي ان اول ما كتبه الله تعالى على عبده
من التكليفات وغيرها الاحسان فهو متقدم على المذكور
في هذا القبيل فليتامل قوله حال كونه اي الاحسان مستعليا
من الانسان على كل شي قوله في جعلها اي في توجيه جعلها
على بابها قوله وما ذكرته اي في تقرير كون على على بابها
من قوله المعنى ان الله تعالى طلب من عبده الاحسان حال كونه
مستعليا الخ ابلغ لانه من باب الكناية اذا استعلا الاحسان
من المحسن على المحسن اليه عبارة عن شموله له وعمومه
وانسب لانه لا يحوج الى دعوى حذف في الحديث بخلاف
ما ذكره فانه يحوج الى تقدير الجار والمجرور الذي هو قوله
في الولاية فتامل قوله كالتسبيح من الجماد اي تسبيح
الجماد احسان منه بهذا الاعتبار والاحسان اسم جامع
لجميع ابواب الحقايق قال الشاعر

احسنا

• احسن بحسنك ان شي محسنا • ما احسن الاحسان ممن
• واغنم من الذكر الجميل اجله • فاجله ما كسب الفتي حسن الثنا
قوله فان قتلتم اي اردتم القتل علي حد فاذا قرات القران
فاستعذ **قوله** بجدع الانوف بالدال المهملة اي تتابع المفاخر
قوله فاحسنوا القتلة اي ائتوا بالقتل علي وجه حسن
وهيئة حسنة **قوله** في كل قتل جايز فيه بالجايز لان الكلام
فيه فلا ينافي انه يجب الاحسان في غيره ايضا فيكون ذا وجهين
فليتامل قاله شيخنا **قوله** او غيره كقتل الحشرات بالنار
والسمك والجراد ولذا يكره قتل القمل والبق والبراغيث وساير
الحشرات بالنار لانه من التعذيب وفي الحديث لا يعذب
بالنار الا رب النار قال الجزولي وابن ناجي وهذا اما لم
يضطر لكثرة ذلك فيجوز حرقه بالنار لان في تتبعها
بغير النار حرجا ومشقة ويجوز نشرها للشمس قال
الاقفهسي وقتلها بغير النار بالقصع والفرك جايز لقوله
صلي الله عليه وسلم وقد سيل عن حشرات الارض تؤذي احدا
فقال ما يوذيك فلك اذايته قبل ان يوذيك وما خلق للاذاية
فابتداوه بالاذاية جايز انتهي شبرخيتي **قوله** كالة بتشديد
اللام **قوله** حتي ما سري منها التقصيره محله في قصاص
الاطراف اما قصاص النفس فلا ضمان فيه لانه يستحق
ازهاق روحه **قوله** نعم يراعي في القاتل الخ استدراك علي
قوله فاحسنوا القتلة **قوله** فيها خبر مقدم وكسرا وفتحا
حال مما مر الذي هو مبتدا موخر **قوله** فلا يصرعها
قال في المختار صرعه من باب قطع انتهي **قوله** وفيه

التقرب

100

التقرب به بجامع قوله والاعتراف الي الله تعالي بالمنة والشكر
له الخ قال المناوي وما ذكر من عد نية التقرب بها وشكر الله
علي ذلك من افراد احسان الذبيحة هو ما وقع للشارح
الهيتمي وليس بقويم لان الكلام في احسان هيئة الذبح
كما تقرر فلا دخل للنية وشكر الله في هيئته وان كان شكر
المنعم بذلك واجبا ما هو جلي انتهي اقول وايضا نية التقرب
بالذابح خاصة بنحو الهدي والاضحية فليتامل **قوله**
وقطع الحلقوم والمري وجوبا والودجين ندبا **قوله** ولا
يجلب بضم اللام **قوله** ولا يشوي السمك والجراد حتي يموت
فيكره شيه وهو حي قاله شيخنا **قوله** يهودي هذا
يخالف ما قدمه في شرح الحد يث الرابع من انها يهودية
بالتانيث وما هنا من التذكير موافق لما في شرح المسعودي
والمناوي وغيرهما وهو الصواب **قوله** وسمر اعينهم اي
احماها بحديدة محماة انتهي ابن الفتية وفي بعض النسخ وسمل
باللام قال في المختار وسمل العين فقوها بحديدة
محماة **قوله** والقوا في الحرة هو موضع وقعة حنين **قوله**
وليحد بسكون لام الامر وياي ويجوز كسرها **قوله**
شفرته بفتح الشين المعجمة وقد تضم وهي السكين العريضة
واصل الشفرة حد السكين وشفرة السيف حده
وشفير جهنم حرفها وشفير الوادي طرفه وشفر العين منبت
شعر الجفن وحينئذ فتسمية السكين بالشفرة من
باب تسمية الشي باسم جزيه انتهي شبرخيتي وعبارته في
حاشية شرح الشما بل الشفرة بالفتح السكين العظيمة

وفي كلام غير واحد ان السكين يقال لها شفرة بالفتح لا غير
مم

والشفرة بالضم واحد اجفان العين انتهى قوله من اراح اذا
جلب له الراحة او كان له دخل في حصولها هكذا في صحاح
النسخ وقوله باي وجه كان اي ولو بالتسبب قوله
ذبيحته اي مذبوحته كما ياتي في كلام الشارح اي باعتبار
ما تؤول اليه قوله افلا قبل هذا اي هلا حددت شفرتك
قبل ان تضجعها اتريد ان تميتها موتات هكذا في صحاح
النسخ وقراناه كذلك على شيخنا الخليلي وفي بعض النسخ
موتتان وبهامشه قال في النهاية والموتان ايضا ضد الحياة
انتهى بحروفه وقال في مجمع البحار للعلامة محمد طاهر
من علما الهند مانصه وفيه يكون في الناس موتان
كعقاص الغنم هو بوزن البطلان الموت الكثير الوقوع وقال
الكرماني هو بضم الميم وما يقع في الماشية بسلب سريعا
انتهى فليراجع قوله وعطف هذا اي قوله وليرح ذبيحته
على ما قبله وهو قوله وليحد الخ قوله لانه لبيان فايدته
فهو من عطف المسبب على السبب قوله اذ الذبح بالة
كالة يعذب الذبيحة وربما ادى ذلك لتحركها العدم
حصول الذكاة الشرعية قوله موحية بالحا المهملة
اي مسرعة قوله اي في اصل المشاركة متعلق بالكاف فبيان
لوجه الشبه اي مثل الذبح بغير سكين في اصل الخ قوله
اذا وصفت بفعيل مونثا اي وذكروا الموصوف كما مثل به
بقوله قالت امراة قتيل وفي الخلاصة
ومن فعيل كقتيل ان تبع ٭ موصوفه غالبا التا تمتنع
قوله فمن احسن في هذا كله الخ وهذا كله داخل تحت نطاق

قوله

قوله كل شيء فانه قضية كلية مسورة بكل شاملة لجميع جزئيات
الدين وقد افرد منها بالذكر الرفق في القتل والذبح وقدم
الشارح توجيه افرادهما بالذكر في شرح قوله فاذا قتلتم
الخ قوله خرط القتاد هو الشوك قال الجوهري خرطت
العود اخرطه خرطا قشرته وقال ايضا والقتاد شجر له
شوك وهو الاعظم وفي المثل ومن دونه خرط القتاد انتهى
قوله كالدرنوه منهم تعليم الناس تعليم مبتدا موخر والظرف
قبله خبر مقدم وقوله والامر به معطوف على تعليم قوله
ان العالم يستغفر له الخ المراد بهذا ونحوه العالم العامل اما من
لم يعمل بعلمه فاستحقاقه العذاب الاكبر وضد الاستغفار
فيلعنه كل شيء الخ والاستغفار من العقلا حقيقة ومن
غيره مجاز عن استقامة حالهم الناشية عن طهارة
نفوسهم والموثرة لرفعة منزلتهم انتهى وليس ذلك بمتعين
للقاعدة انما ورد وامكن يحمل على ظاهره ما لم يرد ما يصرفه
لامكان ان الله يضع في الجمادات والحيوانات ادراكا به
يستغفرون به حقيقة كما دلت اية وان من شيء الا يسبح في قوله تعالى
بحمده [illegible] والحاصل ان الاستغفار من العقلا
حقيقة ومن غيرهم مجازا وحقيقة بخلق الادراك
والقدرة صالحة لذلك والله اعلم الحديث الثامن
عشر قوله عن ابي ذر بالذال المعجمة المفتوحة وتشديد
الراء كان رضي الله عنه قد اعتزل الصحابة عند اختلافهم
واقام بوادي الربذة بالقرب من المدينة وكان
لا يقبل من احد شيئا ولا هدية وكان الخلفا يعرضون

عليه العطايا فيأبي اخذها فاتفق ان عثمان بن عفان رضي الله
اعطي لبعض غلمانه صرة فيها دراهم وقال ادفعها لابي ذر ولا
تخبره من بعثها اليه فان قبلها فانت حر فتوجه بها اليه فقال اني لا اقبلها فقال قبولها تصير حرا لوجه
الله فتوجه بها اليه الغلام فعرض عليه الصرة واخبر
ان سيده وعده بالعتق ان قبلها فابي ان يقبلها
فاقسم عليه الغلام فقال سبحان الله تريد ان تصير حرا
واصير انا عبدا هذا لا يمكن ابدا قوله وقيل ابن يزيد
قيل انه بريد بضم الباء الموحدة وراء مكررة قوله انا رابع
الاسلام اي اهل الاسلام قوله ثم رجع بامره صلي الله
عليه وسلم الي قومه غفار فاسلم بعضهم قبل ان يقدم رسول
الله صلي الله عليه وسلم المدينة وقال بعضهم بقيتهم اذا
قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم اسلمنا فقدم رسول
الله صلي الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سالمها
الله انتهي مناوي قوله اصدق لهجة بسكون الهاء
وتحرك وهو افصح وجيم اي لسانا يعني كلاما
واطلاقه علي الة الكلام الذي هو اللسان مبالغة
من ابي ذر يريد به التاكيد والمبالغة في صدقه اي
هو منتاه في الصدق لانه اصدق من غيره مطلقا
ولفظ الحديث في الجامع الصغير ما اظلت الخضرا
ولا اقلت الغبرا من ذي لهجة اصدق من ابي ذر
قوله بتحية الاسلام وهي قوله السلام عليكم قوله ثم اركي
عليه اي غطي قوله فلم يخرج منه شي كناية عن عدم
نسيان شي منه قوله امات بالربذة بفتح الراء والموحدة

والمجنة

والمجنة مكان معروف بين مكة والمدينة علي قوله وشهد
بدرا اي الوقعة المشهورة التي كانت في السنة الثانية
من الهجرة في رمضان كما في كتب السير قوله والعقبة اي
بيعة العقبة والظاهر انها العقبة التي تضاف اليها
الجمرة فليس ثم عقبة اظهر منها انتهي نور النبراس
في دبر كل صلاة اي المكتوبة وغيرها اخذ المقتضي الاطلاق
قوله وحسن عبادتك اي ايقاعها علي الوجه الحسن
وذلك باستيفا شروطها واركانها ومستحباتها قوله
ربوة براء مهملة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة فواو
مفتوحة فهاء تانيث قوله اي رمية بسهم اي فالمعني
انه يكون امامهم بهذه المسافة انتهي قوله بلغني
انه قال اي ابن مسعود قوله بفتح اوله تثنية اول
كما في صحاح الشيخ وعبارة الشبشيري بفتح العين واللام
قوله بناحية الاردن بضم الهمزة وسكون الرا
وضم الدال المهملة قوله وهو اي عمواس قوله نسب
اي الطاعون اليها لانه الخ قوله في شرقية اي شرقي
غور بيسان وفي الصحاح الغور تهامة وما يلي اليمن
قوله قال لابي ذر كما سياتي عبارة الفاكهاني سبب
هذا الحديث ان ابا ذر لما اسلم قدم بادر الشارع
الي يلحق بقومه عسي ان ينفعهم الله به ولما راي حرصه
علي المقام معه بمكة وعلم الشارع انه لا يقدر علي ذلك
قال اتق الله حيثما كنت الخ وسياتي في كلام الشارح
هذا وانه قال لمعاذ ايضا وحينئذ فكان ينبغي اسقاط

ذلك او يقول لهما قوله اتق الله الامر لوا وبه اولكل من يتاتي
توجيه الامر اليه ليعم كل مامور حتى لا يختص به مخاطب دون
اخر قوله واصلها الخ هذا معناها في اللغة واما معناها
شرعا فقوله الاتي هي امتثال اوامره الخ قوله نفسه من منه اي من
غضبه قوله وهي الوقاية امتثال اوامره الخ قوله وفسر ذلك
اي قوله تعالى هو اهل التقوى واهل المغفرة قوله انا اهل ان
اتقى بالبنا للمفعول اي اهل لان اتقى ومثله في حذف اللام
قوله فانا اهل لان اغفر له قوله وقد تضاف التقوى الى
عقابه اي الله تعالى او مكانه اي مكان العقاب او زمانه
اي العقاب فمثال الاول والثاني واتقوا النار ومثال الثالث
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله تامل قوله حيثما كنت
ظرف مكان يضاف للجمل والمراد بها هنا التعميم اي في اي
مكان واي حال كنت فيه ونقل انها هنا ظرف زمان اي
بناء على تعميمها للزمان لان التقوى في جميع الازمنة اعم منها
في جميع الامكنة لان الثاني يصدق على ما اذا حصل
منه تقوى ومعصية في المجلس الواحد بخلاف الاول
وما ذكره بشهادة رواية حدثنا شبرخيتي قوله اي في
اي مكان كنت الخ اي سواء كنت وحدك او في جمع فان كانوا
اهل بغي وفجور فعليك بخاصة نفسك فان الله معك
وناظر اليك اينما كنت ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو
رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا
اكثر الا هو معهم اينما كانوا مساوي قوله اسالك خشيتك
الخشية الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم في

الغيب

الغيب والشهادة اي في السر والعلانية لان في خشية كل خير
قوله وهي اي خشية الله من المنجيات ففي الحديث ثلاث
منجيات وثلاث مهلكات فالمنجيات خشية الله في السر
والعلانية والقصد في الفقر والغنى والعدل في الغضب والرضى
والمهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء برايه
قوله وهي اي عقوقه تعالى قوله الا بشروط لم توجد منها
التعارض واختلاف التاريخ قوله فالاولى ان يقال الخ فهو
من المطلق والمقيد قوله وحقوق عباده باسرها عطف
على قوله تعالى لحقوقه تعالى اي ان التقوى كلمة جامعة
لحقوقه تعالى وحقوق عباده كلها قوله اذ هي التقوى
اجتناب كل منهي عنه وفعل كل مامور به وسئل علي بن ابي
ابي طالب رضي الله عنه عن التقوى فقال هي الخوف من
الجليل والعمل بالتنزيل والقناعة بالقليل والاستعداد
ليوم الرحيل وقال عمر بن عبد العزيز التقوى ترك ما حرم
الله واداء ما افترض الله فما رزق الله بعد ذلك فهو خير وقيل
تقوى الله ان لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك
ولهذا قال بعضهم لشخص اذا اردت ان تعصي الله فاعصه
حيث لا يراك او اخرج من داره او كل غير رزقه شبرخيتي
قوله وبالنجاة من الشدائد والفوز بفتح الواو من الحلال
ومن يتق الله الخ وقال بعضهم من علامة التحقق بالتقوى
ان ياتي المتقي رزقه من حيث لا يحتسب واذا اتاه من
حيث لا يحتسب فما تحقق بالتقوى فانه قيل في تفسير
قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث

فالتحقق بالتقوى اي فمن يتق الله في الرزق بقطع العلائق
يجعل له مخرجا بالكفاية وقيل من يتق الله فيقف عند حدوده
ويجتنب معاصيه يجعل له مخرجا مخرجه من الحرام الى
الحلال ومن الضيق الى السعة ومن النار الى الجنة ويرزقه
من حيث لا يحتسب من حيث لا يرجو ولا يرجوا وقال
سهل بن عبد الله ومن يتق الله باتباع السنة يجعل له مخرجا
من عقوبة اهل البدع ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب
وقيل ومن يتق الله بالصبر يجعل له مخرجا من الشدائد
وقال ابن عباس مخرجا من شبهات الدنيا ومن غمرات
الموت ومن شدائد يوم القيامة وقال اكثر المفسرين انها
نزلت في عوف بن مالك الاشجعي اسر المشركون ابنا له يسمى
سالما فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكى الفاقة اليه
وقال له ان العدو اسر ابني وجزعت الام فما تامرني فقال
عليه الصلاة والسلام اتق الله واصبر وآمرك واياها
ان تستكثرا من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فعاد لبيته وقال لامراته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرني واياك ان نستكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فقالت نعم ما امرنا به فجعلا يقولان ذلك فغفل العدو
عن ابنه فساق غنمهم وجاء بها الى ابيه وهي اربعة الاف شاة
فنزلت الاية وفي رواية انه اصاب ابلا من العدو خمسين
بعيرا وفي اخرى فافلت ابنه من الاسر وركب ناقة للقوم
ومر في طريقه بسرح لهم فاستاقه وقال فقاتل اصاب
غنما ومتاعا فسر ابيه قوله وبالاكرام والاعزاز عند الله

ان

ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الحديث عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال من احب ان يكون اكرم الناس فليتق الله ولبعضهم

من عرف الله فلم تغنه معرفة الله فذاك الشقي
ما لم يضع العبد ايعز الغني والعز كل العز للمتقي

وقال اخر

اذا المرء لم يلبس ثيابا من التقى تقلب عريانا وان كان كاسيا
وخير لباس المرء طاعة ربه ولا خير فيمن كان لله عاصيا

ولابي الدرداء

يريد المرء ان يعطى مناه ويابى الله الا ما ارادا
يقول المرء فائدتي ومالي وتقوى الله افضل ما استفادا

قوله يكون حجابا اي يكون ذلك المتروك من الحلال حجابا بينا
الخ قوله وبغاية ذلك التقوى اي وشرفهم الله في كتابه
ايضا بغاية الخ قوله سوى هذه الخصلة وهي محبة الله
وموالاته قوله افضل من فقه في دين هكذا في صحاح
النسخ وسقط من بعضهم في دين قوله يفقهه في الدين
اي يفهمه علم الشريعة ويلهمه رشده رواية الجامع الصغير
ويلهمه رشده قال شارحه بيان موحدة اوله بخط المولف
فيه شرف العلم وفضل العلماء وان التفقه في الدين
علامة حسن الخاتمة قوله وهو تعلم ما انت متلبس به
اي علمه كالطلاق للسبب واراد السبب وكذا اما بعده فتامل
قوله من علم ما خوطب به عينا اي ما وجب عليه عينا او اراد
التلبس به وان لم يجب عليه وتجنب الخ قوله وفعل كل مامور
جملة فعلية معطوفة على اجتنب كل منهي قوله فاخاف

ان ينتصب اوله اخره الظاهر ان اوله مفعول مقدم واخره فاعل
موخر قوله ثم كلمه بتخفيف الرا قوله واتبع بفتح الهمزة وسكون
المثناة فوق وكسر الموحدة اي الحق السيئة الصادرة منك
والاصل سيئة سيبويه فقلبت الواو يا وادغمت في الاخرى
الحسنة صلاة او صوما او صدقة وان قلت او تسبيحا
او تهليلا او استغفارا او غير ذلك تمحها اي السيئة المثبتة
في صحف الكاتبين قوله وذلك لان المرض يعالج بضده كالبياض
يزال بالسواد لا بغيره وعكسه وتمح مجزوم بحذف الواو جوابا
للامر والمراد باتباعها اياها فعلها بعدها وجعلها تابعة
لها اي واقعة بعدها بحيث تقرب منها قال ابن العربي
والحسنة تمحو السيئة سواء كانت قبلها ام بعدها وكونها
بعدها اولى اذ الافعال تصدر عن القلوب وتتاثر بها
فاذا فعل سيئة فقد تمكن في القلب اختيارها فاذا اتبعها
حسنة نشات عن اختيار في القلب فتمحو تلك مناوي قوله
الصغيرة غير المتعلقة بحق الادمي كما يا في قوله قال ولم
يبال عنه الخ فظاهر هذا الحديث ان الطاعة تكفر
الذنوب مطلقا اي ولو كبيرة وانها تسقط الحد اللهم الا
ان يكون ذلك الرجل هو من تقدم فليتامل قوله وفي
حديث ابي حديث ابن جرير فانك خرجت من خطيئتك
كما ولدتك امك فلا تعد اي فلا تفعل مثلها قوله
ما يصيب الرجل من امراته من الضم والتقبيل قوله ثم بعد
بكسر الميم من باب ضرب قوله انها هي حقيقة من
الصحيفة اي بعد كتبها لانه المتبادر الى الفهم اذ الاصل
الحقيقة

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

الحقيقة وجعل الشارح مقابله مجازا صرح في توجيهه
قوله ثم يستغفر الله ظاهره ان الصلاة مقدمة على التوبة
قوله وهذا المجوز يحتاج الى دليل وان نقله الخ ثم ظاهره
ايضا ان الحسنة وان كانت بعشر امثالها لا تمحو الا سيئة
واحدة والتضعيف لا يمحو شيئا وليس مرادا بل تمحو عشر
سيئات بدليل قول المصطفى صلى الله عليه وسلم تكبرون كل
صلاة عشرا وتحمدونه عشرا وتسبحونه عشرا فذلك
مائة وخمسون باللسان والف وخمسمائة في الميزان ثم قال
ايكم يعمل في اليوم الواحد الفا وخمسمائة سيئة فانه شاهد
صدق في ان التضعيف يمحو السيئات وخص من عموم الحديث
السيئة المتعلقة بحق الادمي كغصب وغيبة ونميمة
فلا يمحوها الا الرد ولا بد من بيان جهة الظلامة فيقول
قلت عليك كيت وكيت فان تعذر بانه مات او غاب
اكثر من الاستغفار والدعاء له والصدقة فالمرجو من
فضله تعالى ان ذلك يكفيه مناوي قوله اما الكبيرة
فلا يمحوها الا التوبة الخ يحترز بتقييد السيئة بالصغيرة
وقد علمت يحترز بتقييدها بالمتعلقة بحق الله تعالى
دون المتعلقة بحق الادمي قوله لما بعثه الى اليمن اي
بعد غزوة تبوك وشيعه في خروجه ماشيا وكان
معاذ رضي الله عنه راكبا قوله ويؤيده حديث الصحيحين
اي يؤيد ان الاعمال الصالحة لا تكفر غير الصغائر حديث
الصحيحين الصلاة الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى
رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر اي مدة

اجتناب الكبائر وفي رواية اذا اجتنبت الكبائر وفي شرح
الشبرخيتي واعلم ان الصغيرة تكفرها التوبة وحدها
واجتناب الكبائر اجماعا لا وان لم يحصل توبة والعبادات
وان لم يحصل توبة ايضا انتهى **قوله** سالم بان كبيرة اي
الا ان تعلق بها معنى كبيرة فان تلك الطاعة لا تكفر تلك
الكبيرة فلا ينافي انها تكفر الصغيرة فليتامل انتهى **قوله**
نعم اقامة الحد بمجرده كفارة تنبيه صحة التوبة
انما تتوقف على التمكين من الحد ان ثبت عليه مقتضيه
وكذا لو اشتهر عليه بين الناس كما هو ظاهر كلام ابن الصباغ
وجزم به بعضهم فان لم يثبت ولا اشتهر صحت توبته
بدون تمكين بل الافضل له ان يستر على نفسه ويكره
ترك اظهاره كما قال القاضي حسين وحيث توقفت
على التمكين ومكن فلم يحده الامام ولا نائبه اثم دونه
وصحت توبته طبلاوي **قوله** اما الصغائر فانها تمحى
بالعمل مع بقا ثوابها صوابه كما في نسخة مع بقا ثوابه
اي العمل تامل **قوله** وخالق الناس اي عاملهم بخلق
حسن الخلق من حيث هو اي لا بقيد الحسن بضمتين
ويسكن ثانيه تخفيفا لغة الطبائع والسجية وعرفا
ملكة للنفس تصدر عنها الافعال بسهولة من غير فكر
وروية فخرج بالملكة كل عرض غير ثابت من الاحوال ثم
وبقيد وتصدر عن النفس ما يصدر عن الجوارح كالكتابة
وغيرها من الصنائع وبقيد السهولة ما كان بصعوبة
كالصبر على بعض النوائب ولذا ما صدر بفكر فكله لا يسمى

خلقا

خلقا ثم ان كانت الافعال الصادرة عن تلك الملكة جميلة
محمودة عقلا وشرعا سميت تلك الملكة خلقا حسنا
وان كانت الافعال قبيحة سميت تلك الملكة خلقا سيئا
فالخلق الحسن ملكة نفسانية تحمل صاحبها على فعل
الجميل وتجنب القبيح وبعبارة اخرى ملكة نفسانية
ينشا عنها جميع الافعال وجميع الاحوال انتهى **قوله** ينحصر
في طلاقة الوجه لهم وسئل سلام بن مطيع عن حسن
الخلق فانشا يقول
تراه اذا ما جئته متهللا ۞ كانك تعطيه الذي انت سائله
قوله في كتابي السابق اي حقائق الانافة **قوله** الا المبتدع
او فاجر الخ عبارة الشبرخيتي ثم ان الامر به عام خص
به مستحقه فخرج الكفار والظلمة فاغلظ عليهم **قوله**
وفي رواية اي بدل افضل الفضائل ان هذه الثلاثة افضل
الخ **قوله** ولا يستدل باكتسابه ولا بكونه جبلة على اكتساب
الولاية والنبوة وافاد ابن عبد السلام ان الارسال من الصفات
الشريفة التي لا ثواب عليها وانما الثواب على اداء الرسالة
التي حملها واما النبوة فمن قال النبي هو الذي ينبئ عن الله
قال يثاب على انبائه عنه لانه من كسبه ومن قال بما
ذهب اليه الاشعري من انه الذي نباه الله قال لا ثواب له
على انباء الله اياه لتعذر انه راجع في كسبه وكم من صفة
شريفة لا يثاب الانسان عليها كالمعارف الالهية التي
لا كسب له فيها وكالنظر الى وجه الله الكريم الذي هو
اشرف الصفات انتهى شوبري **قوله** ولا بكونه جبلة

هذا الادخال في الاسند لا لد بل هو حصر فيه فتامل قوله
ومن ثم يكفر من قال ان النبوة مكتسبة عبارة شرح الجوهرة
لولنها فان قلت فما حكم من جوز اكتساب النبوة قلت
قال ابو حيان كما نقله عنه بعض المتاخرين ومن ذهب
ان النبوة مكتسبة لا تنقطع او الى ان الولي افضل من النبي
فهو زنديق يجب قتله فان ظاهره وان تاب بالاسلام قوله
ثم وجه افراده اي الحلق تخصيصه بالذكر قوله الرد على
من يجلن الح انظر وجه الرد مع انه عطفه على التقوى والعطف
يقتضي المغايرة فهو مويد لمن ظن انها الصيام بحقوق الله
فقط فتامل قوله وهو ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بختف
بمكة الخ قوله ضاغط بضاد وغين معجمتين وطا مهملة
قال في القاموس والضاغط الرقيب والامين على الشي
قوله تشكوه اي عمر رضي الله عنه قوله كالارسال الخفي
قال الحافظ ابن حجر الارسال الخفي هو ان يروي الراوي
عن شخص عاصره ولم يعرف انه لقيه انتهى قوله لكن وهم
للمبنا للمفعول قال امر والحاصل انه من طريق ابي
ذر اسناده صحيح ومن طريق معاذ اسناده حسن
ومن طريق انس اسناده ضعيف والمتن صحيح
قطعا فلا يغتر عن طعن فيه

الحديث التاسع عشر

قوله حبر الامة اي عالمها وحبر العلم لغزارة علمه قوله
ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب وبنو هاشم محصورون
فيه قبل خروجهم منه بيسير قال فرسنا ما رأينا عزة
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه واسلام عمر وعزة

الصحابة

الصحابة
بالحبشة وفشو الاسلام في القبايل اجمعوا امرهم واتفق رايهم
على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا قد افسد
اباونا ونساونا فقالوا لقومه خذوا منا دية مضاعفة
ويقتله رجل من غير قريش وتريحونا وتريحوا انفسكم
فابى قومه بنو هاشم من ذلك وظاهرهم بنو المطلب عبد مناف
فاجمع المشركون من قريش على منابذتهم واخراجهم من مكة
الى الشعب فلما دخل الشعب امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان معه بمكة من المومنين ان يخرجوا الى ارض
الحبشة وكانت متجرا لقريش وكان يثني على النجاشي
بانه لا يظلم عنده احد فانطلق اليها عامة من امن
بالله ورسوله ودخل بنو هاشم وبنو المطلب شعبهم
مومنهم وكافرهم فالمومن دينا والكافر حمية فلما عرفت
قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد منعه قومه من
القتل اجمعوا على ان لا يبايعوهم ولا يدخلوا اليهم شيا
من الرفق وقطعوا عنهم الاسواق ولم يتركوا طعاما ولا
اداما ولا بيعا الا بادروا اليه واشتروه دونهم وان لا يناكحوهم
ولا يقبلوا منهم صلحا ابدا ولا تاخذهم بهم رافة حتى يسلموا
رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتل وكتبوا بذلك صحيفة
علقوها في الكعبة وتمادوا على العمل بما فيها من ذلك ثلاث
سنين فاشتد البلاء على بني هاشم في شعبهم وعلى
كل من معهم فلما كان راس ثلاث سنين تلاوم قوم
من قصي ممن ولدتهم بنو هاشم ومن سواهم فاجمعوا
امرهم على نقض ما تعاهدوا عليه من الغدر والبراة

وبعث الله على صحيفتهم الارضة فاكلت ولحست ما في
الصحيفة من ميثاق وعهد وكان ابو طالب في مدتهم في
الشعب يامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي فراشه كل ليلة
حتى يراه من اراد به شرا وغائلة فاذا نام الناس امر احد
بنيه او اخوته او بني عمه فاضطجع على فراش رسول الله صلى الله
عليه وسلم وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي
بعض فرشهم فيرقد عليها فلم يزالوا في الشعب على ذلك الى تمام
ثلاث سنين ولم تترك الارضة في الصحيفة اسما لله تعالى
الا لحسته وبقي ما كان فيها من شرك او ظلم او قطيعة رحم
فاطلع الله عز وجل رسوله على ذلك فذكر ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابي طالب فقال ابو طالب لا والثواقب
ما كذبني فانطلق في عصابة من بني عبد المطلب حتى
اتوا المسجد وهم خائفون من قريش فلما رأتهم قريش في جماعة
انكروا ذلك وظنوا انهم خرجوا من شدة البلاء ليسلموا رسول
الله صلى الله عليه وسلم برمته الى قريش فتكلم ابو طالب فقال
قد جرت امور بيننا وبينكم لم نذكرها لكم فاتوا بصحيفتكم
التي فيها مواثيقكم فلعله ان يكون بيننا وبينكم صلح
وانما قال ذلك ابو طالب خشية ان ينظروا في الصحيفة
قبل ان ياتوا بها فاتوا بصحيفتهم معجبين لا يشكون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدفع اليهم فلما وضعوها بينهم
وقالوا لابي طالب قد ان لكم ان ترجعوا عما احدثتم علينا
وعلى انفسكم فقال ابو طالب انما اتيتكم بامر هو نصف ان

ابن

ابن اخي اخبرني ولم يكذبني ان هذه الصحيفة التي في ايديكم
قد بعث الله عليها دابة فلم تترك فيها اسما لله تعالى
الا لحسته وتركت فيها غدركم وتظاهركم علينا بالظلم
فان كان الحديث كما يقول فافيقوا فلا والله لا نسلمه حتى
نموت من عند اخرنا وان كان الذي يقول باطلا دفعناه لكم
صاحبنا فقتلتم او استحييتم فقالوا قد رضينا بالذي
تقول ففتحوا الصحيفة فوجدوا الصادق المصدق صلى الله
عليه وسلم قد اخبر بخبرها قبل ان تفتح فلما رأت قريش صدق
ما جاء به ابو طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا هذا سحر ابن
اخيك وزادهم ذلك بغيا وعدوانا وقال ابن هشام وذكر
بعض اهل العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي طالب
يا عم ان ربي قد سلط الارضة على صحيفة قريش فلم تدع فيها
اسما لله تعالى الا اثبتته فيها ونفت منها القطيعة والظلم
والبهتان ايضا وهذا يخالف ما سبق وهو من فوائد هذا
الطريق فقال اربك اخبرك بهذا قال نعم قال فوالله ما
يدخل عليك احد ثم خرج الى قريش فقال يا معشر قريش
ان ابن اخي اخبرني وساق ابن هشام الخبر يعني ما ذكرنا
وقال ابن اسحاق وابن عقبة وغيرهما وندم منهم قوم
فقالوا هذا بغي منا على اخواننا وظلم لهم فكان اول من مشى في
نقض الصحيفة هشام بن عمرو بن الحارث العامري
وهو كان كاتب الصحيفة اسلم رضي الله عنه وقيل
الكاتب لها غيره وانه شلت يده كما ياتي وابو البختري
العاصي ابن هشام بن الحارث بن اسد بن عبد العزى

قتل كافرا ببدر والمطعم بن عدي مات كافرا وذكر ابن اسحاق
فيهم زهير بن ابي امية بن المغيرة المخزومي وهو صحابي رضي الله عنه
وزمعة بن الاسود بن المطلب وقتل كافرا ببدر وذكر ابن اسحاق
في اول هذا الخبر ذلك فيكون ذكر الخمسة وقد نظمهم شيخنا
الشمس ابن ناصف القاضي فقال نقض الصحيفة خل ما منهم
للجنة الا اول واخير وهم هشام زمعة وكذا ابو البختري ومطعم وزهير
وقد كان ابو جهل فيما يذكرون لقي حكيم بن حزام وهو صحابي
رضي الله عنه معه غلام يحمل قمحا يريد به عمته خديجة ام
المومنين رضي الله عنها وهي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الشعب فتعلق به وقال له اتذهب بالطعام الى بني هاشم
فقال له ابو البختري طعام كان لعمته عنده افتمنعه ان
ياتيها بطعامها خل سبيل الرجل فابى ابو جهل حتى نال
احدهما من صاحبه فاخذ ابو البختري لحي بعير فضربه
فشجه ووطيه وطا شديدا وذكر ابو عبد الله محمد بن سعد
هشام بن عمرو العامري وقال كان اوصل قريش لبني هاشم
حين حصروا في الشعب ادخل عليهم في ليلة ثلاثة احمال
طعاما سرا فعلمت بذلك قريش فمشوا اليه حين
اصبح فكلموه في ذلك فقال اني غير عابد لشي خلافكم
فانصرفوا عنه ثم عاد الثانية فادخل عليهم حملا او
حملين فغالظته قريش وهمت به فقال ابو سفيان بن
حرب اسلم ليلة الفتح دعوه رجل وصل رحمه اما اني
احلف لو فعلنا مثل ما فعل كان احسن بنا وعن
ابن سعد وكان الذي كتب الصحيفة بغيض بن عامر

ابن

ابن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي فشلت يده
وحصروا اي المشركون بني هاشم في شعب ابي طالب ليلة
هلال المحرم سنة سبع من حين نبي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان خروجهم في السنة العاشرة وقيل مكثوا في
الشعب سنتين انتهى من سيرة سيد الناس **قوله** قد ناهزت
اي قاربت الاحتلام **قوله** ونيف الاول اي انه ابن ثلاث
عشر سنة لان من بلغ خمس عشرة فقد بلغ الاحتلام
غالبا ومن بلغ ثلاث عشرة سنة قارب الاحتلام
قوله وانتشر منه اي اكثر نسله **قوله** اما انه اي الحال
والشان وفي بعض النسخ اما انك ستفقد بصرك وفي ذلك
يقول

ان ياخذ الله من عيني نورهما * ففي لساني وقلبي منهما نور
قلبي ذكي وعقلي غير ذي دخل * وفي فمي صارم كالسيف ماثور

قوله لو بلغ وفي بعض النسخ لو ادرك اسناننا ما عاشره
منا احد اي لم يكن احد في سنته **قوله** جا طاير قال شيخنا
هو روحه **قوله** سنة ثمان وستين وهو ابن احد
وسبعين سنة **قوله** فالنعش اي الطاير **قوله** فلما سوي
عليه اي اسبل عليه التراب وفي بعض العبارات انه سمع
هذا الصوت قبل ان يسوى عليه التراب **قوله** فتل القدح
في يده بفتح الفوقية فلام مفتوحة مشددة اي وضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح في يد ابن عباس
ففيه بيان استحباب التيامن في كل ما كان من انواع
الاكرام وان الايمن مقدم وان كان صغيرا او مفضولا
واما تقديم الافاضل والكبار فهو عند التساوي

في باقي الاوصاف قسطلاني وعبارة بعضهم فالمحفوظ ان فاتل ابن عباس
القدح بيده **قوله** اي على دابته وهي البغلة التي اهداها
كسرى له صلى الله عليه وسلم كما نقله الواحدي عن ابن
عباس وفي رواية كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم
يوما بزيادة يوما اي في النهار دون الليل انتهى **قوله** وكان
سنه اذ ذاك نحو عشر سنين ويطلق الغلام على الرجل
مجازا باسم ما كان عليه كما يقال الصغير تشبيها مجازا وفيه
دليل على ندب نداء السائل عند رد الجواب عليه لانه اجمع
لخاطره فيكون سببا لتحصيل جميع ما يلقى اليه فيأخذ
الاهبة للاصغاء ويقبل بكليته ولان النداء اذا وقع من
الفاضل للمفضول يحصل له به ابتهاج وسرور انتهى مناوي
قوله تصغير غلام دونوا بها فيه من الرقة **قوله** او
تعظيم اي او تصغير تعظيم **قوله** اي تعلمهن وعلمهن وفي
بعض النسخ يعلمهن وعلمهن **قوله** فيه اي الحديث ذكر
اي ندب ذكر الخ اي من فوائده ذلك **قوله** وتنبيهه على
ذلك الظاهر انه الفعل منصوب عطفا على ذكر على حذ
ولبس عباءة وتقر عيني اي وتنبيهه على ذلك وفي
بعض النسخ بصيغة المصدر كما فسرنا **قوله** استدعي
بالدال وفي نسخ بالراء اي طلب ما يسمع وينتفع منه بموقع اذ
حصول الشيء بمشقة وتنشيط الذهن المال البارد على
الخطا واكده بان لان المقام يقتضيه صار سقام اذ يقال
هل تريد ان تذكر له شيئا فقال اي اعلمك كلمات مناوي
قوله وجاء بها اي بالكلمات بصيغة القلة اي لان
جمع التصحيح من جموع القلة وبقي اربع صيغ افعل كافلس
وافعال كاجمال وافعلة كارغفة وفعلة كصبية وقد
نظمها بعضهم في قوله
* بافعل وبافعال وافعلة * وفعلة يعرف الادنى من العدد
* وسالم الجمع ايضا داخل معها فهذه الخمس فاحفظها ولا تزد
قوله وادته جملة ماضوية عطف على قوله وجملة بها
الخ اي واعلمه بعظم خطرها اي بخطرها العظيم ورفعة
محلها اي ومحلها الرفيع بتنويهها اي بسبب تنويهها
اي تنويهه اياها تنويه التعظيم فالتنوين اله الابدان
وفي غالب النسخ فتنويهها بالفاء ولعله تحريف من الناسخ
فليحرر **قوله** احفظ الله يحفظك الجملة منصوبة المحل
على انه عطف بيان على كلمات او استينافا انتهى تفتا زاني
قوله اذ الجزاء من جنس العمل يعني الحفظ حفظ **قوله**
تجاهك بضم التاء وفتح الهاء نهوب تاكيد لما قبله ولهذا اورده
بلا عاطف لكمال الاتصال بينهما مناوي **قوله** وهذا من
المجاز البليغ عبارة المناوي وهما بمعنى تجاهك واماهك
في الاصل بمعنى قدامك بما يلي وجهك لكنه خفا الا سبحانه
الجهة في حقه تعالى يعني معك علما واحاطة وحفظا
ورعاية واعانة فالمعية معنوية لا ظرفية فهو تمثيل
مناسب لكون الانسان في مقاصده انما يطلب تجاهه
الخ يعني انه استعارة مستلطفة شبهت حال العبد
في معاونة الله اياه ومراعات حالاته وسرعة انجاح
حاجاته بحال من جلس امام من يحفظه ويراعيه

جمع

في مقامه **قوله** اذا سالت فاسال الله وهذ الاستثنا في صدر جوابا لسوال كانه اقتضاه ما قبله فيفصل عنه كما يفصل الجواب عن السوال كانه قيل اذا كان الله مع عباده فهل المعول عليه في السوال هو لا غيره فقيل اذا سالت الخ مناوي شيئا قال التفتازاني حذف المعمول ليعم كل سوال **قوله** وازمتها جمع زمام **قوله** ان الروح الامين اي جبريل عليه السلام النبي في روعي بضم الرا اي النبي الروح الوحي في خلدي وبالي او في نفسي او في عقلي من غير ان اسمعه ولا اراه انه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها اي فلا وجه للمذلة او الكد والتعب فاتقوا الله اي احذروه لا تشتغلوا بغمايته واجملوا في الطلب بان تطلبوا بالطرق الجميلة بغير كد ولا حرص ولا تهافت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهتمين فتكونوا للارزاق متهمين ومعناه غير واتعب ولفظ ما في الجامع الصغير ان روح القدس نفث في روعي ان نفسا لن تموت حتى تستكمل اجلها وتستوعب رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملن احدكم استبطا الرزق انه يطلبه بمعصيته فان الله لا ينال ما عنده الا بطاعته **قوله** في هوة بالضم المنخفض من الارض جوهري **قوله** شسع نعله قال في الصحاح الشسع واحد شسوع النعل التي تشد الى زمامها **قوله** الله يغضب الخ وقبله

لا تسالن بني ادم حاجة ۰ وسل الذي ابوابه لا تحجب ۰

قوله فشتان اي بعد ما بين هذين **قوله** وسحقا وطردا لمن علق بالاثر واعرض عن العين قال بعض العارفين

له
متهمين

قيل

قيل لي في نوم كاليقظة او في يقظة كالنوم لا تبدين فاقة لغيري فاضاعفها عليك مكافاة لسوء ادبك انما ابتليتك بالفاقة وحكمت لنفسي بالغنى لتفزع منها الي وتتضرع بها لدي فان وصلتها بي وصلتها بالغنى وان وصلتها بغيري قطعت عنك مواد معونتي انتهى مناوي **قوله** على امورى امور الدنيا والاخرة ولذا حذف المعمول المؤذن حذفه بالعموم **قوله** كل الكل العيال والثقل قال الله تعالى وهو كل على مولاه انتهى مختار **قوله** واعلم ان الامة خطاب لابن عباس والمراد العموم وانما خصه بالامر موكدا بان حث على تيقن انه لا يعزب ولا ينفع الامن الله **قوله** ان الامة قال البلجي ان وما بعدها سد مسد مفعولي اعلم **قوله** واما مدلولها اي الامة وضعا فالجماعة كقوله تعالى امة من الناس يسقون واتباع الانبيا كما تقول نحن من امة محمد صلى الله عليه وسلم والرجل الجامع للخير كقوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا لله حنيفا قال الشاعر

وليس على الله بمستنكر ۰ ان يجمع العالم في واحد ۰

انتهى شبرخيتي والشارح مثل البجيرمي انتهى **قوله** او اجتمعت انثه باعتبار اللفظ وذكر ما بعده باعتبار المعنى ولفظ لو بمعنى ان اذ المعنى على الاستقبال كما في قوله تعالى ولو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم ونكتة العدول هو ان اجتماعهم على الاسواد من المستحيلات بخلاف اتفاقهم على الايذا فانه ممكن من غير المعصومين ركاكه ولذا قيل الظلم من شيم النفوس فان تجد ذا عفة فلعله

شبرخيتي يعني انه اتي في جانب النفع بلو التي هي حرف
امتناع لامتناع اشارة الي ان الاجتماع علي الامتناع من
قبيل المستحيل لان الطبايع مجبولة علي المخالفة والمضادة واتي
في جانب الضر بانه اشارة الي ان الاجتماع علي الاضرار ممكن
لكن لا جزم بوقوعه قوله علي ان ينفعوك بشي من خير
الدنيا والاخرة قوله قد كتبه الله لك اي قدره في الازل وقال
الشبشيري اي اراده قوله علي ان يضروك بشي زاد احمد
لم يكتبه الله عليك قوله قد كتبه الله اي قدره عليك وقال
الشبشيري اي اراده واورد اللام في جانب النفع لانها
للملك وحقيقته اختصاص النفع بالمنتفع وقوله فان
استعملت فلها مجاز في صورة الضر بمعني ثقله علي صاحبه
نحي فيه بعلي المقتضية لاستعلايه عليه انتهي قوله او من
تاثيره اي الفعل اي ذلك العارض يمنع من اصل الفعل
او من تاثير الفعل قوله علي ابلغ برهان متعلق
بتقديره اي علي اصح برهان لان في قوله قد كتبه الله
تصريح بالقدر وليس المراد بابلغ برهان الكناية كما توهم
تامل قوله وعلي الاعراض اي وحث علي الاعراض قوله
موافق لا مر من قوله صلي الله عليه وسلم الحزم لا ينافيه قوله
تعالي حكاية عن موسي عليه السلام فاخاف ان يقتلون
انا نخاف ان يفرط علينا او ان يطغي ونحوه لان الانسان مامور
بالفرار من اسباب العطب الي اسباب السلامة وان لم
يسلم بذلك خذوا حذركم ولا تلقوا بايديكم الي التهلكة
وقول عمر انما نفر من قدر الله الي قدر الله ولهذا قيل

علي

علي المرء ان يسعي لما فيه نفعه • وليس عليه ان يساعده الدهر •
فان نال بالسعي المغتنم امره • وان عاقه المقدور كان له اجر
قوله وجفت بالجيم اي يبست الصحف جمع صحيفة
وفيه حذف اي كتابة الصحف قال بعضهم اذا كان
المراد بالصحف الصحف التي يكتبها الملك الموكل بالارحام
عند التصوير فجمع الصحف ظاهر اذ لكل شخص صحيفة
وجمع القلم باعتبار تعدد الصحف وعدم التعدد المفهوم
من السياق اكثري لا كلي اذ هو مخصوص بغير العلق انتهي
وقال بعض اخوان كان المكتوب فيه اللوح المحفوظ والقلم
واحد فيقال جمعت الاقلام والصحف باعتبار الاسم
او افراد الموجودين وان كان المراد الملايكة الذين يكتبون القوائم
ليلة النصف من شعبان فالجمع ظاهر في الاقلام والصحف
معا فان قلت ورد ان الملك الموكل بالارحام يكتب علي جبهة
الولد قلت الظاهر انه نزل الجبهة منزلة الصحيفة فلا
اشكال فتامل انتهي والظاهر ان المراد بالصحف اللوح المحفوظ
وبالاقلام القلم والجمع باعتبار المكتوب لهم لان الكلام في
الكتابة المتقدمة لكن هذا ينافيه قول الشارح كما للوح
المحفوظ الا ان يجعل الكاف استقصايية انتهي قوله فلم
يمكن بعد ذلك ان يقع فيها تبديل ونسخ لما كتب من ذلك
واستقر لما انها امور ثابتة لا تبدل ولا تغير عما هي عليه
الخ ولا ينافي هذا قوله تعالي يمحو الله ما يشاء ويثبت لان
المحو والاثبات كما جفت به الصحف ايضا كما في تفسير القاضي
لان القضا قسمان مبرم ومعلق وحكي ان عبد الله بن طاهر

دعي الحسين بن الفضل وقال له اشكل علي ثلاث ايات دعوتك
لتكشفها لي قوله تعالى فاصبح من النادمين وقد صح
ان الندم توبة وقوله كل يوم هو في شان وقد صح ان القلم
جف بما هو كاين الي يوم القيامة وان ليس للانسان الا
ما سعي فما بال الاضعاف اي تضعيف الحسنات فقال
الحسين يجوز ان الندم لم يكن توبة اذ ذاك وان كان توبة
لنا لان الله تعالى خص هذه الامة بخصايص لم تشاركها
فيها الامم وقيل ان ندم قابيل لم يكن علي قتل هابيل ولكن
علي حمله واما قوله كل يوم هو في شان فانها شوون يبديها
لا شوون يبتديها واما قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعي
فمعناه ليس له الا ذلك عدلا وله تعالى ان يجازيه علي
الواحدة الفا فقام عبد الله وقبل راسه ووسع خراجه
وقال ابن عباس قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعي
منسوخ بقوله تعالى والذين امنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان
الاية وقيل هي خاصة بقوم موسي وابراهيم لانه وقع حكاية
لما في صحفهما عليهما السلام بقوله ام لم ينبا بما في صحف
موسي وابراهيم الذي وفي وقيل اريد بالانسان الكافر
واما المومن فله ما سعي اخوه وقيل اللام في الانسان بمعني
علي كقوله تعالى وان اساتم فلها اي عليها وقوله تعالى
ولهم اللعنة اي عليهم وقام رجل الي بعض العلما وهو ابن
الشجري وهو علي كرسيه للوعظ يفتخر بنفسه كل يوم هو
في شان فقال له يا هذا ما يفعل ربك الان فافحم وبات مهموما
فراي المصطفي صلي الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال له

انه

انه الخضر وانه سيعود فقل له شوون يبديها ولا يبتديها
يخفض اقواما ويرفع اخرين فاصبح مسرورا فاتاه فاعاد
السوال فاجابه بذلك فقال له الخضر صل علي من علمك
وانصرف مسرعا انتهي مناوي وشبرخيتي **قوله** فمن علم ذلك
وشهده بعين بصيرته هان عليه التوكل الخ فقوله رفعت
الاقلام الخ في معني التعليل لما قبله **قوله** اول ما خلق الله
القلم الخ فان قلت فما التوفيق بينه وبين ما اشتهر
من قوله صلي الله عليه وسلم اول ما خلق الله جوهرة او درة
فنظر اليها فذابت واول ما خلق الله تعالى اللوح المحفوظ واول
ما خلق الله العقل وما نقل عن السلف اول ما خلق الله
تعالى ملك كروبي فالجواب ما افاده بعض العارفين
من ان الاسما مختلفة والمسمي واحد وهو الروح المحمدي
لانه باعتبار كونه درة فريدة في الوجود يسمي جوهرة
ودرة وباعتبار نورانيته يسمي نورا وباعتبار نور علمه
يسمي عقلا اذ قال له اقبل علي الدنيا رحمة للعالمين فاقبل
ثم قال له ارجع الي ربك فرجع ليلة المعراج ثم قال وعزتي
وجلالي ما خلقت خلقا احب الي منك بك اعرف وبك
اخذ يعني عبادة من اخذ منك الشريعة وبك اي
بشفاعتك اعطي الدرجات العالية وبك اعاقب الكافرين
وبك اثيب المومنين وباعتبار جريان الامور وفق متابعته
والاقتدا به يسمي قلما وباعتبار مظهريته للعلوم يسمي
لوحا وباعتبار غلبة الصفات الملكية ملكا كروبيا انتهي
شبرخيتي لكن هذا الجمع لا يناسب بقية الحديث فليتامل

فلم ينطق اي لم يكتب عقبه فتشبيه الكتابة من حيث دلالتها
الظاهرة على ما يكتب بالنطق ثم اشتق الفعل منه وهو
ينطق ففيه استعارة تصريحية تبعية ع ش وكتب
الشوبري اي فلم ينطق بعد الفراغ من الكتابة الى الان ولا
ينطق في المستقبل لان مفاد الجملة الثانية غير مفاد الاولى
قوله وهو باعتبار طريقيه لعله او طريق الترمذي
وطريق غيره فلا اشكال بان له طرقا متعددة قوله بالدأب
في المختار دأب في عمله جد وتعب وبابه قطع وخضع انتهى
انتهى فهو بفتح الدال واسكان الهمزة قوله في الرخاء اي
سعة الرزق وصحة البدن قوله كما وقع للثلاثة
الذين خرجوا يمتارون لاهلهم فبينما هم يمشون اذ اصابهم
المطر فاووا الى غار فانحدرت عليهم صخرة من الجبل
فانطبقت عليهم فقال انظروا ما ذا عملتم من الاعمال الصالحة
فاسألوا الله بها فانه ينجيكم بها فذكر كل منهم سابقة
عمل صالح سبق له مع ربه فقال احدهم اللهم انك تعلم
انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية
صغار وكنت ارعى غنما لي فاذا رحت عليهم فحلبت
بدأت بوالدي فاسقيتهما قبل ولدي وانه نأى بي
الشجر وفي رواية فاصابني غيث فحبسني فما اتيت
حتى امسيت فحلبت كما كنت احلب وجئت بالحلاب
فوجدتهما قد ناما فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما
من نومهما واكره ان ابدأ بالصبية وهم يتضاغون اي
يصيحون عند قدمي وحلابي على يدي فلم يزل

ذلك

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

ذلك دابي ودابهما حتى طلع الفجر فانتبها فسقيتهما
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
فرجة نرى منها السماء ففرج الله عنهم فرجة حتى راوا
السماء وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها اشد ما يحب
الرجال النساء فراودتها عن نفسها فابت حتى اتيتها
بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فاعطيتها لها
فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا
تفتح الخاتم الا بحقه فقمت عنها وهي احب الناس الي وفي
رواية اخرى انه قال فراودتها عن نفسها فابت فاصابتها
حاجة شديدة فاتتني فقلت لها حتى تمكنيني من
نفسك فابت وذهبت ثم رجعت وقد اصابتها شدة
وفي رواية اخرى زوجها كان مريضا وكان بينهما اولاد
صغار وقد اصابهم القحط فاتت له وهو ابى لها حتى تمكنه
من نفسها فذكرت ذلك لزوجها فقال مكنيه من نفسك
واغني عيالك فاتت المرة الرابعة فقالت دونك فلما
قعد منها مقعد الرجل من المراة ارتعدت من تحته فتركها
ودفع لها ما احتاجت اليه ثم قال فان كنت تعلم اني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ففرج الله منها فرجة
اخرى وقال الثالث اللهم انك تعلم اني استاجرت عمالا
يعملون كل رجل بمد من طعام الارز فعملوا فوفيتهم اجورهم
فقال رجل كان على فضل منهم فابيت ان ادفعه فغضب
وفي رواية اخرى انه جاء احد الاجراء نصف النهار فعمل
في بقية نهاره مثل ما عمل غيره في يومه كله فابيت ان لا

انقص من اجره شيئا فقال رجل منهم انه جاءني نصف
النهار وانا جئت في اوله فساويت بيننا في الاجرة فقلت
له هل نقصتك من شرطك شيئا فغضب وترك اجره
وذهب فوضعت حقه في جانب من البيت ما شاء الله
ولم ازل ازرعه له حتى جمعت له من ذلك ابلا وبقرا وغنما
فمر بي بعد حين شيخ ضعيف لا اعرفه فقال لي ان لي
عندك حقا فذكره حتى عرفته فقلت له اياك ابغي
وهذا حقك فعرضته عليه فقال يا عبد الله لا تسخر بي
ان لم تتصدق علي فاعطني حقي فقلت له والله لا اسخر
انه لحقك ما لي فيه شيء قد دفعت ذلك اليه جميعا فان كنت
فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما بقي ففرج الله عنهم
انتهى وقوله فافرج بالوصل وضم الراء من الثلاثي وضبطه
بعضهم بفتح الهمزة وكسر الراء من الرباعي انتهى شبرخيتي قوله
والحديث يستقد بصحته لا يؤيده فيه نظر فتامل قوله
فالاولى ما تقرر اذ لا استغناء به عن التقدير قوله ان
ما اخطاك استعمال الخطا فيما ذكر مجازا حقيقته العدول
عن الجهة او الوقوع على خلاف المراد وكذا الصواب اذ هو
ضد الخطا شنوبري وقوله استعمال الخطا فيما ذكر اي مطلق
المجاوزة لان المراد ما اخطاك جاوزك وقوله وكذا الصواب
فيه اذ المذكور في الحديث من مادة الاصابة فليتامل قوله
لم يكن ليخطئك اي محال ان يتجاوزك الى غيرك كما افاده
ما اقترن به من المبالغات من دخول اللام المؤكدة للنفي
في الخبر وتسلطه على الكينونة باعتبار الخبر وكان النفي

مكرر

مكرر مرتين وكان ذلك الفعل مما ترجح عدمه واستحال
وجوده دون ذلك وما كان الله ليطلعكم على الغيب وما
كان الله ليعذبهم وانت فيهم انتهى شنوبري قوله على جهة
الامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن طرفي النسبة
يعني ان كلا من ثبوت النسبة وانتفائها بالجبر ضروريا انتهى
ع ش فاذن ابوا اذا علمت ما ذكرنا احكم باب البغي قوله
وطروق المنغصات والمتاعب المنغصات جمع منغص بالغين
المعجمة وهو المكدر والتعب فعطف المتاعب عطف تفسير
او لازم على ملزوم قوله ان النصر من الله للعبد باعانته له
يقال نصر الله الغيث البلد اذا اعانه على النبات والتعبير
والناصر في اللغة المعين والاول منهما ابلغ في الاعانة من
الثاني شبرخيتي قوله مع الصبر الخ مع بمعنى بعد او انه
بالغ في سرعة حصول النصر فنزله منزلة المقارن
وعبر بمع او المقارنة بالنظر لتعلق العلم الازلي وفيه ما فيه
وما ذكره الشارح من ان المعية بالنسبة للمجرور الاخير
من الصبر والاول من النصر فغير ظاهر والله اعلم قوله
وان الفرج بفتحتين وهو كشف الغم قوله حسن الظن
بمولاه صفة لقوله صابرا وهو مما تعدد فيه خبر الناسخ
لن يغلب عسر يسرين وما احسن قول القائل من
البحر الكامل

لا تحزنن لعسرة من بعدها ❊ يسران وعد اليسر فيه خلاف
وعد اليسرين بلا خلاف كعسرة ❊ ضاق الغني لذ واها
لله في اعطافها الطاف

قوله او ينظر الى مقابل الصحيح الخ يعني ان من قال هما عشرون
ايضا اتى كما ان في الاية يسرين اما لانه فهم ان الاية من غير
القاعدة الاغلبية او انه نظر الى مقابل الصحيح من ان المعرفة
كالنكرة اذا اعيدت فهي غير الاول قوله فقد تحققت المغايرة
بينهما لان الجزء الاخير اوقات الصبر والكرب والعسر
مشترك بينهما وبين النصر والفرج واليسر الحديث
الموفي عشرين قوله عقبة بضم العين وسكون القاف
ابن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة قال صاحب الاكمال بفتح الهمزة
وكسر السين ابن عسيرة بفتح العين وكسر السين المهملتين
ابن عطية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج
كذا نسبه الكلبي وابن سعد وتابعهما ابن عبد البر وقال
فيما حكاه الرشاطي اسيرة بن عسيرة بضم اوله او فتح ثانيهما
قال ويقال في اسيرة يسيرة بيا مضمومة كما قاله ابن عبد
البر ويقال ايضا جدارة بجيم مكسورة شبرخيتي قوله البدري
بالموحدة فجيم نسبة لبني الابجر بطن من الخزرج فهي
نسبة على غير قياس قوله نعم شهد العقبة الثالثة وذلك
بالقرب من الهجرة الى المدينة والعقبات ثلاث معروفة
بمنى وقصة العقبات الثلاث مسطورة في السير فراجعها
ان شئت قوله ان مما ادرك الناس بالرفع في جميع
الطرق والعائد على ما محذوف والتقدير مما ادركه الناس
ويجوز النصب والعائد ضمير الفاعل وادرك بمعنى بلغ اي مما
بلغ الناس ثم ان الجار والمجرور في قوله مما خبر ان واسمها قوله
الاتي اذا لم تستح الخ اي على تقدير القول اي قولهم اذا لم
تستح

تستح كما قاله الطيبي وهو غير متعين بل يصح ان تجعل الجملة
هي الاسم على ارادة اللفظ اي هذا اللفظ ويصح ان يجعل
الجار هو الاسم فيكون من تبعيضية اي ان بعض ما ادرك
وجملة اذا لم تستح هي الخبر شبرخيتي قوله لانه جاء في اولاها
اي شريعة ادم قوله لم ينسخ في شرع فهو كمعرفة الله
والكليات الخمس قوله وفي حديث لم يدرك الناس الخ الحصر
مبالغة قوله اذا لم تستح بحذف اليا واثباتها ويكون الجازم
حذف اليا الثانية لانه من استحيى والاول من استحى قوله
من حيي واستحيى المناسب ان يقال من استحيى واستحى
المناسب ان يقال من استحى واستحيى ولعله نظر
الى اصل المادة ثم ان الرواية اذا لم تستحي باسكان الحاء
وكسر اليا خلافا لما يوهمه ظاهر كلام الشارح ملا علي قاري
قوله فاصنع وفي رواية فافعل والصنع اخص من الفعل
شبرخيتي قوله فهو من تهديد ووعيد لمن ترك الحيا اي اذا
نزع منك الحيا وكنت لا تستحيي من الله ولا تراقبه في فعل
اوامره واجتناب نواهيه فاصنع ما شئت اي ما تهواه نفسك
من الرذائل فان الله مجازيك عليه ونظيره قوله تعالى اعملوا
ما شئتم وقوله تعالى فاعبدوا ما شئتم من دونه فاذا ارتفع
الحيا صنعت النفس ما تهوى وانشد بعضهم في هذا
المعنى قوله

اذا لم تخش عاقبة الليالي ... ولم تستحي فافعل ما تشاء
فلا والله ما في العيش خير ... ولا الدنيا اذا ذهب الحيا

وقال اخر

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ... وتستحي مخلوقا فما شئت فاصنع

قوله او المراد به الخبر ومعناه صنعت ما شيت لان عدم
الحيا يوجب الخ قوله او المراد اي من الحديث فالحاصل ان
الحديث فيه ثلاث احتمالات اما ان يكون الامر للتهديد
او للاباحة او بمعني الخبر اذا لم ظرف لتستحي قوله والا فلا اي
وان كان مما يستحيي منه اذا ظهر فلا تفعله قوله فهو امر اباحة
اي امر تخيير اي امر تجاوز فليشمل الواجب والمندوب كالمباح
قوله في الاية اي اعملوا ما شيتم قوله الحيا خير كله قال في فتح
الاله فلا يتاتي فيه ان الحي قد يستحيي ان يواجه الحي فلا يامر
بمعروف ولا ينهي عن منكر لان هذا العجز ومهانة لا حيا
حقيقة وتسميته حيا مجاز في لسان بعض اهل العرف
لشبهه بالحيا الحقيقي انتهي وبه يعلم ما في قوله ولكن ينبغي
الخ شبرخيتي قوله في خدرها الخدر الستر وجارية مخدرة
اذا لزمت الخدر قوله الا متقنعا متقنعا متقنعا ابعضه
فهو مقنعت ومقنوت قوله فظا الفظ من الرجال الغليظ
جوهري قوله ربيته بكسر الراء اي عرفة مختار قوله
ان يسالن عن امر دينهن ولذا جاءت ام سليم الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقالت ان الله لا يستحيي من الحق
هل علي المراة من غسل اذا هي احتلمت قال نعم اذا رات
الماء وروي البيهقي عن الاصمعي انه قال من لم يتحمل ذل
التعليم ساعة بقي في ذل الجهل ابدا وانشد بعضهم
ومن لم يذق ذل التعلم ساعة . تجرع كاس الجهل طول حياته
قوله ثم الحيا بالمد الخ قال المناوي والحيا نوعان نفساني
وهو المخلوق في النفوس كلها كالحيا عن كشف العورة

والجماع

العرف

والجماع بحضرة الناس وايماني وهو ان يمنع الانسان من فعل
ما يذم شرعا خوفا من الله تعالى والكلام فيه واما الحيا
بالقصر فيطلق علي المطر وعلي فرج الناقة وحكي ان
رجلا راي النبي صلي الله عليه وسلم في المنام فقال له انت
قلت الحيا خير كله بالقصر فقال لا ثم راه ثانيا فساله مثل
ذلك فقال لا فاخبره بذلك بعض العلما فقال له الحيا
بالقصر فرج الناقة والذي في الحديث بالمد فراه الثالثة
وساله وقال انت قلت الحيا خير كله فقال نعم شرحتني
قوله بانه رويته الا الا الخ لعله علي حذف مضاف اي
بسبب روية الا الا قوله ليطابق قوله فيقوله بينهما
حالة تسمي حيا تامل قوله من معرفة الحي صلة يكتسب
وقد يتولد الحيا الخ حاصل ما ذكره ان الحيا تارة ينشا عن
مطالعة صفات الجلال وتارة ينشا عن مطالعة صفات
الجمال بخلاف الاول اي الغريزي فانا لم نكلف به لانه هو
ليس في الوسع اي الطاقة فتامل قوله اي من اسباب
اصل الايمان جواب عما يقال انه جبلي فكيف يكون الايمان
المكلف به قوله واولاه اي بالنسبة للحيا من الناس
لا مطلقا فلا ينافي قوله وان كان له الخ قوله رواه البخاري
في بني اسرايل وقضية صنيع المولف انه رواه هكذا
من غير زيادة ولا نقص واقره عليه جميع الشراح وانه
لشي عجاب فان رواية البخاري ليس فيها ذكر لفظ الاولي
لكنها ثابتة في رواية احمد وابي داود بن ماجه عن الصحابي

المذكور ورواه الامام احمد ايضا من حديث حذيفة والعجب
من المولف مع جلالته وتبحره في علم السنة كيف وقع في ذلك
قوله والمكروه اي بخلاف الاولى ذكره في **الحديث**
الحادي والعشرون **قوله** عن ابي عمرو بالواو لانهم ذكروا
ان اسم عمرو المفتوح العين يكتب في حال الرفع والجر
بالواو للفرق بينه وبين عمر المضموم العين ولا تكتب
الواو فيه في النصب لحصول الفرق بالالف وانما جعلت
الواو فيه رفعا وجرا دون عمر لخفة عمرو المفتوح العين بثلاثة
اشياء فتح اوله وسكون ثانيه وصرفه فلا تجحف به الزيادة
بخلاف عمر شنوبري وشبرخيتي لكن عبارة الشنوبري
اتفقوا على ان الخ وهي معترضة فقد نقل الشهاب عن ابي
التلمساني جواز تركها فلينتبه له **قوله** بالثاء نظرا للوصل وفي
بعض النسخ بالها نظرا للوقف **قوله** بتثليث اوله والضم
اشهر **قوله** عليه اي على الطايف حين عزل عنه عثمان بن ابي
العاص اي ونقله الى البحرين **قوله** روى له مسلم عن الحديث
في التفتازاني سوى بانه خمسة احاديث **قوله** احدا غيرك
وفي رواية بدل غيرك بعدك اي لا اسال احدا بعد سوالك
هذا كقوله تعالى وما يمسك فلا مرسل له من بعده اي
من بعد امساكه وقوله في الرواية الاولى غيرك يلزم من
هذا اللفظ فانه اذا لم يسال بعد سواله احدا يلزم منه ان
لا يسال غيره ذكره الطيبي **قوله** قل امنت بالله لفظ الترمذي
قل ربي الله **قوله** ثم استقم قال التفتازاني ثم مستعارة
للتراخي الرتبي لان الاستقامة افضل من قوله امنت بالله

لشمولها

172

لشمولها العقايد والاعمال والاخلاق ذكره الزمخشري **قوله**
فانها اي الاستقامة ضده اي الاعوجاج لغة فمعناها لغة
الاستواء في جهة الانتصاب واما معناها اصطلاحا فقال
بعضهم الخروج عن المالوفات الخ وقال البيضاوي اتباع الحق
والقيام بالعدل ولزوم المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم
لا يحصل الا لمن اشرق قلبه بالانوار القدسية وتخلص من
الكدورات البشرية والظلمات الانسية الطبيعية وايده
الله من عنده واسلم شيطانه بيده اي قدرة الله تعالى
فقليل ما هم وقيل غير ذلك **قوله** ثم استقاموا ثم للتراخي
في الرتبة لا الزمان كما مر في الحديث والسين فيها اي في كلمة
الاستقامة سين الموافاة والمطاوعة كما يقال ارضيته فرضي
فاسترضى وقال ابن فورك هي سين الطلب والمعنى انهم
طلبوا من الله ان يثبتهم على التوحيد وحفظ الحدود **قوله**
عقدا بالجنان وقولا باللسان وفعلا بالاركان **قوله** اي لم يلتفتوا
الى انه غير الله فهو بمعنى عدم الشرك لان الالتفات الى اله غير
الله هو شرك واما قوله الاتي لم يلتفتوا الى غير الله اي الها كان
او غيره فتامل ولا تغفل عن التفاوت بين ذكر اله في العبارة
الاولى وحذفه في الثانية وان الثانية هي الغاية والنهاية
انتهى وقال بعض العارفين الاستقامة توبة بلا اصرار
وعمل بلا فتور واخلاص بلا التفات ويقين بلا تردد وتفويض
بلا تدبير وتوكل بلا اوهام وهذا مقام عزيز لا يحكمه الا من تصفى
كالابريز فقد يتحقق لمن ليس في هذا المقام والا احكمه غايته
الاحكام ولهذا قال بعض الاعلام وعزيز في الكرامة لمن لم

بكماله الاستقامة والعصمة شرط للنبوة لا للولاية وحكي عن
العارف الكبير ابي العباس المرسي ان رجلا من الاوليا نام عنده
فزنا بجارية تلك الليلة ثم اغتسل وخرج يمشي علي وجه الما،
في بحر اسكندرية فقال له يا سيدي ما هذا قال نقفنا عطاوه
ردلك فقضاوه معي **قوله** سفاسف البدع قال الجوهري والسفساف
الردي من كل شي والامر الحقير وفي الحديث ان الله يحب معالي
الامور ويكره سفاسفها **قوله** ولن تطيقوا اي الاستقامة
قوله ومن ثم قال ابن عطية الخ قال الامام الرازي في قوله
فاستقم كما امرت استقامة المامور صعب شديد فانها
تشمل العقايد والاعمال والاخلاق وغيرها ولهذا قال بعضهم
انها اصعب المقامات مطلقا وهي كمقام الشكر اذ هو
صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما انعم الله به عليه الي
ما خلق لاجله من عبادة ربه بما يطيق من جوارحه علي
الوجه الاوفق الاقوم والكامل وان بلغ في الاستقامة يمنعه
الادب مع الشان ان يشهد في نفسه انه وفي بالاستقامة بحيث
لم يبق درجة يمكن صعودها بل القرب اولي بشدة الخوف من
سواه لان من خصا بعض حضرات القرب شدة الخوف
لكمال التجلي بما يهيبه وكلما زاد القرب زاد الخوف ومن ثم قال
المصطفي صلي الله عليه وسلم شيبتني هود الخ **قوله** فما روي
فيما حكاه وقال الشبلي رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم
في المنام فقلت له روي عنك يا رسول الله انك قلت شيبتني
هود واخواتها والذي شيبك منها قصص الانبيا وهلاك
الامم فقال لا ولكن شيبتني منها قوله تعالي فاستقم كما امرت

الخ

الخ لان قوله كما امرت يدل علي ان الاستقامة تكون بحسب
المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده امره ونهيه فاذا سمع
كما امرت عالم علم انه طولب باستقامة تليق بمعرفته لكن قال
في بعض الجود علي حديث شيبتني هود وللترمذي ما نصه
عدة السور الواردة في جميع الروايات ثمانية هود والواقعة
والحاقة وسال سايل والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت
والقارعة ولا تعارض بين الروايات لان رواية شيبتني هود
واخواتها تعم الجميع وتعيين البعض في بعض الروايات دون
بعض يحمل علي بعض اسقاط الرواة لذلك البعض لعدم
سماعه له او علي انه صلي الله عليه وسلم عينه لبعض دون بعض
فتكون الواقعة متعددة فظهر ان القول بان المراد من
سورة هود اية فاستقم غير مستقيم لان الاستقامة
لم توجد في جميع السور الواردة في الطرق الصحيحة ولم
تذكر سورتي ورواية من الروايات مع اشتمالها علي ما هو
في هود اي وهو قوله فادع واستقم كما امرت وليس المقابل
لهذا القول حجة يستند اليها انتهي وقد يقال ان سورتي
متاخرة في النزول هذه الاخبار فلا يرد ما ذكر وعبارة
بعضهم المراد باخواتها اشباهها من السور التي فيها ذكر
اهوال القيامة والعذاب الاليم والهموم والاحزان اذا
تعاقبت علي الانسان اسرع اليها الشيب في غير اوانه
قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة ... ويشيب ناصية الصبي ويهرم

قوله فانه اي اللسان ترجمان القلب والمعبر بكسر البا

عنه اي عن القلب وفي اكثر النسخ به فلعل البا بمعنى عن او تغير المعد
نسخ البا والمراد انه آلة التعبير **قوله** حتى يستقيم لسانه وعن
ابي سعيد الخدري مرفوعا اذا اصبح ابن ادم قالت
الاعضا اللسان اتق الله فينا فانك ان استقمت استقمنا
وان اعوججت اعوججنا شبرخيتي **الحديث الثاني**
والعشرون **قوله** ويقال ابو عبد الرحمن اي ويقال كنيته
ابو عبد الرحمن ويقال كنيته ابو محمد **قوله** ابن عمرو بواو ابن
حرام بمهملتين مفتوحتين **قوله** شهد اي ابوه عبد الله
العقبة مع السبعين **قوله** وبدرا اي وشهد بدرا وما بعدها
وعبارة المناوي شهد مع المصطفى تسع عشرة غزوة **قوله**
واستشهد اي ابوه عبد الله المذكور باحد ولما بلغ ابنه موته
اقبل فاذا هو بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مسجى قال
جابر فتناولت الثوب عن وجهه واصحابه ارسول الله صلى
الله عليه وسلم ينهوني كراهية كراهية ان ارى ما به من المثلة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم ما زالت الملائكة حافة باجنحتها
حتى رفع ثم لقيني بعد ايام فقال لي الا ابشرك ان الله
عز وجل احيى اباك فقال اتمنى يا رب ان تعيد روحي وتردني
الى الدنيا حتى اقتل مرة اخرى قال اني قضيت انهم لا يرجعون
ولما قتل اي ابوه كان عليه دين وترك حايطا فبذل جابر
اخر ما ابيه اصل ماله وهو الحايط فلم يقبلوه ولا رضوا بالاهمال
ولم يكن في ثمرها ما يكفي دينهم فذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فامره بجذها وجعل كل صنف على حدة ثم طاف
صلى الله عليه وسلم بها وامره ان يكيل من واحد منها فوفى

الدين

الدين وفضل بعده اصع كثيرة وفي رواية وفضل مالكا والجذونة
كل سنة وفي رواية مثل ما اعطاهم فلت وكان الغرما يهود فعجبوا
من ذلك شبرخيتي **قوله** وامه صلى الله عليه وسلم واسمها انيسة بنت
عتبة بن عدي بن سنان فاسلمت وبايعت شبرخيتي **قوله**
لم يشهد بدرا اي شهود قتال كما ابي **قوله** استغفر له اي لجابر
النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة سبعا وعشرين مرة مناوي
قوله هو النعمان بن نوفل الخزاعي شهد النعمان بدرا وقتل يوم
احد شهيدا وهو القايل يوم احد اقسمت عليك رب العزة
لا تغيب حتى اطا بعرجتي هذه خضر الجنة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان النعمان ظن بالله عز وجل خيرا فوجده عند
ظنه فلقد رايته يطا في خضرها ما به عرج شبرخيتي
قوله ارايت بهمزة الاستفهام ادخلت على رايت وهي بمعنى
تري من روية القلب اي اتعتقد وتبني باي الاسناوي
فالماضي بمعنى المضارع **قوله** لعدم فرضهما اذ ذاك فيه
نظر بالنسبة للزكاة كانها فرضت في السنة الثانية
في شعبان وفرض الصوم فيها بعد كذا الخط بعضهم فليراجع
قوله واحللت الحلال اي اعتقدت حله وفعلت واجبه
بقرينة السياق مناوي وفعلت واجبه اي اذا وجدت اسبابه
من نحو دخول الوقت وحاصل ما بيان الحرام يجب
اجتناب جميعه دايما واما الحلال فلا يجب فعل جميعه بل
الواجب فعل الواجب منه لا دايما بل اذا وجد سببه كدخول
وقته انتهى **قوله** وحرمت الحرام اي تركته معتقدا حرمته
كما ياتي **قوله** او لكونه لم يخاطب بهما لفقد النصاب والاستطا

تال م اولانه واجبها في الحلال انتهي وقال الشرخيتي ه
واما الان فقوله وحرمت الحرام بينما وليها الان ترك الفرض فله
من جملة المحرمات انتهي **قوله** ادخل الجنة همزة الاستفهام فيه
مقدرة شبرخيتي **قوله** وكونه مبتدا اخبره لايدل له تكلف **قوله**
في ترك التطوعات خبر مقدم وقوله تفويت لرنجها مبتدا
موخر وقوله واسقاط عطف عليه وكذا قوله وورد للشهادة
قوله من مثابرتهم اي مواظبتهم **قوله** ومعني حرمت
الحلال اجتنبته الخ واوله المولف لامتناع ابقايه علي ظاهره
ولان النعمان ليس له تحليل ولا تحريم وانما ذلك للشارع فهو
مجاز من باب اطلاق الملزوم وارادة اللازم شبرخيتي
قوله بخلاف تحليل الحلال الخ لان كل الحلال يلزم فعله كما مر

الحديث الثالث والعشرون قوله لكن علي الشك
فقال عن ابي مالك الاشعري او ابي عامر **قوله** يطعن اي
في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة **قوله** وشرحبيل بضم
اوله **قوله** هو بالفتح اي بفتح الطا المهملة للمبالغة اي وصف
معدول عن فاعل المفعول لقصد المبالغة كيف او التكثير
كما **قوله** كضروب الابلغ من ضارب الا ان ضروبا وصف
للعاقل وطهور وصف لغير العاقل **قوله** او اسم الة اي فهو
علي الاول مشتق والثاني جامد واختلف فيه اي الطهور
فقال ابو حنيفة انه الطاهر فجوز ازالة النجاسات بالما
المستعمل وعندنا نحن هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره
ما كان او ترابا وليس منه المستعمل ولذا اعترض بان
طهورا في قوله وانزلنا من السما ما طهورا بوزن فعول

فيقتضي

فيقتضي تكرر الطهارة بالما وهذا الاعتراض مبني علي ان طهورا
وصف للمبالغة اما علي انه اسم الة فلا يتاتي هذا الاعتراض اصلا
واجيب عنه بان تكرر الطهارة بالنسبة للحدث او بالنسبة
للمحل الذي يمر عليه لانه يطهر كل جزء منه فظهر الفرق بين كونه
وصفا للمبالغة وكونه اسم الة من وجهين كونه علي الاول مشتقا
يفيد التكرار وعلي الثاني جامدا غير مفيد التكرار فتامل **قوله**
او يستنجي به اي يتمسك به ومثلها فطور **قوله** الا بتكلف بان
يقال استعمال الطهور الخ كما في **قوله** والمعنوية الواو بمعني او
اذ لا يشترط اجتماعهما اي يسمي الطهارة ع ش **قوله** رفع الحدث
كان عليه ان يقول او خبث او اباحة ليدخل التيمم لانه مبيح
للصلاة لا رافع للحدث ع ش **قوله** وهو اي الايمان وان
كثرت الخ **قوله** فيما ينبغي الخ اي في ترك ما ينبغي التنزه وقوله
وما ينبغي التلبس به واجبا كان او مندوبا **قوله** هذا
النفي اعني قوله لم يرده احد **قوله** ويراد به استعمال
الطهور شطر الايمان فيكون علي حذف مضاف وهذا
هو المعني بالتكلف فيما مر كما مر هذا ولعل المراد التلبس
بالة الطهارة اللغوية فليس المراد بالطهور الما بخصوصه
لان كلام الشارح هنا في الطهارة اللغوية **قوله** واما حمل الم
الطهور علي معناه الشرعي الخ عطف علي محذوف تقديره
هذا النظر علي حمل الطهور علي معناه اللغوي واما حمل
الطهور اي المفهوم علي معناه الشرعي وهو الوضوء الخ
قوله كيف وقد رواه ابن ماجه الخ والدليل المحتاج اليه فيما
مر موجود وهو في اتفاق الروايتين **قوله** انه اي الوضوء
الشرعي تمام الشطر لا انه الشطر لما مر من ان

الطهور يعم الغسل والتيمم والطهارة عن الخبث **قوله** وزال هذا
الاشكال والحاصل انه ان اريد بالطهور الوضوء فاما ان
يراد معناه اللغوي وحينئذ فالشطرية ظاهرة واما ان يراد
معناه الشرعي وحينئذ فالمراد انه تمام الشطر او المراد بالشطر
مطلق الجزء مثل **قوله** الذي ذهب اليه الاكثرون ومنهم ابو حنيفة
لمعناها الشرعي **قوله** بالجملي اي بخمس الايمان كما ياتي له من قوله انه
ثنا به علمه كثواب خمس الايمان **قوله** فان كلا منهما تحته نوعان الخ
لم يوجه الشارح ما الكلام فيه فكان ينبغي ان يتعرض له كان يقول
وكذا الايمان تحته نوعان والطهور احدهما فتدبر **قوله** وان لم
يتحد عددهما وفي بعض النسخ عددها **قوله** تسمت الصلاة
اي قراءتها الخ هذا حديث قدسي **قوله** عبادة بالرفع بدل من
نصف **قوله** كلمات بالنصب بالكسرة تمييز **قوله** كان الناس
نصفان وفي رواية صنفان والشاهد انما هو على الرواية الاولى
لان المدعي اطلاق النصف مرادا به احد قسمي الشيء وان لم يتساو
القسم الاخر ثم ان الرواية نصفان بالالف وخرج على لغة من يلزم
المثنى الالف او ان اسم كان ضمير الشان والجملة خبرها في محل نصب
قوله شامت بوفي ومتى الخ وروي شامت واخر مثل الخ
قوله وحدها بكسر الهمزة وكذا قوله اي ان احكام الخ **قوله** فوضع
شطرها ثلاثا ان كان الشطر مستعملا في النصف وفي الخمس والعشر
فوضع شطرها اي نصفها خمسة وعشرين ثم وضع شطرها
اي خمسها عشرة صح ذلك لان الباقي حينئذ الخمس فليتدبر ثم
رايت بخط بعض الفضلا قوله فتعين ان المراد به الجملي اي خمس
الخمسين وهو عشر فيكون الاسقاط اربع مرات في كل مرة عشر
ولم يعد المرة الاولى من الثلاث التي ذكرها لانه اراد بالثلاث

مابعد

مابعد المرة الاولى اذ الاولى ليست محسوبة في الحط بل كانت
طلبا لاصل الحط لا للزيادة فيه وفي المرة الخامسة حط خمسا فقوله
في الحديث هي خمس وهي خمسون ع ش بعد او ان الواجح عند
المحدثين ان مرات المراجعة تسعة والمراد وضع عشر اي في مرتين
والله اعلم **قوله** كالايمان يجب ما قبله اي كقوله صلى الله عليه وسلم
الايمان الخ فهو بالرفع كذا بهامش والظاهر انه لا يتعين **قوله** فلا
خصوصية للطهارة وايضا الايمان يكفر الذنوب مطلقا بخلاف الوضوء
والصلاة ونحوهما فانها لا تكفر الا الصغائر **قوله** يجوز من قصر الخ
يجوز نصب قصر على انه بدل من يجوز من ورفعه خبر مبتدا محذوف
قوله والحمد لله اي هذا اللفظ عبارته في فتح الاله اي هو الحمد
وما اشتق منه كحمدت الله ويحتمل التلفظ بهذه الصيغة وحدها
لانها افضل صيغ الحمد كما دل عليه القران والسنة ثم رايته **قوله**
بالتخفيف اي نظرا للفظ والتوقيفية نظرا للكلمة فهو لف ونشر مرتب
قوله الميزان على حذف مضاف اي كفة الميزان كما ذكره الشارح
قوله كفة يجوز في الكاف الفتح والكسر كما في الصحاح **قوله**
وسر املايه الاولى ان يقول وسر ملايه قال في المصباح
وملات الاناء ملا من باب نفع فامتلا الخ ولم يذكر املا بهذا المعنى
قوله وجنس الحمد اي الموجود في ضمن كل فرد فكانه قال وكل فرد
من افراده **قوله** فكذا ثوابه حاصل هذا الفعل انما ان الثواب
انما ملا كفة الميزان اعني كفة الحسنات لانه تابع للحمد والحمد يملاها
فكذا تابعه **قوله** والاولى ان يقال الخ اي وثواب الحمد يملا كفة الميزان
وان لم يكن الحمد ماليا **قوله** كما جاء من الوعد وسياتي من الوقت
قوله وقته اي في هذا الحديث **قوله** في صورة كبش يذبح

ف كلمات

بين الجنة والنار والذابح له جبريل او يحيى بن زكريا باشارة الى حياة دوام
اهل الدارين وعند ذبحه ينادي مناد من قبل الله يا اهل الجنة خلود
بلا موت ويا اهل النار خلود بلا موت الا ان في ذبح يحيى اشكال
وهو ان الذبح لا يكون الا بعد استقرار اهل الدارين فيهما فيلزم
عليه خروج يحيى من الجنة للذبح بعد دخولها اللهم الا ان يقال
لا مانع من ذلك اذ هما ولهذه الخصوصية او الممتنع الخروج من
الجنة بعد الدخول اذا كان خروجا مستمرا فقد ثبت خروجه صلى
الله عليه وسلم من الجنة بعد دخولها ليخرج عصاة المؤمنين من النار
كجهينة ونحوه قوله الحديث تمامه يحاجان عن صاحبهما قوله
او توزن صحائفهما عطف على محذوف اي اولم تجسم بل توزن صحائفهما
قوله وتكون الحسنات في احسن صور الخ مبني على الاول من انها
نفسها توزن بعد ان تجسم قوله والكافر كالمؤمن في ذلك اي في الوزن
قوله اي قدرا وقيل المراد فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا نافعا
قوله والاصح انه ليس الا ميزان واحد وتوزن جميع اعمال الخلائق
دفعة واحدة ويخلق الله تعالى علما ضروريا لكل واحد يعلم
به رجحان سيئاته على حسناته وبالعكس لكن هذا ينافي ظاهر
قول الشارح ان الميزان مملوء بثواب التحميد بمجرده ثم ان خبر
ليس في كلامه محذوف اي ليس هناك الا ميزان واحد قوله
في الجمع الخ هذا جواب سؤال تقديره ما وجه العدول عن
الحقيقة الى المجاز اي في التعبير بالجمع مجازا عن المفرد قوله
او لكونه اي او الجمع لكون الميزان ذا اجزا فيكون فيه تسمية
كل جزء من الميزان ميزانا قوله على حد شابت مفارقه اي وعلى حد
حد قول العرب جمل وعثانين وليس له الا عثنون واحد وهو

شعران

شعرات طوال تحت حنكه قوله الا مفرق واحد قال الجوهري في المفرق
وسط الراس وهو الذي يفرق فيه الشعر وكذلك مفرق الطريق ومفرقه
الموضع الذي تتشعب منه طريق اخر وقولهم للمفرق مفارق كانهم
جعلوا كل موضع منه مفرقا فجمعوه لذلك قوله قيل والوزن اقسام
اي ثلاثة وزن الخ ووزن الاعمال الزائدة على الايمان والكفر للتفاضل
ووزن مظالم العباد قوله لما صح انه يؤخذ للمظلوم من حسنات الظالم
اي من الاصول لا من التضعيف قوله من اقامة العدل في الحساب
بيان للمجاز في قوله من تقولهم خبر انكار وقوله والتجهيز عطف
على الحذر تفسيري قوله او سبحان الله الخ قال النووي
ضبطناه بالتاء المثناة فوق الفوقية في تملان او تملا فالاول
ضمير مؤنثين غائبتين والتاء في ضمير هذه الجملة من الكلام وقال
صاحب التنزيل يجوز تملان بالتانيث والتذكير جميعا فالتانيث
على ما ذكرناه والتذكير على ارادة النوعين او المذكورين قال
واما يملا فذكر على ارادة الذكر عقود تنويري قوله شك
من الراوي قال التفتازاني وفايدته التنبيه على غاية
الاحتياط والتحفظ في النقل قوله ما بين السموات والارض
يوجد في بعض نسخ المتن ما بين السما والارض قوله وذلك لان
العبد اذا حمد الله الخ لا يخفى ان العبد اسم ان وخبرها جملة
اذا وشرطها وهو قوله حمد الله مستحضرا معنى الحمد السابق
وجوابها وهو قوله امتلات ميزانه من الحسنات واما قوله
وقول المص الى قوله غاية التفويض فمعترض بين شرط اذا و
وجوابها قوله ملات حسناته وثوابه الخ عبارته في فتح الاله في
ملأتها وعلى ثوابها لما بين هذه الاجرام التي لا يحيط بسعتها

غير خالفهما اظهر لانه على عظمة فضلهما وعلى ان الحمد افضل من سبحان
الله لانها خففت على الميزان ثم شوركت مع سبحان الله في ملئ
ما ذكر ايضا شوبري فقوله ثم شوركت الخ يخالف قوله هنا فهذه
الزيادة هي ثواب التسبيح قوله وثواب الحمد مبتدا خبره بان
قوله كما ينبغي بما قررته اي من قوله في تملا بالتانيث باعتبار
الكلمة والمراد بالكلمة الجملتان لان الجمل كلمة لغة وبالتذكير باعتبار
هذا اللفظ اعني لفظ التسبيح والتحميد قوله ورواية النسائي
الاتية وهي التسبيح والتكبير يملا السموات والارض وعبارة قش
في معنى حديث التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه فيه
وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان
كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملانها معا وثانيهما ان يراد
تفضيل الحمد وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لتموله لان الحمد
المطلق انما يستحقه من هو مبرا عن النقايص والى الاول اشار
عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان انتهى قوله اشبه خبر رواية قوله على جهة الاغيا
بكسر الهمزة وسكون الغين المعجمة اي ذكر الغاية والمراد المبالغة
لا التحديد قوله لم يكن لها ناهية وفي نسخ نهاية قوله لا اله الا
الله هذه كلمة والله اكبر هذه كلمة اخرى قوله وسره ان
في التحميد الخ اي ان الحمد المطلق انما يستحقه من كان بعيدا عن
النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد
شاملا للامرين واعلا القسمين فكان ثوابه ضعف ثواب
التسبيح انتهى شوبري فالتسبيح فيه التخلي والتحميد فيه التحلي
قوله فتقول الملائكة يا رب لمن يزن هذا اي المثناة التحتية

واسم

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

واسم الاشارة فاعل في محل رفع مشار به للميزان اي لمن يزن هذا
الميزان قوله قيل والموقوف اشهر كان الظاهر والوقف اشهر به
قوله وبه يعلم ان الحمد لله اكثر ثوابا من لا اله الا الله فيه نظر لان
لا اله الا الله اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه
صريحا ومن ثم جعلها صلى الله عليه وسلم من جنس اخر
لانهما دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذه حصل
بينها القرب من غير حاجز ولا مانع انتهى قش قوله وحجة
الاخرين اي القائلين بان لا اله الا الله افضل واكثر ثوابا
من الحمد لله قوله البطاقة بالكسر رقعة توضع في
الثوب فيها رقم الثمن بلغة اهل مصر قيل سميت بذلك
لانها تشد بطاقة من هدب الثوب مختار والحاصل
ان الحمد لله افضل من التسبيح ومن التكبير ومن التهليل
وحديث افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله
محمول على من اراد الخروج من الكفر الى الاسلام بكلمة التوحيد
والاول اعني تفضيل الحمد لمن استقر الايمان في قلبه وافضل
المحامد ان يقال الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده انتهى
قوله نور اي ذات نور عبارة الشبرخيتي نور مثل باب قولهم
زيد عدل وفي ذلك ثلاثة اوجه اما ان يكون جعله نفس
العدل مبالغة في التشبيه واما ان يكون معناه ذو عدل
على حذف مضاف واما ان يكون بمعنى عادل فعلى الاول جعل
الصلاة نفس النور مبالغة في التشبيه وعلى الثاني يكون
المعنى الصلاة ذات نور وعلى الثالث منورة اي للوجه صاحبها
وقلبه قوله كزيد اسد مثال للاخبار اي قوله وانها نور

مبالغة في التشبيه ولو قال كزيد عدل لصلح مثالا لكل من
التقادير الثلاثة كما عرفت قوله وعلى كل الخ اعلم ان ما ذكره
منه ما يدل على انها مسورة ومنه ما يدل على انها لمقتبس النور
ومنه ما يدل على انها ذات نور قوله وفي قبره عطف
على في الدنيا قوله وقلبه بالنصب عطف على وجه صاحبها
وتزجه بالزاي اي تزج صاحبها وتزجح بالزاي اي تزيل همومه
الخ وغرة وجهه اي وتكون غرة وجهه قوله وتهدي بمعنى اوله
لان ما قبله ثلاثي وهو هدى اي دل قوله ويصح بقاوها على
عمومها وهو انتم كما نبه عليه المناوي قوله واصطلاحا الدليل
والمرشد وهو المراد في الحديث مسعودي ويصح ان يراد به
المصطلح عليه عند اهل الميزان تشنشر غيه قوله لان المنافق
يمتنع منها لكونه لا يعتقدها كنقيضه ثعلبة الانصاري
فانه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ادع الله ان يرزقني مالا لادي منه
كل ذي حق حقه فدعا له فوسع عليه فانقطع عن الجمعة والجماعة
ومنع الزكاة كما قال الله تعالى فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا
وهم معرضون الايات قوله وافضل انواعه الاخير وهو الصبر
عن الشهوات قوله فالاول وهو حبس النفس على العبادات
قوله ضيا فيه ما مر في نورا من الاوجه الثلاثة في زيد عدل
واصل الضيا ضوا فقلبت الواو يا كما قلبت في الصيام والقيام
والضيا هو النور الذي فيه حرارة واحراق كضوء الشمس كما
سيذكره الشارح قوله فيكون اي صاحبه على غاية الى اخره
قوله والاستغفار عطف على الخلو من نحوها بعد من الاستغفار
قوله مطالبه وفي بعض النسخ بجادله قوله الثبات على الكتاب

والسنة

والسنة هذا تعريف قوله الوقف مع البلا بحسن الادب
تعريف اخر قوله ان لا يعترض على المقدور تعريف ثالث قوله
مع انه قال مسني الضر لا على وجه الشكاية بل بتوصل الى الدعا
ولذا قال وانت ارحم الراحمين قوله قابل للنحو اي فالصبر
افضل من الصلاة قوله الفرقان وضيا وذكرا هذه الثلاث
هي التوراة فهي فرقان بين الحق والباطل وضيا يستضاء
به ويتوصل به الى سبيل النجاة في ظلمات الحيرة والجهالة
وذكرا اي شرفا او وعظا وتنبيه وذكر ما تحتاج الناس اليه
في مصالح دارهم ودخلت الواو على الصفات كما في قوله
وسيدا وحصورا ونبيا من الصالحين انتهى ابن كمال
باشا قوله لكن الغالب على شريعتهم وفي بعض النسخ على
شرايعهم اي الانبيا قوله فلما كان في الصبر من المشاق
الخ الظاهر قراة فلما بكسر اللام وتخفيف الميم على انه جار
ومجرور وما اسم موصول صلته جملة كان والعائد فاعل
كان وهي تامة بمعنى وجد وفي الصبر متعلق بها وقوله
من المشاق بيان لما وهو علة قدمت على المعلول الذي هو
قوله اختص الخ والمعنى اختص الصبر بكونه ضيا للشي
الذي وجد فيه وهو المشاق العظيمة المحرقة للنفوس
الخ ومثل قوله ولما كان في الصلاة الخ واما قراة لما بفتح
اللام وتشديد الميم فيلزم عليه دعوى زيادة من في قوله
من المشاق وقوله من شريعة الخ وهو بعيد فتامل قوله
كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به انه ترك
شهوته وطعامه من اجلي وقع في بيان وجه اضافته

تعالى الصوم لنفسه مع ان الاعمال كلها له اختلاف فقيل انه لا يدفع
في مظالم فاعله وقيل لانه عمل خفي لا يراه احد ولا يثاب هذه
فهو بعيد من الرياء وقيل انه قهر لعدو الله فان وسيلة
الشيطان لعنه الله الشهوات وانما تقوى الشهوات بالاكل
والشرب ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان الشيطان يجري
من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع انتهى ع قوله
وعلى الم اي وصبر على الم الجوع والعطش معطوفا على قوله صبر
على طاعة الله فهو النوع الثالث وليس من تتمة الحديث
كما توهم قوله وعن الثاني اي قوله تعالى واشرقت الارض بنور
ربها ولم يقل بضيائها قوله لما يحلى له طرق لا شرق قوله وانما
جعل اي الصبر ضياء وهي اي الصلاة نورا قوله لانه اي الصبر
اخص منها اي من الصلاة لانها جزؤه. ولذلك قال لاشتماله
عليها وعلى غيرها من الطاعات كالانسان اخص من
الحيوان لانه جزء الانسان فهو مشتمل على الحيوان وعلى
غيره قوله او لتعلقه اي الصبر بذلك اي بالصلاة وغيرها
من الطاعات قوله تحرم شيء اي مما يحرم منها اي ما يعطيك
قوله القران شافع مشفع اي لمن عمل به وماحل مصدق
لمن لم يعمل به من قدمه امامه قاده الى الجنة ومن جعله
وراءه دفعه في قفاه الى النار وماحل من المماحلة
وهي المكابرة والمكابرة ومنه ماحل اذا تكلف الحيلة واجتهد
فيها ومحل بفلان اذا مكر به وكاده فكان القران يكيد من
اتخذه وراء ظهره شبه خفي قوله لانه المرجع عند التنازع
فيه تستدل على صحة دعواك او به يستدل عليك خصمك

قوله

قوله فتدبر حاصل تعدي الى نية بحيث ولعل يبس نكرة وهو قليل
قوله حتى يكمه من لبس قوله كل الناس يغدو والى كل الناس
يغدو ايجمل والفاني قوله فبايع تفصيلية وبايع خبر مبتدا
محذوف اي فهو بايع نفسه من الله والمبتدا انكر حذفه
بعد فا الجزاء كذا قالوا هنا وفيه نظر اذ ليس في الكلام اداة
شرط والبيع المبادلة والمراد هنا صرف النفوس في عرض ما
يتوجه نحوه والفاني معتقها سببية وهو خبر اخر او
بدل بعض من قوله فبايع نفسه او موبقها اي مهلكها ان
كان عمل خيرا وجه خيرا فيكون معتقها من النار واذا عمل شرا
استحق شرا فيكون موبقها او اراد بالبيع الشرا بقرينة
قوله فمعتقها اذ الاعتاق انما يصح من المشتري فالمراد من
ترك الدنيا واثر الاخرة اشترى نفسه من ربه بالدنيا
فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واثر الدنيا اشترى نفسه
بالاخرة فيكون مهلكها

ومن سع اجلا منه بعاجله • تبين له الغبن في بيع وفي سلم

قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم الخ اورد على
الاية ان الله تعالى مالك للانفس والاموال وغيرهما والمالك لا
يتصور شراؤه له واشار القرطبي الى جواب ذلك فقال هذه الاية
دليل على جواز معاملة السيد مع عبده وان كان الكل للسيد ولكن
اذا ملكه عامله فيما يملكه له ويجوز بين السيد وعبده ما لا
يجوز بينه وبين غيره ويجاب ايضا بانه من باب التمثيل وذلك
انه شبه اثابة الله الجنة للمؤمنين في بذل انفسهم واموالهم
باعطا ثمن في مقابلة مثمن هذا واسند بعضهم الى ابراهيم

في الاية فقال وفيه لطيفة وهي ان المشتري لابد وان يغاير البايع
وها هنا البايع والمشتري هو الله تعالى وهذا انما يصح في القائم
بامر الطفل الذي لا يمكنه رعاية الغبطة فهذا جار مجرى
التنبيه على كون العبد كالطفل لا يهتدي الى رعاية مصالح نفسه
والله تعالى هو المراعي لمصالحه بشرط الغبطة التامة
مج وعبارة الدلجي قال بعض العلما يقع بيع اشرف من
هذا البيع لان المشتري هو الله تعالى والبايع المومنون والمبيع
الانفس والاموال والثمن الجنة وكفاك هذه الاية دليلا
على ان البايع يجبر اولا على تسليم المبيع قبل قبض ثمنه دون
المشتري لانه تعالى اوجب عليهم الجهاد حتى يقتلوا في سبيله
الله قبل دخول الجنة فان قيل كيف يشتري السيد من
عبده نفسه وماله وهما ملكه واجيب بانه تعالى
كانهم ثم اشترى ذلك منهم او نزل نفسه منزلة من ليس
مالكا هذا على القول بانه شرا حقيقة لا على القول بانه
تمثيل لاثابة الله تعالى اياهم الجنة على بذل انفسهم واموالهم
في سبيله انتهى **قوله** وفي رواية للبيهقي الخ وفي
رواية النسائي وكذا الدارمي لا اله الا الله والله اكبر بدل
سبحان الله والحمد لله قال في فتح الاله ومنها يستفاد
عظم فضل هاتين الكلمتين ايضا اما لا اله الا الله ففضايلها
كثيرة شهيرة وهي افضل الاذكار وما قيل ان الحمد لله افضل
منها لحديث بذلك بعيد جدا وكم من مفضول فيه مزية
بل مزايا ليست في الفاضل واما الله اكبر ففضايلها لا تخفى

ايضا

ايضا ولو لم يكن من ذلك الا انها من الباقيات الصالحات
التي هي خير عند ربك ثوابا وخير املا انتهى شبرخيتي

الحديث الرابع والعشرون

قوله عن ابي ذر جليس المصطفى وانيسه المتخلي عن الدنيا المشمر
المشمر للعقبى عانق الكروب الى ان لحق بالمولى رابع الاسلام جندب
ابن جنادة او جندب بن السكن ولقبه بربر الغفاري
بكسر ففتح مخففا نسبة الى غفار قبيلة من كنانة **قوله**
فيما يرويه متعلق بحال محذوفة كما قرره الشارح وفي
بعض النسخ فيما يروي بحذف العايد وصيغة المضارع
وفيما بعض اخر فيما روى بلفظ الماضي **قوله** حال كونه مسندا
الخ وكان ابو ادريس راويه عن ابي ذر اذا حدث بهذا الحديث
جثى على ركبتيه تاكيدا **قوله** في جملة الاحاديث القدسية
وسنتكلم عليها الشارح **قوله** عن ربه في بعض النسخ عز
وجل **قوله** هو كعبيد الى قوله جمع لعبد وقد نظم ابن مالك
جموعه في بيتين وذيل عليه الجلال السيوطي بمثلهما
ووطي فيهما ببيت فقال

جموع عبد لابن مالك نظمها • وزدت عليها مثلها فاستفد وحد
عباد عبيد جمع عبد واعبد • اعابد معبودا معبدة
عبد كذلك عبدان وعبدان اثبتا • كذاك العبد والعبدا وحد
ان شئت ان تمد وقد زيد • عباد عبود عبدة فقا
وخفف بفتح والعبدان ان تشدد • واعبد عبدون معبدون بعد
عبيدون معبودا بقصر محمد تستند •

قوله وعبد بالكسر وتشديد الدال مقصورا او ممدودا ومختار

قوله وهو هنا وفيما يأتي وفي نظائر ذلك يتناول الخ
عبارة الشبرخيتي وهو لغة الانسان فيتناول الحر
والانثى لكن المراد هنا بدلالة قوله الا يأتيكم ومنكم
جميع الثقلين لتساويهم في التكليف وتعاقب التقوى والفجور
وقال البيضاوي يجوز ان يكون عاما شاملا لذوي
العلم كلهم من الثقلين والملائكة ويكون ذكر الملائكة معطوبا
مندرجا في قوله ومنكم وتوجيه الخطاب نحوهم
لا يتوقف على الفجور منهم ولا على مكانه لانه كلام صادر
على سبيل الفرض والتقدير انتهى وفيه بحث لانه صرح
فيما يأتي بالانس والجن دون الملك فدل على ان المراد دونه
خصوصا والملائكة ليس من اهل الضلال والطعام
وتقدير ذلك فهم بعيد ويا حرف نداء وضع لنداء البعيد
اما العظمته كيا ربنا ويا الله وهو اقرب اليه من حبل الوريد
او لغفلته كما هنا فانهم غافلون عن تلك الامور العظيمة
او للاعتناء بما يدعو اليه وزيادة الحث عليه كما في يا ايها الناس
اعبدوا ربكم انتهى **قوله** لكن لا وضعا بلا قرينة التكليف
وقد يقال ان ابن حزم نقل عن اللغة اطلاق العبد على الانثى
وعاب بانه لم يشتهر **قوله** وفي نحو المسلمين الخ ومن
هذا القبيل يا عبادي **قوله** فهو تعالى تقدسه اي تنزهه
عن الظلم وامتناعه عليه تجوزا لمشابهته اي الظلم الممنوع
في تحقق العدم وكان الظاهر لمشابهته المنع اي مشابهة
التقدس وعبارة المناوي اي حرمت اي منعت الظلم
على نفسي اي تقدست وتعاليت عنه لانه مجاوزة الحد او

والتصرف

والتصرف في ملك الغير وكلاهما في حقي كالمحرم فهو استعارة
مصرحة تبعية شبه تنزهه عنه بتحريز المكلف عما نهي
عنه شرعا في الامتناع عنه ثم استعمل في جانب المشبه
ما كان مستعملا في جانب المشبه به للمبالغة ويحتمل كونه
مشاكلة ذكره الطيبي انتهى وقوله ثم استعمل الخ اي استعار
للمشبه به التحريم بهذا المعنى ثم اشتق منه الفعل فيكون
استعارة تبعية والظاهر انه استعارة مكنية في الظلم
حيث شبهه بالمحرم تشبيها مضمرا في النفس واثبات التحريم
تخييل انتهى **قوله** وهو لغة وضع الشيء في غير محله وشرعا التصرف
في ملك الغير بغير حق او مجاوزة الحد كما سيذكره الشارح
قوله اذ هو اي شرعا التصرف الخ **قوله** وقيل بل هو متصور
منه الخ هذا قول المعتزلة شبرخيتي **قوله** وما انا بظلام
للعبيد فان قيل ظلام من صيغ المبالغة ويوهم ان المنفي المبالغة
في الظلم وكثرته لا هو من اصله فالجواب من عدة اوجه
ان هذه الصيغة وهي صيغة فعال قد تأتي للنسبة لا لما
وقوله بظلام اي منسوب للظلم وذلك نفي له من اصله وبانه
وان كان للكثرة لكن يجري في مقابلة العبيد الذي هو جمع كثرة
ويرشحه قوله تعالى علام الغيوب عالم الغيب حيث قابله في الاول
للمبالغة بالجمع وبالثاني صيغة اسم الفاعل الدالة على اصل
الفعل بالواحد وبان صيغة المبالغة وغيرها في صفاته تعالى
سواء في الاثبات فيجري النفي على ذلك وبانه تعريض بان ثم ظلاما
للعبيد من ولاة الجور وقال بعضهم صفات الله تعالى
بلغت غاية الكمال فلو اتصف بالظلم كان عظيما فنفاه على

حد عظمته لو كان ثابتا واراد نفي اصل الظلم لكن القليل منه
بالنسبة الى رحمته العامة الدائمة كثير لكثير خيره **قوله**
وهو اي هذا القيل غير سديد **قوله** او يجاوزه الحد بالرفع
عطفا على وضع وبالجر عطفا على التصرف **قوله** لو خلي
ونفسه بنصب نفس على المفعول معه اي مع نفسه او مع
قطع النظر لدليل خارجي **قوله** من حيث عدم مطابقته
لقضيته اي عدم مطابقة الشيء الواقع منه تعالى لمعاقبته
الانسان بذنوب غيره **قوله** بان هذا اي قوله حرمت الظلم
على نفسي **قوله** خارج على قضية الخ اي يخرج على قضية
الخطاب العادي الا ترى ان الانسان يقول في مقام منع غيره
من شيء نفسي لا تسمح خارج عن قضية الخ وعلى هذا
فالمقصود به زجر الخ جملة اسمية صفة لخارج فكلا
النسختين صحيح **قوله** عنه اي عن الظلم **قوله** ولغو
عطف تفسير على سفساف وانما كان لغوا لانه لا فائدة
فيه خلاف ما في هذا الحديث **قوله** والاول فسر الظلم
بمعناه المتعارف كان كلامه بالهذيان اشبه **قوله**
نهى عنه اي عن الظلم شرعا **قوله** يقتضي به من القضاء
لان الظلم مقتضيه تعالى **قوله** والظاهر والباطن دليل على ان
لله تعالى تصرفين **قوله** واما من يفسره بالتصرف الخ ظ
ظاهره ان من فسره بانه وضع الشيء في غير موضعه ه
لا يقول باستحالته ولعل وجهه ان معناه وضع الشيء في
غير موضعه ولو عند العقل **قوله** لا ذواتها اي ان الذي
من افعاله خلق افعالهم لا نفس افعالهم فالذي من صفاته
تعالى

تعالى خلق الافعال لا نفس الافعال وهذا حال فلم يوصف
بشيء منها **قوله** واجيب اي من طرف المانع بان معناه
عاملهم بعد ذلك **قوله** من الاعتدا في الدعا التابعين
عند قراءة هذه الاية هذا مفعول القول **قوله** قال نعم في الجميع
اي وكان القياس ان يكون التامين في الجميع من الاعتدا
بالدعا فلا وجه لتقصير البعض على ربنا لا تؤاخذنا الى
ما لا طاقة لنا به والمندوب التامين في الكل
قوله وهو ظاهر حيث كان من باب المقابلة عبارة
الشبرخيتي وقضية هذا الحديث جواز اطلاق النفس على
الله تعالى على وجه المشاكلة وهو الصحيح كما قال امام
الحرمين بدليل كتب ربكم على نفسه الرحمة ويحذركم
الله نفسه وادعى انه مشاكلة تقديرية اي لان التقدير
كتب ربكم على نفسه الرحمة كما كتبها على نفوسكم تكلف
وقول اهل المعاني لانها لا تطلق عليه الا مشاكلة كقوله
تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك غير صحيح
كما قال السبكي وجمع بعض المحققين بين القولين فقال
النفس لها معنيان الذات وهذا يصح اطلاقه من غير
مشاكلة والجسم وهذا يطلق عليه الا مشاكلة وحقيقة
المقابلة ويقال لها المشاكلة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه
في صحبته كما في قول الشاعر
قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه * قلت اطبخوا لي جبة وقميصا
واشار الشارح الى ان المقابلة يكتفى فيها بالمعنى فانه جعلوا
قوله وجعلته بينكم محرما متضمن بين نفوسكم وعليه فلا

اشكال في قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة لاحتمال اضمار
ما يقتضي المقابلة **قوله** اما اطلاقه في محل لا مقابلة فيه
الخ وقد يرد عليه قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة
وقوله صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك وقد يجاب بان هذا من باب المشاكلة
ايضا اي كتب رب نفوسكم على نفسه الرحمة وكذا يقدر
في الحديث اي لا احصي اثنيتنا عليك الخ **قوله** اطلاق
الذات عليه تعالى اي والجنب الاتي من غير مقابلة
قوله وذلك في ذات الاله هذا من جملة بيتين وهما :
ولست ابالي حين اقتل مسلما • على اي شق كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان يشا • يبارك على اوصال شلو ممزع •
قوله نبه اي في الامرقا لاتيان بلفظه اي بلفظ النفس بعد
قوله واما النفس فانها تشعر بالنفس والجد ومشت
قال ملا علي هذا اسم لكن نقول بجواز اطلاقها من حيث
انها ماخوذة من النفاسة لا من النفس بفتح الفاء
انتهى قلت هذا لا يدفع الايهام الذي ذكره
الشارح **قوله** ولقد بالغ بعض العلماء الخ ولعل هذا البعض
يمنع اطلاق النفس عليه تعالى مطلقا فتلخص ثلاثة اقوال
الجواز مطلقا والمنع مطلقا والجواز حيث كان من باب
المشاكلة **قوله** وجعلته اي الظلم بينكم محرما اي حكمت
بتحريمه عليكم ومنعتكم منه سواء كان متعديا كاخذ مال
غيره بغير حق اولا كظلم النفس بمعاصي **قوله** والكافرون
هم الظالمون اي هم المشركون **قوله** وروى البخاري الخ

وفي

وفي الحديث الصحيح اتدرون من المفلس قالوا يا رسول الله المفلس
فينا من لا دينار له ولا متاع قال المفلس من امتي يوم القيامة
بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا واخذ مال
هذا فياخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا
فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من سيئاتهم
فطرح عليه ثم طرح في النار وقال عليه الصلاة والسلام
من دعا للظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله في ارضه شرحي
قوله فلا تظالموا تقدم في كلام الشارح ان ما قبل هذا
توطئة له **قوله** ادغم احد المثلين يعني الظاء اي بعد
ابدال التاء الثانية ظاء وفي بعض النسخ احد التاءين
ولا يستقيم مع قوله في الاخرى او قوله او حذف شيء لان
الضمير ان رجع الى احد المثلين يعني الظاءين لا يصح لان المحذوف
انما هو تاء من التاءين بلا ادغامها ظاء وان رجع الى احد المثلين
يعني الظاءين لا يصح لان المحذوف انما هو تاء من التاءين بلا
ادغامها ظاء وان رجع الى احد التاءين كان صحيحا الا انه لا يلائم
ما قبله والمراد انا ابدلنا التاء الثانية ظاء وادغمنا الظاء في
الظاء او حذفنا احدى التاءين **قوله** اي لا يظلم بعضكم بعضا
اي كما تعطيه صيغة المبالغة المفاعلة **قوله** المومأ اليه
اي المشار اليه **قوله** اذا عوقب الظالم اي عاقبه الله في
الدنيا او في الاخرة **قوله** الا ان يمكنه سبه ه هكذا في صحاح
النسخ **قوله** انتهى جواب لما **قوله** يا عبادي كرر النداء تنبيها
على فخامة الامر ونسبة الضلال الى الكل وغير المعصومين كما
سياتي بحسب مراتبهم متساوية **قوله** فهو على حد الخ اي في
ان المراد بالضلال الغافل **قوله** لو ترك وما يقتضيه اي مع

ما يقتضيه طبعه من الراحة الخ بيان له قوله الى معرفة الله اي ومعرفة رسله قوله على المعنى الاول اي التفسير بقوله اي غافل الخ قوله او الخروج اي او وفقته للخروج الخ قوله على المعنى الثاني وهو قوله اوضالا عن الحق لو تركه الخ قوله وتخلى عنه اي لم يخلق فيه اسباب الاهتدا قوله عارضه باسباب الهدى فصده عن الضلال فاهتدى ومثال ذلك راع له ابل عطاش او جياع فهي بداعيتها تهوي الى موارد الهلكة ومراتع الغرة الا ما عارضه الراعي فصده عن ذلك والله يهدي من يشا الى صراط مستقيم انتهى مناوي قوله وعلى كلا تينك المعنيين اي لعناه قوله حتى يجعل التغيير بالابوين كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله فابواه الخ قوله وان عندا به التشخص معه اي مع الله تعالى غيره كالمشركين الذين قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فقوله كل مولود الخ يشمل الموحد والمشرك قوله والاصح ان معناه اي الحديث ان كل مولود يولد متهيا للاسلام اي قابلا له قوله والحاصل اي حاصل الاصح قوله الدعا للعاطس اي من العاطس واللام بمعنى من لان الانسان يدعو له بالرحمة فيكافيه العاطس بالدعا له بالهداية قوله بل لمعرفة الخ اي بل المراد هداية لمعرفة الخ واعانته بالرفع عطفا على هداية المحذوف قوله انه تعالى اراد هداية الجميع بيان لمذهب المعتزلة وقوله تعالى خبر اصح قوله كالايصال الخ اي بجريم ذلك قوله والايصال اليها اي الى طريق الجنة قوله اهدكم بفتح الهمزة وكسر الدال اي اخلق فيكم الاهتدا فتهتدوا وان الهداية منه تعالى هو الخالق وحده وعند المعتزلة هي الدلالة الموصلة الى البغية

او البيان

او البيان بنصب الادلة او بعث الالطاف منا وي قوله او اوصل كذا في النسخ ولعلها بمعنى الواو فانه المناسب لقوله اقوا اي اطلبوا مني الهداية بمعنى الدلالة على طريق الجنة والايصال اليها قوله وجملة طلبه الخ كلام اضافي مبتدا خبره قوله اظهار الافتقار الخ قوله وشهود منيف اي عال قوله يا عبادي كلكم جايع الخ قال التفتازاني ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا فقال يا عبادي كلكم جايع الخ واراد المنافع وبدا بما هو اصل فيها ومكمل لمنافعها قوله فقوله تعالى الخ جواب سوال وارد على قوله تعالى اذ ليس يجب عليه تعالى اطعام احد قوله اي قبولها اي التوبة لانه عليه لزوما اي لانه واجب عليه ولازم بالاصالة بل بمقتضى وعده قوله ولا معرفة في الكثرة ما في يده اي لا يغتر صاحب الكثرة اي المثري ما في يده ولا ينفع ذا الجد منك الجد قوله بل الله هو المتفضل به عليه فلا بد لذي الكثرة في الحقيقة بل اليد لرب الخليقة قوله ما نفرت النعمة الخ وما احسن ما قاله بعضهم من المتقارب

اذا كنت في نعمة فارعها ۞ فان المعاصي تزيل النعم
وداوم عليها بشكر الاله ۞ فان الاله سريع النقم

قوله اطعمكم هو بفتح الهمزة لانه مضارع اطعم وهو رباعي وهذا كسا بفتح او لا همزة مجزوم جواب الامر قبله او هو جواب شرط مقدر بعد الامر اي ان تستطعموني اطعمكم لجواز تقديره بعده كنظايره

من الاستفهام والتمني مناوي قوله كلكم عار كما انزل من
بطن امه محتاجا الي الكسوة قوله فاستكسوني اي اسالوني
الكسوة وهي اللباس اكسكم بفتح الهمزة معنا وع كسي وكثير
السين وضمها اي اسير لكم الاسباب المحصلة لها قوله
علي اقتصاد يتعلق بتنبيه وانقريبر قوله حتي كنت اكمل
عقلا اي لما صرت اكمل عقلا قوله ثم ادرعته اي لبسته درعا
قوله وبلغت اشدك واعلم ان الرزق والكسوة قد يكون
المراد منهما ما هو الظاهر وقد يكون المراد منهما ما هو الباطن
فكل من الروح والعقل والقلب والحواس الظاهرة والباطنة
له رزق معلوم وكسوة معلومة وقد يكون المراد منهما
هو الظاهر والباطن معا انتهي مناوي فكل من الاطعام
والكسوة حسي ومعنوي قوله اذ فعل الخطيئة عن قصد
الخ قوله ولا نسلم كان ينبغي ان يقول اذ لا نسلم الخ لان هذا
بيان وجه النظر فتامل قوله بالليل والنهار قدم الليل لشرفه
واصالته لانه وقت العبادة والخلوة ولان الظلمة هي
الاصل والنور طارئ عليها بسترها ولان الشهور تؤرخ بها
الليالي انتهي شبرخيتي قوله هذا من باب المقابلة
اي لا يقال مقتضي قوله انكم تخطئون الخ اذ الخطا يقع من كل منكم
ليلا ونهارا وهذا مستحيل عادة لانه من باب المقابلة
اي مقابلة الجمع بالجمع لان قوله بالليل والنهار في معني الجمع
اي يصدر منكم الخطا اما بان من بعضكم ليلا ومن بعضكم
نهارا او ان الغالب ان العبد لا يستغرق الدهر كله في الخطا با
ووجه كون قوله بالليل والنهار في معني الجمع ان معناه في

جميع

في جميع الاوقات والساعات قوله علي ان المعصومين الخ فقوله
انكم تخطئون خطاب لمن يتاتي منه الخطا قوله وفي اعتراض
الخ لخبر متقدم والمبتدا قوله غاية الرجا قوله هذه الجملة
اي قوله وانا اغفر الذنوب جميعا واورد الخبر وهو اغفر مضارعا
لافادة الاستمرار التجددي قوله مع التاكيد في كون
الاستغراقية تاكيدا ومسامحة ولعل المراد انها تقوية
لتعميم المغفرة قوله وعلة التوطئة لما بعد الفاء في قوله استغفر
وني اغفر لكم بما قبلها اي قوله يا عبادي انكم تخطئون الخ
قوله والمحفوظ عطف تفسير علي المعصوم والمراد بالمعصوم
نحو الانبيا وبالمحفوظ الصالحون من الامة قوله وفي هذا
من التوبيخ الخ في استفادة التوبيخ من مجرد الحديث
نظر بل انما يستفاد منه مع ملاحظة نحو قوله تعالي
وهو الذي جعل لكم الليل والنهار خلفة قوله لمح اي نظر
قوله والطبع عطف تفسير علي الجبلة قوله ضري بضم
الضاد وفتحها وهو منصوب بنزع الخافض اي لن تصلوا
الي ضري مناوي والظاهر ان بلغ متعد بنفسه ففي
المختار بلغ المكان وصل اليه انتهي قوله فتنفعوني
منصوب بحذف نون الاعراب في جواب النفي مناوي
قوله فهو تعالي مستند اخيره غير محتاج الخ قوله
متروك بما دل عليه الاجماع الخ وفي بعض النسخ متاول بما دل الخ
قوله او من باب علي لاحب اي طريق لا يهتدي لمناره
هذا عجز بيت صدره سدا بيديه ثم اج بسيره يقال
سدت الناقة تسدو وهو تدرعها في المشي واتساع خطاها
واج الظليم يوج اجاجا اذا اسرع واللاحب الطريق الواضح وهو اسم

فاعل بمعنى مفعول ومثله قوله ولا تزي الغضب بها بنجا اي
لا ضب فيها فلا انجحار قوله خصوصا الغني المطلق قال بعض
الكاملين وفي قوله انكم لن تبلغوا ضري الخ اشعار بان ما تقدم
من الهداية او الاطعام والكسوة والغفران ليس لدفع
ضرر ولا لجلب نفع بل محض فضل وعطا سبحانه مناوي
قوله لو ان اولكم واخركم اي جميعكم فهو من التعبير عن الكل
بالجز قوله وانسكم وجنكم عطف تفسير لتناول الاول والاخر
كلا النوعين او تفصيل بعد اجمال مناوي قوله على اتقى قلب
رجل واحد منكم اي على تقوى اتقى قلب رجل او على اتقى احوال
قلب رجل واحد ذكره البيضاوي ولابد منه ليستقيم ان
يقع اتقى خبر الكان مناوي مشتملين على اتقى احوال قلبه الخ
ويصح ان تكون على بمعنى الكاف اي متفقين لتقوى الخ وربما
يشير اليه قول المناوي والمعنى لو انكم اطعتموني كطاعة اتقى
رجل منكم الخ فتبل زاد باتقى قلب رجل واحد محمد صلى الله
عليه وسلم قوله ما زاد ذلك اي كونكم على ما ذكر اتقى مناوي
قوله في ملكي بضم الميم نبر خيني قوله شيئا نكرة للتحقير
مناوي قوله على افجر قلب رجل واحد منكم اي لو انكم جميعا
عصيتموني معصية افجر رجل واحد واراد به الشيطان
اللعين ابليس وهو من الجن عند الاكثر المتكلمين قوله
شيئا مفعول مطلق ان قلنا نقص لازم اي نقصانا قليلا
او مفعول به ان قلنا انه متعد انتهى تفتنازاني قوله لانه
ايملك الله قوله عود نفع اي بالنسبة للتقوى وقوله او ضر
اي بالنسبة للفجور يعني وانما غاية التقوى عود نفع على
اهلها وغاية الفجور عود ضر على اهله قوله ليس في

الامكان

في الامكان ابدع مما كان اي ليس في الوجود ابدع مما تم الخ
فابدعية غيره مستحيلة كما قال الشارح فيما مر بل لا
يتصور وجوده كلا منه لعدم تعلق القدرة به ولا
يستلزم العجز لان القدرة انما تتعلق بالممكن والغرض
ان هذا مستحيل فلا تتعلق به القدرة قرره شيخنا
الحلبي قوله على اكمل الاحوال صلة ايجاد قوله وما فيه
اي الامكان قوله ويصح ان يراد هذا من خبر ليس
ليس الخ في صحاح النسخ قوله خير بالخاء المعجمة والياء
الموحدة والمعنى ان هذا النوع بزالته ذكره الشارح من
ان ما فيه من الشراط الى الخ ماخوذ من هذا الخبر المفسر
بذلك فتامله تجده صحيحا دون ما في بعض نسخ من
ضبطه بالحاء المهملة والمثناة التحتية والزاي قوله
ليس موجودا في ملكك لان ايجاده عبث وهو تعالى
منزه عن ذلك قوله فاسواو للترمذي وابن ماجة
اجتمعوا في صعيد واحد الخ قال القاضي قيد السوال
بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم السوال مما يذهل
المسول ويبهته ويعسر عليه انجاح امانيهم والاسعاف
بمطالبهم مناوي اي فهذا مستحيل على الله تعالى قوله في
صعيد واحد الصعيد وجه الارض وظاهرها ولذا قال
اي ارض الخ قوله فاعطيت كل انسان اي منهم وفي رواية كل
واحد قوله ما نقص ذلك اي ما اعطيته لكل انسان مما
عندي ولفظ الترمذي وابن ماجة كما سياتي من ملكي قوله
الابرة الة الخياطة ومن ثم كسر اوله لانه اسم الة قوله

اذا دخل البحر المحيط بالدنيا وفي بعض نسخ المتن اذا ادخل البحر
ويؤيدها تعبير الشارح فيما ياتي بالادخال **قوله** اي وهو
في راي العين الخ حاصله ان التشبيه انما هو بالنسبة
الي راي العين وان الجامع بين عطا الله تعالي ودخول الابرة
البحر عدم النقص بالنسبة الي راي العين وكذا الجامع بين
علم الله تعالي ونقرة العصفور **قوله** بل قد يزيد العلم علي
الاعطا اي مع الاعطا قال الشاعر

من حاز العلم وذاكره • صلحت دنياه واخرته •
فادم للعلم مذاكرة • فحياة العلم مذاكرته •

قوله فعلم ان قوله هنا الخ لا يخفي ان قوله اسم ان وقول
الخضر عطف عليه وخبر ان هو قوله ليس المراد بهما حقيقتهما
الخ **قوله** كذا ينقص هذا العصفور وفي بعض النسخ كما نقص
بلفظ الماضي **قوله** وزعم مبتدا خبره ممنوع والجملة
اعتراضية بين اسم ان وخبرها **قوله** ليس المراد بهما
حقيقتهما الخ اي انما هو تشبيه علي طريقة التمثيل اريد
به نفي النقص اصلا لعدم الاعتداد بما يعلق بالمخيط
لقلته جدا ادلجي **قوله** ثم من حين بعثه الخ انما لم يتعرض
لما افاضه الله تعالي منها علي الانسان في البرزخ لعدم
ظهوره فاقتصر علي الظاهر لنا من المخلوقات وهو
الافاضات من حين خلق السموات والارض الي انقضا العالم
ثم من البعث الي ما لا نهاية له **قوله** سحا الليل والنهار انظر
هل الرواية بالاضافة فيكون الليل والنهار مجرورين وتكون
الاضافة علي معني في كمكر الليل ولا فيكون الليل والنهار

منصوبين

وقف لله تعالى على طلبة العلم بجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

منصوبين علي الظرفية وعلي كل فسحا بالرفع من غير تنوين
لالف التانيث الممدودة **قوله** لا يغيضها بفتح اوله من
غاض الما ينقص اذا غار ولكن المراد هنا النقص فقوله ولا
ينقصها عطف تفسير **قوله** لم ينقص اي الانفاق ما في
يمينه اي لا ينقص الانفاق شيا كما في خبر ابن الخ **قوله**
وحديث ابن ماجه سياتي انه اخرجه احمد والترمذي
ايضا **قوله** الاتي قريبا بعد قول المص رواه مسلم **قوله** مصرح
بهذه العلة اي قوله تعالي لان عطاه تعالي بين الكاف
والنون لانه قال فيه ذلك باني جواد واجد ماجد افعل
ما اريد عطايي كلام وعذابي كلام انما امري لشي الخ **قوله**
اذ لا يمكن اقل منه في المعقول وفي بعض النسخ بالمعقول لا يقال
الحرف الواحد اقل لانه لا يستقل بالمفهومية بخلاف الفعل
واقل ما ورد منه حرفان ولا يرد ق وع من الوقاية والوعي
لاحتياجهما لها السكت في الوقف **قوله** لا يتعلق بها ما
الا ما لا يمكن ادراكه كما سياتي في قوله وجدنا البحر ينقص
لهذا الشي القليل الماخوذ منه الذي لا يكاد يدرك **قوله**
وقبل ان ذلك اشارة للنعمة المخلوقة الخ هذا مقابل لما
تقدم من جعل الحديث من باب ضرب المثل يعني اما ان
يجعل الحديث من باب ضرب المثل وليس المراد به حقيقته
كقول الخضر السابق او يبقي الحديث علي ظاهره ويحمل علي
حقيقته ويكون مفروضا في النعمة المخلوقة وهي يتصور
فيها النقص لتناهيها **قوله** ويستفيد بالعلم تلميذه
ويزيد اجره ويبقي هنا منقصه لانه يحال اذا دخل البحر

نصب به انتهي شوبري وشبرخيتي وهو غير ظاهر لان اذا دخل
البحر ظرف فالفعل اللازم يعمل فيه ايضا فلا يصح قولها
لان محل الخ تعليلا لكونه ينقص هنا متعديا والظاهر بل
المتعين تعليل الشارح بقوله او مفعوله الماضي والمضارع
محذوف ويعجب من الشيخين المذكورين حيث غفلا عن
هذا ولعل نسختهما ليس فيهما تعليل الشارح المذكور قوله
محذوف بدليل السياق والتقدير ما نقصوك شيا من عندي
الا كما ينقصه المخيط فمفعول ينقص هو العايد على ما انتهي
ابن الفقيه قوله انما هي الضمير راجع الي ما يفهم من قوله اتقي
قلب رجل وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحة
والقبيحة او هي ضمير القصة يفسره اعمالكم علي حد فاذا هي
شاخصة ابصار الذين كفروا والضمير راجع الي متعقل في
الذهن انتهي قوله احصيها لكم قلت وفي هذا لطف من الله
تعالي بعبده اذ قال احصيها لكم ولم يقل احصيها عليكم فتدبر كرم
فتدبر كرم الله سبحانه وتعالي وجوده سبحانه وتعالي
سعودي قوله فاحتيج لهم معناه اي مع علمه تعالي وانظر
فاعل احتيج اذ ابتنيته للمعلوم ما هو والاولي العدول عن
هذه العبارة الي ان يقال وفايدة الحفظة مع علمه تعالي
هو لم يحتج اليهم لانه تعالي ليس بناقص عن الاحصا ان
يكونوا شهدا الخ ثم رايت عبارة الفاكهاني نحو ما ذكرته ونصها
وفايدة الحفظة مع العلم الشهادة علي العبد المسكين كفي
بنفسك اليوم عليك حسيبا.
ملات كتاب الكاتبين ماثما فانك كنت تنساها وربك يعلم

فكفي

فكفي بالكرام الكاتبين شهودا . ورب العالمين شهيد قوله
قوله لا يقال تقتضيه انما انحصار الخ لما ثبتت زيادة
الثواب في نصوص اخري وكانت واردة علي هذا الحصر
اجيب عنها ومن كرم الله تعالي انه يزيد في ثواب المحسنين
علي قدر حسناتهم ولا يزيد في عقاب المسيئين علي قدر سيئاتهم
ولا يقال ان عذاب الكفر لا نهاية له فدينه تزيد علي مدة
عمر الكافر فقد وقعت الزيادة في العقاب لانا نقول الكافر
كان نيته الكفر ما عاش ولو الي ما لا نهاية له لو فرض فاندفع
ما يقال قوله انما هي اعمالكم الخ يشمل ما فيه ثواب وما فيه عقاب
فلم خص الشارح بالسوال والجواب الاول قوله ومثل المزيد بالرفع
عطفا علي انحصار قوله الحصر انما هو بالنسبة لجزا الاعمال
اي لا سبب الجزا الا العمل فالمراد حصر سببيته للجزا في
الاعمال وليس في الحديث انه لا يحصل للانسان في المعاد
الا الثواب بقدر العمل دون زيادة وحينئذ فالزيادة
مسكوت عنها في هذا الحديث لم يتعرض لها لا بنفي ولا اثبات
وانما الدليل عليها نصوص اخري من الكتاب والسنة قوله
ثم اوفيكم بضم الهمزة وفتح الواو وتشديد الفا من التوفية
وهي اعطا الحق علي التمام والكمال اي اعطيكم اياها اي
جزاها وافيا تاما خيرا كان او شرا قوله فلا حذف المضاف
يعني جزا قوله او في الدنيا عطف علي قوله في الاخرة قوله
والكافر يجازي بحسناته في الدنيا والمراد بحسنات الكافر
طاعات لم تتوقف صحتها علي الايمان كالاحسان الي اليتيم
وصلة الرحم واطعام المسكين واغاثة الملهوف والضيافة

واعتاق الرقبة وامثال ذلك ملا علي **قوله** فمن وجد وفي نسخة
صحيحة فمن عمل **قوله** فليحمد الله فيه التفات من التكلم الي
الغيبة لان مقتضي قوله احصيها لكم ثم اوفيكم ان يقال الى
فليحمدني قال المناوي وعدل عن التكلم الي الغيبة كما في
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك تحديدا لنشاط السامع
واهتماما بذكر اسمه تعالي دون الضمير وتفخيما لشانه وايقاظا
للاصغا اليه **قوله** فعلم انه ان اريد بذلك الاخرة فقط الخ
كان ينبغي ان يقول واعلم انه ان اريد بذلك الاخرة اي
الجزا في الاخرة فقط كان الامر بذلك بمعني الاخبار علي حد
فليتبوا مقعده من النار **قوله** استعقب اي رجع عن
الاساة ولفظه في الجامع الصغير ما من احد يموت الا ندم
ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد خيرا وان كان مسيا ندم
ان لا يكون نزع عنها عن ابي هريرة انتهي اي اقلع عن الذنوب
ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصي وتاب وصلح عمله **قوله** اذ
لا يجب عليه شي لاحد من خلقه متعلق بقوله سبحانه تعالي فضلا منه
تعالي ورحمة اي فهو علة له وفي بعض النسخ تقديمها ثم **قوله** ثم
رايت بعضهم اجاب بجواب اخر الخ لعل نسخة الشارح ليس فيها
او اشارة الي انه اذا اجتنب لفظه فكيف الوقوع فيه فيكون
من زيادة النساخ والا فهذا احد الاجوبة التي ذكرها لا جوابا
اخر **قوله** ثم رايت بعضهم يشير به الي السراج ابن الملقن ونحوه
قال ملا علي ولعل غير ذلك اعم من الشر ليشمل المباح فانه
بالنسبة الي الخير شر ولذا ورد وليس يتحسر اهل الجنة
يوم القيامة الا علي ساعة مرت بهم فلم يذكروا الله فيها

ثمن

ثمن وجد غير محض الخير ولو لم يكن صريح الشر ينبغي ان
يلوم نفسه في مقام المراقبة وحال المحاسبة ولذا قال الشيخ
البستي

زيادة المرء في دنياه نقصان • وربحه غير محض الخير خسران

قوله وفيه ايماء اي اشارة الي ذم ابن ادم وقلة انصافه
عطف علة علي معلول او سبب علي مسبب فانه بحسب بعض
النسخ من حسب بفتحها بحسب بضمها كالنصر ينصر يعني
عد اي يعد طاعته من عمله لنفسه ولا يسندها الي التوفيق
وينسي معاصيه ويسندها الي الاقدار الخ قال سهل
ابن عبد الله التستري اذا عمل العبد حسنة وقال يا رب
انت بفضلك استعملت وانت اعنت وانت سهلت شكر الله له
ذلك وقال يا عبدي انت عملت فانت اطعت وانت تقربت
واذا نظر الي نفسه وقال انا عملت وانا اطعت وانا تقربت اعرض
الله عنه وقال انا وفقت وانا اعنت وانا سهلت واذا عمل سيئة
وقال انت قدرت وانت قضيت وانت حكمت غضب الله عليه
وقال بك انت اسات وانت جهلت وانت عصيت واذا قال
انا ظلمت وانا اسات وانا جهلت اقبل عليه وقال انا قضيت
وانا قدرت وقد غفرت وحلمت وقد سترت انتهي من شرح
الشيخ جلال الدين الكركي علي الحكم انتهي ع **قوله** بنحو الاطعام
الخ دخل في نحو الضلال والهداية ولو صرح بهما لظهر استشكال
الحديث بانه اذا كان لا يستقل بالضلال والهداية فكيف
كلف وحاصل الجواب ان التكليف بالنسبة للجزا الاختياري
وعدم الاستقلال بالهدي والضلال باعتبار الحقيقة فافهم

قوله يقتضي انه الخالق لافعاله اي مطلقا وانه تعالى لا يريد القبيح عليهم
قوله وانه ابوا الله تعالى ليبتليه فيهما تنابذ اي كلاهم فبحهم الله تعالى
قوله باطل خبران قوله رواه مسلم اي في صحيحه في كتاب الادب
ورواه احمد ايضا والترمذي وابن ماجه عن صحابية المذكور
قوله انما امرت الخ تفسير لقوله عطا اي كلام ورضا اي كلام
اشارة الى كن فيكون وعبارة السعودي وفي بعض طرق
هذا الحديث اني واجد ماجد عطاي كلام وعذابي كلام اشارة
الى كن فيكون

الحديث الخامس والعشرون

قوله عن ابي ذر يوجد في بعض النسخ بعده ايضا وفي بعضها
الغفاري قوله ان ناسا هم فقراء المهاجرين كما بينه في رواية
البخاري من حديث ابي هريرة وسمي منهم في رواية ابي داود
ابا بكر وفي رواية النسائي ابا الدرداء قال في الفتح والظاهر
ان ابا هريرة منهم وكذا زيد بن ثابت ولا ينافي بين فقراء
المهاجرين وعد زيد مع انه انصاري لاحتمال التغليب
مناوي قوله واصحاب بضم اوله كركبان جمع راكب قوله
جمع صاحب خبر عن هو فلصاحب خمسة جموع صاحب
يعني الصحابي اي معنى اصاحب شرعا نسبا والمعنى الصحابي
لان الصاحب مرادف للصحابي شرعا واما الصاحب لغة
وهو من بينك وبينه مواصلة وان قلت وعبارة اخرى
من صحب غيره ما يتعلق عليه الاسم قوله من اجتمع الخ
والمراد بالاجتماع اللقي الذي يعتبر به غيره ما هو اعم من المجالسة
والماشاة ووصول احدهما الى الاخر وان لم يكالمه وان لم ير
النبي لعارض كعمي كما قاله الشارح اوظلمة او لم يره النبي صلى الله
عليه

١٩٢

عليه وسلم ولو ماوا ولو لم يشعر كل بالاخر او تباعدا او كان
احدهما بشاهق والاخر بوهده او حال بينهما مانع مرور
كنهر يحوج الى سباحة او ستر رقيق لا يمنع الروية او ما ومما
كذلك اذ يعده العرف لقيا في الكل وقوله بعد النبوة اي ولو
قبل الامر بالدعوة فدخل ورقة فانه راه بعد البعثة وقبل
الامر بالدعوة كما قاله شيخ الاسلام تبعا لجماعة وخرج من
لقيه مومنا بانه سيبعث ولم يدرك البعثة كزيد بن عمرو
ابن نفيل وعده ابن منده في الصحابة وقوله وقبل وفاته
خرج من لقيه بعدها كما وقع لابي ذويب خويلد بن خالد
الهذلي ويشترط ان يكون الاجتماع يقظة فلو اجتمع به شخص
في المنام حالة حياته لا يكون صحابيا كما قاله المناوي وقوله
مومنا به يخرج من لقيه كافرا ثم اسلم بعد موته كرسول
قيصر ومن لقيه مومنا بغيره فقط من الانبيا وقوله
ومات على ذلك شرط لدوام الصحبة لا لاصلها قاله
الشرخيتي واما من ارتد بعد صحبته فقضية مذهب
مالك احباط العمل بمجرد الردة لانهم يرون احباط العمل بها
فلا يسمى صحابيا الا اذا عاد الى الاسلام ولقي النبي صلى الله
عليه وسلم كعبد الله بن ابي سرح فصحبته الاولى حبطت
بالردة والباقي له صحبته الثانية انتهى فالحاصل
ان من ارتد لا يكون صحابيا الا اذا جدد اللقي والاجماع
عند مالك وقضية مذهب الشافعي في الاحباط الا بالموت كما نشا فعية
انه يسمى صحابيا اذا عاد للاسلام بعد موته صلى الله عليه وسلم
كما في الاشعث بن قيس فانه ارتد واتي به اسيرا الى ابي بكر

نعاد للاسلام فقتله منه وزوجه اخته انتهى فعبد الله بن ابي
سرح من الصحابة على المذهب والاشعث بن قيس ونحوه
كقره ابن هبيرة من الصحابة عند ناقل الشافعية قال
الحافظ ابن حجر وهو الصحيح والتعريف شامل للكل وهذا
التعريف هو الصحيح ويقابله بشرط في تسميته صحابيا الرواية
وقيل يشترط ايضا طول الصحبة وبه جزم ابن الصباغ في
العدة ولم يثبت عند المحدثين والاصوليين وقيل يشترط ان
يغزو معه صلى الله عليه وسلم عاما فاكثر ويغزو معه غزوة فاكثر
وهذا القول عزاه ابن الصلاح لابن المسيب متوقفا في
صحته عنه كما ذكره شيخ الاسلام في شرح الالفية للحافظ العراقي
حيث اشار الى ذلك بقوله •
• رائيه النبي مسلما ذو صحبة • وقيل ان طالت ولم يثبت •
• وقيل من اقام حولا وغزا • معه وذا لابن المسيب عزا •
وقوله سوا كان من الانس او من غيرهم اي الجن كوفد نصيبين
والملائكة حيث كان اجتماعا متعارفا كجبريل وعبارة دو
الشبرخيتي والظاهر اشتراط رويته في عالم الشهادة فلا يطلق
اسم الصحبة على من راه من الملائكة والنبيين واستشكل
ابن الاثير ذكر مومني الجن في الصحابة دون مومني الملائكة
وهم اولى بالذكر من هولا واجيب بان الجن من جملة
المكلفين الذين شملتهم الرسالة والبعثة فكان ذكر من عرف
اسمه ممن راه حسنا بخلاف الملائكة والظاهر ان عيسى يطلق
عليه اسم الصحبة ايضا لانه راه في الارض وما ذكرناه من
اطلاق الصحابي على جبريل فاله شيخنا ولا فرق ايضا بين

ان يكون مميزا وغير مميز كما شمله التعريف ايضا فيدخل من حنكه
صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن الحارث او مسح وجهه كعبد الله بن
ثعلبة او راه في مهده كمحمد بن ابي بكر وهو الصحيح قوله
وتعرف الصحبة الخ ذكره العراقي في الفيته فقال قوله
• وتعرف الصحبة باشتهار او تواتر وقول صاحب ولو
• قد ادعاها وهو عدل قبلا قوله وكذا بقوله نفسه اي دخل
قوله تحت الامكان بان ادعى الصحبة قبل مضي المائة انتهى
من انشراح الصدر الخ بيان لما من قوله ما لا تقييد متقدم على
المبين قوله سنين مفعول صحبة من قوله صحبة غيره
الذي عليه معظم اهل الحق والسنة الخ فقابله استثنا
من دخل في الفتنة كما ذكره العراقي بقوله عقب ما سبق
وهم عدول قبل الا من دخلا في فتنة قوله حقيقة خلافة
الصديق اي كونها حقا قوله دون غيرها من دون مضاف فيصدق
بما فوق الواحد وفي بعض النسخ وقوعها بلفظ الجمع قوله
وامارة على الخ الظاهر ان التعبير بالامارة بعد الخلافة تفنن
قوله مستقصى اي حال ما ذكر من فضايلهم وفضايل اهل البيت
مستقصي وفي بعض النسخ مستقصاة اي حال كون تلك
الامور المذكورة مستقصاة قوله للنبي اللام فيه للعهد الخارجي
بان قصد الاشارة بها الى فرد معين وهو نبينا صلى الله عليه
وسلم والنبي ذكر حر اكمل معاصريه غير الانبيا عقلا وفطانة
وقوة راي وخلقا بالفتح وعفة وعصمة من الخلل بدعوته بعد
الارسال معصوم سليم من دناة اب وخنا ام وان علينا
ومنفر كعمى وبرص وجذام وبلا ايوب وعمى يعقوب وشعيب

ظر عليه بعد الانبا وقد استقرت نبوته فلا يكون منفرا من قلة
مروة كالاكل بطريق ودناءة حرفة او حي اليه بشرع يعمل به
وان لم يؤمر بتبليغه هذا محصل ما ذكره الكمال ابن الهمام
تلفيقا من كلام حجة الاسلام من الشروط وقد ذكر الراغب
زيادة على ذلك كما بينته في شرح العباب وغيره م قوله لان
النبي مخبر بكسر البا وفتحها لان نبيا فعيل بمعنى مفعول او
بمعنى فاعل او مفعول وكل موجود فيه لانه مخبر من الله او
مخبر عن الله قال الشبرخيتي ونهيه صلى الله عليه وسلم
عن المهموز بقوله لا تقولوا يا نبي الله اي بالهمز لانه قد يراد
بمعنى الطريد تحاشي صلى الله عليه وسلم في ابتدا الاسلام سبق
هذا المعنى الى بعض الاذهان فنهاهم عنه فلما قوي
اسلامهم وتواترت به القراات نسخ النهي عنه لزوال سببه
انتهى قوله ويترك ابو الهمز من النبا مسهلا او من النبوة فعلى
الاول مخفف المهموز فهو فرعه وعلى الثاني اصل قوله ذهب
اهل الدثور الذهاب المضي ويستعمل في المعاني والاعيان
يقال ذهب في الارض ذهابا مضى وذهب مذهب فلان
قصد قصده وطريقته وذهب في الدين مذهبا راي
فيه رايا او احدث فيه بدعة والدثور بضم الدال المهملة
وبالمثلثة الخ كلام الشارح قال الخطابي وقع في رواية
البخاري اهل الدور وحكى عليه صاحب المطالع وهو
غلط والصواب الدثور هكذا رواه قوله الناس كلهم
بالاجور جمع اجر وهو ما يعود على الانسان من ثواب عمله من
الدنيوي او الاخروي والمراد هنا الثاني ولا يقال اجرا لا

في

في النفع دون الضر بخلاف الجزا وفي رواية للبخاري بدل
بالاجور بالدرجات العلا والباء هنا بمعنى المصاحبة قال
الطيبي وهو اولى وادفع في هذا المقام من الهمزة التعدية
لمعنى الازالة يعني ذهب اهل الدثور بالاجور واستصحبوها
معهم في الدنيا والاخرة ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيئا فلانا
يا رسول الله ولو قيل اذهب اهل الدثور الاجور والدرجات
اي ازالوها لم يكن بذلك هذا مذهب المبرد وعليه نص
الكشاف في قوله ذهب الله بنورهم وزاد البخاري في الدعوات
قال كيف ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم
زاد في حديث ابي الدردا ويذكرون كما نذكر وينفقون من
فضول اموالهم وليس لنا اموال ولمسلم في الصلاة ويتصدقون
ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق قوله بفضول اموالهم
من اضافة الصفة للموصوف كما اشار اليه الشارح بقوله اي
باموالهم الفاضلة الخ قوله فانها اي الصدقة بقيد الفاضل
عن الكفاية اي كفايته وكفاية من تلزمه مؤنته اما مكروهة
او محرمة على التفصيل المقرر فيهما في الفقه وهو انها مكروهة
في حق من صبر محرمة في حق من لم يصبر قال صلى الله عليه وسلم
كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت انتهى قوله اعمت الخ وحذف
فضلة تصدقون وهو الجار والمجرور للعلم به شاوي وشبرخيتي
وهو صريح في ان الرواية تصدقون فتقطيعه او تلفظه به وهو
كذلك في النسخ قوله ولما فهم الخ اي لما فهم منهم الرغبة في الخير
يعني لما ظنوا انه لا صدقة الا المال نزلوا منزلة متردد هل
بكل نوع من انواع الخير صدقة اي بفعله حسن تاكيده

بقوله ان لكم الخ مساوي قوله لانهم ربما ساووا الاغنيا اي اذا
تساوي الفريقان في ادا الواجب فقط وزاد الفقير بنوافل
الاذكار والغني بنوافل الصدقات على ما يذكره من الخلاف
لكن فيه انما المحذور لا بالتساوي نعم يشابه قوله والى ان
تلك الاذكار اذا احسنت النية فيها ربما يساوي اجرها
اجر الصدقة سيما في حق من لا يقدر على الصدقة قوله
اوليس الهمزة للانكار والواو للعطف على مقدر اي ايكون لذلك
ملا علي والاولى اتعتقدون ذلك وليس الخ قوله ان لكم قال
المناوي هكذا اورده الشارح الهيتمي وظاهره ان الفضل المترتب
على الاذكار الاتية يخص الفقرا دون غيرهم من الاغنيا واغتر في
ذلك بعض المتكلمين على الاحاديث وما درى انه قد تكفل
بعض المحققين برده وقالوا انه غفلة عن قوله في نفس حديث
البخاري الا من صنع مثل ما صنعتم فجعل الفضل لقائله
كائنا من كان فالاولى تقدير ما يناسب العموم انتهى بحروفه
ولما كان ظاهرها ذكر لان الغرض ان لكم خبر ان مقدما
وصدقة اسمها مؤخرا وتقديم ما حقه التاخير يفيد الاختصاص
والحصر فالمعنى لكم لا لغيركم ثم قرات عبارة المناوي على
شيخنا فقال الخبر هنا حقه التقديم لدفع توهم الصفة
فلا يفيد الحصر فليراجع قوله اي بسببها فالبا سببية
ويجوز ان تكون ظرفية مجازا فكان التسبيحة لما كانت
سببا لها جعلت ظرفا لها تشبيها بالظرف استعارة مكنية
واثبات ما هو من خواص الظرف لها تخييل بانها من جنسه
تناسبا للتشبيه كما شبه الجذع لتمكن المصلوب فيه في

ولاصلبنكم

ولاصلبنكم بالظرف استعارة مكنية واثبت له ما هو من خواصه تخييلا
انتهى قوله لقوله تعالى وتلك مبتدا خبره الجنة وقوله اورثتموها
صفة للجنة او الجنة صفة للمبتدا الذي هو تلك والتي اورثتموها
صفة اخرى والخبر بما كنتم تعملون والاشارة بتلك الجنة المذكورة
في قوله تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون وقوله اورثتموها
اي صيرت لكم ارثا واطلق الارث مجازا على الاعطا لتحقق الاستحقاق
او الموروث الاخر وكان له نصيب منه ولكن كفره منعه منه
فانتقل منه الى المومن وقال البيضاوي شبه جزا العمل بالميراث
لانه يخلفه عليه العامل انتهى وقوله بما كنتم تعملون اي بعملكم
فما مصدرية او بالذي كنتم تعملون فما موصولة والباء
للملابسة اي اورثتموها ملابسة لاعمالكم اي لثواب اعمالكم او للمقابلة
وهي التي تدخل على الاعواض كاشتريته بالف انتهى قوله
لن يدخل احدكم وفي رواية احد منكم الجنة بعمله الحديث تمامه
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته
قوله وهو محل الاية ويؤيده ان بعضهم فسر تعملون في الاية
بقوله اي تؤمنون ولهذا استدل بها البخاري على ان الايمان هو
العمل كما في صحيحه قوله وهو محل الحديث فمعنى الاية وتلك
الجنة التي دخلتموها بالاسلام ومعنى الحديث لن يدخل احد
الجنة بما عدا الاسلام من الاعمال بل يدخلها بالاسلام ونيل
الدرجات فيها بالاعمال قوله بل لتفضل الله علينا الخ وعبارته
قوله ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته وعبارة فتح عقب ما نقلناه
عنه اتفاقا ولا تنافي بين ما في الاية وحديث لن يدخل احد الجنة بعمله
لان المثبت في الاية الدخول بالعمل المقبول والمنفي في الحديث دخوله

بالعمل المجرد عن القبول والقبول انما هو برحمة الله تعالى قال فلك الى
انه لم يفتح الدخول الا برحمة تعالى انتهى قوله وبكل تكبيرة وفي بعض
نسخ المتن وكل تكبيرة بلا اعادة الباء وهو التي شرح عليها المناوي
فانه قال وكل بالجر عطفا على مدخول الباء على الاجود اي وان بكل
تكبيرة الخ قوله وكل بكسر اللام اي لانه مجرور عطفا على مدخول
الباء اي وبكل تحميدة الخ وظاهر حل المناوي ان كل هذه اعني
الثلاثة وكذا ما بعدها بالرفع على الابتداء والخبر صدقة فانه
قال عقب قوله صدقة ما نصه اي حسنة وقد شبهت التحميدة
بالصدقة تشبيه محسوس بجامع عقلي هو ترتب
الثواب على كل منهما وكذا حكم ما بعده انتهى والحاصل انه اذا
جررت كلا فالمعنى انه يحصل لكم بسبب ذلك اجر كاجر الصدقة
وان رفعتها فالمعنى ان ذلك صدقة اي حسنة تامل قوله اي
قول الحمد لله عبارة اي بقول كل ما اشتق من مادة حمد كالحمد لله
واحمد الله ونحمد الله وحمدا لله وحمدي لله ونحو ذلك فتفسير
الشارح الهيتمي وغيره بقوله الحمد لله غير جيد لايهامه ان لا يحصل
له ثواب صدقة الا ان اتى بافضل صيغ الحمد وهي الحمد لله والامر
بخلافه بل لو اضاف الحمد لغير الجلالة كان قال الحمد للرحمن او للرازق
ونحو ذلك حصل له الثواب الموعود كما لا يخفى انتهى قوله اي
قول لا اله الا الله ونظايره مثل لا اله غير الله او سوى الله او
لا اله الا هو او الا الحي القيوم فقد قال جمع منهم المولف ان الاسم
الاعظم هو الحي القيوم مناوي قوله قال الطيبي واستعمل
هنا المضاف اي كل اما اعتمادا على السابق ويدل عليه
رواية الجر او قطعا له عن ذلك الحكم وان قليلا من

هذا

هذا النوع يقوم مقام تلك الامور المتقدمة فكيف بالكثير قوله
وبكل ابدانا الخ فالتنكير فيه للافراد قوله فلا يفيد النص على
ذلك اي على ان كل فرد صدقة لان اللام لا يتعين ان تكون للاستغراق
قوله بشروطه اي كل منهما ولو قال بشروطهما لكان اوضح قوله على
وجوبه اي المعروف او تحريمه اي في المنكر قوله او ان يعلم اي الامر او الناهي
من الفاعل اعتقاد ذلك اي الوجوب او التحريم حال ارتكابه
خلافه اي بخلاف نفس الامر والناهي يعني ان العبرة حيث اختلف
اعتقادهما باعتقاد المامور والمنهي فيجب الانكار على معتقد
التحريم وان اعتقد المنكر الحله لانه يعتقد حرمته بالنسبة
لفاعله باعتقاد عقيدته فينكر الشافعي على حنفي يلعب الشطرنج
ولا ينكر عليه اذا شرب النبيذ نعم له منعه وحده من
شرب النبيذ مطلقا حيث كان شافعيا قوله بان لم يخش ترتب
مفسدة عليه الناسب عليها اي على الازالة قوله لان الجميع
اي اجر كل واحد من هذه الاشياء اجر الصدقة فتحصل رضى الله
تعالى من رضاه مكافاة على طاعة الله العبد اياه فقوله ان
بكل تسبيحة صدقة تقديره ان بكل تسبيحة اجرا كاجر
صدقة حذف كاف التشبيه للمبالغة ثم حذف اجر فبقي اجر
صدقة ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه واعرب
باعرابه ذكره الاكمل هنا وفي تم التشبيه بالنسبة للجنس
لا القدر والصفة كما قاله الشارح وغيره قوله وفيما نهيا
عطف على بما بانها عطف مرادف او تفسير قوله موجودة فيهما
اي في الامر والنهي قوله اذ فرض الكفاية افضل من هذا اضعف
قوله وفيه اي وفي الحديث ايماء الخ قوله افضل من القاصر على البا

ومن غير الغالب النفع القاصر فضلا كما يذكره قوله او فرج او جماع
فان البضع يطلق ويراد به الجماع وارادة كل منهما هنا صحيحة
وعلى الاول يكون على حذف مضاف تقديره وفي وطي البضع
الخ قوله لانه اما يحول على ما قررناه اي من التقييد بقوله اذا
قارنته نية صالحة قوله لكن يجوز الخ فيه استعارة مكنية
كما مر قوله وعلى كل اي سواء كانت الباء سببية او ظرفية يستفاد
منه الخ قوله كل معروف صدقة قال الشارح في شرح المشكاة اي
يثاب عليه ولا ينافي ذلك اي تسمية ما ذكر صدقة تعريفهم
صدقة التطوع بقولهم هي ان يعطي محتاجا بقصد ثواب الاخرة
اما لان التقييد بالاعطا للغالب او المراد تعريف الصدقة المراد
عند الاطلاق وفي شرح المهذب ومن الصدقة الشرعية كل
معروف وتسبيح صدقة وتكبير وتحميد وامر ونهي وكف عن
الشر وعدل بين اثنين واعانة على دابة او متاع وما اكل من
زرعه او غرسه واماطة الاذى عن الطريق وخطوة الى الصلاة
والكلمة الطيبة وفي كل ذلك احاديث صحيحة انتهى ملخصا
شوبري قوله وقوله صلى الله عليه وسلم في القصر اي قصر
الصلاة صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته
هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه قال يعلى بن امية قلت
لعمر انما قال تعالى ان خفتم وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت
منه فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة الخ قوله
قوله
مثلا ان يلهمه ذكره بنصب مثل على نزع الخافض اي بمثل
قالوا متعجبين من ذلك من حيث ان الانسان يفعل ما للنفس
فيه حظ ويكون له فيه ثواب اياتي احدنا شهوته ويعطيه

من

من حليلته ويكون له فيها اجر اي بسببها كما في حديث في النفس
المومنة مائة من الابل وهي باقية على ظرفيتها مجازا جعلا
للشهوة كالظرف له من حيث كونها منشاه وهو مرتب
عليها كما في ولاصلبنكم في جذوع النخل والحاصل انهم استبعدوا
حصول الاجر بفعل الخ منادي قوله استبعدوا حصوله
اي الاجر وقوله الى انه اي الاجر قوله لو وضعها اي شهوته
قوله اكان قال الطيبي الهمزة الاستفهام على سبيل
التقرير لو وجوابها تاكيدا للاستحباب في قوله ارايتم
عليه وزرا اي اثم وجوابه محذوف كانهم قالوا نعم فقال
صلى الله عليه وسلم فكذلك قوله كان له اجرا بالرفع على انه
اسم كان والظرف خبرها فهو ظرف مستقر وروي بنصبه
على انه خبر كان واسمها ضمير مستتر يعود على الوضع في
الحلال المفهوم من قوله لو وضعها في الحلال وقوله له ظرف
مستقر حال من اجر لانه في الاصل وصف نكرة فقدم
عليها قوله ويحتسبه اي يطلب به الثواب عند موته
قوله ويوجه هذا الخ ظاهر قوله بعده لكنه قيد الخ ان
الاشارة بهذا للاول اعني ظاهر اطلاق الحديث من ان جماع
الحليلة يوجر عليه مطلقا اي ولو لم يقترن بنية صالحة
بما ذكره مما جاء في الروايات الكثيرة يويد ظاهر اطلاق
الحديث بخلاف رواية مسلم قوله حتى اللقمة ترفعها الى
في امراتك يعني وسلمه جاء الجهاد لحي قوله فيه اي حديث
المتن دليل قوله كاثبات الوزر الخ الظاهر ان هذا مثال
لاثبات حكم الاصل للاصل واما قول المناوي كاثبات الاجر

في الوطي الحلال فهو مثال لاثبات ضد الحكم لضد الاصل والحاصل ان المثبت اولا حكم الشي وهو الوزر للزان والمفرع عليه اثبات ضد الحكم وهو الاجر لضد ضد الاصل وهو الوطي المباح تامل قوله ويقابل قياس الطرد وهو اثبات مثل حكم الاصل للفرع وهذا الضرب قياس علة كالنبيذ مسكر محرم كالخمر ودلالة كالذمي يصح طلاقه فيصح ظهاره كالمسلم وشبه كالعبد يباع ويوهب فلا يملك بالهبة كالبهائم قوله من جوازه مطلقا اي في الحلي وغيره قوله على عادتهم من عدم الاعتداد بكلامهم قوله لتنقلب طاعة عبارته في الاحياء فنقول جمع شيء العلماء ان المباح ينقلب مستحبا بالنية يحمل على ما تقرر من انه يثاب على القصد المقارن له ثواب المستحب لا ان الفعل نفسه يصير مستحبا اي فلا يثاب على الفعل ثواب قوله او ما يرصده بمعناه اوله من ارصده لكذا اي اعده له كما في المختار والاما يرصده الاحوج او نحوه كالغريب والجار والعدو ونحو ذلك فعلم انه لابد من تشبيه الحاجة نفسه المالية اصلا قوله ووجه ذلك اي كون الغني الشاكر افضل ظاهره اي ظاهر سياق الحديث وقوله ان الفقرا لخبر وجه قوله والنعيم المقيم احترز بالمقيم عن العاجل فانه قل ما يصفو وان صفى قليلا اعقبه الكدر والزوال شبرخيتي قوله ولا يكون احد افضل منكم الامن صنع مثل ما صنعتم اي لا يكون احد من المتصدقين افضل منكم الا من صنع الخ لانه زاد عليكم بالتصدق راجع شرح العلقمي بجانبي قوله لكن ورد بخطوا اهر تخالف ذلك

نبه

فيه اشارة الي ان بواطنها لا تخالف فلينظر ما هي قوله وخير لكم بالجر على تخيير قوله ومن الغازي اي وافضل عن الغازي قوله سبحي الله مائة تسبيحة فانها تعدل اي ثوابها لك مائة رقبة اي معتق مائة انسان من ولده بفتح فسكون اسماعيل بن ابراهيم الخليل وهذا تتميم ومبالغة في معني العتق لان فك الرقبة اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسماعيل اعظم واحمدي الله مائة تحميدة فانها تعدل لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها الغزاة في سبيل الله لقتال اعدا الله وكبري الله مائة تكبيرة فانها تعدل لك مائة بدنة اي ناقة مقلدة متقبلة اي اهديتها وقبلها الله فثابك عليها فثواب التكبير يعدل ثوابها وهللي الله مائة تهليلة اي قولي لا اله الا الله مائة مرة والعرب اذا كثر استعمالهم الكلمتين ضموا حروف احدهما لبعض الاخرى فانها تملا ما بين السما والارض اي ان ثوابها لو جسم ملا ذلك الفضا ولا يرفع يومئذ اي يوم قولها لاحد عمل افضل منها اي اكثر ثوابا الان ياتي انسان بمثل ما اتيت انت به فانه يرفع له مثله والتفضيل ليس مراد حم طب عن ام هاني فاختة او هند اخت علي قالت قلت يا رسول الله كبرت سني ورق عظمي فدلني على عمل يدخلني الجنة فذكره واسناده حسن اه انتهى من الجامع الصغير وفيه الفاظ مغايرة للالفاظ التي ذكرها الشارح والامر سهل قوله من الشيخ متعلق بتطهير قوله محلا ثم املاقه اي فقره قوله قال قلت نحوه صلى الله عليه وسلم انما كان مع الرضي قاله الاجهوري •

وراودته الجبال الشم من ذهب • عن نفسه فاراها ايما شمم
قوله وهو انفضل من ذينك اي الغني والشكر **قوله** فدا
نحمل عملها عند القدرة اي ان الفقير الناوي اذا استغني
فد يعمل بنوبه فقد لا يعمل الخ كما وقع لثعلبة الانصاري الذي
نزل فيه قوله تعالى ومنهم من عاهد الله الايات **قوله** تكثير
التسبيح اي لكثرة التسبيح ولهذا عطف عليه الفعل في
قوله وضبط بالنصب عطفا على التسبيح كما في قوله للمسوغاة
وتقر عيني فلتنتظر الرطبة ماهي **قوله** تحتسب به اي
تطلب الاحتساب اي الاجر به **الحديث السادس
والعشرون قوله** اخره هو الاصل الي اخر ما ذكره الشارح هنا قدمه
جميعه بحروفه عند الكلام على الحديث التاسع **قوله** وفتح
الميم مع القصر مناوي **قوله** فقيل جمع بالتنوين اي ان سلامي
مفرد وجمعه سلاميات وقيل سلامي جمع اي ومفرده
مفردها سلامية واحده وجمعه سواء عند الاكثر وقيل جمعه
سلاميات **قوله** عظام الكف اي هي معنى السلامي في
الاصل عظام الكف والاصابع والارجل وتأمل مع قوله
الاتي اذ السلامي في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام
ولعل في معناها اختلافا لغة اختلاف وقوله واريد بها
هنا جميع عظام الجسد ومفاصله كتب عليه شنوبري يتأمل
مع قوله الاتي عبر بها عن مطلق العظم انتهى ولعل وجهه انه لم
يذكر فيها اي في تأويل السلامي بالمفاصل ايضا فليتأمل **قوله**
بقرينة خبر مسلم الي اي ان خبر مسلم المذكور يعين ان المراد
بالسلامي المفاصل قال المناوي فالعدول به عما فسره

١٩٩

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

به صاحب الحديث والاشتغال بايراد غيره عدول عن الصواب
وان كان يؤول اليه ولهذا اقتصر الحافظ ابن حجر عليه انتهى
قوله مفصل المفصل بفتح فسكون فكسر كل ملتقى
عظمين من الجسد وبكسر اوله وفتح ثالثه اللسان مناوي
وقد نظمت ذلك في بيتين فقلت •
وملتقى العظمين مفصل على • مثال مورد كما قد نقلا •
وعكسه اللسان فهو مفصل • بوزن منبر فخذه يا ذل •
ثم اختصرتهما في بيت واحد فقلت •
اذ اللسان مفصل كمنبر • والعكس ملتقى العظام فاخبر •
قوله وهي هنا اضيفت لمؤنث فلو رجع اليها لانث وقال
ابن مالك المعهود في كل اذا اضيفت الي نكرة من خبر او ضمير
او غيرهما ان يجي على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس
ذائقة الموت ان كل نفس لما عليها حافظ وقد جي على وفق
كل سلامي عليه صدقة فذكر الضمير موافقة لكل لانه مذكر
ولو جاء على وفق سلامي لانثه لانها مؤنثة فلو فعله لكان
اولى وان كان التذكير جائزا او يحمل انه ضمن السلامي معنى
العظم او المفصل فذكره والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل
مفصل من عظامه صدقة لله على سبيل الشكر له وقال
الطيبي كل سلامي مبتدا ومن الناس صفته وعليه صدقة
الجملة خبر والراجع الي المبتدا الضمير المجرور في الخبر نقله الشوبري
والمناوي وقولهما المعهود في كل صوابه فيهما بعد كل اذا
اضيفت الي نكرة من خبر او ضمير او او غيرهما اي كل الوصف ان
يجي اي بعدها مما ذكر على وفق الخ والذي في المغني نقلا

عن ابن مالك انها ان كانت مضافة الي منكر وجبت مراعاة
معناها قال ورده ابو حيان بقول عنتره
• جادت عليه كل عين ثرة • فتركن كل حديقة كالدرهم
فقال تركن ولم يقل تركت فدل علي جواز كل رجل قايم وقايمون
والذي يظهر خلاف قولهما وان المضافة الي المفرد ان اريد نسبة
الحكم الي كل واحد وجب الافراد نحو كل رجل يشبعه رغيف
او الي المجموع وجب الجمع كبيت عنتره انتهي وبه يرتفع الاشكال
عن الحديث الذي نحن فيه فانه من الاول فليتامل وان
اضيفت الي معرفة تعينت مراعاة لفظها كما استصوبه في
المغني ومنه وكلهم اتيه • يا عبادي كلكم جايع كل الناس يغدو
الخ انتهي **قوله** كل يوم منصوب كما هو الرواية علي الظرف فيه
لتعدل شيئا نقله م عن الشيخ مرشد وقال الدلجي ظرف
لصدقة وقال التفتا زاني او مرفوع علي الاستيناف
لانه لما قيل علي كل سلامي توجه سايلا ان يقول من يقدر عليه
او باي شي يتصدق فقال كل يوم وهو مبتدا موصوف
بقوله تطلع فيه الشمس للتاكيد لا للكشف كما قيل وقوله تعدل
مبتدا او صدقة خبره والجملة خبر كل والرابط محذوف م وتطلع
لضم اللام فيه الشمس صفة كاشفة انتهي لكن سياتي في كلام
الشارح ما يقتضي ان قوله تطلع الخ صفة مقيدة للاحتراز لان
اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة الي اخر ماذكره **قوله**
في مقابلة متعلق بصدقة **قوله** من باهر النعم الخ بيان لما في
قوله ما انعم الله تعالي به **قوله** وهو في ذلك اعي السلب **قوله**
وانه لا صنع الخ ويظهر انه الخ **قوله** لا يضعف منه اي من

الجسم

الجسم انبوب ساقية اي قصبة ساقية عن حمل بدن نفسه
اي نفس الانبوب وقصبة الخ **قوله** ولا عظم زنده الخ اي ولا
يضعف عظم زنده عن اقلاله اي رفع والزند كما في المصباح
ما انحسر عنه اللحم من الذراع وهو مذكر والجمع زنود مثل
فلس وفلوس **قوله** عن وقاية حشاه الحشا مقصور المعا والجمع
احشا مثل سبب واسباب مصباح **قوله** تعين جواب اذا
من قوله فاذا اصبح **قوله** من انعم عليه مفعول بشكر **قوله**
تتمة ذلك صدقة وان كان بعضه واجبا **قوله** وهذا هو
المراد من هذا الحديث وامثاله السابقة والاتية مع انه ذكر
فيه الخ فالمراد بقوله كل سلامي عليه اعم من الواجب والمندوب
لاشتمال الحديث علي الشكرين الواجب والمستحب وعبارة
م بعد قوله كل سلامي من الناس عليه اي علي سبيل
الاستحباب المؤكد وليس المراد ان ذلك عليه علي طريق الوجوب
ذكره الحافظ العراقي قال وهذه العبارة تستعمل في المستحب
كما تستعمل في الواجب ومنه حديث المسلم علي المسلم ست خصال
فذكر ما هو مستحب اتفاقا انتهي ونقل ابن ابي جمرة فقال
الامر للندب لا بالصيغة بل بالاستقراء من خارج انتهت م
وما ذكره في تقرير كلام الشارح من حمل الحديث علي ما هو اعم
من الواجب والمستحب اشتماله علي الشكرين فقوله عليه اي جب
علي سبيل الوجوب في بعض والاستحباب في بعض قريب ويصح
ان يحمل الحديث علي الاستحباب فقط لان المراد الجمع بين الشكرين
وهو مستحب وهذا مراد العراقي وابن ابي جمرة ويصح ان يكون
الشارح اراد هذا ويكون ما قبل الاستدراك اذ ظاهر الحديث

الوجوب وما بعد الاستدراك اذ هذا الظاهر ليس مرادا بل المراد
الاستحباب لحديث الصحيحين والله اعلم **قوله** فو هب ذلك
الشكراني الذي هو حق الله تعالى اي تخلقه على صدقة على بعضهم
لانه تعالى جعل اعانة بعضهم لبعض فلله الحمد والمنة **قوله** تعدل الخ
قال الاكمل فصل قوله تعدل عما قبله للاستيناف كان قايلا قال
كيف يكون ذلك قال تعدل الخ وقال الطيبي لما قال ولا على كل
سلامي صدقة توجه لسايل ان يسال من يقدر على هذا ورب
شي يتصدق استانف الجواب عنه بقوله تعدل انتهى وكلامهما
ظاهر في انهما لم يتاملا اصل الحديث وسياقه في حديث البخاري
فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد ذلك قال تعدل الخ فهو من لفظ
الصدقة العظيمة فسالوا عمن لا شي عنده فتبين لهم ان المراد
ما هو اعم من ذلك ثم رد عبارة التفتازاني ثم هذه الانواع
وامثالها منها ما نفعه متعد ومنها ما نفعه قاصر وقد اشار صلى
الله عليه وسلم هنا الى بعض منها على طريقة بدل البعض من الكل
بيانا لذلك بقوله تعدل الخ **قوله** يعدل ويشمل بقية الاحوال
التي بعده رايته في عدة نسخ بالتا المثناة فوق انتهى وفي
عدة نسخ اخرى بالياء المثناة تحت فعليه هذا لم تعلم الرواية
ولم ار احدا من الشراح نبه على ذلك فليحرر **قوله** ان تعدل فلما
حذفت ان ارتفع الفعل وقد حذف ان وعيب في سوى ما مر
نافعل منه ما عدا له روي **قوله** بين الاثنين في نسخ من غير تعرض
قوله او نحكم بفتح الكاف وهو من فوضت الحكم اليه **قوله**
بالعدل متعلق بتحملها وكذا قوله على الصلح الجائز واما قوله
بالقول فصلة الاحسان **قوله** لا يحل حراما كخ ما اذا صالح

علي

على خمر او نحوها فانه صلح احل حراما وقوله ولا يحرم حلالا كان
يصالح زوجته على ان لا يطلقها فهذا صلح حرم حلالا وصور
الثاني الحلبي في حاشيته على شرح المنهج بان يصالحه على ان
لا يتصرف في المصالح عليه **قوله** صدقة اي منك عليهما **قوله**
ومن ثم عظم فضل الصلح الخ وما احسن قول القائل **قوله**
• ان الفضايل كلها لو جمعت • رجعت باجمعها الى شيئين
• تعظيم امر الله جل جلاله • والصلح والسعي في اصلاح ذات البين
قوله ثنيه وفيما بعده ما مر في تعدل ايه وان يعين او واعانتك
قوله الرجل وصف طردي ثم **قوله** في دابته اي في شانها
ومن اجلها ففي سببية **قوله** فتحمله عليها اعم من ان تحمله
كما هو او تعينه في الركوب كما قاله الحافظ ابن حجر **قوله** او ترفع
اما شك من الراوي او تنويع قاله الحافظ ابن حجر **قوله** والكلمة
الطيبة صدقة منه على نفسه او غيره لانها مما يسر السامع
ويجمع القلوب ويولفها مما يودي الى التحابب والتعاون والتعاضد
والمراد ان اجرها كاجر الصدقة كما مر وقد ورد انه اذا التقى
المسلمان تنزل عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا وعشر
لاقلهما رواه في العوارف مرفوعا تشبيرخيبتي **قوله** وبكل خطوة
مبتدا والبا زايدة اي وكل خطوة تمشيها وفي رواية تخطوها
الى الصلاة اي الى المسجد لاعتكاف وكذا العود طواف وغير ذلك
من وجوه القرب التي تفعل به مما مر معروف صدقة ثم
قوله وتميط بضم اوله اي وفتحه اي تنحي وتزيل يقال ماط
الشي واماطه بمعنى ازاله حقيقة او حكما بان يترك الفاه
في الطريق لما رواه البيهقي في الشعب عن انس ان رجلا

راي في النوم قايلا يقول له بشرها يحيى بن عمرو المزني بالجنة فلم يفعل
فاتاه الثانية فلم يفعل فاتاه في الثالثة فلم يفعل فاتاه
في الرابعة فقال له لم ذلك فقال انه لا يلقي اذي في طريق المسلمين
وكان عابد الا يخرج من داره شيا الي الطريق لا من مطر ولا من غيره
وكان اذا امات له سنور دفنه في داره ولا يخرجها تقيا
اذي الناس وكان عابدا زاهدا ممن بايع تحت الشجرة شبرخيتي
قوله علي المسلمين الاولي علي الخلق ليشمل المسلم والكافر والجن
والحيوان لانه نفع عام انتهي م قوله بهذا المعني اي اماطة الظالم
عن الشريعة قوله وفعلها منه وحده عطف تفسير شوبري
قوله الا اخذت اي تلك الصلاة قوله بل لئلا يتخذ انتهي
قوله له اجر بعمله الخ اي له اجر عمله لا اجر مشيي في جنازته
شوبري قوله رواه البخاري اي في الصلح والجهاد قوله
ويجزي عن ذلك ركعتان ضبط يجري بفتح اوله بغير همز في اخره
وبضم اوله بهمز في اخره فالفتح من جزا جزا اي يجزي اي يكفي
والضم من الاجزا كشوبري قوله لان الصلاة عمل بجميع الاعضا
التعليل اعم من المعلل لان التعليل يقتضي عدم قصره علي صلاة
الضحي بل يقتضي جريانه في ساير الصلوات في ساير الاوقات
م قوله لمنعه النوم اي لمنع صاحبه النوم فلم يتم قوله وبعضهم
يقول ثلاث مائة وستون عظما في الانسان ثلاث مائة
وستون عرقا ومثلها عظما قوله عدد تنازعه كبر وما بعده
وفي بعض النسخ عدله باللام وهو جواب من قوله واضحي في يومه
الخ في م فانه يمشي من يومه الخ قوله فلم يتخصص فيها اي في
الرواتب قوله فافضل العباد ان حينيذ اي بعد طلوع الشمس
صلاة

صلاة الضحي قال م والوجه كما قاله الحافظ العراقي ان الاختصاص
الضحي لخصوصية فيها وسر لا يعلمه الا الله تعالي ورسوله واما
الجواب بان صلاة الضحي خصت بالذكر لكونها اول
تطوعات النهار بعد الفرض ورواتبه وقد اشار في حديث
ابي ذر الي ان صدقة السلامي نهارية لقوله يصبح علي كل
سلامي من احدكم الخ ففيه نظر ومثله الشبرخيتي قوله
اراد بالميسم في المصباح واسم الالة التي يكون بها ويعلم ميسم بكسر
الميم واصله الواو ويجمع تارة باعتبار اللفظ فيقال مياسم
وتارة باعتبار الاصل فيقال مواسم انتهي قوله ومن ثم
كان الخ اي من اجل ان خلقته سويا صحيحا من عظيم
صنعه تعالي ومننه قوله ومن ثم قال ابو الدردا اي من اجل
ان سلامته العظام من اعظم النعم قال ابو الدردا الصحة
لا الحسد اي فينبغي لدوام الشكر بدوامها بوجودها قوله
واخرج الترمذي وابن حبان ان اول ما يسال عنه العبد يوم
القيامة فيقول الله له الم نصح لك جسمك ونرويك من الماء
البارد هكذا في النسخ فانظر خبر ان قال نصحتا ولعله
قوله فيقول الله الخ بزيادة الفا العاطفة علي نصح المجزوم بالم
ولعله جاعلي حذف الفا لغة تراجعه قوله يهلك بكسر اللام
قوله ما لو وضع اي بحسنات لو وضعت الخ قوله تستنفد
بالدال المهملة اي تستغرق ذلك اي تاخذه قوله الا ان
يتطاول اي يجود الله برحمته قوله يوتي بالنعم الخ تفسير
للحديث قبله قوله ما انعم الله الخ ما نافية قوله فقال الحمد
لله الا كان الذي اعطي بالبنا للفاعل اي اعطاه الحاجة وهو

حمده وشكره لله تعالى اي فصل ما اخذ بالبنا للفاعل ايضا وهو المحمود عليه
لان نعمة الشكر اجل من المال وغيره عز وجل قوله فان هذه اي
النعم الدنيوية ان لم يقترن بها شكرا كانت بلية قوله وعلم مما
قررناه اي من ان المطلوب شكر تلك النعم باي انواع الشكر
كصلاة الضحى قوله الصدقة بالمعنى الاعم اي الصدقة بالمال
وغيره قوله فيما ذكرنا اي في الحديث او هي الحس العدل
والاعانة والكلمة الطيبة والمشي للمساجد واماطة الاذى عن
الطريق قوله ويتصدق كل اي كل واحد من الناس عن اعضايه
بنحو ما مر يحصل له قوله اي بالاخذ على يده اي امساك يده والقبض
عليها ليمنعها من الضرب ونحوه قوله مثل المومنين اي الكاملين
في الايمان في توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اي تحابب
وتراحمهم اي تلاطفهم وتعاطفهم اي عطف بعضهم على بعض
مثل الجسد الواحد بالنسبة لجميع اعضايه وجه الشبه التوافق
في التعب والراحة اذا اشتكى اي مرض منه عضو تداعى له اي
دعا بعضه بعضا الى المشاركة في الالم سائر الجسد اي
باقيه بالسهر بفتح الهاء ترك النوم لان الالم يمنع النوم والحمى
لان فقد النوم يثيرها حم عن النعمان بن بشير انتهى من
الجامع الصغير وشرح العزيزي الحديث
السابع والعشرون قوله بفتح النون وتشديد
الواو واخره سين مهملة قوله بكسر السين المهملة وفتحها
واقتصار ابن الاثير على الكسر يدل على انه ارجح قوله الكلابي
نسبة الى جده كلاب بن ربيعة قوله لان لابيه وفادة اي
قدوما عليه صلى الله عليه وسلم من اهل الصفة قوله تزوج

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم اخت النواس وهي المتعوذة اي القايلة له صلى
الله عليه وسلم اعوذ بالله منك فقال لها لقد استعذت بعظيم
ففارقها قوله لاحتمال انه اي عزمه على الرجوع لوطنه قوله
او بعده عطف على قوله قبل الفتح اي او اريد نفي الوجوب عن
غير اهل مكة بعد الفتح قوله البر اي بكسر البا الموحدة وهو كما
قال الزمخشري اسم جامع للخير وكل فعل مرضي وهو في تزكية
النفس كالبر بالضم في تغذية البدن والفعل منه برير على
فعل يفعل كعلم يعلم قوله اي معظمه فهو على حذف مضاف
واعلم ان هذا الا يتفرع على قوله فالحصر فيه مجازي لانه
اذا لوحظ المضاف فلا حصر فتدبر قوله فالحصر فيه مجازي
المراد به ما قابل الحقيقي يعني انه لما اريد المبالغة في حسن
الخلق جعل كالبر وان كان البر مشتملا على غيره من الخصال
الجميلة كالحرفة والدين النصيحة هذا ان اريد بحسن
الخلق التخلق بالاخلاق الشرعية والتادب باداب الله تعالى
التي شرعها لعباده من امتثال امره وتجنب نهيه فهو
كان الحصر حقيقيا شرعيا قوله قايله به اي بالاسم
قوله وهو اي البر بهذا المعنى اي بما هو منه المحرر قوله
وجوبا او ندبا ويلحق بهما المباح تكملة لاقسام الاحكام
الشرعية قوله عما نهي عنه الشرع اي حرمة او كراهة
بالمعنى الشامل لخلاف الاولى قوله حسن الخلق بضم اللام
وسكونها اي التخلق مع الخلق قوله في المعاملة اي معاملة
الحق والخلق قوله ويعني الصدق كما يدل على هذا قوله تعالى
في اية ولكن البر اولئك الذين صدقوا ومنه بر في يمينه

اي صدق فيها والعصمة عطف تفسير على المشرفة او مرادف
قوله واحتمال الاذى عطف لازم لانه يلزم من لين الجانب
احتمال الاذى ولا يخفى ان المقام مقام خطابه قوله فليوطن
نفسه بفتح اوله من عرض قوله حزاز القلوب اي موثر فيها
كما يوثر الحز في الشي فهو بمعنى قوله هنا ما حاك في النفس وفي
اخرى حواز بتشديد الواو من حاز يحوز اي غلاب على القلوب
انتهى شبرخيتي قوله ما حاك بحا مهملة وتخفيف الكاف من
حاك يحيك ومنه قولهم ضربته فما حاك فيه السيف اي اثر
وما يحيك كلامك في فلان اي يوثر وما تحيك الناس في هذه
الشجرة وفي بعض النسخ ما حك بتشديد الكاف وفي بعضها
ما حاك بالتشديد من المحاكة شبرخيتي قوله في النفس
وفي رواية في نفسك وفي اخرى في صدرك اي قلبك قوله
تحرجت العادية اي بقوله الدينية وخرجت غير الجارية(?)
بقوله الجارية قوله فانه لو دري ركبا لم يبال قوله ان النفس
لها الخ خبر مقدم وقوله شعور مبتدا مؤخر قوله من
اصل الفطرة قوله الاول وهو اظهر في المعنى قوله الثاني وهو
اظهر الخ في اللفظ قوله وعليه اي على الثاني قوله ايهما اي العلامتين
مثلا مثال ان قوله مالم تعمل به مثلا ان توسوس له بالقذف
فيقذف او بالكذب فيكذب او بالنميمة فينم انتهى شبرخيتي
قوله بل خبر مبتدا اخره ظاهر قوله الدخول بالرفع نائب
فاعل الفعال لكل العلل الواقع صفة للحرص قوله مع قطع النظر
عن الفعل المقترن به اي بذلك الحرص وهو جواب عما يقال هذا
الحرص قد اقترن به الفعل وهو قتله وخصه بالسيف وعبارة

المناوي

المناوي فان قيل هذا الحرص قد اقترن به الفعل وهو قتله وه
خصه بالسيف فانه يدرج تحت قوله في حديث التجاوز ما لم تتكلم
او تعمل قلنا تعليل دخول النار بمجرد الحرص يلغي ما ذكره انتهى قوله
عزم بمجرد خبر عن اسم الاشارة قوله رواه مسلم في كتاب البر
والصلة من صحيحه قوله وعن وابصة الخ كان كثير البكا
لا ينفك عنه ولا يملك دمعته وكني ابا الشعثاء قوله بن معبد
بفتح الميم والموحدة قوله وسكن الرقة بفتح الرا شبرخيتي
قوله جئت تسال قال المناوي وجملة تسال حال من التا في
جئت قوله تنبيه معجزة الخ اي وهو من باب المكاشفة قوله
مبالغة ايضا في اطلاعه اي النبي صلى الله عليه وسلم اي انه صلى الله عليه
وسلم عالم به واطلع عليه اطلاعا واضحا واحاط به فلهذا كان الموضع
للاستفهام فاتى به صلى الله عليه وسلم خبرا مبالغة فيما ذكر والحاصل
ان الموضع للاستفهام لكنه اتى بالخبر موضعه لما ذكر فقول
الشارح في خبر الاستفهام اي في موضع الاستفهام كذا قرره
شيخنا ولكنه لا ينافي جعل همزة الاستفهام محذوفة
فليحرر قوله او نسيانه شك من الراوي ويحتمل ان لا يكون شكا
بل المجموع من كلامه صلى الله عليه وسلم والمعنى هل اخبرك ابتدا
او بعد ان تسالني قوله استفت قلبك اي اطلب الفتوى
من قلبك وعول على ما فيه الخ قوله بما اي بالشي الذي تحمد
عاقبته اي عاقبة الانسان فيه اي في ذلك الشي قوله ما اي
شي او الذي اطمانت كذا في نسخ هذه الاربعين وشرحها شراحها
واقروه والذي وقفت عليه في اصولها الصحيحة سكنت من
قلة ارجع بالبنا للمفعول اليه اي الى القلب عند الاشتباه

الخ قوله والجمع بينه اي القلب وبين ما الخ قوله للتاكيد وقال
بعضهم من عطف اللازم على الملزوم فان النفس انما تردد في
امرا ستتبع خفقانا في القلب للعلاقة بينهما فاذا
زال ذلك عن النفس وجدت لها طمانينة انعكس الامر
انتهى قوله ولانه قد يراد به اي بحسن الخلق قوله والاثم ما
اي شي او الذي قوله المسترذون الفاحشات اي امام نعو
الفاحشات قوله وان افتاك الناس وافتوك والجمع للتاكيد
كما في قوله تعالى فمهل الكافرين امهلهم فاتى بالثاني تاكيدا
للاول لزيادة التقرير بشرح خيي سعي ان الفعل الثاني
عين الاول لفظا ومعنى والفرق بينهما انما هو ان فاعل الاول
ظاهر وفاعل الثاني ضمير فالجمع بينهما للتاكيد اللفظي على حد
فمهل الكافرين امهلهم لزيادة تقرير الكلام انتهى قوله وان
في رواية ولو افتاك الناس الخ قال في النهاية اي وان جعلوا
لك فيه رخصة وجوازا قوله بخلافه يتعلق بافتاك وافتوك
قوله او المراد نحو اعطيتك الخ مقابل قوله اي فالاثم العمل
بما في قلبك الخ قوله لمقارنته بالقاف فضلا الفا اي موافقته
قوله ومحل ذلك ان كان المستنكر الخ عبارة المناوي قال
الغزالي رضي الله تعالى عنه لم يرد المصطفى صلى الله عليه
وسلم كل واحد لفتوى نفسه وانما ذلك لوابصة في واقعة
تخصه انتهى قال الشارح بعرض العموم فيعرض الكلام فيمن
شرح الله صدره بنور اليقين فافتاه غيره بمجرد حدس
او ميل الى هوى من غير دليل شرعي والا لزمه اتباعه
والا لم ينشرح له صدره كذا قال ولا يخلو عن اشكال

والتحقيق

والتحقيق ما قرره حجة الاسلام حيث قال ليس للمجتهد او المقلد
الا الحكم بما يفعله او لمقلده ثم يقال للورع استفت قلبك وان
افتوك اذ للاثم حزازات في القلوب الخ قوله فيتلجلج له الصدر
اي يطمئن قال في الصحاح تلجلجت نفسي تثلج ثلوجا اطمانت وبابه
دخل وطرب انتهى قوله لان الغرض اي التقدير قوله فليرجع اليه
اي الى القلب ستنه اي تخلصا من الاثم وتحرزا عنه قوله وحد
الفعل الاول اي لم يلحقه علامة الجمع حيث لم يقل وان افتوك الناس
قوله وجمع الثاني فيه مسامحة كما قبله والمراد الحق بفاعله
ضمير الجمع قوله لامتناعه اي تعدد الفاعل الا في لغة ضعيفة
يعني لغة اكلوني البراغيث وفيه شي فان الفاعل يمتنع تعدده
حتى في هذه اللغة لان ملحقات الفعل عندهم علامة على تثنية
الفاعل او جمعه لا ضمير حتى تكون فاعلا كما هو مبسوط في محله
قوله وجوابه حمل هذا الخ حاصله ان يحمل هذا الحديث الدال
على ان ما تردد في القلب اثم على ما قويت فيه الشبهة ويحمل
الحديث السابق الدال على ان ما تردد لا يبنى انما على ما ضعفت
فيه الشبهة قوله الى متانة فهمه اي قوته قوله حال كونه اي
هذا الحديث قوله وعند امام اي ودوي عنه امام قوله وابنيه
اي ابني احمد بن حنبل وهما عبد الله وصالح قوله اكثر منها
عشرة الاف فمن قال اربعون عد المكرر ومن قال ثلاثون
لم يعده قال السعودي واما مسند الامام احمد فعشرون
مجلدا او اكثر قوله احسن انتقاء اي بالقاف اي اختيارا
قوله ان تبق تنجع الخ في المختار النجعة الذريبة وقد
نجعته المصيبة اي اوجعته وبابه قطع وقوله لا اجنة

اي يوبخهم وقوله لا ابا لك جملة معترضة بين المبتدا والخبر وهو
تارة يذكر للمدح وتارة للذم وتارة للتعجب وتارة بمعنى
جد في امرك انتهى شيخ الاسلام على ابن الناظم في اواخر المفعول
المطلق قوله صحيح لا يخفى ان له تعلق بامرين والذي هو اسم
ان وقوله صحيح خبره قوله انتهى اي ما هو جوابه قوله ومع
ذلك هو اقوى اي قولهم هذا حديث صحيح اقوى من
اقتصارهم على باسناد صحيح قوله من عرف فاعل اطلق
اي الذي عرف منه باطراد بالتنوين وقوله انه نائب فاعل
عرف قوله وجوابه الخ هذا جواب بالتسليم وحينئذ فيباقي
قوله انما قلت هو ان اراد ذلك الا انه لا يلزم منه الحكم
الخ قال فقضيته ان معنى قولهم باسناد حسن اي لا اسانيد
فان كلا منها حسن فتدبر قوله وسندها اي هذا الطريق

الحديث الثامن والعشرون قوله

سارية بسين مهملة وتحتية وهي في الاصل الاسطوانة
قوله السلمي بضم ففتح من بني سليم بن منصور مناوي
قوله من اهل الصفة وهم كما قال النووي زهاد من
الصحابة فقراء غرباء كانوا ياوون الى مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم وكانت لهم في اخره صفة وهي مكان منقطع
من المسجد مظلل عليه يبيتون وكانوا يقلون ويكثرون
في وقت كانوا سبعين وفي وقت غير ذلك شبرخيتي قوله
قوله وهم البكاءون الذين نزل فيهم قوله تعالى ولا على الذين
اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه الاية وكان
من المشتاقين الى الله تعالى يحب ان يقبض اليه يقول في
دعايه

دعائه اللهم كبرت سني ووهن عظمي فاقبضني اليك م قوله وملكم
عطف تفسير على السآمة قوله فاستزيدا اي طلب منه زيادة
قوله فاعتذر بتعلله بذلك اي بالسآمة والملل قوله موعظة مصدر
ميمي قوله وجلت بكسر الجيم اي خافت ومنه وجلت قلوبهم
وجلة من الوجل وهو الخوف من عذاب الله تعالى قوله
وكانه اي ذلك المقام كان مقام تخويف ووعيد اي ان تلك الموعظة
مشتملة على تخويف ووعيد ويصح ان تكون لابتداء الغاية
والمعنى وجلت وجلا ناشئا من تلك الموعظة ومسببا منها
قوله العيون جمع كثرة وفيه اشارة الى ان تلك الموعظة
اثرت فيهم واخذت بمجامعهم ظاهرا وباطنا وقوله العيون
على حذف مضاف اي دموعها كما اشار الشارح اليه او هو
من قبيل مجاز والاسناد مجازي لانه لما نشا عنها
عنه يؤمن عطف المسبب على السبب او من عطف الفرع
على الاصل قوله وفيه انه ينبغي ان يبعث كما عبر به المناوي
قوله والحدود والرسوم اي التعاريف قوله فتكون
اي القلوب اسرع الى الاجابة قوله فيحكم اي العدو وساكم
قوله اي ايهام بكسر الهمزة وعبارة البيضاوي والابلاغ
وجازة اللفظ وكثرة المعنى البيان قوله من الالفاظ
تشبيها صلة ايهام وادخال ويحتمل ان يكون بيانا للحسن
صورة انتهى قوله ان طول صلاة الرجل وقصر بكسر ففتح
بضم الخ اي طول صلاته بالنسبة الى قصر خطبته مئنة
من فقهه بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة
والدلالة اي علامة يتحقق بها فقهه فاطيلوا الصلاة
اي صلاة الجمعة لانها المقصودة والخطبة وسيلة فان

من البيان لسحرا بفتح لام التوكيد اي ان منه انواعا يحل من العقول
والقلوب في التمويه محل السحر ويقرب البعيد ويبعد القريب
ويزين القبيح ويعظم الحقير فكانه سحر قولا وفي المثل ذوي
علي اذن ولا سحر بعد بيان **قوله** واحتمال مسندا خبره بعيد **قوله**
فقهموا ما سالوه منذا اي فهموا الوداع الذي سالوه الوصية من
اجله فمن في منه للتعليل نظير ما وقع في خطبة حجة
الوداع فانه صلي الله عليه وسلم عرض فيها بالتوديع بقوله فيها
لعلي لا القاكم بعد عامي هذا وطفق يودع الناس صلي الله عليه
وسلم **قوله** انه قبل قولهم كانها الاية يعني نظمها او هي موعظة
مودع ومن شاهده لذلك الاحتمال **قوله** فو منا منه الهمزة
شبرخيتي **قوله** من اهلها اي الوصية والوعظ **قوله** فاصلها
ادفو بعبارة الشبرخيتي واصلها وقيا بكسر اوله وقد يفتح
من الوقاية قلبت الواو تا كتراث ثم ابدلت الياء واوا انتهي
وفي الخلاصة • من لام فعلي اسما اتي الواو بدلا يا كتقوي **قوله**
كتراث وتخمه فاصل تراث وراث واصل تخمه وخمه ففي الصحاح
والتخمة اصلها الواو **قوله** وهي اي الوقاية ما يستر الراس **قوله**
من قوة عزمه بيان للوقاية **قوله** واستحضار علمه بقبحها
• •
وانشد بعضهم
اذا انت لم ترحل بزاد من التقي • ولاقيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت علي ان لا تكون كمثله • وانك لم ترصد كما كان ارصدا
قوله والسمع ان حمل علي ان المراد به الاصغا الي كلام ولاسر لتمكن
من فهمه ومعرفته كان ما بعده مناسبا لمغايرته له كما ذكره
المناوي وان حمل علي قبول المسموع وعبر عنه بالسمع لانه فايدته

كان

كان ما بعده اي قوله والطاعة تاكيدا واليه جنح الدلجي والهيتمي
شبرخيتي **قوله** واظهر مقاصد هذا اي المذكور يعني السمع والطاعة
وفي بعض النسخ واظهر مقاصدهما اي السمع والطاعة **قوله**
من يصلحه الله تعالي به اي بالامام الفاجر **قوله** وان تامر وفي
رواية وان استعمل عليكم عبد ولاحمد حبشي مجدع وللبخاري
حبشي كان راسه زبيبة ولمسلم ولو كان عبدا حبشيا مجدع
الاطراف وقوله وان تامر واستعمل اي جعل عاملا بان امر
امارة عامة علي البلد مثلا وولي فيها ولاية خاصة كالامامة
في الصلاة او جباية الخراج او مباشرة الحرب فقد كان في
زمن الخلفا الراشدين من تجتمع له الامور الثلاثة ومن يختص
ببعضها مناوي **قوله** والا فهو اي العبد لا تصح ولايته بالاجماع
مناوي **قوله** ضرب المثل مراده من باب الفرض والتقدير
وليس المراد المثل المشهور الذي يشبه مضربه بمورده
قوله ولو كمفحص المفحص مثل جعفر موضع تفحص فيه القطاة
مصباح **قوله** فانه وفي نسخ اي الشان من يعيش بالرفع
وفي نسخ من يعش بالجزم منكم اي بعدي فسيري اختلافا
كثيرا بين الناس في ظهور الفتن وفي ظهور البدع والظاهر ان
هذا بوحي اوحي اليه فانه عليه السلام كشف له عما يكون الي ان
يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار كما صح في حديث ابي
سعيد وغيره ويجوز ان يكون بنظر واستدلال فان اختلاف
المقاصد والشهوات لاختلاف الاراء والمقالات ويجوز ان يكون
بقياس امته علي امم الانبيا السابقين بدليل حديث
انها لم تكن نبوة الا كان بعدها اختلاف او كما قال فالهاء في

واتيانه بالسين في قوله فسيرى دون سوف يدل على قرب الرؤية
وكان الامر كذلك فظهر فتنة عثمان ووقعة الجمل ومحاربة معاوية
لعلي على الامارة ومحاربته للحسن عليهما فسلم الامر اليه لاجل اطفاء
نار الفتنة ثم ظهر اعظم الفتن قتل الحسين ثلثه وحسي قوله فعليكم
اسم فعل قوله وتحيرها اي المباحة قوله على السنن قال الجوهري
السنن الطريقة يقال استقام فلان على سنن واحد قوله
لاستعمالها اي في اللغة والشرع بهذا المعنى اي بالطريقة القويمة
الخ قوله وتخصيصهم لها اي السنة قوله ويشهد له اي
للتخصيص قوله على ان التمييز الخ اضراب عن قوله وتخصيصهم
اصطلاح طارئ لان التمييز بينهما حيث كان معروفا عند الجاهلية
ايضا لم يكن التخصيص طارئا وهو اي الغرض بما تاصل الخ قوله
لان ما فقد رفد قطع عما كان مشتركا معه كالصلوات الخمس فرض
للنهار قطعت عما كان مشتركا معها وهو النافلة في مطلق
الصلاة وبهذا يعلم ان مشتركا بالكسر اسم فاعل كما قرره شيخنا
قوله وسنة اي طريقة الخلفاء الخ قال التوربشتي وانما ذكر سنتهم
في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يخطئون فيما يستخرجونه منها
ويستنبطونه من سنته بالاجتهاد ولانه عرف ان بعض
سنته لا يشتهر الا في زمانهم فاضافها اليهم ليبان ان من
ذهب الى رد تلك السنة مخطئ فاطلق القول باتباع سنتهم
سدا للباب قوله الخلفاء جمع خليفة وهو كل من قام مقام غيره
وانما اطلق على الصحابة لانهم خلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاحكام قوله وهم ابو بكر فعمر فعثمان فعلي فالحسن رضي الله
عنهم وعلى بقية الصحابة فاللام في الخلفاء وما بعده للعهد

والعهود

والمعهود هو الخمسة قال ما عرف الخ قوله لا يجوز تقليد غير الائمة
الاربعة حتى اكابر الصحابة لما قاله من ان مذاهبهم لم تدون
ولم تنضبط لكن حمله السبكي وغيره على الافتاء والقضاء
والقضاء اما في عمل الانسان لنفسه فيما علمت نسبته لذلك
المجتهد اذا جمع شروطه عنده فجائز والحاصل انه لا يجوز
الآن تقليد غير الائمة الاربعة لا لقادح في غيرهم بل لعدم
معرفتنا لقواعد مذهبهم قوله فعزا اي فلان يوجد حكم الخ
قوله فقلت الثقة اي الوثوق بخلو ما حفظ عنهم الخ قوله
من قيد متعلق بخلو قوله والاوائل مبتدا خبره لتبره
قوله والهداية اي واتصافهم ايضا بالهداية لانه وصفهم
بوصفين حيث قال الراشدين المهديين قوله عضوا فعل
امر من عض يعض وهو بفتح العين ومنها لحن ولذلك تقول
براهمة بالزيد لانه من بربر ولا تقول براماك بضم الباء والدليل
على ان عضوا مفتوح العين قوله تعالى يوم يعض الظالم على يديه
وقول اهل اللغة هو من باب علم يعلم واصله عضض يعضض
فمضارعه يعض بالفتح مع الادغام او يعضض بسكون
العين وفك الادغام والامر منه يجب ان يؤتى به على صورة المضارع
المجزوم بعد حذف حرف المضارعة وهو اذا حذف منه حرف
المضارعة فعلى الادغام عينه مفتوحة وعلى عدم الادغام
عينه ساكنة واذا ابتدي به ادخلت عليه همزة الوصل
المكسورة ليتوصل بالنطق للساكن فيقال اعضض
لخطاب الواحد واعضضوا لخطاب الجمع ولا يضر التباس عض
الامر بعض الماضي فان له نظائر كمد امرا وماضيا مضعفا

للمجهول ومثله جرناحذر دان نعم العيني كما وقع لبعض المدعين
الزاعم انه المجتهد المطلق في الدنيا فتدخل في قوله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثم ان العض بالضاد
لما كان بجارحة وبالظا المشالة لما كان بغيرها كعضه الزمان
ووحد الضمير لان سنتهم كسنته في وجوب الاتباع كما تقرر **قوله**
هذا ما مشى عليه جمع من الشارحين اي من الاقتصار على هذا القول
وزاد بعضهم قولا اخر نقله في الانتباه وقيل اخر الاضراس المذكورة
يعني الذي يدل انباته على الحلم وهذان القولان هما ما عناه
بقوله والمعنى على كل من القولين اولا تتوهم ان هناك ثلاثة اقوال
لان القول الثاني في كلام البعض هو الذي اقتصر عليه جمع من الشراح
قوله تشبيه المعقول اي السنة بالمحسوس وهو ما نص عليه   وهو صه
بالنواجذ فيه استعارة مكنية وتخييل حيث شبه السنة بشي
مرغوب فيه يعض عليه بالنواجذ واثبات العض تخييل والنواجذ
ترشيح **قوله** تشبث فيه في المختار وتشبث الشي في الشي بالكسر
تشوبا علق فيه **قوله** من المنفض وهو وجع المعيشة انتهى
جوهري **قوله** واياكم ومحدثات الامور بفتح الدال جمع محدثة
وهذه الجملة معطوفة على جملة فعليكم بسنتي الخ للتقرير والتوكيد
انتهى تفتازاني **قوله** اي باعد واحذرا نصب الضمير اعني اياكم
والاصل باعدوا انفسكم فحذف المضاف والفعل وانفصل الضمير
قوله واحذروا هذا ناصب محدثات **قوله** واتباع غير سنن
الخ عطف تفسير على الاخذ بالامور المحدثة **قوله** فان القران
باعتبار لفظه وانزاله وصف بالمحدث اول سورة الانبيا وقال
الابوصيري في البرده •

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بحارة الدماشقة بالمقصورة

• اياث حق من الرحمن محدثة • قديمة صفة الموصوف بالقدم •
قوله بخلاف العروض وكرشيخ مشايخنا السندوبي ان تعلم
العروض والقوافي فرض كفاية ايضا ان توقف فهم كلام العرب
عليه فراجعه **قوله** وبالجرح اي والاشتغال بالجرح الخ **قوله** وجمع
المحافل اي جمع اهل المحافل اي المجالس للوعظ ونحوه **قوله** وكذا
المصافحة اي من المباحات **قوله** وكونه اي المصافح خصصها
اي المصافحة ببعض الاحوال كعقب العصر والصبح وفرط في
اكثرها اي اكثر الاحوال فلم يصافح فيها لا يخرج هذا التخصيص
ذلك البعض المخصص بالمصافحة فيه عن كونها اي المصافحة
مشروعة فيه هكذا قرره شيخنا **قوله** خليفة راشد بالوصف
لا بالاضافة وقوله في عليه امره يتعلق براشد اي راشد في جميع
اموره وقوله سن اي احدث سنة الخ **قوله** واونبيت من
كل شي اي يحتاج اليه الملوك من الالة والعدة جلال **قوله**
تدمر كل شي اي تهلك كل شي مرت عليه جلال ومنه قول لبيد
وكل نعيم لا محالة زايل **قوله** وانه يطلق شي اي واجب او جايز
او مستحيل عليه **قوله** وفيه وان عبد حبشي بالرفع على حذف
كان مع خبرها وبقا اسمها اي وان كان عبد حبشي مولى عليكم
وهو قليل **قوله** كالجمل الانف في القاموس وانف البعير اشتكى انفه
من البرة فهو انف ككتف وصاحب والاول اصح وافصح وفي
النهاية الانف اي المانوف وهو الذي عقر الخشاش انفه فهو
لا يمتنع على قايده للوجع الذي به وقيل الانف الذلول يقال
انف البعير يانف انفا فهو انف اذا اشتكى انفه من الخشاش
وكان الاصل ان يقال مانوف لانه مفعول به كما يقال مصدر

وان سطون للذي اشتكي صدره وبطنه وانا جاهدا اشاد او برك
كالجمل الانف بالمد وهو معناه **الحديث التاسع
والعشرون قوله** معاذ بضم الميم وفتح المعجمة ابن جبل الخزرجي
ضد السهل القاري الثابت الصادق الثابت المحكم للعمل التارك
للجدل المستمسك بالعروة الوثقي امام العلما في الورع والتقوي
ابي عبد الرحمن الخزرجي شهد له المصطفي صلي الله عليه وسلم بانه اعلم
امته بالحلال والحرام مات بالشام في طاعون عمواس كما تقدم **قوله**
قال قلت يا رسول الله صدر الحديث قال بينما نحن نخرج مع رسول
الله صلي الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد اصابنا الحر وتفرق القوم
فاذا رسول الله صلي الله عليه وسلم اقربهم مني فدنوت منه وقلت
يا رسول الله اخبرني الخ وفي رواية انبئني **قوله** يدخلني الجنة
بضم اللام والجملة في موضع جر صفة لقوله بعمل قال التوربشتي
والجزم فيه وفيما بعده علي جواب الامر غير مستقيم رواية
ومعني لكن تعقب بان الرواية غير معلومة واما المعني فلاستقامته
ما ذكره القاضي حيث قال ان صح الجزم فيه كان جزا الشرط محذوفا
تقديره اخبرني بعمل ان عملته يدخلني الجنة والجملة الشرطية
باسرها صفة لعملا وجوابا للامر وتقديره ان اخبار الرسول
لما كان وسيلة الي عمله وعمله ذريعة الي دخول الجنة كان الاخبار
سببا بوجه ما لادخال العمل اياه الجنة فان قيل اذا جعل يدخلني
جواب الامر يبقي غير موصوف والنكرة الغير الموصوفة لا تفيد
فالجواب ان التنكير فيه للتفخيم او التنويع اي بعمل عظيم
او معتبر في الشرع بقرينة قوله الاتي لقد سالتني عن عظيم ولان
مثل معاذ لا يسال من مثل المصطفي عما لا يجدي له اقال

الطيبي

الطيبي والحاصل ان في مثل هذا مذهبين احدهما مذهب
الخليل وهو ان تجعل الامر بمعني الشرط وجواب الامر جزا
والثاني مذهب سيبويه وهو ان الجواب جزا شرط محذوف
وعلي التقديرين التركيب من اقامة السبب الذي هو الاخبار
لان الاخبار انما يكون سببا للعمل اذا كان المخاطب مومنا معتقدا
موافقا **قوله** حيث قال اي رسول الله صلي الله عليه وسلم له اي
لمعاذ **قوله** لقد اللام واقعة في جواب قسم مقدر والتقدير
والله لقد **قوله** اي عن عمل عظيم القرينة علي تقدير
الموصوف محل السياق السابق واللاحق **قوله** واما من حيث
صعوبته علي النفوس هنا لا تظهر مناسبته لما قبله فانه
ذكر مثله فيما قبله حيث قال وذلك عظيم صعب قطعا
نعم كان ينبغي ان يقول لصعوبته علي النفوس الخ ليكون
علة لما قبله ويحذف اما واما ان يحذف قوله اولا صعب
فيجعل السبب احد امرين اما فخامة الامر او صعوبته
فتامل **قوله** من الوسايل الخ بيان لما يطلب له وفيه **قوله**
واني به استبعاد **قوله** فانه لم يطلع انظر هل هذا النفي يعم
حتي الكاتبين والظاهر نعم **قوله** وليس المراد استعظام
جزائه وثوابه بدليل قوله وانه ليسير الخ اي فانه
يقتضي ان نفسه صعب عسير ولا يتيسر الا بتيسير
الله تعالي **قوله** علي من سهله وفي بعض النسخ يسره **قوله**
قوله بتوفيقه الخ فانه تعالي اذا وفق العبد للشي تيسر له ولو
ثقل كالجبال قال الشاعر

اذا كان عون العبد مسعفا تهيا له من غير قصد مراده

وان لم يكن عون من الله للفتى   فاول ما يجني عليه اجتهاده

قوله وشرح بسكون الراء مصدر عطفا على توفيقه او بفتحها فعلا ماضيا عطفا على قوله في المتن سهله والظاهر الاول

قوله وهدانا انه معطوف على توفيقه او تهيئته قوله غربت اي غابت وفي بعض نسخ غرست قوله وطمحت اي ارتفعت كما في الجوهري طمح بصره الى الشيء ارتفع قوله من سفساف اي رديء اخلاقها وحقيقته اي اسفل اوصافها الخ قوله نعبد الله صيغته الامر تنبيها على ان المامور كانه مسارع الى الامتثال وهو يخبر عنه اظهارا للرغبة في وقوعه شرح خبي عدل عن مع

قوله لا تشرك به شيئا جملة تفسيرية لقوله نعبد الله فتكون لا نافية والفعل بعدها مرفوع وان لم تجعل تفسيرية كانت لا ناهية والفعل بعدها مجزوم بها فليتامل كان الرواية مجهولة فليبني وصرح قول الشارح في حال كونك انها ناهية بالفا

قوله وتقيم الصلاة برفع تقيم قوله على المعنى الاول لتعبد المذكور بقوله او توحده قوله الا الخاص اي وهو من عطف الخاص على العام على المعنى الثاني المذكور بقوله او تاتي بجميع الخ

قوله عرض وهو طلب بلين ورفق قوله على ابواب الخير اي طرقه واسبابه الموصلة اليه ومن ثم جعلها ابوابا لتوقفه عليها تشبيها له بامتعة في مكان له ابواب حسا وفي ذلك فهو استعارة مكنية وتخييلية انتهى شرح خبي قوله كان المراد بهاي بالخير قوله تشبيه المعقول اي الخير بالمحسوس اي بالمكان الذي له ابواب او بالامتعة التي بمكان له ابواب كما مر عن المناوي

قوله والثواب الجسيم عطف تفسير قوله وبها اي بالابواب

قوله

قوله الصوم جنة لم يبين الصوم والصدقة والصلاة جوف الليل بدون لما ذكر اشارة الى اختلاف انواع الخير اي فليس الخير نوعا واحدا فان قلت ما اعراب ما ذكر قلت يحتمل ان الصوم مبتدا خبره محذوف والتقدير منها الصوم وقوله جنة خبر لمبتدا محذوف تقديره وهو جنة وهكذا مابعده من قوله والصدقة تطفي الخطيئة واما الجر على البدلية فمنعه تلفظ فليحرر الرواية شوبري قوله لان فرضه شرع كره فربما اي في قوله نعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان قوله مجن وهو بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون

قوله وهو ما يتترس به في حال القتال قال الشاعر

شفيع المذنبين نوال امري • اذا ما الدهر في طلب المجنا •

قوله تطفي بضم اوله وهمز اخره اي تمحو وفي رواية تكفر الخطيئة بالهمز بوزن فعيلة وربما سهلت الهمزة وشددت الياء قوله استعاره لفظ الاطفاء الخ اي في قوله تطفي استعارة تصريحية تبعية شبه المحو بالاطفا واطلقه عليه اي بجامع اشتراكهما في الاذهاب كما يأتي ثم اشتق من الاطفا تطفي وقال الطيبي قوله الصدقة تطفي الخطيئة اصله تذهب الخطيئة نحو الخطيئة لخبر اتبع السيئة الحسنة تمحها والسيئة المثبتة في صحيفة الكرام الكاتبين والاذن في الصحيفة مرتبة تمحوانه في الدرجة الثالثة تطفي الخطيئة لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة التخييلية ما يلايم النار

من الاطفا ليكون قرينة مانعة لها من ارادة الحقيقة واما انما
ياكلون في بطونهم نارا ففيه اطلاق المسبب على السبب بتاويل
وقاله الدلجي وذلك وارد على طريقة الاستعارة التبعية لانه
شبه اولا المحو واستعار له لفظه بجامع اشتراكهما في الاذهاب
ثم اشتق منه تطفي واثبته للصدقة فوقعت الاستعارة
اولا في المصدر واصلية وفي الفعل تبعية او شبه الصدقة بالما
لذلك الجامع استعارة مكنية ثم اثبت لها ما هو من خواص
الما اعني الاطفا تخييلا لانها من جنسه قوله اوان الخطيئة
الخ عطف على قوله لمقابلته اولان الخطيئة الخ قوله المستعمل
فيه الاطفا اي فهو مجاز مرسل اسنادا للمسبب للسبب قوله
بقال طفي غضبه وانطفي غضبه قوله لما مر انه اي في حق
المخلوق قوله وصلاة الرجل قال البيضاوي هو مبتدا
خبره محذوف اي كذلك نطفي الخطيئة او هي من ابواب الخير
قاله والاول اظهر لاستشهاده عليه السلام بالاية الاتية
وهي متضمنة للصلاة والانفاق اي فكما ان الانفاق يطفي
الخطيئة كذلك قرينته في الاية وهي الصلاة ونقله الطيبي
ثم قال قال المظهر ان بعد ذكر الخير شعار الصالحين كما في جامع
الاصول ويفيد فايدة مطلوبة فايدة على الذي بين من
اي الصوم والصدقة وهي انهما كما افادتا المباعدة عن النار
فتفيد هذه الادخال في الجنة وبه الاستشهاد بالاية
لان قرة العين كناية عن السرور والفوز التام وهو مباعدة
النار ودخول الجنة كما قال تعالى فمن زحزح عن النار وادخل
الجنة فقد فاز انتهى وفيه انه لا قرينة لهذا المقدر بخلاف

ما سبق فتدبر قوله ويقوم ثلثه هو السدس الرابع والسدس
الخامس قوله ثم تلا لفظ ابن ماجه ثم قرا قوله جنوبهم جمع جنب
وهو ما تحت ابطه الى كشحه قوله اي مواضع الاضطجاع للنوم
وهي الفرش لانها جمع مضجع بفتح الجيم قوله حتى بلغ يعملون
وفي رواية الترمذي وابن ماجه حتى بلغ جزاء بما كانوا يعملون
قوله فانه اي السياق دال الخ قوله وراس الامر الامر الذي
والعبادة الخ وكسر وهو الافصح قوله سنامه
بفتح السين المهملة وسنام البعير ما ارتفع في ظهره شبه خيمة
قوله الجهاد لما فيه من مقامات الاهوال وترك الاختلاط بالاهل
والعيال قوله سقط منه سطرها المهملة قوله لكن عند ره اي
ابن الصلاح قوله فلا اعتراض عليه اي على ابن الصلاح قوله
بخلاف المص فانه هنا انما ساق الخ اقول قضية ذكره ابن
ماجه له كذلك وتقليد ابن الصلاح له ان معناه تام في
نفسه وحينئذ فلا اعتراض على المص حيث اقتصر من
كلام الترمذي على ذلك اشارة الى انه لا يتوقف المعنى
على ذكر الزيادة فانه يصح الاخبار بالجهاد عن الجميع اذ الجهاد
لا يكون الا مسلما مصليا واجتمع فيه تلك الامور فليتامل
شبربري قوله فيحتمل ان المص تبعه الخ ويحتمل ان الاسقاط
من بعض النساخ او انها سقطت من اصل المص من الترمذي
شبربري قوله تبعها استعارة ترشيحيه صوابه تخييلية
وقد مر له نظير ذلك في الحديث الثاني قوله ويؤيد ما ذكرته
من قوله فهو اعلاها بهذا الاعتبار وان كان فيها ما هو افضل
منه الخ قوله فيرجح مداد العلما على دم الشهدا قال بعضهم

ومداد ما تجري به اقلامهم ❁ ازكى واطيب من دم الشهداء ❁
قوله فاجاب كلا بما هو الافضل بالنسبة لحاله لانه صلى الله
عليه وسلم كان طبيب الخلق فرب شخص كان الغالب عليه ترك المحافظة
على الصلاة فقال له عليه الصلاة في اول وقتها ورب شخص
كان الغالب عليه ترك بر الوالدين او اختلاف الازمان فرب
عبادة في زمن افضل من غيرها وان من متعدد ة اي من افضل
الاعمال قوله الصلاة خبر موضوع بالوصف او بالاضافة وهي
الاولى لانها تفيد الافضلية قوله واما الجزء الثاني اي
كلام المستدل على فضيلة الجهاد وهو انهم قالوا يا رسول الله
ما يعدل الجهاد فقال لا تطيقونه الخ قوله ووجه رواية ابن ماجه
السابقة اي التي فيها اسقاط السطر الثالث في رواية
الترمذي قوله لان فرض المفضول كالجهاد على الاصح افضل
من نفل الفاضل كالصلاة قوله الاشتغال بالعلم اي الزائد
على المتعين والاشتغال به فرض كفاية قوله الا اخبرك
بملاك الخ قال التوربشتي ملاك الامر قوامه وما يتم به
ولهذا ايقال القلب ملاك الجسد وقال البيضاوي ملاك
الشي اصله ومبناه واصله ما يملك به كالنظام قال الاظهر
ما به احكام الشي وتقويته من ملك العجين اذا احسن عجينه
وبالغ فيه واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية
بكسر الميم فقط ولم يتفطن لذلك الشارح الهيتمي مناوي
قوله بلسانه الباء زائدة مؤكدة والضمير راجع للنبي صلى الله
عليه وسلم ويحتمل ان يكون ضمن اخذ معنى تعلق فلا تكون الباء زائدة
وقول الشارح اي امسك اي النبي صلى الله عليه وسلم بيده فوق
لسان

لسان نفسه زاد ملا علي وقبل لسان معاذ قوله ثم قال كف
عليك عبارة ابن الملقن كف يحتمل عمومه وخص منه الكلام بالخير
لقوله فليقل خيرا او ليصمت ويحتمل انه من باب المطلق فقد عمل
به في كف اللسان عن الشر فلا يبقى فيه دلالة على غيره تكرر
واصل الاحتمالين ان الفعل يدل على المصدر ولكن يقدر المصدر
معرفا فيعم نحو كف الكف او منكرا فلا يعم نحو كف كفا
ويبنى على ان المصدر جنس فيعم او لا فلا وعليه اختلف
فيما اذا قال طلقتك طلاقا هل يقع ثلاثا او واحدة شوبري
قوله فكان ذكر المعنى العقلي الجبلي ثم تعقيبه بالتمثيل
الحسي يحتاج لتامل فتامل قوله اوانا لمواخذون الخ في عدة
نسخ من المتن باسقاط الهمزة وباثباتها في بعضها قوله
ولا ينافي الخ الجوابان لابن الملقن لكن الشارح قدم واخر
شوبري قوله ثكلتك بمثلثة وكاف مكسورة ولام مفتوحة
شبرخيتي وفي المصباح ثكل من باب تعب وفي الحقا والو ثكلت
امه بالكسر انتهى وما وقع في الشبشيري من قوله بفتح المثلثة
والكاف سبق قلم قوله وهذا اي قوله ثكلتك امك كحلقى
عقرى قال في النهاية في باب العين والقاف ومنه حديث
صفية لما قيل له انها حائض فقال عقرى حلقى اي
عقرها الله واصابها بعقر في جسدها وظاهره الدعاء عليها
وليس بدعاء في الحقيقة وهو في مذهبهم معروف قال ابو عبيد
الصواب عقرا حلقا بالتنوين لانهما مصدرا عقر وحلق وقال
سيبويه عقرته اذا قلت له عقرا وهو من باب سقيا ورعيا
قال الزمخشري هما صفتان للمراة المشومة اي انها تعقر

فوتها وتخلفهم اي تسننا صلهم سنختو بها عليهم وتحلها الرفع
علي الخبرية اي اما هي عقرا وحلقا ويحتمل ان يكونا مصدرين
علي فعلى بمعني العقر والحلق كالشكري للشكر وفعل الالف
للتانيث مثلها في غضبي وسكري **قوله** تربت يمينك
يقال ترب الرجل اذا افتقر اي لصق بالتراب وهذه الجملة
جارية علي السنة العرب لا يريدون بها الدعا نهاية
قوله وتربت يمينك لا ام لك ولا ابا لك ولا در درك مناوي
قوله يكب بفتح اليا وضم الكاف اي يلقي قال الطيبي
مضارع كب بمعني صرعه علي وجهه فاكب سقط علي وجهه
انتهي **قوله** في النار اي نار جهنم **قوله** وقال شك من الراوي **قوله**
علي مناخرهم جمع منخر بفتح الميم وكسر الخا وفتحها ثقبة
الانف م والمراد الانف تفننا زاني **قوله** حصايد السنتهم
استثنا مفرغ والتقدير لا يكب الناس في النار شي
من الاشيا الا حصايد السنتهم من الكلام القبيح كقذف
وشتم ذم زور وغيبة ونميمة وبهتان ونحوها **قوله**
بمعني محصودة من حصد اذا قطع الزرع وهو من اضافة
اسم المفعول الي فاعله اي محصودات بالالسنة انتهي مناوي
قوله شبه ما تكسبه الالسنة الخ عبارة المناوي كتشبيه
ما تكلم به الانسان بالزرع المحصود بالمنجل فكما ان المنجل يقطع
ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي فكذا لسان
بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن ثم حذف
المشبه واقيم المشبه به مقامه علي سبيل الاستعارة
المصرحة وجعل الاضافة قرينة لها انتهي وهو ظاهر والجامع

بين

بين الحصاد والكلام ان الكلام يعم الجيد والردي والحصاد كذلك
وايضا كل يكتسب ويجمع وقول الشارح فيه استعارة
بالكناية من حيث تشبيه ذلك الكلام بالزرع المحصود فيه
نظر اذ فيه من هذه الحيثية استعارة تصريحية كما قاله م
واما جعل تشبيه اللسان بالمنجل بحده مكنية فصحيح
وقوله تتبعها استعارة ترشيحية صوابه علي ما ذكره
تخييلية وقد مر له نظير ذلك غير مرة والحاصل
ان في قوله حصايد استعارة تصريحية تبعية والاضافة
قرينة ويحتمل ان يكون في الالسنة استعارة بالكناية
واثبات الحصايد استعارة تخييلية **قوله** هذا الذي
اورد في الموارد فلما مات روي في المنام فقيل له ما الذي اوردك
لسانك قال قال لا اله الا الله فاورده الجنة شبرخيتي
الحديث الثلاثون قوله عن ابي ثعلبة بفتح المثلثة
قوله مفتوحة اي فتحة مفتوحة **قوله** الخشني
مصغرا وفعلي في فعيلة التزم وفعلي في فعيلة حتم
قوله قبيلة معروفة وهي بطن من قضاعة **قوله** بايع
تحت الشجرة اي بيعة الرضوان عام الحديبية سنة ست
من الهجرة **قوله** بسهمه اي سهم خيبر ثم نفسه والمعني
انه صلي الله عليه وسلم اسهم له لكونه اذ ذاك بالغا يستحق
السهم اذ لو كان صغيرا لرضخ له ولم يسهم **قوله** فرض هو
وافترض بمعني والفرض لغة القطع والتقدير واصطلاحا
ما يثاب علي فعله ويعاقب علي تركه ويرادفه الواجب الا
في الحج فان الفرض فيه ما لا ينجبر به وفق الحنفية

بينهما بان الفرض ما يثبت بدليل قطعي كالصلاة والزكاة والواجب
ما يثبت بدليل ظني كالثابت بالقياس وخبر الواحد كصدقة
الفطر وعند الشافعي رضي الله تعالى عنه الفرض والواجب
مترادفان اي الى آخره اي الخامس ما فرائض اعيان
كالصلوات الخمس والزكاة والصوم او فرائض كفاية كصلاة
الجنازة ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله
بل فرضها كما فرض الله عليكم وفي بعض النسخ كما فرضت عليكم
وقد صح انه صلى الله عليه وسلم رأى ليلة الاسرا قوما ترضخ رؤوسهم
كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم ذلك فقال من هؤلاء
يا جبريل فقال هؤلاء الذين تتثاقل رؤوسهم عن الصلاة المكتوبة
وما ظلمهم الله شيئا قوله لذهبنا معاشر الشافعية قوله
مترادفان اي الى آخره قوله تفريع فلا يضيعوها اي هو حكم عام
للفرض والواجب حتى عند غيرنا على ما قبله وهو الفرض
فقط ظاهر في شموله لما قبله اعني الفرض للمفهمين اي الفرض
والواجب فلا فرق بينهما قوله الحاجز اي الشيء الذي يمنع
اختلاط احدهما بالآخر قوله وانما جعلنا الحدود وهنا الى آخره
عبارته في شرح المشكاة وقد ذكر الحدود بعدها شاملا
للمفهمين لمزيد تقريرها وتوكيدها ولعبرتها البيانات التقديرات
الشرعية كعدد الركعات وما اشتملت عليه ونصب الزكوات
واصولها وما يعتبر فيه عقود المعاملات والانكحة وما لا يصح
وغير ذلك شوبري قوله وجلد عمر كلام اضافي مبتدا خبره
ليس فيه زيادة محظور قوله زمنه اي في زمن عمر قوله
يعني صحيح مسوغ لها وهو التنكيل والزجر قوله ولا تعارض
قول

قول علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه هذا الذي ذكر قوله ايضا
الى آخره ومحل التعارض قوله لم يسنه اي ان قوله السابق اثبت ان
الزيادة سنة كعدها وقوله هذا نفي سنية الزيادة والجمع
بينهما هو قوله لان المعنى الى آخره قوله ويكون ما قبله مسامحة
في المراد فيكون هو بالنسبة لما قبله من باب ذكر العام بعد الخاص
ويكون ما بعده من باب عكسه قوله وحرم اشيا اي منع من
قربانها وارتكابها كشهادة الزور واكل مال اليتيم والربا فلا تنتهكوها
اي لا ترتكبوها متعرضين لها غير مبالين بها انتهى مناوي
قوله وسكت عن اشيا اي عن حكم اشيا فلم ينص على وجوبها
ولا حلها ولا تحريمها قوله رحمة لكم مفعول لاجله اي فعل ذلك
لاجل رحمته ورفقه بكم وتخفيفه عنكم وقد اشار الشارح الى
ذلك بقوله اي لاجل وقوله حال نصب على الظرفية واما
ما في بعض نسخ من قوله اي لاجلكم فليس بظاهر الا ان يكون
على حذف مضاف اي لاجل رحمتكم ولا يصح ان يكون تفسيرا
لقوله في الحديث لكم لان اللام صلة رحمة فهي للتعدية كما لا يخفى
قوله حال كون السكوت الى آخره يقتضي ان غير حال من السكوت
المفهوم من سكت فصاحب الحال محذوف قوله فلا تبحثوا
عنها اي فلا تستكشفوا عن احوالها ولا تسألوا عنها قال
تعالى لا تسألوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم مناوي قوله فيه
نظر وجهه ان تلك الاشيا المسكوت عنها حكمها الاباحة
وهذا دليلها فلها حكم مذكور جلا فالاولى البعض قوله تنزلا
بين متماثلين كالحنفية حيث فرقوا بين النبيذ والخمر قوله
او يجمع بين متفرقين كالجمع بين السمسم والبر في وجوب الزكاة

علي ما عليه الحنفية **قوله** لا ينبغي الخ بل لا بد في المخوف ان تكون
متقدمة **قوله** هذا الله سبحانه وتعالى وخبره قوله خلق الخلق استيناف
او حال بتقدير قد وعاملها معنى الاشارة او اسم بيان
وخلق خبره شوبري **قوله** وعلى ان الاصل الخ عطف على قوله
اول السوادة بعد المتن على ان ثم اشتبا الخ ودله على ان الاصل
الخ **قوله** بين ان المسيلتين كهوان الاصل في الاشيا بعد
ورود الشرع الاباحة وانه لا حكم قبل ورود الشرع **قوله**
لان القياس في محكم بحث عنه القياس اسم ان وبحث
خبرها **قوله** وهو اي لمتكلم به اما ماموربه الخ كان ينبغي
ان يزيد واحد زاجر عن منهي عنه ليناسب ما بعده من
التفصيل وقد يقال انه داخل في الماموربا فاسنه **قوله**
بحجزكم جمع حجزة قال في الصحاح وحجزة الازار معقده
وحجزة السراويل التي فيها التكة

الحديث الحادي والثلاثون

قوله ابن سعد بن مالك بن خالد بن
ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب
ابن الخزرج شبرخيتي **قوله** الساعدي نسبة الي جده
ساعدة بن كعب **قوله** وهو اخر من مات بها قال
التفتازاني وهو ابن مائة سنة وقال المناوي عن
بضع وتسعين سنة **قوله** وشهد اي مع جمع من الصحابة
قوله جا رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم في بعض النسخ جا رجل
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر هذا الرجل فاني لم
اقف على اسمه لاحد من شراح الحديث **قوله** دلني بضم
الدال وفتح اللام مشددة على عمل هو فعل من الحيوان اذ

بتقصد

بتقصد ويراد والمراد هنا عمل صالح بدليل ما بعده مناوي
قوله ازهد زهد يزهد كمنع ويمنع وكرم شوبري **قوله** اذ
ليس لصاحب الخ تعليل لقوله اعلا **قوله** واندرج فيه اي في
زهد المقربين كل منصوص لغيرهم اي لغير المقربين **قوله** فواجب
عام اي واجب على العارفين والمقربين وغيرهم من المكلفين
قوله وفي المشتبه فمندوب عام قال ابن الملقن والزهد
في الشبهات الظاهر وجوبه لانه يوقع في الحرام كما سلف واجتناب
الحرام واجب ووسيلة الواجب واجبة فالزهد في الشبهات
واجب شوبري وذكر شيخنا انه ان قويت الشبهة وجب
الزهد في المشتبه والا ندب انتهى **قوله** لان استصغارها
واحتقارها كذلك اي لتصغير الله لها الخ والظاهر ان قوله
لان الخ تعليل لمحذوف تقديره وانما كان الزهد يحصل
باستصغار الدنيا الخ **قوله** او راحة اي فالاراحة ندب
فعلها الخ **قوله** فالزاهد مبتدا المستصغر خبره وقال
ابن القيم احسن حدود الزهد انه فراغ القلب من الدنيا
لا فراغ اليد **قوله** وامامعناه اي وجه تسميته معنى لانها
المقصود وعلى القول بانها امر معنوي **قوله** فاقلت الارض
اي حكمته **قوله** فالوجه بما علم مما مر لانه اي المزهود فيه من
الدنيا كاللذة الخ عبارة الشبرخيتي والاوجه ان يقال كل
انسان بحسب حاله حتى ان كلام الفقيه بين طلبته
وكلام الشيخ بين تلامذته وكلام الامير بين اجناده وما اشبه
ذلك دنيا بالنسبة لهم الا ان يقصد بذلك وجه الله تعالى
والدار الاخرة فهذا الايجاد يصح الامن موقف **قوله** وان

تكون في ثواب المصيبة لعل في سببية اي لاجل ثواب المصيبة
اذا انت اصبت بها بل ارغب فيها على تقدير لو انها ابقيت لك
اي على فرض انها تدوم عليك بخلاف ما اذا رغبت فيها على تقدير
انها تزول عنك **قوله** في الحق لعل المراد في الحق عليك اي بمنوب
مادحك وذامك في دفع حقوق تمام الواجبة عليك ولا تنتقص
ذامك حقه **قوله** ولان احمد رواه موقوفا والموقوف لا يحتج به
قوله وهو الصحيح اي وقفه **قوله** ثلاثة امور وهي ان لا يكون
بما في يده اوثق بما في يد الله وان يكون في ثواب المصيبة ارغب
مما لو سلم منها وان يكون مادحه وذامه في الحق سوا **قوله**
اوله تلك الثلاثة وهو ان لا تكون بما في يدك اوثق بما في يد
الله تعالى **قوله** ومنشا ثانيها وهو ان تكون في ثواب المصيبة
ارغب الخ **قوله** ومنشا ثالثها وهو ان يكون مادحك وذامك
في الحق سوا **قوله** ولا تتزوها عنا بنبغي اوله من ذوي اي جمع
وقبض من لم يتنسى القبر يعني الموت ونزول القبر ووحدته
ووحشته والبلا اي الفنا والاضمحلال وترك افضل زينة
الدنيا اي مع امكان نيلها وافاد بقوله افضل ان قليل الدنيا
لا يخرج عن الزهد واثر بالمد ما يبقى على ما يفنى اي ما تنزل الاخرة
وما ينفع فيها عن الدنيا وما ينفع فيها ولم يعد غدا من
ايامه وعد نفسه من الموتى فجعله الموت بين نصب عينيه
على توالي اللحظات **قوله** زهد فرض والثاني والثالث مندوبان
ترك الشبهات راسا وترك فضول الحلال **قوله** ثم الاصغر وهو
الريا كما يدل عليه تفسيره بقوله وهو ان يراد الخ وفي بعض
النسخ وهو اتقا الشرك الاصغر ان لا يراد **قوله** جعلها

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

خلفه اي يخلف كل منهما الاخر لينوب مسي الليل بالنهار وينوب مسي
النهار بالليل كما قال العز من قائل لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وقوله
قوله لا يكفي الخطيب بالنصب مفعول مقدم والفاعل الاقتصار
قوله وان اتى به اي بالمقصود من الدنيا مجملا وانما ذكر ذلك
لان فرض المسئلة انه مغتر بالمعاد **قوله** وان كان عليه كونها اي وان
كان العبد كونها على الله تعالى **قوله** كما نص على ذلك في غير اية
اي كقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض من الحيوان والنبات والشجر
والانهار وغير ذلك زينة لها لنبلوهم لنختبر الناس ناظرين الي
ذلك ايهم احسن عملا فيها ازهد لها حلالها **قوله** قال بعض
السلف يعني بالاحسن عملا من هو ازهد الخ **قوله** صعبة
فتنا انا حرزا يابسا لا ينبت حلالها **قوله** كراكب قال في القيلولة
قوله وتناول الشهوات المباحة مبتدا خبره قوله بجبرها
طاعات الخ **قوله** ووقوفه اي واستحضار وقوفه بين يدي
مولاه **قوله** وتعرف نفسه عرف الشي عرفا من باب ضرب وقتل
وعرفانا انعرف عنه مصباح وفي بعض النسخ وبعرف نفسه
الخ **قوله** ان لكل مؤمن حق يعرف صفة لمؤمن وقوله حقيقة
اي علامة **قوله** صرفت نفسي وفي بعض النسخ عرفت نفسي اي
انصرفت **قوله** وكثرة غبونها بالرفع والغبون جمع غبن في المختار
غبنه في البيع خدعه وبابه ضرب **قوله** وسرعة بالرفع وكذا
مزاحمة وحقارة ثنا **قوله** كما تتقذر الجيفة بالبنا للمفعول
قوله او عالم او متعلم بالرفع في النسخ فان صح حمل على ان ما قبله
بمعنى النفي والمعنى لا يسلم من اللعن الا ذكر الله الخ وفي الجامع
الصغير او عالما او متعلما بالنصب قال شارحه على انهما

معجوبا بالاخلاص والعمل انتهي وقد اشار الي هذا الشارح بقوله
النافع قوله مبعدا اسم مفعول تفسير للملعون قوله لانه حظ
العبد اي والعبادات لحظ الرب وهو افضل من حظ العبد
قوله الغطا بكسر الغين المعجمة والمد قوله عبا بكسر العين
المهملة قوله وتزيينها اي القلوب بذكره وفي بعض النسخ
وتزيينها اي تطهيرها بذكره تعالي قوله حض عقبه علي
المحافظة علي صلاة الصبح والعصر فعن جرير بن عبد الله قال
كنا جلوسا عند النبي صلي الله عليه وسلم فنظر الي القمر ليلة البدر
فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في
رويته فان استطعتم ان لا تغلبوا علي صلاة قبل العصر والصبح
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرا فسبح بحمد ربك
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها انتهي من المعنا بيح قوله مجزوما
قال التفتازاني او مرفوع علي الاستيناف اي فيكون المعني
ازهد اذا انت فعلته يحبك الله قوله تحرك الاول اي الساكن
الاول المذي سكونه اول اي اصلي وهو الباء المثلثة فلا ينافي قوله — التانية ح ح
باقي الشارح تحرك الاخير بل قوله بفتح اخره قوله لالتقايهما
اي الساكنين وقوله بالفتح صلة تحرك وتخفيفا علة قوله
مما لا يجتمع قال الغزالي من ادعي انه جمع بين حب الدنيا وحب
خالقها في قلبه فقد كذب قوله حب الدنيا راس كل خطيئة
هذا من كلام الحكما ولا اصل له من حديث النبي صلي الله عليه
وسلم كما في شرح الفية العراقي قوله حب دنياه ولا غيره بالرفع
اي ولا غير حب دنياه كحب نعيم الاخرة فتامل واحذر ما في
بعض نسخ من قوله تحب بتا اداة الميم فانه تحريف لان الكلام

فيما

فيما يحرك حب الله في القلب قوله ثم المحبة مبتدا خبره قوله المراد
بها في حقه تعالي غايتها الخ وقوله لاستحالة الخ علة مقدمة علي
المعلول وقوله من الميل بيان لحقيقتها وقوله منه اي من الله
تعالي او اليه تعالي وكل من الجارين متعلق بالميل قوله لانها ان فسرت
الخ تعليل للتعليل قوله والحادث لا يتعلق بالقديم وهذا ممنوع
اذ لا محذور في تعلق الحادث بالقديم انما المحذور قيام الحادث
بالقديم قوله ولا يحسن الا اياه اي بالضمير المنصوب وكان
المتبادر الا هو ولكن توجيهه بانه في محل نصب علي الاستثنا
كما قيل في لا اله الا الله بالنصب فانه بعد كلام منفي قوله فيهما
اي محبة الله تعالي لعبده ومحبة العبد لربه تعالي قوله
فلما نقل القرطبي هذا ذكر معه عن بعض ارباب القلوب انه لم
يتناول محبة العبد لله حيث فسرها اي لان هذا البعض فسرها
بانها الميل الدايم بالقلب الهايم قال العلقمي محبة العبد لربه جاءت
لمعان عشرة اولها وثانيها وثالثها اعتقاد انه محمود بكل صفة
له وانه محسن لعباده وان احسانه لهم اعظم من ان يحصره
رابعها وخامسها وسادسها ان لا يستثقل التكاليف وان
يكون خايفا سرحا للخوف حال الفضيحة وان يعلق امانه بربه
في كل حال سابعها وثامنها وتاسعها اداحة ذكره طاقته
والحرص علي اداء فرايضه ولا يركن لثناء احد عليه والعاشر
اعانة الذاكر ومباينة اهل الغفلة فاجتماعها هو محبة الله وهي
وان لم تذكر مجتمعة فقد وردت متفرقة انتهي قوله وازهد
فيما عند الناس الخ وهي رواية الطبراني الاتية في الشرح
الا قوله تكن غنيا قوله ولعن المومن عبارة المسعودي

والجز الموسنون السختياني كان يبيع الجلود بالبصرة فسمي بذلك قاله
المص في التبيان **قوله** لا يفتل الرجل مضارع فتل من باب ظرف من
النبالة وهي الفضل **قوله** وشره النفس المشرة غلبة الحرص وقد
شره الرجل فهو شره انتهى جوهري **قوله** ابن ماجه بالها وقفا
ووصلا قال التفتازاني وماجه اسم امه انتهى **قوله** بان في سندها
من قال هو خالد بن عمرو القرشي الاموي **قوله** بل بعض رواته هولا
الخ هولا بدل من رواية بعضهم الضعفا **قوله** وقد تقضي
الى الحديث **قوله** وروى الترمذي لو كانت الدنيا تعدل بكسر الدال
تساوي كما في رواية عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
شربة ماء وانشد بعضهم

فلو كانت الدنيا جزا لمحسن • اذا لم يكن فيها معاش لظالم
لقد جاع فيها الانبيا كرامة • وقد شبعت فيها بطون البهائم

الحديث الثاني والثلاثون

قوله الخدري بضم الخا المعجمة وسكون الدال المهملة ووهم من اعجم الدال نسبة الى
جده خدرة ابن عوف بن الحارث ابن الخزرج وقيل نسبة الى
حي من اليمن شبرخيتي **قوله** لان اباه مالكا كان صحابيا ايضا من
شهد احدا اي ممن قتل في غزوة احد شهيدا وفي بعض النسخ ممن
شهد احدا والاولى اولى لنصها على موته بخلاف الثانية فانها
لا تفيده **قوله** لا ضرر ولا ضرار بالبنا على الفتح فيهما رواية
والدراية تقتضي خمسة اوجه كما في لا حول ولا قوة الا بالله تفتازاني
والكلام خبر بمعنى النهي دلجي **قوله** فالجمع بينهما هنا للتاكيد
كانه قال لا تضر لا تضر **قوله** مطلقا على وجه المقابلة ابوصه
ام لا **قوله** بمثل اي بمثل ما اعتدى عليه وقوله والانتصار

اي

اي ومن غيره جهة الانتصار بالحق اما من هاتين الجهتين فيجوز
الضرر والضرار **قوله** الاسم لعل المراد اسم جنس للشي الذي يضر
قوله والضرار الفعل اي المصدر بزيادة الفعل اللغوي **قوله**
لم يدخل على نفسه اي لم يتسبب فيه اما اذا كان تسبب فيه كان
ضررا على وجه المقابلة فهو الثاني **قوله** وادخاله الخ هو معنى
ولا ضرار **قوله** كذلك اي متفق في الشرع **قوله** وعلى
جار كفيه مضرة الفرق بينه وبين ما قبله ان هذا فيه التقييد
بالجار **قوله** وهو مجرد تحكم اي ما فيه من التقييد بالجار مجرد
تحكم الخ **قوله** حسن المعنى نعت لوجه ولعل وجهه ما في رواية
من زيادة وللجار ان يضع خشبه في جداره الخ **قوله**
وفي رواية ولا اضرار اي بزيادة الف مصدر اضر دلجي
قوله او شريعتنا اي سنتنا **قوله** والا في سلب الحكم
عن العموم نحو ما كل عدد زوج الحكم هو الزوجية نفيناها
عن العموم اي ليست الزوجية عليه لجميع الاعداد والا ما وجد فرد
قوله لا حكم على السلب بالعموم اي وليس حكما على النفي بالعموم
اي ليس المراد من قولنا ما كل عدد زوج نفي الزوجية عن
ساير الاعداد والا ما وجد زوج وفي بعض النسخ لا حكم
بالسلب على العموم **قوله** لا لحوق ولا الحاق اضرار وفي بعض
النسخ او الالحاق فيكون المراد تقدير لحوق او تقدير الحاق فيهما
قوله اذ الموجب خاص اي سبب خاص كالزنا والسرقة وشرب
الخمر بالنسبة للحدود فانها اسباب لها اخرجت من عموم لا ضرر
ولا ضرار بمخصص اي بدليل مخصص **قوله** وقيدنا النفي
بالشرع لانه بحكم العقل لا اي لا ينتفي اي ان قوله لا ضرر

معناه لا وجود ضرر شرعا فلا ينافي وقوع الضرر بالفعل لانه
بحكم القدر الالهي فلا يلزم الخلف في خبر الصادق المصدوق وهذا
بنا على انه خبر باق على خبريته اما على ما مر من انه خبر
بمعنى النهي نحو لا ريب فيه فلا اشكال قوله واستثنى ما ذكر
اي ما كان لموجب خاص قوله لقوله تعالى علة لقوله المنفي الضرر
وقوله صلى الله عليه وسلم بالجر عطفا على قوله تعالى قوله السمحا
بالمد قوله وان لا يظن به الاخبار قوله بعضكم بالجر بدلا من
الضمير المجرور بعلي في حرام عليكم قوله وهذا اي مراعاة المصالح
اثباتا والمفاسد نفيا مبني على قاعدة الخ قوله ما لم يكن
له قبلها مفعول مستكملا اي استكمل بها شيئا لم يكن له قبلها
قوله ورد بمنع الكلية اي قوله لان كل من فعل الخ قوله فتلك
العلل حكم موضحة لافعاله ولذا قال بعضهم
من عرف الله ازال التهمة وقال كل فعله لحكمه
قوله لا غراض باعثة عليها الخ اي على افعاله قوله خصص
به هذا العموم جواب لو قوله من غيره متعلق بادرك
قوله واشبهها الاخير اي مراعاة مطلقها في بعض واكملها
في بعض واوسطها في بعض قوله ودليل رعايتها الكتاب
الخ اي دليل رعاية المصالح الكتاب والسنة والاجماع على تعليل
الاحكام الخ قوله بالمصالح المرسلة اي العامة كتضمين الاجرا
وان لم يقصروا قوله فالمضارة فيها باطلة لعل مراده الحرمة
على قول وان اعتبر هو وغيره الكراهة قوله فان قلت
هذا ايشكل على ما قدمته الخ هذا ايراد على الجد به قوله لو
سلم اي حديث لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبه في جداره
كما

ما اشتمل عليه الخ قوله ومع هذا الاحتمال لا ينتهض على التخصيص
اي لان الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال كساه ثوب الاجمال وسقط به
الاستدلال وحينئذ فلا يختص به عموم لا ضرر ولا ضرار قوله
لانهما اي خبر لا ضرر ولا ضرار وخبر لا يحل مال امرئ مسلم
وغيرهما من الاخبار اقوى سندا قوله وخبر لا ضرر ولا ضرار
الخ اي لا يرد خبر لا ضرر ولا ضرار وللرجل وضع خشبه في جداره
جاره على ما ذكر حيث اضاف جدارا الى جاره فاندفع عنه الاحتمال
فيكون مخصصا لخبر لا ضرر ولا ضرار الذي ليس فيه زيادة
وللرجل الخ لانه ضعيف قوله كفتح كوة اي طاقة وفي المختار
والكوة ثقب البيت والجمع كوا بالكسر ممدود ومقصور
والكوة بالضم لغة وجمعها كوى قوله وتعلية بناء مشرف اي مطل
على الجار قوله كوضع الات البناء من حجر وطين وغيرهما من الات البناء
بالشارع اي في الشارع زمن العمارة فلذلك جائز وكنقص بالعا
اوعية تراب واوعية جص عند الابواب فانه جائز وان اضر المارين
قوله بعد ان انتصرت منه في خيانته لك فالحقيقة على هذا
حقيقة لا مجاز قوله بشرطه بان يأخذ جنس حقه ان
وجده والا اخذ غيره من ما المقدم على غيره قوله او نقب
بالنون جدار قوله وانه لا ينفقها اي لا ينفق عليها فهو من باب
الحذف والايصال قوله بان تأخذ صلة اذن له قوله ليس احد ان
يضر بضم اوله من اضر قوله وان اضر به تنزل بالبا الموحدة
ظرف نقيض بعد وما في نسخ من انه قبل بالمثناة التحتية
فتحريف قوله لكن مع تشاغلها اي لفظها اي لا ضرر ولا ضرار
قوله مالك بن انس الاصبحي الحجة بن نسيج الشافعي احد اركان

الاسلام وامام دار الهجرة روى الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا يوشك
ان يضرب الناس اباط الابل وفي رواية اكباد الابل في طلب العلم وفي
رواية يلتمسون العلم فلا يجدون عالما اعلم وفي رواية افقه من
عالم المدينة وفي رواية من عالم بالمدينة حمله ابن عيينة وغيره
علي مالك رضي الله عنه لان طلبة العلم لم يضربوا اكباد الابل من مشرق
الارض ومغربها الي عالم ولا رحلوا اليه من الافاق رحلتهم الي مالك
قال الشافعي رضي الله عنه مالك حجة الله علي خلقه بعد التابعين
وفي شرح المنهاج للدميري ان امراة غسلت ميتة فالتصقت
يد الغاسلة بفرج المراة فتحير الناس في امرها هل تقطع يد
الغاسلة او فرج الميتة فاستفتي مالك فقال سلوها ما قالت
لما وضعت يدها عليها فسالوها فقالت قلت طال ما عصي هذا
الفرج ربه فقال مالك هذا قذف اجلدوها ثمانين تتخلص
يدها فجلدوها ثمانين فخلصت يدها فمن ثم قيل لا يفتي
ومالك بالمدينة وقال الهيثم بن جميل شهدت مالكا سئل عن
ثمان واربعين مسئلة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا ادري
حتي يكون ذلك اصلا في ايديهم يفزعون اليه فاذا سئل احدهم
عما لا يدري قال لا ادري وقال احمد بن حنبل كان مالك مهيبا
في مجلسه لا يرد عليه اعظاما له وكان الثوري في مجلسه فلما
راي اجلال الناس له واجلاله للعلم انشد

يابي الجواب فلا يراجع هيبة * والسائلون نواكس الاذقان
ادب الوقار وعز سلطان التقي * فهو المهيب وليس ذا سلطان

قال بشر الحافي من زينة الدنيا ان يقول الرجل حدثنا مالك
وكان كثيرا ما يتمثل الامام مالك رضي الله تعالي عنه بهذا البيت

وخير

وخير امور الدين ما كان سنة * وشر الامور المحدثات البدائع

قوله ولد الخ وحملت به في البطن ثلاث سنين قال بكار بن عبد الله
الزبيري نضجته والله الرحم وقيل حملت به امه سنتين والعود
هو الاول قوله في الموطا بضم ففتح فمهملة مشددة مفتوحة فهمزة
او الف كتابه المشهور الذي قال فيه الشافعي رضي الله عنه ما في
الارض كتاب من العلم اكثر صوابا من موطا مالك ومعلوم انه قاله
قبل كتابي البخاري ومسلم قوله عن عمرو بن يحيي بن عمارة بن حسن
الانصاري المازني المدني التابعي عن ابيه يحيي المتقدم عن
النبي صلي الله عليه وسلم قوله فسقط اي مالك او يحيي قوله
يقوي بعضها بعضا وفي نسخة يقوي بفتح اليا والواو بعضها
ببعض وفي اخري بدل يتقوي لان الاسانيد الواهية اذا اجتمعت
قوي بعضها بعضا كما قيل

ان القداح اذا اجتمعن فرامها * بالكسر ذو حنق وبطش ايد
عزت فلم تكسر وان هي بددت * فالكسر والتوهين للمتبدد

وقال اخر

لا تخاصم بواحد اهل بيت * فضعيفان يغلبان قويا

قوله فهو لمن حج اي العبرة بمن حج الخ قوله ثم ذكر الشاهد قد
يكون قرانا الخ يعني انه لا ينحصر العاضد في تعداد الطرق
وقد اجتمع لهذا الحديث شواهد هي تعداد طرقه وموافقته ايات
كقوله تعالي وقد خاب من حمل ظلما يريد الله بكم اليسر الخ
واحاديث كقوله صلي الله عليه وسلم ان دماءكم واموالكم واعراضكم
حرام عليكم بعضكم علي بعض قوله وما كره اي ذا دعا قوله او
الاعسار اي تمكن الزوجة من الفسخ بالاعسار وهو مخصص

لانظار المعسر قوله الاولى الضرورات تبيح المحظورات بشرط
نقصها اي المحظورات عنها اي عن الضرورات قوله والزنا والقتل
اي وخرج الزنا والقتل فانهما لا يباحان بالاكراه قوله بالتعريض
بعيبه بالبا الموحدة معقد رعاف قوله اخذه للعلف بسكون
اللام معه رعلف قوله فعمدت بالغامس النعمد قوله ولم يخرج
اي الراس الا بكسرها اي الغدر قوله فلو سقط اي شخص على
جرة فقيده نظر للغالب من انه الذي يموت بذلك اما استمر
الشخص الساقط فتلفه وان انتقل عنه قتل غيره قوله فقتل
بستر معتمد قوله الرابعة اذا تعارض الخ المذكورة في قوله
ما لو كان هذا اعظم ضررا الحديث الثالث والثلاثون
قوله اعطاهم اياها ودفعها اليهم كان الاولى ان يقول
اخذهم اياها بدليل ما بعده قوله فصح اي بعد التاويل اما قبله
فلا يصح الا على القول الثاني هذا ظاهر كلام الشارح وليس بصحيح
بل لا بد من التاويل على كليهما لرجوع العبارة الثانية للاولى
فانه يفهم من التعبير ينبغي ان الجواب لجي بواقع فيساوي
قولهم حرف امتناع لامتناع على ان قول الشارح وكذلك اخذه
كان ينبغي يصرح بانه لا بد من التاويل حتى على عبارة سيبويه
قوله يعطى الناس المفعول الثاني محذوف اي الاموال والدما
بدعواهم اي لو ان كل من ادعى شيئا عند الحاكم يعطاه بمجرد دعواه
بلا بينة لادعى جواب لو ورواية ابن ماجه ادعى بحذف الكلام
شبرخيتي قوله ولا يختص ذلك اي ما ذكر في الحديث قوله لان
ذلك من شانهم تحسينا ومن باب الاكتفا باحد الضدين
كسرابيل تقيكم الحر اي والبرد مناوي قوله ويؤيد ذلك

رواية

رواية لادعى الخاصى اناس واتى بصيغة الجمع للاشارة الى اقدام
غير واحد على ذلك فالدعوى كما قال ابن عرفة قول هو بحيث لو سلم
لاوجب لقايله حقا شبرخيتي قوله قوم اسم جمع ونشد مرجعها
الى قوام قوله ليس اي الضب بارض قومي حديث قاله صلى الله
عليه وسلم تعليلا لامتناعه من اكل الضب يتعلق انه اي
القوم قوله ان الغالب في المدعى ان يكون رجلا اذ المراة لا يليق بها
حضور مجالس احكام قوله الغالب فيهما فيه انه لم يذكر الغلبة
الا في الاول الا ان يجاب بان المراد بقوله فيهما في مجموعهما اي
في احدهما تامل قوله لان الخصومات الخ علة لقوله قدمت الاموال
قوله اضعاف العصاة بالقتل على ان العطف بالواو لا يفيد
ترتيبا وفي رواية الصحيحين لادعى ناس دما رجال
واموالهم فقدم الدما لشرفها وعظم خطرها قوله لكن يوجد
في بعض نسخ المتن ولكن بالواو قوله وهي هنا مبتدا خبره قوله
جارية عليه قوله من وقوعها بيان لكونها بين نفي واثبات
نحو ما قام زيد لكن عمرو قوله جارية عليه اي على كونها
المذكور تقديرا فهي غير جارية عليه لفظا جارية عليه تقديرا
قوله اذ المعنى لا يعطى الخ اي لان لو للامتناع قوله المجردة
لو حذفه لظهر الاسناد الى المفاد بلكن فتامل قوله البينة
فعيلة من البيان وقوله على المدعي اي يستحق بها لانها واجبة
عليه قوله يخالف الظاهر لبراءة الذمة قوله لان هو المدعى اي
ومع ذلك يحلف في يمينه اي لان العصمة بيده وهي تزيد رفعها
قاله المناوي ورجحه المص في الروضة في نكاح المشرك
وهو المعتمد قوله وشرطها التكليف الخ وقد نظم بعضهم

شروط الدعوى بقوله

لكل دعوى شروط ستة جمعت • تفصيلها مع الزام وتعيين ان لا ينافيها

دعوى تغايرها تكليف كل ونفي لحرب للمدعي

قوله او مستحقا ان دين عطف على ملكه عين اي وادعى مستحقا في
دين قوله قطع النزاع فقط اي من غير بيان السبب قوله
تادعاه اي اداه عمي بجيبه قوله او بين فيهما ومن في الاول واسم
الفاعل في الثاني في الصور اربعة قوله اظهر خبر ان قوله ويزعم
بصيغة المصدر مبتدا خبره قوله غير صحيح قوله وهو
يتمسك به اي بالاصل قوله لو اقر بمضمونها لزمته اليمين هكذا
في كثير من النسخ وفيه حذف والتقدير لو اقر بمضمونها لزمه
اي ذلك المضمون الذي اقر به فلو انكر لزمته اليمين الخ وهكذا
يوجد في بعض نسخ قوله سالم بحر الي فسادا احترازا عن نحو
القاضي والشاهد وسد عي البلوغ الخ قوله لاقامة بينة الخ
فانه ان لم يكن مع المدعي بينة لم تفده دعواه شيئا اذ لا يحلف
الوصي والقيم قوله فيما حكم راجع للقاضي وقوله او شهد راجع
للشاهد فقوله به متعلق بكل من الفعلين قوله وانت تعلم
ان ما ادعيته بفتح التاء للمخاطب قوله ولا يحلف هنا على
نفي اللزوم الخ انظر وجهه قوله كما في القسامة اي اذا كان
ثم لوث اما اذا لم يكن هناك لوث فهو المدعى عليه قوله اعتبرت
نية الحالف الخ انظر لو كان القاضي يرى ذلك كالمالكي ثم رايت
من قال ما نصه نعم ان كان الحالف يرى ذلك مذهبا
اعتبرت نيته حينئذ انتهى قوله والا فللمدعي الخ صوابه
فللمدعي باسقاط الالف رايته كذلك في بعض النسخ فقوله انقطع

النزاع

النزاع اي لان قوله واستثني معطف على قوله لا ادعى قوم الخ
قوله لعفو بها اي اليمين منها اي من التهمة انتهى قوله سوا
اكان بينة اي المدعي عليه المذكور في قوله على كل من ادعي عليه
حق وقوله وبين المدعي بكسر العين اختلاط الخ هكذا في صحاح
النسخ ويوجد في بعض نسخ سواكان بينه وبين المدعي عليه
وهي غير صحيحة فتامل قوله كفقهاء المدينة السبعة وهم
سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وخارجة بن
زيد وسليمان بن يسار وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام وقد جمعهم الشاعر في قوله

الا ان من لا يقتدي بائمة • فقسمته ضيزى عن الحق خارجة

فخذهم عبيد الله عروة قاسم • سعيد ابو بكر سليمان خارجة

قوله الا ان وجد بينهما اختلاط واختلف في تفسير
الخلطة فقيل معرفة كل منهما بمعاملة الاخر وقد تثبت
بشاهدين او شاهد وقيل تكفي الشهرة وقيل هي ان تليق به
الدعوى بمثلها على مثله وقيل ان يليق به ان يعامله بمثلها
شيئا قوله لاشتراطها اي الخلطة وكان المناسب
ان يذكر الضمير لعوده على الاختلاط فانثه باعتبار معنى
الخلطة قوله وفيه تامل اي شاهد قوله فتلك القرينة
الخ يعني قوله لان المريض قادم على الله تعالى قوله لم يجب يعني
اي على المدعى عليه الا ان يقيم عليه شاهدا فهو مقيد للحديث
المطلق قوله لم يلزمها يمين له بل ان قام بينة ثبت النكاح
والا فلا وعليها الهرب وعليه الطلب قوله طارئ بين ابيه عن يمين

قوله الا فيما يحل بعد لما في الاموال دون الابضاع قوله ونثبت
دعواه مقتضاه انه اذا ادعى زيد على عمرو بانه قذفه وانكر
عمرو وحلف زيد يثبت زنا عمرو ويحد وليس كذلك كما في
كتب الفقه فليراجع قوله ان كلا من هذه الثلاثة اي القسامة
واليمين مع الشاهد واليمين المردودة قوله هو البينة الخ
دليل لما بعد قوله البيهقي بفتح البا الموحدة والها بينهما
تحتية ساكنة اخره قاف نسبة لبيهق وهي قرى مجتمعة
بناحية نيسابور على عشرين فرسخا منها وكانت قصبتها
خسروجرد شبرخيتي قوله ولكن في سنده ضعف اي
راو ضعيف من جهة حفظه قوله وقد انفذت الاشفي
في المختار الاشفي الذي للاساكفة قال ابن السكيت
الاشفي ما كان للاساقي جمع سقا والمزاود واشباهها
والمخصف للنعال انتهى قوله في كفها متعلق بانفذت
قوله والا اي وان لم يستند المدعي الى ما يقوي دعواه
لم يعتد لان الدعاوي اي دعواه ودعوى المدعى عليه براءة
ذمته متكافئة اي في الخفا قوله بالذمة متعلق بالحق

الحديث الرابع والثلاثون

قوله اي علم فراى
هنا قلبية وحينئذ فمنكرا مفعول اول والمفعول الثاني
محذوف اي واقعا من احد قوله اوراى مستعملة في
حقيقتها فقضيته انها بمعنى علم مجاز وليس كذلك قوله
دفع مفسدة المنكر مطلقا اي سوا ابصره ام لم يبصره لكن
علمه قال الشبشيري والاشبه انها علمية اي ولهذا قدمه
الشارح قوله نعم من علم الخ الاستدراك بالنسبة لقوله

وان

وان كان غير ذلك فلا الخ لانه فيه ولم يلزمه تغييره قوله اي معشر
المكلفين القادرين فخرج نحو صبي ومجنون وعاجز قوله من
المسلمين الاولى اسقاطه فان الكفار يخاطبون بفروع الشرايع
معاقبون على تركها قوله كما قال اي صلى الله عليه وسلم فقد ورد انه
قال حكمي على الواحد حكمي على الجماعة قوله او فعل حرام وان لم
ياثم فاعله كان راى صبيا يزني بصبية او يلوط بصبي اي فيمنع
منه صورة الزنا واللواط فيومر بالكف نهيا عن المنكر وان كان
الفاعل لا يتعلق به تكليف قال الاستاذ البكري في شرح
العباب في باب شروط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له
نوع تمييز وان المجنون مثله انتهى فلا يشترط في النهي عن
المنكر ان يكون المتلبس به عاصيا فيشمل ما مر ونحوه كقتال
الباغي المتاول وقتل الصايل من صبي او مجنون اذا لم يمكن دفعهما
الا بالقتل قوله صغيرة كان الحرام او كبيرة الخ قوله بالشرع
متعلق بوجوبا قوله والا بان انفرد بعلمه فهو فرض عين اي
فتغييره اي ازالته حينئذ فرض عين قوله وذلك الكتاب
والاجماع ايضا اي كالحديث المذكور في المتن الذي الكلام
فيه فانه اتى به بلام الامر الدالة على الوجوب قوله لتامرن
بالمعروف الخ اي والله لتامرن الخ اي والله لابد من حصول
احد هذين الامرين اما امركم بالمعروف ونهيكم عن المنكر واما
ان يعمكم الله بعذاب من عنده قوله بشرطه الاتي اي
بشرط التكبير قوله وكمنع ظالم من نحو ضرب ورد المغصوب
الى مالكه ونزع الحرير من لابسه قوله بيديه متعلق بالحاق
قوله او اخذ ماله اي او حتى اخذ ماله قوله وعلى ذلك

اي بمجرد الهيبة حمل الخ **قوله** هيبنا بالموحدة **قوله** من يقول
اي من يقول الخ **قوله** المرجّي اسم مفعول ونفعه نايب فاعل
فهو نعت سببي للقول وسيأتي في كلامه ما يرد هذا القيد
وانه لا فرق بين ان يرجي نفعه او لا وعبارة المناوي وقول
الشيخ الهيتمي عقب قوله فبلسانه اي بقوله المرجي نفعه غير
سديد اذ لا يلايم المصحح في مذهبه من وجوب الانكار وان
علم انه لا يفيد كما نقل هو عن الروضة بعد ذلك انه حكي فيها
اجماع العلما وانتصر له ورد على من خالفه **قوله** من نحو
صياح الخ بيان للقول **قوله** وامرهن بفعل ذلك اي يستعين
بغيره بان يامره بصياح ونحوه **قوله** حسبما يكون انفع اي
قدر ما يكون انفع وهو بفتح السين او اسكانها ضرورة
كما نقله ع ش عن م قوله وقد يبلغ بالرفق والسياسة
ما لا يبلغ بالسيف والرياسة ولذا قال بعض العلما من راي
عورة احد في الحمام ينبغي ان يكون انكاره عليه بهذه الصيغة
وهي ان يقول استر سترك الله وقد روي ان رجلا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شرب الخمر بالشام فبلغ ذلك
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب له حم تنزيل الكتاب من الله
العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول
لا اله الا هو اليه المصير فترك الرجل الخمر وتاب منها وحكي
التاج السبكي عن ابيه انه كان يجتمع ببعض الامرا وكان الامير
يلازم الحرير فقال يا اميركم الذراع من هذا فقال
بدينار فقال في الصوف ما يساوي كل ذراع منه دانير
درهما يكفيك وخدامك يشاركونك في لبس الحرير ولا يليق

بينهما منك

بينهما منك ان يساووك فاعدل الى الصوف فانه اعلا واغلا مع
ما فيه من السلامة من العقاب الاخروي فاستحسن كلامه
ولو قال له ابتدا هذا حرام لم يفد **قوله** فعلم انه يجب الخ
اي علم من قوله وامرهن بفعل ذلك **قوله** سوا كان الامر
ممتثلا ما امر به او نهي عنه ام لا ولذا قيل وعلى متعاطي
الكاس ان ينكر على الجلاس وقال الغزالي يجب على من غصب امراة
الزنا ان يامرها بتغطية وجهها عنه **قوله** ثم صح الخ
قصد بهذا الاستدراك دفع ما يتوهم مما قبله انه لا اثم على
الامر الذي لم يمتثل ما امر به والناهي الذي لم ينته عما نهي
عنه ولو قال ولا يعارض هذا العموم ما صح الخ لان تغليظهم
انما هو على فعل المنكر لا على انكاره كما عبر به غيره من الشراح
لكان اولى تامل **قوله** فيندلق اقتابه قال الجوهري يقال
طعنته فاندلقت اقتاب بطنه اي خرجت امعاوه **قوله**
اذا علم ذلك اي ان كلامه لا يوثر **قوله** ان الاجماع على الاول
اي الاطلاق المذكور في قوله سوا علم ان كلامه يوثر ام لا
قوله وهذه الصيغة اي قوله العلما **قوله** او للاكثر اي
او اتفاق الاكثر منهم الخ **قوله** والبا اي امرا **قوله** راجعة
اي الى المنكر او مساويه له وقوله من الخرافة عليه ببيان
للمفسدة وقوله بانه اي بسببه انه افتيات عليه قال الجوهري
افتات على فلان فلان على اذا قال عليك الباطل وافتات برايه
اي انفرد واستبد وهذا الحرف سمع مهموزا ذكره ابو عمرو وابو
زيد وابن السكيت وغيرهم فلا يخلوا اما ان يكونوا قد
همزوا ما ليس بمهموز كما قالوا حلات السويق ولبات بالحج

وزنات الميت او يكون اصل هذه الكلمة من غبر الغرق قوله ويعط
بالسلطان بالبنا للمفعول والي الوقت اي الوالي في الوقت او والي اهل
اهل الوقت قوله ولم ينزجرا ي والي الوقت حتى زجر بالبنا
للمفعول وقوله علي خلعه بالعين المهملة وقوله علي ما اذا لم يخف
منه اي من خلعه اثارة مفسدة اعظم منه اي من الجور
الذي ارتكبه قوله ولوجوبه اي ويشترط لوجوبه تارة ولجوازه
اخري الخ وذلك انه اذا خاف علي نفس له او نحو عضو او مال لغيره
لم يجز له كما صرح بذلك م ر في شرح المنهاج قوله وايجاب مبتدا
خبره علو قوله احق بالنصب خبر كان وقوله ان اخشي بالبنا
للمفعول وايجاب مبتدا خبره علو وان قتل المنكر بكسر وقوله
الكاف قوله والا يغلب ويشترط ان لا يغلب علي ظنه ان المنهي
اي الشخص المنهي يزيد فيما هو فيه عنادا كمن اذا نهي عن ضرب
او قتل ونهي عن قبلة زني قوله اي لا يعلم ذلك او اعتقاد
الفاعل التحريم الا باخباره قوله بشرب نبيذ اجله في موضع
المفعول الثاني لرايت ان كانت راي بصرية قوله لم يجز له ان
ينكر عليه لاحتمال الخ مشي علي هذا ايضا في شرحه علي
المنهاج ومثله م ر ايضا قوله والاولي اي بفتح الهمزة وقوله
فاعل مختلف فيه بالاضافة اي فاعل امر مختلف فيه
قوله برفق متعلق بامر قوله وبترك اي ولم يترك سنة ثابتة
فمراعاة الخلاف مشروطة بامرين عدم مبالاة ان لا توقع في
خلاف اخر وان لا يلزم عليها ترك سنة ثابتة قوله وان
لم يختص ذلك اي الامر والنهي به اي بالمحتسب قوله بشروطه
اي الاقامة وذكر باعتبار انها حق عام قوله ولا ينكر احد

علي

علي غيره مجتهدا فيه بفتح الها اسم مفعول قوله ام غير عام عطف
علي قوله عاما وقال نسيانا اي تركها نسيانا وقوله امره
بالمراقبة اي مراقبة الله تعالي فرعا كان كاذبا في دعواه
النسيان قوله وينهي اي المحتسب ايمة المساجد الخ قوله
والقضاة اي وينهي القضاة الخ قوله ولا ضرب له ولا حبس
اي ليس للمحتسب ضرب ولا حبس لتخليص الحق وانما ذلك
للقاضي قوله وايفا العدد بكسر العين جمع عدة قوله وينهي
اي المحتسب عن كشف الخ قوله بالذهاب عنها اي يامره
بالذهاب عنها اي عن المراة قوله ويحرم التجسس والبحث
الخ ليس هذا مكررا مع ما قدمه اول الحديث لان ذاك في صورة
العلم بالمنكر وهذا في صورة غلبة الظن اما مع مجرد الظن
فلا يجوز ان يتجسس قوله والبحث عطف مرادف قوله
افضل منه مع تعينه ضعيف وكذا قوله ما لم يتعين
والمعتمد ان فرض العين افضل من فرض الكفاية وان تعين
لان اعتنا الشارع بفرض العين حيث جعله متعلقا
بكل شخص من افراد المكلفين خصوصا خلاف فرض الكفاية
وتعينه عارض ثم ان قوله ما لم يتعين مناف لقوله قبل والقيام
به مع عدم تعينه الخ فتامل قوله فقال ايتمروا بالمعروف
وتناهوا عن المنكر الخ حاصله ان للاية محملين الاول انها
محمولة علي العاجز الثاني انها محمولة علي ما اذا لم يمتثل
المخاطب فان الواجب الامر والنهي لا القبول قوله موثره
بفتح المثلثة اسم مفعول قوله الحديث بقيته واياك وامر
العوام فان من ورائكم اياما الصبر فيهن مثل القبض علي

للعامل يوميه كاجر خمسين رجلا يعلمون مثل عمله هكذا في
شرح السعودي **قوله** فلا تغتب حينئذ في المختار عتب عليه
وجد وبابه ضرب ونصر **قوله** فبقلبه يتكوبه اشارة الي
ان جملة فبقلبه جواب الشرط والبا متعلقة بمحذوف وانما
تقدر يتكره دون يغير لانه لا تغيير بالقلب وليس هذا من عطف
عامل محذوف مع بقا معموله حتي يعترض بانه من خصائص
الواو كما قال ابن مالك وهي انفردت الخ وكتب الشوبري اشار
به الي انه علي حذف عاملها تنبيها وما باردا اذ لا تغيير بالقلب لكن
فيه انه من خصائص الواو الاتري قول ابن مالك وهي انفردت
بعطف عامل مزال قد بقي معموله انتهي وقد علمت ما فيه **قوله**
قوله اولغلبة الهوي والشهوة اي اوكان رضاه بها لغلبة الهوي
والشهوة الخ **قوله** وهذا اي الانكار بالقلب **قوله** بخلاف اللذين
قبله فانهما قد يكونان فرض كفاية كما سبق   غير محترمة
وهي ما عصرت بقصد الخمرية **قوله** فان رضا منهما اي بكسرها
قوله لعود فعل من بيده اي من هي بيده اي دفعه عنها
فلا يمكن من تفصيلها وهي بيدها فيكسرها حينئذ وقوله
اوغيره اي ولغيره مما مر **قوله** وليس ذلك للكافر اي بالفعل
اما بالقول فلا يمنع منه فينكر به علي المسلم **قوله** وذلك
اضعف الايمان قيل فيه اشكال لانه يدل علي ذم فاعله وايضا
فقد يعظم ايمان الشخص وهو لا يستطيع التغيير بيده
فلا يلزم من العجز عن التغيير باليد ضعف الايمان وقد جعله
صلي الله عليه وسلم اضعف الايمان واجاب الشيخ عز
الدين بن عبد السلام بان الايمان هنا الايمان المجازي

الذي

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة

الذي هو الاعمال ولا شك ان التقرب بالكراهة ليس كالتقرب
بالانكار فتبيه ولم يذكر صلي الله عليه وسلم ذلك في معرض الذم
وانما ذكره ليعلم المكلف حقارة ما حصل له في هذا القسم
فيعرض الي غيره انتهي شوبري واشار الشارح الي الجواب عنه
بانه علي حذف مضاف تقديره اضعف خصال الايمان ه
فالمراد حينئذ الاسلام او تقديره اضعف اثار الايمان اي
اقل اثاره وثمراته فانه اقل ثمراته في النفع فهو حينئذ باق
علي حقيقته من التصديق ثم اطلاق الايمان علي الاعمال او علي
الاسلام مجاز مرسل علي طريق اطلاق اسم السبب علي المسبب
فان الايمان سبب للاستثال بالشرايع المامور بها **قوله**
من الايمان حبة خردل من الايمان صفة حبة قدمت
عليها فصارت حالا وقوله حبة خردل اسم ليس اي لو جمعت
لم توازن حبة خردل كناية عن العدم الكلي شوبري **قوله**
او ان ذلك اقل ثمرة عطف علي قوله اي لان ذلك فرض الخ
اي اولان ذلك اقل ثمرة اي نتيجة وفايدة لان مجرد كراهيته
له بقلبه لا يحصل بها زوال مفسدة المنكر المطلوب
زواله فهو قاصر بخلافه باليد واللسان فانه متعد
لانه كراهة وازالة **قوله** فينبغي لطالب الاخرة قال
ابن الفاكهاني واعجب ما في زماننا ان الذين يتعاطون
العلم والذين كان يتعين عليهم الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر استلبسون بمنكر سيي يجب عليهم انكاره شرعا
ولقد احسن من قال
بالملح يصلح ما يخشي تغيره • فكيف بالملح حلت به الغير •

وقال آخر

هذا الزمان الذي كنا نحاذره ۔ في قول كعب وفي قول ابن مسعود
دهر به الحق مردود باجمعه ۔ والجور فيه حقيقا غير مردود
ان دام هذا الزمان ولم يحدث له غير لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

قال في المختار الغير بوزن العنب الاسم من قولك غيرت الشي فتغير الخ قوله من بدا بالخطبة اي قدمها على الصلاة قوله اما هذا اي الرجل الذي قال الصلاة قبل الخطبة قوله وبه يعلم بطلان ما نقل ان عثمان او عمر فعل ذلك اي خطب قبل الصلاة يوم العيد لتصريحه اي ابي سعيد رضي الله عنه قوله وانما تاخر اي ابو سعيد عن تغيير هذا المنكر قوله جبذ ابيه مروان قال الجوهري جبذت الشي مثل جذبته مقلوب منه انتهى قوله وكانا جاءا معا اي مروان وابو سعيد قوله وعضده بتخفيف الضاد المعجمة اي قواه قوله فيه ان سنن الاسلام لا يجوز تغيير شي منها لان فيه تعاطي عبادة فاسدة وهو حرام

الحديث الخامس والثلاثون

قوله لا تحاسدوا خطاب لكل من يتاتى توجيه الخطاب اليهم قوله اي لا يحسد بضم السين وكسرها كما سيذكره قوله او تا الكلمة هكذا في صحاح النسخ اي التا التي هي من بنية الكلمة وهي التفاعل وما في نسخ وقولها وقا بالقاف فتحريف فاحش قوله من المشروع اي اهل الشرع قوله اياكم والحسد اي باعدوا انفسكم عن الحسد وباعدوه عن انفسكم قوله ياكل الحسنات اي يحرقها ويذهب اثرها كما تاكل النار الحطب اي اليابس قوله هي الحالقة اي ذات الاثم وانث باعتبار الخبر

وفي

وفي بعض النسخ والبغضا مكررا قوله وعودها اليك ليس قيدا وعبارة الشبرخيتي وهو لغة وشرعا تمني زوال نعمة الغير سوا تمنى انتقالها اليه ام لا وهو قبيح بالاجماع الا ان الثاني اقبح فاشد حرمة من الاول وبعضهم خصه بان يتمنى ذلك لنفسه والحق انه اعم انتهى قوله يتعدى بنفسه وبعلى اي معا فيقال حسده على كذا ثم ظهر ان المراد انه بالنسبة للمفعول الثاني تارة يتعدى بنفسه وتارة بعلى ففي المختار حسده على الشي وحسده الشي بمعنى قوله لا حسد الا في اثنتين الحديث تتمته رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الخير ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس فيهما اي في الاثنتين قوله الا هاتان الخصلتان بالرفع بدل من شي لوقوعه بعد نفي قوله تمني زواله بسبب تمني اسم ان وهو اي الغبطة قوله اعتراض على الحق ومعاندة له اقول لعل المراد انها بالزمان الحسد والاقف فبعد ذلك فلا شك في ارتداده عن دين الاسلام تامل كذا بخط بعض الفضلا

ابو الطيب اي المتنبي دع الحسود الخ وقال بعضهم

اصبر على حسد الحسود ۔ فان صبرك قاتله
فالنار تاكل بعضها ۔ ان لم تجد ما تاكله

وقال بعضهم

الحاسد جاحد ۔ لانه لا يرضى بقضا الواحد

وفي معناه قال منصور الفقيه

الا قل لمن بات لي حاسدا ۔ اتدري على من اسات الادب
اسات على الله في فعله ۔ لانك لم ترض لي ما وهب

قوله حقد محسوده عليه اي الحقد عليه لمحسوده قوله وهو اي القسم الاول شرها اي الاقسام واخبثها وفي نسخ شرهما واخبثهما اي القسم الثاني من القسم الاول وهو السعي في مطلق نقلها شر التمنين قوله بخلاف من يجدث به اي بالحسد نفسه اختيارا وقوله مع تمني زوال نعمة المحسود حشو لا فايدة فيه تامل قوله ومنهم من اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود فيه تامل فانه اذا لم يتمن زوال نعمة المحسود لم يكن حاسدا فلم يوجد الحسد الا ان يقال معنى اذا حسد اجمعته تكثر النعم قوله فان كانت دنيوية فلا خيرية فيه اي بل هو مباح الخ يعني ان الغبطة في الامور الدنيوية مباحة في الدينية سنة قوله ولا تناجشوا بجيم وشين معجمتين قال البيضاوي هو تفاعل من النجش واصله الاغرا والتحريض وانما ذكره بصيغة التفاعل لان التجار يتعارضون في ذلك فيفعل هذا بصاحبه على ان يكافيه بمثله انتهى مناوي قوله ان لا ينجش بضم الجيم من باب نصر كما في المختار قوله بل ليخدع غيره ليس قيدا بل الشرط ان يزيد في الثمن وهو لا يريد الشرا قوله فهو كالمغبون اي بغير النجش فلا يراد انه مغصوب ايضا قوله وفارق خياره في التصرية وهي ترك حلب البهيمة مدة ليوهم المشتري كثرة اللبن قوله ثم اي في التصرية قوله بالمكر اي مع المكر قوله والمكر والخداع اي معناهما في النار قوله بالغش ونحوه اي المعاملة الملتبسة بالغش ونحوه قوله وهو اي البغض النفرة الخ قوله اساته من جانبيهما بان يبغض كل منهما الاخر ومن جانب واحد بان يبغض احدهما صاحبه دون الاخر قوله وله واجب او مندوب.

اي

اي والبغض لاجل الله تعالى واجب او مندوب قوله من احب لله وفي رواية وان يحب المرا لا يحبه الا لله وجملة لا يحبه الا لله حال من الفاعل او من المفعول او منهما شوبركي قوله استعمل عدل اليه عن اكمل الايمان لان فيه من المبالغة ما ليس في اكمل لزيادة السبب المستدعية لتجريده من نفسه شخصا اخر يطلب منه كمال الايمان ونظيره وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا اي يطلبون من انفسهم الفتح عليهم شوبركي قوله قال بعضهم مراده به الطوفي رحمه الله تعالى قوله على غيرتماله بفتح الغين المعجمة الحمية والانتصار قوله لان الغرض ان كان الرائي الغر وض والمقدر قوله فيبغضه على ذلك سيباني رده قوله بواحا اي ظاهرا من باح بسره اظهره قوله لكونه اي ذلك لغير من اهلها اي من اهل الاجتهاد قوله وقد يعذر في نفس الامر اذا كان بغضه لاجل معصيته فيه اذ هو محل الحمل قوله عن معرفة ما يبغض عليه اي وهو ما يكون لاجل المعصية قوله فان كثيرا من البغض لذلك اي لا تباع الهوى انما يقع ممن يظن انه لا يقول الا الحق اي في هذه الواقعة التي خولف فيها وغيرها وهذا الظن خطا قطعا فان اراد انه لا يقول الا الحق فيما خولف فيه اي انه قال الحق في هذه الصورة المخصوصة التي خولف فيها فهذا الطرف قد يخطي ان كان في نفس الامر ما قاله باطلا وقد يصيب ان كان صوابا قوله وما اشكل عليه اي اذا اشكل على هذا الحمل محل غضبه فيه تعالى او لغيره فليجتنبه اي الغضب قوله قد يربو اي باعتبار ما في نفس الامر والغرض انه راجح في اعتقاده قوله قد يكون المنتصر لقوله اي قول المجتهد المذكور كذلك اي مثابا عليه

قوله اي لا بد بربعها اوله او بر قوله قد يبغض من البغض كما في
المختار قوله وقد يعرض عنه الخ فبينهما العموم والخصوص
الوجهي قوله ان يقول لمشتر سلعة الخ وتسميته بيعا مجاز مرسل
من اطلاق اسم المسبب علي السبب قوله في زمن الخيار اي خيار
المجلس والشرط قال الاسنوي او بعد لزومه وظهور عيب بالمبيع
ولم يكن التاخير مضرا بالمشتري قوله مثله الضمير فيه راجع
للمبيع المعلوم من لفظ البيع تامل قوله او اجود منه بثمنه اي
ادنا فذلك كما عرف بالاولي قوله وزعم انه المشتري او البايع قد يلح
عليه اي الاخر بسبب ما قيل له حتي يقبله الاخر بعجزه او لدمه
الاقالة فيودي الي ضرره برد الخبر منهم قوله بعد استقراره
بالتراضي به قوله من المشتري اي المشتري اي قوله وطلبها اي
السلعة قبله اي قبل اللزوم ايضا من المشتري بالشراء والبايع
كالحاضر اي لانه يودي الي ان يفسخ قوله عباد الله قال المناوي
مضاف حذف منه حرف النداء اي يا عباد الله كما اشار
اليه الشارح وقوله اخوانا خبر كان قوله معاملة الاخوة
اي من النسب اي كمعاملتهم ومعاشرتهم في المودة والرفق
الخ كابتدا الاسلام ورده قال بعضهم كيف الصحب كيف اصحبني كما

يغرس الود في فؤاد الكريم • وقال اخر •

لئام يحلون بكلابي من العز حتي بالسلام •

وكتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع الجنائز واجابة
الدعوة والمعاونة علي البر والتقوي وطلاقة الوجه والمصافحة
والنصح والمواساة والهدية قيل لخالد بن صفوان اي الاخوان
احب اليك قال الذي يغفر زللي ويسد خللي ويقبل

علي

علي ولبعضهم •

من لي بانسان اذا اغضبته • وجهلت كان الحلم رد جوابه •

واذا صبوت الي المدام شربت من • اخلاقه وسكرت من ادابه •

وتراه يصغي للحديث بطرفه • وبقلبه ولعله ادري به •

وقد كان صلي الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من صاحب
لا ينفع قوله وحر الصدر بالحا المهملة والرا المفتوحة غشه ووساوسه
وقيل الحقد والغيظ وقيل العداوة وقيل اشد الغضب شبرخيتي
قوله تحابوا اختلف في ضبط تحابوا فقيل بالتشديد من المحبة
وقيل بالتخفيف من المحاباة شبرخيتي قوله تسل بضم السين
من باب رد وفي نسخة تذهب قوله السخيمة اي الضغينة
وهي الحقد قاله الجوهري قوله تهادوا اي جمع الدين الواحد قوله
لان ثمرة هذه دنيوية الخ ولان الاخوة من النسب اذا افترقوا
في الدين لم يتوارثوا والاجانب اذا اتفقوا في الدين توارثوا اما
للاتفاق في عموم الدين عند فقد القرابة او لغير ذلك كما ورث
الشافعي رضي الله عنه بيت مال المسلمين لاجتماعهم في الاسلام
قوله يكف عنه ضيعته اي ضيقه ويحوطه بالتشديد بيده
قوله لا يظلمه استئناف قاله الطيبي قوله ولا يخذله بضم
الذال المعجمة قاله العراقي قوله ولا يكذبه بفتح يا المضارعة
وتخفيف الذال المكسورة وبضم فسكون والاول اشهر واكثر
بل اقتصر عليه الحافظ العراقي في شرح الترمذي تلقي اقتصر
المولف علي الثاني شبرخيتي قوله لانه اي الكذب لغير ما ذكر
اي لغير مصلحة غش وخيانة وفي الحديث اذا كذب العبد
كذبة تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به رواه الترمذي

وحسنه وينبغي لمن اضطر للكذب ان يعرض الي المعاريض ما امكن
حتى لا يعود نفسه الكذب وفي الخبر ان في المعاريض لمندوحة
عن الكذب وعن ابي بكر انه كان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين هاجر معه فتلقاه العرب وهم يعرفونه ولا يعرفون النبي صلى الله
عليه وسلم حين هاجر مقدمه الى المدينة فيقولون من هذا
فيقول يهديني السبيل فيظنون هداية الطريق وهو يريد
سبيل الخير وكان ابراهيم بن ادهم اذا طلب في البيت يقول
لخادمه قولي له اطلبه في المسجد انتهي شبرخيتي ولبعضهم
قوله الكذب لا ينبغي الا في واحدة من الثلاث التي تضمنها
قوله صلاح بين كذا الرجل زوجته وفي الحرب وكن عن غيرها حذرا
قوله علمت شيخنا ابي الصدق قوله وكونوا مع الصادقين
نامر المومنين ان يكونوا معهم وهذا بنا علي ان مع تضاف
للمتبوع وهو الغالب قوله اذ ترك الفواحش كلها بتركه الخ وقد
ورد ان اعرابيا بايع النبي صلى الله عليه وسلم علي ترك خصلة من
الخصال المحرمة كالزنا والسرقة والكذب فقال النبي صلى
الله عليه وسلم دع الكذب فصار كلما هم بزنا او سرقة او
غيرها قال كيف اصنع ان سالني النبي صلى الله عليه وسلم
فان صدقته حدني وان كذبته نقضت عهدي علي ترك
الكذب فكان تركه سببا لترك الفواحش كلها قال التادلي
الكذب خمسة اقسام واجب لانقاذ مال مسلم او نفسه
وحرام وهو الكذب لغير منفعة شرعية ومندوب
وهو الكذب يفعلها ان المسلمين اخذوا في اهبة الحرب
اذا قصد بذلك ارهابهم ومكروه وهو الكذب للزوجة

تطليبا

تطليبا لنفسها ومباح وهو الكذب للاصلاح ذات البين بين
الناس وتعقب ابن ناجي القسم الرابع بان السنة جوزت الكذب
فيه انتهي وقال قوم الكذب كله قبيح فقد سئل مالك رضي الله عنه
ان الرجل يكذب لزوجته وابنه تطييبا فقال لا خير في الكذب
ولقد احسن القائل

الصدق في اقوالنا اقوى لنا • والكذب في افعالنا افعى لنا
فهم يقولون انهم اشياخنا • ما بالهم قد يفعلوا اشياخنا

انتهي شبرخيتي قوله ولا يحقره هو وما قبله من لا يخذله ولا
يخذله ولا يكذبه خبر بمعنى النهي دلجي قوله والقاف اي
مكسورة قوله وروي ابي ولا يحقره قوله الكبر بطر الحق البطر
الاشر وهو شدة المرح وبابه طرب وقد ابطره المال مختار
والمرح شدة الفرح والنشاط جوهري وقال ايضا غمصه يغمصه
غمصا واغتمصه اي استصغره ولم يره شيئا انتهي وفي المختار
عقب هذا وغمص النعمة لم يشكرها وبابه فهم انتهي قوله التقوى
ها هنا علي حذف مضاف كما اشار اليه الشارح اي سبب
التقوى ها هنا اي في القلب وسببها الخوف قوله اي محل
مادتها الخ لو عبر بالسبب كما عبر به غيره لكان ملائما لقوله
الحامل عليها فتامل قوله ويشير رسول الله صلى الله عليه
وسلم الي صدره واتي بالفعل مضارعا لاستحضار اشارته صلى الله
عليه وسلم في ذهن السامع وفي رواية الطبراني واشار الي القلب
وهذا من كلام الراوي وتكرار الاشارة للدلالة علي عظم
المشار اليه في الحقيقة وهو القلب انتهي شبرخيتي
قوله فانها من تقوى القلوب فاضافة تقوى الى القلوب

دليل علي ان محلها القلب **قوله** كل عتل جواظ مستكبر العتل الغليظ
الجافي والجواظ الضخم المختال في مشيه جوهري **قوله** ذي طمرين
الطمر الثوب الخلق والجمع اطمار تحمل واحمال اي ثوبين خلقين
قوله فقال ان النبي صلي الله عليه وسلم الجالس عنده ما رايك
في هذا الرجل المار **قوله** يحسب امرء من الشر او الباء فيه زايدة
وقوله ان يحقر الخ خبره والمسلم بالنصب صفة لاخاه **قوله**
اي يكفيه منه اي من الشر في اخلاقه الخ اي يكفيه من
شر الاخلاق والمعاش والمعاد **قوله** كرره الخ اي كرر ذلك
كرر الاحتقار حيث قال ولا يحقره ثم قال بحسب الخ **قوله**
كل المسلم قال الاكمل المراد بالمسلم هنا انسان ذو اسلام ودم
وعرض ليصح جعلها اجزا تدخل عليه كلمة والاولي ان يقال
المسلم يعني من اسلم فيتعقد دمعنا انتهي سا وي **قوله** فيه
رد الخ اي في قوله كل المسلم حيث اضافه الي معرفة **قوله** لا تضاف
الا الي نكرة نحو كل شي هالك الا وجهه **قوله** علي المسلم
متعلق بحرام **قوله** خبره اي خبر كل **قوله** دمه الي بدل
بعض من المبتدا علي حذف مضاف فيهما اي تناول
كل المسلم حرام علي المسلم سفك دمه واخذ ماله ودم
عرضه **قوله** علي المعني الثاني اي النفس **قوله** ومنه مغزاه
في المختار مغزي الكلام بفتح الميم والزاي مقصده وعرفت
ما يغزي من هذا الكلام اي ما يراد **قوله** ومن ثم وهم
فيه الثوري اي من قبوله مع كونه ثقة

الحديث السادس والثلاثون

قوله من نفس الخناق
بكسر الخا

بكسر الخا الحبل الذي يخنق به كما في المختار فاستعمال نفس في زوال
وفرج استعمال مجازي من اطلاق الملزوم وارادة اللازم
فانه يلزم من ارخا الخناق الازالة اي ازالة البيعته والتفريج
عليه **قوله** والثواب اي وسريان الثواب الخ **قوله** حرى لعطفي ودنا
ومعني **قوله** ثم الخزي لعل المراد احسان في قتله **قوله** لانه اي الثواب
تابع الخ **قوله** كربة اي شدة عظيمة وهي ما اهم النفس الخ **قوله** التي
للمفاجاة صوابه للمقاربة **قوله** بحال التنفس اي بجازكم النفس
لانه ازالها اي الكربة بالكلية اي والتنفيس تخفيفها **قوله**
او سفارته بكسر اوله كما في المختار وقوله ووساطته عطف
تفسير **قوله** وحاشيته اي خدمه **قوله** وعمم في الستر الاتي
حيث قال ستره الله في الدنيا والاخرة **قوله** احتيج الي
الستر فيها اي في الدنيا فذكرت اي الدنيا وفي بعض النسخ
فذكرا اشترا اي في جانب الستر **قوله** بل هو اعظمها قال الامام
الشافعي رضي الله عنه •

• وناغية لقيتي قلت لها افعري • فلا الموت اقسي من معالجة الفقر •

قوله فادخر الله جزا تنفيس الكربة عنده اي ولم يعجله
بتنفيس الكرب الدنيوية لئلا ينافي حصولها للتنفيس المذكور
قوله يعرف بفتح الراس باب ضرب كما في المختار **قوله**
تنصرهم اي تذبهم في المختار وصهر الشي فانصهر اذابه
فذاب وبابه قطع فهو صهير قلت ومنه قوله تعالي
يصهر به ما في بطونهم انتهي اي يذاب والصهارة ما اذيب
من الالية **قوله** الي حقوية بفتح الحا تثنية حقو اي الي
خصريه كما في المختار **قوله** يلجمه بضم اوله اي يلجمه العرق

الجامع اي يصير في ممسكا للحلم قوله ويصح شموله لانثى العامي الخ عبارة المناوي وشمله الانثى فما تعقبه بما يخلصه لانه تعسر بالنسبة لذلك وتعقيبه الشارح الهيثمي بالانثى العامي غير جيد بل الاقتداء بالعالم من غير مذهبه مثلا انما يخلصه من ضيق كذلك انتهى والحاصل انه يصح ان يراد بالعسر المدني وان يراد به ما هو اعم وهو اولى قوله من نظر معسرا او وضع عنه اي اسقط عنه دينه وابراه منه كلا او بعضا اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله المراد ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى ولا ظل هناك شيء الا العرش وقد يراد به ظل الجنة ونعيمها والكون فيها كما قال تعالى وندخلهم ظلا ظليلا قاله القاضي وقال ابن دينار المراد بالظل الكرامة والكنف من المكاره في ذلك اليوم في الموقف وليس المراد ظل الشمس وما قاله معلوم من اللسان يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وهذا اولى الاقوال وتكون اضافته الى العرش لانه مكان القرب والكرامة والا فالشمس وسائر العالم تحت العرش في ظله وقيل الظل الرحمة واضافة الظل الى الله اضافة ملك وقيل اضافة تشريف وقيل لا ظل الكرامة والحماية ورجح الحافظ ابن حجر ان المراد ظل عرشه كما جزم به القرطبي وهو قول من قال طوبى ظل الجنة لان ظلها انما يحصل بعد الاستقرار في الجنة ثم انه مشترك فيه جميع من يدخلها والسياق يدل على امتياز اصحاب الخصال المذكورة فقد ورد في الحديث سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في

طاعة

طاعة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل تصدق بصدقة اخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه بالدموع ونظمها بعضهم فقال

• امام محب ناشئ متصدق • ومصل وباك خائف سطوة الباس
• يظلهم الله العظيم بظله • اذا كان يوم الحشر لا ظل للناس

والمراد بالمصلي من تعلق قلبه بالمساجد قال الجلال السيوطي وهذا العدد لا مفهوم له فقد وردت احاديث بزيادة على ذلك وتتبعتها فبلغت سبعين وافردتها بمؤلف بالاسانيد فزاد الحافظ ابن حجر من انظر معسرا او وضع عنه ومن اعان مجاهدا في سبيل الله او غارما في عسرته او مكاتبا في رقبته ومن اظل راس غاز والصبر على المكاره والمشي الى المساجد في الظلام واطعام الجائع حتى يشبع والتاجر الصدوق وحسن الخلق ولو مع الكافر ومن كفل يتيما او ارملة ومن لم يكن على المؤمنين غليظا وكان بهم رؤوفا رحيما وواصل الرحم ورجل حيث توجه علم ان الله معه ورجل لم تاخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه والذين لا يبتغون في اموالهم الربا ولا ياخذون على احكامهم الرشا وذراري المسلمين والذين يعودون المرضى ويشيعون الهلكى والصائمون والذين يستغفرون بالاسحار ومن امر بمعروف ونهى عن منكر ومن قتل في سبيل الله والمعلم لكتاب الله وعبد ادى حق الله وحق مواليه والقاضي لحوائج الناس وحملة القرآن

وزحل ان تعلم تكلم بعلم وان سكت سكت عن حلم ومن اعاد صلاته
في جماعة ومن مات لغريبا في البحر ومن طلب علما فادركه الموت
دونه ومن فرج عن مكروب من امتي ومن احيي سنتي ومن اكثر
الصلاة علي الي غير ذلك مما استوفاه الجلال السيوطي نثرا ونظما
فليراجع **قوله** ومن ستر مسلما علي حذف مضاف تقديره
ومن ستر زلة مسلم فلم يظهر معصيته وتعنت منه فيما
معني بان لم يحدث بها حاكما ولا غيره والا كان خلاف الاولي
او مكروها ولم يكشفها ويتحدث بها والا كان غيبة محرمة
وذلك كله مشروط بان يكون المسلم من ذوي الهيات ونحوهم
ممن ليس معروفا بالفساد والاذي وتقديره ومن ستر
عورة مسلم حسية كانت تلك العورة بان يري عورة شخص
بادية لعدم ما يسترها به فيعطيه ما يسترها به او معنوية
باعانته علي ستر دينه وكان يكون محتاجا للنكاح الخ **قوله**
من ذوي الهيات صفة مسلما ومن للتبعيض اي كائنا بعض
ذوي الهيات **قوله** ونحوهم كالعلما والحاصل انه يسن ستر
الزلة بشروط اربعة احدها ان تكون حقا لله تعالي الثانية
ان تكون مضت الثالث ان يكون من نحو ذوي الهيات الرابع
ان لا يكون شاهدا او راويا او امينا علي نحو يتيم **قوله** بل ارتكب
خلاف الاولي اي في بعض الصور وقوله ومكروها اي في بعض الصور
قوله ماعزا واسمه عريب بالتصغير ابن مالك الاسلمي انتهي اصابه
قوله والمراد بستر المسلم ستر عورته الحسية او المعنوية
هذا مقابل قوله فيما سبق بان عانه دفوع معصية
الخ وفي بعض النسخ والمراد الخ بالواو ولعله تحريف انتهي

اولاكسب

اولاكسب اي او محتاجا للكسب الخ **قوله** بالمعنيين المذكورين
وهما ستر زلته وستر عورته الحسية والمعنوية **قوله** لما يري
من ان الخلق عيال الله واحبهم اليه ارفقهم واحكه بعياله **قوله**
حيي بكسر اليا الاولي والتنوين والحيا تغير وانكسار يعتري
الانسان من خوف ما يعاب به ويذم والتقييد لا يعقل الا في حق
الجسم لكنه لوروده في الحديث يؤول وجوبا بما هو قانون في
امثال هذه الاشيا ان كل صفة تثبت للعبد مما يختص
بالاجسام فاذا وصف الله تعالي بذلك فذاك يحمل علي نهايات
الاعراض لا علي بدايات الاعراض مثاله ان الحيا حالة تحصل للانسان
لكن لها مبدا ومنتهي اما المبدا فهو التغير الجسماني الذي يلحق
الانسان من خوف ان ينسب الي القبيح واما النهاية فهو ان
يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحيا في حق الله فليس
المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبدا الحياة ومقدمته
بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته عزيزي **قوله** ستير
بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعيل
بمعني فاعل اي ساتر العيوب والقبائح او بمعني مفعول اي هو
مستور عن العيون وتتمة الحديث كما في الجامع الصغير يحب
الحيا والستر فاذا اغتسل احدكم فليستتر **قوله** حتي يفضحه
بفتح اوله من باب نصر اي يكشف مساويه كما في المختار
قوله وخرج علي المعني الاول اي للستر وهو ان يعلم من
ذي الهيبة وقوع معصية فيندب ان يستره فلا يخبر
بها حاكما ولا غيره لا الستر بالمعني الثاني وهو قوله او المراد
بستر المسلم ستر عورته الحسية او المعنوية الخ فان هذا

لا يتوقف على ذي الهيبة ولا غيره بل يندب في حق كل احد **قوله**
ربو قوعها اي وخرج بوقوعها فيما سبق معصية الخ **قوله**
وهو بعداب لان متلبس كها **قوله** من انواعه اي المعسق
قوله والله في عون العبد الخ الواو للاستيناف وما عدا
هذه والاخيرة للعطف وهو تذييل لما قبله نحو له لدفع
المضرة وهو ما في الاولين وجلب النفع وهو ما في الثالث
وهذا اعدل به عن سياق ما قبله من الشرطية اي الجملة الاسمية
لتقوي حكمها بتنا الخبر فيها على المبتدا شبرخيتي [crossed out]
اي انه لم يات فيه بصورة التعليق اشارة الى ان عون الله
محقق لمن اعان اخاه وانما قال في عون الخ اي في الظرفية
ولم يقل والله يعين العبد مبالغة في الاعانة ايمائي اسد بوقع
العون في العبد وجعله مكانا له على حد ولكم في القصاص
حياة ومثل العبد الامة والمراد الذكر والانثى وانما عبر بالعبد
تنبيها على شرف العبودية وكرره حيث قال ما كان وفي
نسخة ما دام العبد فوضع الظاهر موضع المضمر تفخيما
لشانه وترغيبا في سرعة الامتثال فتامل **قوله**
اي مدة دوام كونه الخ ما مصدرية ظرفية انتهى **قوله**
او غيرها الجاهل وما احسن قول بعضهم •
• توضعت على زكاة ما ملكت يدي • وزكاة جاهي ان اعين واشفعا
قوله لا يسمع بيانه الطرس اي الكتب **قوله** وصدعه
بالحق قال الجوهري صدعته بالشي اي اظهرته وبينته
قوله ان خباب بمعجمة وموحدتين اولاهما مشددة ابن
الارت بمثناة فوقية مشددة **قوله** لعياله اي عيال

خباب **قوله** ويلزم ببيتي اي يكنسه **قوله** ومن سلك اي
دخل **قوله** غايته اي مقصده **قوله** او بسببه اي بسبب
سلوكه **قوله** او فيه اي في الطريق حقيقة اي بجعل
فيه لكنه نادر الخ **قوله** علما شرعيا اوالة له هذا التقييد
مستفاد من السياق لما عرف ان التسهيل الى الجنة
لا يكون الا بالعلوم الشرعية وما عداها مبعد عنها فكيف
يتوهم ارادته فاندفع الاعتراض بان علما نكرة في سياق
الشرط فيعم فافهم **قوله** تنبل وهذا اي قصد وجه الله
تعالى **قوله** ومن الالات الشرعي خبر مقدم والمنطق مبتدا
موخر **قوله** توقف وجوب بالباكما في صحاح النسخ اذ اول
واجب معرفة الله تعالى **قوله** سهل الله له وفي رواية سهل
الله به اي بذلك السلوك على حد اعدلوا هو اقرب للتقوى
اي العدل **قوله** اي ان طلبه وتحصيله يرشد الى طلبه الهداية
والطاعة الموصلة الى الجنة فيكون فيه استعارة اسم
الطريق للهداية بجامع ان كلا منهما اي الهداية والطريق
الحسي موصل وذلك على طريق الاستعارة التحقيقية
شبرخيتي وكان ينبغي للشارح ان لا يقحم لفظ طلب في
قوله يرشد الى طلبه الخ فتامل **قوله** اوانه يجازي على
طلب الخ عبارة الشبرخيتي يحتمل ان تسهيل الطريق الى
الجنة في الدنيا بان يوفق للاعمال الصالحة ويحتمل في
الاخرة بان يجازي طالب العلم وتحصيله بتسهيل دخول
الجنة بحيث لا يرى من مشاق الموقف من العرصات
والجواز على الصراط وهذا اقرب لظاهر الحديث وقد روى

انس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من احب ان ينظر الى عتقاء الله من النار فلينظر
الى المتعلمين فوالذي نفسي بيده ما من متعلم يختلف
الى باب عالم الا كتب الله بكل قدم عبادة سنة ويبني له
بكل قدم مدينة في الجنة ويمشي على الارض والارض تستغفر
له ويمسي ويصبح مغفورا له انتهى قوله يسهل دخول الجنة
والمعنى سهل الله له دخول الجنة قوله ثم المراد بتسهيل
تلك الطرق الخ كان المناسب ان يقول او المراد الخ فانه
قدم تفسيرين له قوله تسهيل العلم الذي طلبه الخ وذكر
منه قول ابن الوردي

لا تقل قد ذهبت اربابه ... كل من سار على الدرب وصل

قوله او تسهيل علوم اخر اي غير العلم المطلوب له قوله من
اقرب الطرق اليه خبر بعد خبر قوله المقتضي نعت للعلم
قوله وهذا اي العلم بالله وصفاته اول علم يرفع قوله
علم اللسان اي العلم الذي على اللسان فقط من غير ان يعمل به
قوله كما في حديث الصحيحين ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ولكن يقبضه بموت اهله قوله لذكر وتلاوة ما
متعلق باجتماعهم قوله بالهيئة الاتية وهي تلاوة كتاب
الله تعالى ومدارسته قوله لا يشترط لحصول الاجر ان
قوله وحكمة التنكير اي تنكير قوم قوله فتتناول سائر
المواضع اي ولو غير نحو الرباط بدليل ما ذكره من رواية
الصحيحين وغيرها قوله فالتقييد بالمسجد اي المعبر
عنه ببيت من بيوت الله للغالب هذا وانما اضيف الى

الله

الى الله لانه بني لنيل ثوابه تعالى ورضاه وقال المناوي ان قوله
في بيت من بيوت الله ليس خاصا بالمسجد بل هو شامل له
ولغيره مما بني تقربا الى الله تعالى فلا حاجة لجعله للغالب
المحوج اليه تفسيره بالمسجد خاصة فليتامل قوله
ويتدارسونه بينهم عطف مرادف قال في النهاية تدارسوا
القران اي اقرأوه وتعهدوه لئلا تنسوه فاصل الدراسة
الرياضة والتعهد للشيء قال الشبشيري اي على اي حالة كانت
من حالات الدراسة انتهى قوله على تلاوة القران والذكر
في المسجد قال المناوي اعترضنا عليه اما فضيلة الاجتماع لتلاوة
القران في المسجد فظاهرة لتصريح الحديث بها واما فضيلة
الذكر في المسجد فليس في الحديث دلالة عليها الا بطريق
القياس انتهى نعم وردت فضيلة الذكر في احاديث اخر
قوله اما اني لم استحلفكم لتهمة لكم الخ اي ان استحلافه
انما هو ليعرف سبب المباهاة قال جبريل لم يبينه له تامل
قوله بادرت في بعض النسخ فاردت قوله غشيتهم بالرحمة
قال الجوهري وتقول غشيته اي تغشية اذا غطيته قوله
وقول مالك بكراهته الخ اي بكراهة الاجتماع على تلاوة القران
في المسجد وهذا مقابل قوله السابق فيه فضيلة الاجتماع
على تلاوة القران والذكر في المسجد قوله تأوله اي قول
مالك بالكراهة بما اذا كانوا يقرأونه جماعة دون ما اذا كان
كل يقرأ الخ هكذا في نسخة صحيحة قوله وحمل الحديث
عليه اي على ما اذا كان كل يقرأ او يذكر لنفسه على انفراده
وفيه بعد اذ لا اجتماع حينئذ اي حين قراءة وذكر

كل مفردا قوله ويصح على بعد حمل الحديث الخ قال المناوي
وحمل جمع منهم المظهر لمتدارس على ما هو اعم من المتعارف
فقال هو شامل لجميع ما يناط بالقران من التعلم والتعليم والتفسير
والاستكشاف عن دقائق معانيه والبحث عن حقائق مبانيه
ونحو ذلك قوله لاضد الحركة عطف على الوقار قوله ويصح
ارادة هذا اي ما هو كالقبة بالسكينة هنا قوله اما بريح
لها وجه انسان الخ ذكر الجلالين تفسيرها بها بقية
القلب كما في هذا الحديث قوله او راس هرة وجناحان
وذنب وقال وهب بن منبه عن بعض علماء بني
اسرائيل انها راس هرة ميتة كانت اذا صرخت في التابوت
بصراخ الهر ايقنوا بالنصر انتهى قوله او طشت من ذهب
قال ابن عبد السلام عباس والسدي انها طست من
ذهب من الجنة كان يغسل فيها قلوب الانبياء قوله او روح
من الله تعالى تبين لهم ما يختلفون فيه اي يتكلم اذا اختلفوا
في شيء اخبرهم ببيان ما يريدون قوله فيجوز به اي الغشيان
عما ذكر اي عن استيعاب الذنوب فيكون شبه استيعاب
الرحمة لذنوبهم بالغشيان بجامع مطلق الاخفاء والستر
واطلق الغشيان على الاستيعاب فاشتق من الغشيان غشي
فيكون استعارة مصرحة تبعية قوله ومن تغميرها
اي الرحمة قوله والمراد هنا الاثر المترتب عليه الخ اي وهو
المغفرة قوله لعلمهم باحاطة قدرة مذكورهم له اي للطارق
المذكور قوله لما وقفوا اي فوقف رجاوهم وقفوا الخ
بحيث لم يدعوا اي يتركوا الشيطان فرجة الخ فهذا فائدة

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بجوار الدماشقة

حف الملائكة بهم قوله اي اثنى عليهم الخ حاصله ان قوله
وذكرهم الله يحتمل ثلاثة معان احدها ان المراد به كتابتهم
في دفتر الانبياء والملائكة ثانيها ان المراد به اثابتهم
وجزاؤهم على الذكر كما قيل به في تفسير قوله تعالى فاذكروني
اذكركم اي اذكروني بالطاعة اذكركم بالجزاء عليها والمتبادر
في الذهن الاول كما قاله الشارح قوله او اثنيهم كما ذكروني
في كتابك اي كما يقول الانسان لاحبه اذكرني في كتابك
قوله ومن ذكرني في ملا اي جماعة من الناس ذكرته
في ملا خير منه الخ وقد اجتمع مالك بن دينار المعروف
بالبهلول فقال اخبرني عن الاولياء فقال له البهلول
هم الذين لا يلتفتون بغيره وذكراسه لحظة ولا ينظرون
لغيره لحظة قوله ومن بطا به عمله الخ قال في النهاية
فيه من بطا به عمله لم ينفعه نسبه اي من اخره
عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح لم ينفعه في الاخرة
شرف النسب يقال بطا به وابطا به بمعنى لا بالاجسا
في نسخة لا بالاحساب قوله كما قيل قائله الحريري قوله
وحتى يمر الرجل يتلبط على بطنه اي يضطجع ويمرغ
على بطنه انتهى جوهري قوله فاقول هكذا اي افعل
هكذا وهكذا او قوله واعرض عن عطفه تفسير للفعل
عبية الجاهلية بكسر العين وضمها وتشديد الموحدة
والمثناة التحتية اي نخوتها كما في الصحاح والقاموس
بقوله وفخرها بالاباء عطف تفسير قوله اذكر يعطه مثالب
الاخر قال الجوهري ثلبه ثلبا اذا جرحه بالعيب

ونقصه والمثالب العيوب الواحدة مثلبة قوله الى الهرج الهرج
الفتنة والاختلاط وفي حديث اشراط الساعة يكون كذا وكذا
ويكثر الهرج قيل وما الهرج يا رسول الله قال القتل جوهري قوله
من الرحيق المختوم قال في النهاية الرحيق من اسما الخمر يريد
خمر الجنة والمختوم المصون الذي لم يبتذل لاجل ختامه
من خضرة الجنة بسكون الضاد اي من نباتها الخضرة شوبري
الحديث السابع والثلاثون قوله رواه المص
معنعنا وقد زعم بعضهم ان المعنعن مرسل والصحيح
عنده تبعا للاكثرين كالبخاري انه متصل اذا ثبت لقا
الراوي لما صح من استقرا مذهبهم انه ان لم يكن مدلسا
كابن عباس لا يطلقون ذلك الا على ما رواه بالسماع وهو
كاف في غلبة الظن بالاتصال بخلاف ما اذا امكن اللقا
ولم يثبت فانه لا يكفي ومن ثم كان هذا من مرجحات
البخاري على مسلم لاكتفائه بامكان اللقا دون ثبوته دلجي
قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ رواية
البخاري عن النبي م قوله فيما يرويه هكذا في اكثر النسخ
ويوجد في بعضها فيما يروي من غير ضمير وذكر المناوي
انها رواية مسلم وابي نعيم قوله بل الاول وهو انه من الاحاديث
القدسية قوله وهو يقول الله عز وجل على الشاهد لان
قوله يقول الله الخ تصريح بانه حديث قدسي قوله واذا
تحدث بان يعمل سيئة الخ هذا في حديث النفس وقوله اذا
اراد عبدي الخ في الارادة فلا تكرار قوله تبارك تفاعل فعل
ماض مطاوع بارك فلا ينصرف ولا يجي منه مضارع ولا

اسم

اسم فاعل ولا مصدر ومعناه تعاظم وتقدس وهو جامع لانواع
الخير ومخصوص بالباري كسبحان فيحرم استعماله في غيره
ولا يكفر به وفي بعض النسخ عز وجل بدل تبارك وتعالى
قوله قال الله تعالى فيكون التقدير قال الله تعالى ان الله كتب
ويحتمل انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم يحكيه عن الله مناوي
قوله ان الله كتب اي قدر واثبت في سابق علمه فيكون
مجازا مرسلا من اطلاق الملزوم وارادة اللازم اذ يلزم من
الكتابة في الشي اثباته وتقديره او امر الحفظة بكتبهما في
اللوح المحفوظ فيكون مجازا عقليا على حد بنى الامير المدينة
والكتابة نقش ما في الذهن من العلوم بالخط بواسطة
تركيب الحروف ومستعملا للاثبات والتقدير والايجاب والقضا
تفننا اي قوله الحسنات اي ما يتعلق به الثواب قوله والسيئات
اي ما يستحق فاعله العقاب قوله اي امر الحفظة بكتابتهما
اي في صحفهما قوله او كتبهما في علمه اي قدرهما في علمه ولذا قال
بعض الشراح ان هذا تفسير راجع الى قدر قوله او قدرها الخ
تضعيفهما فيه تغليب الحسنات على السيئات التي لا تضعيف
فيها قوله ثم بين ذلك اي المكتوب وقال الشبرشيري اي
فصل الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات بقوله فمن
هم بحسنة الخ وقال السعد اي بين مقدارهما وعين مبلغهما
لسعة الكرم الربانية بان بعضها يجازى بعشر او سبعين
بسبعمائة الى غير ذلك او بينه في التنزيل وفصل النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك الاجمال بما بعده فيكون من كلام الراوي
وذكر اسم الاشارة باعتبار المذكور قوله وبالغ في رحمة هذه

الامة الخ اي ما لله تعالى من رحمته بهذه الامة لما قصر اعمارها واجالها
ضاعف سبحانه وتعالى حسناتها من ذلك لتقصر اعمالها قوله
ثم بين ذلك تفصيلية لان ما ذكره مجملا لا يفهم منه كيفية الكتابة
سعداً قوله فلم يعملها بفتح الميم اي لا مر عاقه عنها ولو شمل ذلك
ترك عمل الجوارح وترك عمل القلب فيحتمل ان يقيد ايضا ان كانت الحسنة
تكتب بمجرد الهم كما في معظم الاحاديث ويؤيده ما في مسلم عن ابي
ذر مرفوعا الكف عن الشر صدقة منا ويه وقال الشبرخيتي
فلم يعملها بجوارحه انتهى قوله حسنة مفعول ثان باعتبار
تضمين معنى التصيير او حال موطئة انتهى قوله قد اشعرها قلبه
قال الجوهري واشعرته فشعر اي ادريته فدري قوله
وحرص عليها عطف تفسير قوله كما مر فيه ان الذي مر
هو ان العزم الجازم لا يرجح الوقوع قوله ويخرج للخطرة
التي تخطر ثم لا يترتب عليها حكم من ثواب ولا عقاب
وان كانت كهما لانها ليست من فعل العبد انتهى فاكهاني
قوله وان اختص العامل بالتضعيف ولو مر عليه ازمنة متعددة
وهو يحدث نفسه بعمل تلك الحسنة فان الله تعالى يكتب
له حسنات بعدد تلك الازمنة انتهى شبرخيتي قوله
ذاجرهما سوا اي بالنظر للاصل وهذا هو محل حمل الحديث
على ان المراد استوا وهما في اصل الاجر قوله كاملة اي لا نقص
فيها وهو صفة مؤكدة كما سيذكره الم فعملها بكسر الميم قوله
عشر حسنات وفي رواية بعشر قال الحافظ العراقي كذا
وقع في الاصول بعشر انتهى قوله فكتبها له الله حسنة ثم ضوعفت
واخذ منه دفع توهم ان حسنة لارادة تضاف الى عشرة

التضعيف

التضعيف فتكون الجملة احدى عشرة على ما هو ظاهر رواية
جعفر بن سليمان عند مسلم ولفظه فان عملها كتبت عشرا امثالها
وفي امالي ابن عبد البر معنى الحديث اذا هم بحسنة كتبت له
عشرة لا انا نأخذها بعينه كونه تقدم بهام قوله الى سبعمائة
ضعف بكسر الضاد قوله اي مثل وقيل مثلين شبرخيتي
ثم ان هذه المضاعفة الى سبعمائة قيل انها خاصة بالنفقة
في سبيل الله والراجح خلافه كما يدل عليه اطلاق هذا الحديث
وحديث ابي هريرة في الصيام كل عمل ابن آدم له يضاعف
الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الحديث واختلف
في قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء هل المراد المضاعفة الى
سبعمائة ضعف او زيادة على ذلك فالاول هو المحقق من
سياق الاية والثاني محتمل ويؤيد الجواز سعة الفضل قوله
وحكمة ذلك اي تخصيص هذا العدد داعي سبعمائة قوله
عطفوها بالواو وقد سماها بعضهم واو الثمانية قوله ثم الحاصل
وهو سبعون قوله وانا اجزي به بفتح الهمزة قوله
وفيها اي رواية الصحيحين قوله تفضل ثان الخ اي انه
تعالى تفضل بالتضعيف الى عشرة فاخبر به ثم تفضل بالسبعمائة
فاخبر بها وذلك لكل احد فلا ينافي من جا بالحسنة فله عشر امثالها
لانه اقتصار على التفضل الاول قوله ثم رايت الم جزم بما ذكرته
اولا اي من ان التضعيف لسبعمائة ليس وافقا لكل احد
حتى لا ينافي من جا بالحسنة فله عشر امثالها قوله في اشغال
حبة من تقدير هو بمعنى قول بعض الشراح من الاثمان
بالثاء المثلثة جمع ثمن قوله ومن الفضل المضاعفة

بالتحول اي الانتقال من شخص الي شخص اخر **قوله** وله مثال اجر الثاني اي حضوره اي الذي لم يجعله اصلا **قوله** فاذا تصدق به الثاني صار له مائة اي بعد تصدق الثالث به كما يدل عليه قوله لما تقرر في الاول والا فهو مشكل ومثله ما بعده في الثالث والرابع **قوله** جاراه بسعرا رفعها كلا اله الا الله الخ لفظ الحديث الذي سيذكره من دخل السوق فقال بصوت مرتفع لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو علي كل شي قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة رواه الترمذي من حديث ابن عمر انتهي فلعل ما ذكره هنا حديث اخر وفيه قيل لابي هريرة اسمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله تعالي ليجزي علي الحسنة الواحدة الف الف حسنة وقد روي عن ابن عباس ان التضعيف ينتهي لمن شا الله الي الفي الف قال ابن عطية وليس هذا بثابت الاسناد عنه انتهي شرحيني **قوله** لا يمكن احدا ان يحصر تضعيف احدا معفو لا سعد ما وقوله ان يحصره فاعل **قوله** بسيية فعلية او قولية **قوله** بان ترك فعلها اي لم يعملها بجوارحه ولا بقلبه بل تركها بظاهره وباطنه **قوله** لا لتحو حياء الخ كان يذهب الي امراة ليزني بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر عليه فتحه فلا يكتب له حسنة ومثله من يتمكن من الزنا فلم يتستر وطرفه من يخاف اذاه **قوله** او يحز اشار به الي ان التارك لا يسمي تاركا الا مع القدرة علي الفعل فلو تركها لواحدة مما ذكر لم تكتب له حسنة والحاصل انه ان ترك السيية امتثالا كتبت له حسنة والا فلا **قوله**

اشارة

اشارة الي ان نظر ما مر اي من انه ذكره لملا يظن كونها مجردة تو هم بنقص ثوابها فالمراد بالكمال عظم القدر لكمال سرالي التضعيف ثم **قوله** اثما تركها من جراي انه بفتح الجيم وتشديد الرا وبعد الالف يا التكلم وهو يعني من اجلي ثواب بي **قوله** وقال مجاهد الخ ونقل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه حيث قال والبلد تضاعف فيها السيات كما تضاعف فيها الحسنات **قوله** في شي من الحديث ان السيية تكتب بالكثرة التي هو علي حذف همزة الاستفهام اي في شي الخ **قوله** وينبغي حمل المضاعف الخ هو المعتمد يعني ان هذا محمول علي زيادة عذاب السيية في الكيف لا في الكم والله اعلم **قوله** وحديث الباب وقوله تعالي عطف علي قوله حديث احمد **قوله** بفاحشة مبينة في ظاهر قبحها وعن ابن عباس هو النشوز وسوء الخلق وايذاء قلبه الشريف **قوله** علي ما ذكرنا اي من عظم جرم السيية قال م ولانه ورد تعظيما لحق المصطفي صلي الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من نسائه ينتهي اي زوجاته علي الفاحشة وهو اذاه صلي الله عليه وسلم **قوله** ونبه اي بما في هذه الاية الشريفة بعلم الخ **قوله** تعظم مضارع عظم وقوله ابضا كما تعظم بحو شرف زمان او مكان وقوله لشرف فاعلها اي كان زواج النبي صلي الله عليه وسلم **قوله** نبه دليل علي ان العزم لا يكتب معها اي لا يكتب مع السيية العزم عليها وبالاولي الهم الذي في الكلام فيه بل هو الذي عبر به غيره من بعض الشراح فالصواب التعبير به لانه الذي في الحديث واعتنا بالهم من عدم كتابة العزم فتامل **قوله** لكن مفهوم الحديث الاتي اي وهو ان الله

تجاوز لامتي الخ دمايعدلكن هو المعتمد قوله وحد بعزمه لم يتوعد
لهم قوله لان الاصرار والاصرار معصية اتفاقا فمن عزم
على معصية وصمم عليها كتبت عليه سيئة واذا عملها كتبت
عليه معصية ثانية كما اعتمده ابن رزين وغيره مناوي
وسياتي في كلام الش بصرح به قوله وبيان ذلك اي تناقض
كلام السبكي قوله لانه ليس من فعله انظر هل هذا
مناف لكونه من مراتب القصد قوله اي في المعاصي القولية
كان حدثته نفسه بالقذف تقذف قوله اي في المعاصي
الفعلية كان حدثت نفسه بالذي تزني قوله وهذه
المراتب الثلاث اي الهاجس والخاطر وحديث النفس
قوله لعدم القصد اي النوى ولا ينافي انها من اقسام القصد
ومراتبه كما هو فرض المسئلة وقد نظمت حاصل ما ذكر فقلت
قوله مراتب القصد خمس هاجس ذكروا • فخاطر فحديث النفس فاستمعا
• يليه هم فعزم كلها رفعت • سوى الاخير ففيه الاخذ قد وقعا
قوله ولم تتكلم او تعمله لم يظهر فرق بينهما فليحرر قوله كان اي المشي
مع الهم علة لما هو اي للشي الذي هو من اسباب المهموم به
يعني المعصية قوله قال اي الغير قوله ولا يلزم الخ المناسب
اللفظ بما هو اعم او اخص ولا يقتصرون على المرادف فتفسيرهم
الهم بالعزم لا يقتضي ترادفهما قوله واختار الاولون اي
المحققون القايلون بان العزم يوخذ به قوله وبالاجماع
عطف على بحديث ومثله قوله وبقوله تعالى ومن يرد الخ قوله
فمن عزم عليه اي على العود بالحيلة اي الطبع قوله
تستثنيه لم يقع من يوسف الخ ولا خلاف في نبوته

والحق

والحق ان ظاهر قوله تعالى قولوا امنا بالله الاية بل صريحها نبوة اخوته
فتنفيها مناقض لصريح الاية ولانبيا فيها ما صدر منهم لانه من
باب قبلات تراها شريعتهم فاشكالها انما هو على قواعد شرعنا
اما على شرعهم فنحن لا نزدده وبفرض انه يوافق شرعنا فيحتمل
ان لهم تاويلات سوغت لهم ارتكاب ما فعلوه وتعبير بعض العلما
في حقهم بالبغض والحسد انما هو على عدم نبوتهم كما هو قول مرجوح
والحاصل انه يجب علينا الايمان بنبوتهم وبراءتهم من كل ما لا
يليق بهم انتهى من شرح الهمزية للشارح ملخصا قوله لانه لم
يهم بضم الهاء وكسرها يعني هي قضية شرطية لا تستلزم الوقوع
قوله رواه البخاري ومسلم اي في صحيحيهما كما في بعض النسخ
قوله ولا يهلك على الله اي مع فضل الله فعلى بمعنى مع وهو
على حذف مضاف قوله وحباته بفتح الحا قوله ورد عطف على
تصحيح قوله على من زعم وهو الطحاوي رحمه الله تعالى قوله
واطلاعهم اي الحفظة عليها اي على الهم قوله بشي روي عن عايشة
رضي الله عنها وعن ابيها فانك لان اذكر الله في قلبي مرة احب
الي من ان اذكره بلساني سبعين وذلك لان ملكا لا يكتبها ويبشر
لا يسمعها قوله او بريح تظهر لهم من القلب فريح الحسنة طيبة
وريح السيئة خبيثة تمتاز بها ويظهر ان الريح مختلفة
الانواع وان لكل معصية ريحا خبيثة تمتاز بها وكذا لكل
الحسنات فليتامل شبرخيتي قوله قالوا اي في وقتنا المجمع الخ
قوله الي عظم لطف من اضافة الصفة للموصوف اي لطف
الله العظيم قوله وقوله كاملة للتاكيد اي صفة مؤكدة كما
مر قوله لا عتنا اي الاهتمام قوله فالذ تغليبها بواحدة اي لان

مفهوم الواحدة مشعر بالقلة قوله والى ان مقام التفضل الخ اي و
واشارة الى مقام التفضل الخ قوله والمنة اي النعمة الثقيلة من
المن وهو الانعام مطلقا او على ما لا يطلب ويطلق على تعداد النعم
استكثارا لها وهو غير محمود الا من الله تعالى قال الله تعالى قل
لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان لانه نعمة
يذكر العبد فيبعثه على الشكر ومن الخلق قبيح مطلقا ولذا قيل
المنة تهدم الصنيعة كما قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
وقال بعضهم

وان امرا اهدى الي صنيعة • وذكرنيها انه لبخيل

وما احسن قول الزمخشري •

طعم الالاء احلى من المن • وهو امر من الالاء عند المن

واداه بالالاء الاولى النعم وبالثانية الشجر المر وهو بقصر الهمزة وبالمن
الاول ما ذكر في قوله تعالى وانزلنا عليهم المن والسلوى وبالثاني
تعداد النعم وروي عن علي كرم الله وجهه انه سئل عن الحنان
المنان فقال الحنان هو الذي يقبل على من اعرض عنه والمنان
هو الذي يبدا بالنوال قبل السؤال انتهى قوله لما تقرر من
النعم الخ علة لقوله لا احصي ثناء عليك قوله ومن ثم ورد اي من اجل
ان ادامة الثناء عليه بما هو اهله توفيق

الحديث الثامن والثلاثون

قوله ان الله تعالى قال وفي بعض النسخ
يقول وعليها حل الدلجي فقال وجي بيقول مضارعا لان
المضارع ما يدل على الحال الحاضر ثم رايت المناوي قال
وفي رواية يقول وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به
عن جبريل عن الله قوله علم به ان هذا من الاحاديث القدسية

اي التي من كلام الله تعالى غير انه ليس له حكم القران لعدم تواتره
قوله ضد الموالاة وهي المصادقة قوله ومفعول بمعنى
فاعل لان المحبة تاتي كما في الخلاصة ولا تلي فارقة فعولا اصلا
قوله لي متعلق بقوله وليا ظاهره انه ظرف لغو صلة وليا
فالمعنى مواليا وعبارة الكرماني في قوله لي هو في الاصل صفة
لقوله وليا لكنه تقدم صار حالا قوله من الولي بسكون اللام
قوله فالولي هنا القريب من الله الخ فهو فعيل بمعنى فاعل
ويصح ان يكون بمعنى مفعول لان الله والاه بالحفظ ومزيد
الامداد ولم يكله الى نفسه لحظة وضابط الولي هنا المواظب
على فعل الطاعات واجتناب المنهيات المعرض عن الانهماك
في اللذات فان قلت المعاداة لا تكون الا من الجانبين
ومن شان الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه اجيب بان
المعاداة لا تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية بل قد
تقع عن بغض ينشا عن التعصب والرافضي في بغضه لابي
بكر والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين
اما من جانب الولي فمنه وفي الله واما من جانب الاخر فلما تقدم
وكذا الفاسق المتجاهر يبغضه الولي في الله ويبغضه الاخر
لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته واطلق المفاعلة
قد تاتي للواحد كسافر وعافاه الله قال علي بن ابي طالب كرم الله
وجهه اولياء الله قوم صفر الوجوه من السهر عمش العيون من
العبر خمص البطون من الجوع يبس الشفاه من الذكر وعن عمر
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من
عباد الله اناسا ما هم بانبياء ولا شهداء يغبطهم الانبياء والشهداء يوم

النبامة لمكانهم من الله تعالى قيل يا رسول الله اخبرنا من هم وما
اعمالهم فلعلنا نحبهم قال هم قوم تحابوا في الله على غير ارحام بينهم
ولا اموال يتعاطون بها فوالله ان وجوههم لتنور وانه لهم منابر
من نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس
ثم تلا الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وسيذكر الشارح
هذا الحديث باختلاف في بعض الفاظه قال الشرخيتي ويتفاوت
ذلك في الولي العامل واما اصل الولاية فتحصل بالشهادتين ولذا
قال بعض العارفين اياك ومعاداة اهل لا اله الا الله فان لهم من
الله الولاية العامة وهم اولياء الله وان اخطأوا وجاؤوا
بقراب الارض خطايا لا يشركون بالله شيئا فان الله تعالى يلقاهم
بمثلها مغفرة قوله لاستغراقه اي قلبه في نور معرفته قوله
اذنته بالمد وفتح المعجمة بعدها نون ولام ببذان الاعلام ومنه
قالوا اذناك اي اعلمناك واذ تاذن ربكم اي اعلم وقول الشاعر
قوله اذنتنا ببينها اسما ليت شعري متى يكون اللقا قوله
قوله بالحرب ال فيه للجنس فيصرف الى الكامل اي بالحرب الكامل
وفي رواية البخاري بحرب قوله اي عامله معاملة المحارب
الخ فاندفع به الاعتراض بان المحاربة مفاعلة من الجانبين مع
ان المخلوق في اسر الخالق فكيف يحارب خالقه وحاصل
الجواب امران الاول ان تلك المحاربة مجازية والمراد المعاملة معاملة
المحارب الثاني ان المراد بها غايتها وهو الاهلاك فاطلق الحرب واراد
به لازمه مجازا ايضا فهو على الاول من الاستعارة التمثيلية
وعلى الثاني مجاز مرسل قوله وكان المعنى فيه اي جملة ذلك
ما اشتملت الخ قوله على عزة اي غفلة قوله كان ذلك اي الاخذ

وقوله

وقوله بعد الاعذار خبر كان وقوله يتقدم بمحلة الاعذار اي سلب
عذر ربهم يتقدم الانذار قوله مع علم منتفعها بذلك اي بانه
لا مسوغ لها شرعا قوله وما تقرب الي يتشدد بدل الباء اي طلب
القرب مني التقرب فهو طلب القرب من غير تخلل معصية
قال ابو القاسم القشيري قرب العبد من ربه يقع اولا بايمانه
ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه في الدنيا من عرفانه
وفي الاخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه
ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده عن الخلق وقرب الرب
بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص
وبالتانيس خاص بالاولياء انتهى شبرخيتي قوله شيء اي عمل
احب بفتح الباء انه صفة لشيء مجرور ناب فيه الفتحة عن
الكسرة لانه لا ينصرف للوصفية ووزن الفعل ويجوز فيه الرفع
على انه خبر لمبتدا محذوف اي هو احب وتعبير بعض الشراح
عن الاول بالنصب فيه تسامح ويجوز الرفع فيه ان النكرة
لا يقطع نعتها كما لا يخفى قوله مما موصولة او موصوفة والعائد
محذوف وفيه حذف مضاف اي من اداء ما افترضته عليه
وفي بعض النسخ مما افترضت عليه بذكر العائد قوله ولا يزال
وفي نسخة وما يزال وفي اخرى وما زال عبدي الخ قوله
يتقرب اي يداوم على التقرب قوله بالنوافل جمع نافلة
من النفل وهو لغة الزيادة واصطلاحا ما رجح الشرع فعله
وجوز تركه قوله وكالذكر عطف على قوله كتلاوة القران
قوله وباطنها عطف على قوله ظاهرها كالزهد والورع
والتوكل والرضى وغيرها قال ملا علي ولقد غرب ابن حجر

حيث عد التوكل والرضي من التطوعات الباطنة وغفل عن كلام
الاكابر من الايمة انهما من الفرايض العينية المتعينة علي كل احد
الطريق الاخروية **قوله** سيما محبة اوليا الله الخ يشير الي ان
من جملة النوافل الباطنة الحب في الله والبغض في الله **قوله** فبه اي
في الله **قوله** بروح الله قال في النهاية وقد اطلق اي الروح علي
القران والوحي والرحمة انتهي ولعل الاخير هو المراد هنا **قوله** حتي احبه
تغليبية او غايية **قوله** وفتح ثالثه فيه مسامحة من وجهين
الاول تعبيره بالفتح مع ان الكلام في الاعراب فالمناسب النصب
والثاني تعبيره بالثالث مع ان البا المفتوحة رابعة الحروف لان
المشدد بحرفين **قوله** تاخير هذه اي النوافل وتقديم تلك
اي الفرايض **قوله** بمعني خبر ان **قوله** وانه الطريق اي ويوخذ من سياق
الحديث انه لا طريق الخ **قوله** يبصر بضم اوله من ابصر **قوله**
او ضمه اي ضم ثالثه وهو الطا والكسر اشهر ولذا قدمه **قوله** وبي
احببته كنت له سمعا الخ عبارة الحافظ ابن رجب اخرج الطبراني وغيره
من حديث الحسن بن يحيي الخشني عن صدقة بن عبد الله
الدمشقي عن هشام الكناني عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم
عن جبريل عن ربه تعالي عن النبي صلي الله عليه وسلم عن جبريل
انه قال من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت عن
شي انا فاعله ما ترددت في قبض نفس عبدي المومن يكره الموت
واكره مساته ولا بد له منه وان من عبادي من يريد بابا
من العبادة فاكفه عنه لا يدخله عجب فيفسده ذلك وما تقرب
الي عبدي بمثل ادا ما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتنفل
حتي احبه ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا

دعاني

دعاني فاجبته وسالني فاعطيته ونصح لي فنصحت له وان من
عبادي من لا يصلح ايمانه الا الغني ولو افقرته لافسده ذلك وان
من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الفقر وان بسطت له افسده
ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الصحة ولو اسقمته
لافسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا السقم ولو
اصححته لافسده ذلك انا ادبر عبادي بعلمي بما في قلوبهم اني عليم
خبير والخشني وصدقة ضعيفان **قوله** ثم قيل المراد بهذه
العبارة لازمها الخ عبارة الشبرخيتي فان قلت كيف
يكون الباري جل وعلا سمع العبد وبصره الخ فالجواب من اوجه
احدها انه علي حذف مضاف اي كنت حافظ سمعه الذي يسمع
الا ما يحل سماعه وحافظ بصره فلا ينظر الي ما يحل ابصاره وحافظ
يده فلا يبطش بها فيما لا يحل وحافظ رجله فلا يمشي بها الا فيما
يحل المشي اليه اما ايجابا او ندبا او اباحة وهذا هو المعتمد ثانيها
قاله الفاكهاني يحتمل معني اخر وهو الذي قبله وهو ان
يكون سمعه مسموعه لان المصدر قد جا بمعني المفعول مثل
انت رجائي بمعني مرجوي وفلان املي بمعني مامولي والمعني
لا يسمع الا ذكري ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يانس الا
بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب ملكوتي ولا يمد يده الا فيما فيه
رضاي وبحبي ولا يمشي برجله الا لذلك وقد جا ان موسي عليه
الصلاة والسلام كان اذا انصرف من مناجاته كان يسمع كلام
الخلق كاصوات الحمير وما احسن ما قيل

وكيف ترى ليلي بعين ترى بها • سواها وما طهرتها بالمدامع
وتلتذ منها بالحديث وقد جرى • حديث سواها في خروق المسامع

وقال اخر

يا قوم ما جيتكم زايرا * الا وجدت الارض تطوى لي
ولا انثنى عزمي عن بابكم * الا تعثرت باذيالي

ثالثها ان معناه كنت له في النصرة كسمعه وبصره ورجله
ويده في المعاونة رابعها قال ابو عثمان الحيري احد ايمة
الطريق معناه كنت اسرع الى قضا حوايجه من سمعه في
الاستماع وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي خامسها
انه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره
في ايثاره امري فهو يحب طاعتي ويوثر خدمتي كما يحب
هذه الجوارح سادسها ان المعنى اجعله متعا مقصده
كانه نيل لها بسمعه وبصره الخ سابعها قد يكون عبر
بذلك عن سرعة اجابة الدعا والنجح في الطلب وذلك
ان مساعي الانسان كلها انما تكون بهذه الجوارح المذكورة
وحمله بعض ايمة الصوفية على ما يذكرونه من
مقام الفنا والمحو وان الغاية التي لا شي وراها هو ان
يكون قايما باقامة الله تعالى له محبا بمحبته ناظرا بنظره
له من غير ان يبقى معه بقية تناط باسم او تقف على رسم
او تتعلق بامر او توصف بوصف والتحقيق انه مجاز
وكناية عن نصرة الله تعالى لعبده المتقرب اليه بما
ذكر وتاييده واعانته وتوليه في جميع اموره حتى
كانه تعالى نزل نفسه من عبده منزلة الالات والجوارح
التي يستعين بها ولهذا جا في رواية اخرى بي يسمع وبي
يبصر وبي يبطش وبي يمشي اي انا الذي اقدرته
على

على هذه الافعال وخلقتها فيه فانا الفاعل لذلك
لانه لا يخلق افعال نفسه خلافا للمعتزلة وزعم الاتحادية
والحلولية ان الحديث على حقيقته وان الحق عين العبد
او حال فيه ضلال مكفر اجماعا ويرد عليهم قوله في بقية
الحديث ولين سالني لاعطينه ولين استعاذني لاعيذنه
وكما قيل في الاوليا

لي سادة من عزهم * اقدامهم فوق الجباه
ان لم اكن منهم فلي * في ذكرهم عز وجاه

من عزهم

قوله لانهما من حفظ الخ اي لانه يلزم من كونه لا يسمع الا
ذكره ولا يلتذ الا بقراة كتابه الخ كونه حافظا لجوارحه
عن ان تستعمل في معصية انتهى قوله والمراد بسمعه الخ
يحتاج اليه في تفسير التردد في بعض النسخ او المراد
الخ فليهما سل قوله وكناية لعل الواو بمعنى او قوله عن
نصرة الله اي كنت له في النصرة على عدوه كسمعه الخ اي انا
الذي اقدرته الخ فيه ان هذا لا يختص بالولي الا ان يقال
اراد بهذه الافعال المقربة الى الله تعالى قوله وزعم مبتدا
خبره ضلال وكفر قوله باصطلاحهم اي باصطلاح
الصوفية قوله بها اي باسرارهم قوله قدم المحبة فيه
استعارة بالكناية وتخييل قوله وفي الخبر الاسرايلي
قال الشارح في فتاويه وهو باطل من وضع الملاحدة
كما قاله الزركشي انتهى وذكر الصوفية له يريدون ان قلبه
يسع الايمان به ومحبته وذكره انتهى قوله فكانه يراه
اي يريه وبه تعالى قوله احبوا الله من كل قلوبكم تو

من ابتدائية اي احبوه محبة ناشئة من كل قلب وفي نسخة
احبوا الله من كل قلوبكم وهي ظاهرة قوله ان تعبث اي
تتحرك وفي نسخة تنبعث قوله ولئن بلام القسم كما
سيذكره الشارح والقسم اي والله لئن سألني لتمامي امور
الدنيا والآخرة فحذف المفعول للتعميم وكذا فيما بعده
لأعطينه ما سأل جملة جواب القسم وجواب الشرط محذوف
قال ابن مالك واحذف لدى اجتماع شرط وقسم
جواب ما اخرت فهو ملتزم وهذا هو المقام
الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من
لو اقسم على الله لأبره قوله لأعيذنه بالنون او بالباء الموحدة
والاول اشهر قوله لأعيذنه جواب القسم المقدر فان
اللام في لئن موطئة والتقدير والله لئن استعاذني لأعيذنه
قوله وبأن الكمل يطلب منهم الدعاء اي ان سؤال الله
تعالى مطلوب لغيرهم اي لغير الكمل فان الدعاء مطلوب
منهم ايضا قوله خلافا لمن زعم اي من الصوفية قوله
ومزيد فضله اي وبمزيد فضله قوله وما فيه عطف على
نصوص وكذا قوله وكونه صلى الله عليه وسلم الخ فكأنه قال
وكفاه ردا عليه الكتاب والسنة والعمل تأمل قوله
وهو اي الدعاء لا ينافي الصبر قوله وانا اكره ان اراده مني
الارادة من المراد قوله مع انه مجاب الدعوة فقد
دعا على الحجاج عند قتله بقوله اللهم لا تسلطه على احد
غيري فمات بعد قتله بنحو سبعة عشر يوما قوله وقد
لا يجاب الولي الى سؤاله الخ هذا جواب سؤال مقدر يرد
على

على قوله في الحديث الشريف ولئن سألني لأعطينه وعبارة
غيره وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء
دعوا وبالغوا ولم يجابوا والجواب ان الاجابة تتنوع فتارة
يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر
لحكمة وتارة قد تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث
لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة او اصلح منها انتهى برماوي
رواه البخاري اي في الرقاق قال الذهبي هذا
حديث غريب جدا ولولا هيبة الجامع الصحيح
لعدوه من منكرات خالد بن مخلد لغرابة لفظه
وانفراد شريك به وليس بالحافظ ولم يرد هذا المتن
الا بهذا الاسناد ولا خرجه غير البخاري متنا وكـ
قوله لانه خلة عجيبة جملة مستأنفة للتعليل قوله
مساءته مصدر ميمي بمعنى الاساءة قوله والتكلم في
بعض راويه اي هذا الحديث اعني حديث المتن قوله
لكنه اي اسناد هاغريب جدا قوله وليس المراد بالتردد
هنا الخ اي في قوله وما ترددت عن شيء انا فاعله
ترددي عن نفس المؤمن قوله بل انه يفعل به كفعله
المتردد لكراهة اي فهو استعارة تمثيلية قوله
يكره مساءته بالموت اي يفعل كفعل الكاره فلا يرد
علينا انه لا يقع شيء في الكون الا بارادته لا بالكراهة
فتأمل قوله لا بد له منه اي الموت قوله وهو اي نحوها
كثير

الحديث التاسع والثلاثون

قوله عن امتي اي امة الاجابة شبرخيتي قوله بدليل

اخر منفصل لعله خطاب الوضع الذي يعرف به الحال بين
الناسي وغيره قوله لان نفي المعصية اي الاثبات بها هذا
يسمى خطابا بالمعنى الثاني وهو ضد الصواب وهو
غير ممكن الارادة هنا لانه لا يتجاوز عنه ولا يصح قوله
وهو ضد الذكر والحفظ اي فهو عدم ذكر الشي له هو لو غفلة
او لا وقال الشبرخيتي وهو ترك التفكر بلا قصد بعد
حصول العلم او حالة تعتري الانسان من غير اختيار
توجب غفلته عن الحفظ والغفلة ترك الالتفات
بسبب امر عارض انتهى قوله والكره بالضم المشقة
يقال قمت على كره بالضم اي على مشقة وبالفتح
الاكراه يقال اقامني فلان على كره بالفتح اذا اكرهك
عليه قوله وكلها باعتباره اي باعتبار منطوقه مع
مفهومه قوله وذلك اي بيان الحكم والنظر قوله
لكن لا تنحل اليمين اي لانها انما تنحل بفعل المحلوف عليه
والمفعول مع النسيان والجهل ليس بحلو فاعليه كما قاله
الشارح قوله لانا اذا لم نحنثه الخ علة لقوله لا تنحل
اليمين يعني انما لم تنحل اليمين لعدم تناولها المفعول
ناسيا او جاهلا بدليل عدم حنثه اذ لو تناولته
لحنث والفرض انه ما حنث قوله وان من تكلم الخ اي وعلم
ان الخ قوله او اكلا او جامع اي ناسيا ففيه الحذف من الثاني
لدلالة الاول قوله والفرق ان الصلاة الخ انما يناسب
هذا الفرق بين الاكل ناسيا في الصوم حيث لا يبطل مع نسيانه
بخلافه في الصلاة فانه يبطلها قوله فاكره عبارة

غيره

وقف لله تعالى على طلبة العلم بالجامع الازهر بالمقصورة بحارة الدماشقة
غيره فاكرهه عبد الرحمن ويدل له سياق القصة قوله
يحنث المكره اي على قول لمالك غير مشهور من مذهبه
رضي الله تعالى عنه قوله والكفارة لا تسقط بالاعذار
اي انه اذا فعل المحلوف عليه لعذر حنث ولا تسقط
الكفارة بهذا العذر الا ترى انه يلزمه فيما اذا اضطر للحنث
لعقد لعذر ان يحنث نفسه الخ قوله وجودها
اي صورة المحلوف عليه قوله لا ينافي ما ذكرنا
لان من لزمه الخ حاصله الفرق بين المكره ومن قام به
عذر يقتضي الحنث قوله له سعة ورخصة اي وسع وطاقة
قوله وما نقل الخ هذا السؤال والجواب مبني على غير
المشهور من مذهب مالك والا فالمشهور منه انه لا يتعلق
به حكم لا في الانعقاد ولا في الحنث الا في صيغة الحنث
نحو لافعلن كذا فلا بد من فعله حتى لو اكره على عدم
الفعل حنث كذا بهامش بخط بعض العلماء فليرا جع
قوله لانها اي الشهوة عند منا هذه اسبابها فهي ربه
الى اخره قوله او ربطت فرني بها والظاهر ان عكسه
كذلك بان ربط هو وعلقت عليه انتهى قوله وان له
الدنيا اي لا يحب ان يثبت في قلبه ولو ثبت ان له الدنيا
في مقابلته قوله فقالوا ذلك اي سمعنا واطعنا
قوله بعد عام بالتنوين المدرج مفعول انزل قوله
فلما قالوا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا الخ
ومن الخطا حديث النفس انه لا يقع الا عن قصد وبهذا
ظهر كون الاية ناسخة لقوله او تخفوه ثم ظهر ان

الناسخ هو قوله سالاطاقة لنابه انتهى قوله تنبيه اي
خوفا وكراهة قوله في غير محل النزاع اي في
غير سابقة على

الحديث الاربعون

قوله عند التعلم او الوعظ لف ونشر مرتب
وحكمته اعني هذا المس ان يعي ما يقال له فيكون ابعد
نسيانه كما سيذكره الشارح قوله ما يقال له معه اي
مع هذا الفعل ولا يخفى ان ما مفعول يعني قوله
على محبته صلى الله عليه وسلم لهما اي لابن عمر وابن مسعود
كن في الدنيا على حذف مضاف اي في مدة
اقامتك في الدنيا وقوله كانك غريب في محل نصب خبر
كن اي كن متشبها بالغريب وقوله وعابر سبيل
معطوف على غريب عطف خاص على عام واو فيه ليست
للشك بل للتخيير والاباحة والاحسن كما قاله الطيبي
ان تكون بمعنى بل وفيها معنى الترقي لان الغريب
اي الذي قد اقام قد يسكن في بلد الغربة بخلاف
عابر السبيل فان من شانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة
وانشد بعضهم

ايا من له في باطن الارض حفرة • اتانس بالدنيا وانت غريب
وما الدهر الا يوم وليلة • وما الموت الا نازل وقريب

وقال اخر

تبغي من الدنيا الكثير وانما • يكفيك منها مثل زاد الراكب
لا تعجبن بما تريد فكانه • قد نال عنك زوال امس الذاهب

قوله وحرصه صلى الله عليه وسلم على امتثال الخير

عبارة غيره ايصال الخير لامته قوله او منزلة مسافر عطف
على قوله منزلة غريب قوله فما هو البيت من
القصب كما في الصحاح قوله سا ركب الاسوا الا اقرب
من ذلك ولبعضهم

خليلي ولي العمر منا ولم نتب • وننوي فعال الصالحين ولكنا
نحن متى نبني قصورا مشيده • واعمارنا منا تهد ولا تبنى

قوله وخذ من صحتك اي ادخر من العمل في زمن صحتك
لزمن مرضك وادخر من العمل في زمن حياتك لموتك
فرصة الامكان اي نوبة الامكان وما احسن ما قيل

اذا هبت رياحك فاغتنمها • فعقبى كل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها • فما تدري السكون متى يكون
وان تظفر بذاك فلا تقصر • فان الدهر عادته يخون

الحديث الحادي والاربعون

قوله ابن العاص باثبات اليا واكثر المحدثين يحذفونها
وافصلهم يثبتها قال النووي والصواب جواز الوجهين قال
بعضهم واثباتها يدل على انه من العصيان وحذفها
يدل على انه من العوص وهو بحريك التي تبرحني
قوله وهوا اي اتبعه آلبر الحق نوع ارئت اي صحبت قوله
في قلة ما انزاي نغفل قوله حتى تونى اي ابوه قوله بالقصر
ويجمع على اهوا ولسا الممدود فهو الحرم الذي بين السما والارض
وجمعه اهوية وما احسن ما قاله بعضهم

جمع الهوى مع الهوى في مهجتي • فتكاملت في اضلعي ناران
فقصرت بالممدود عن نيل المنى • ومددت بالمقصور في اكفاني

قوله ثم المعروف في استعمال الهوى عند الاطلاق انه الميل
لانه خلاف الحق الخ فله ثلاث اطلاقات الميل الى
خلاف الحق وهو الغالب ومطلق الميل الشامل للميل
الى الحق وغيره والميل الى الحق خاصة ومن الغالب قول
ابن دريد

وآفة العقل الهوى فمن علا • على هواه عقله فقد نجا

وقول هشام بن عبد الملك

اذا انت لم تعص الهوى • الى بعض ما فيه عليك مقال

وقول آخر

ان الهوان هو الهوى قصر اسمه • فاذا هويت فقد لقيت هوانا

وقول آخر

نون الهوان من الهوى مسروقة • وصريع كل هوى صريع هوان

قوله في ابلغ الحجة اي الشريعة قوله او بالتقوى
او فسر بالتقوى قوله ولا تلعنه عطف مرادف اي ولا توقف
قوله او قتل الخ اي وسبب نزولها قتل عمر من لم يرض
الخ قوله عني ما يتعلق بتمام الحديث

الثاني والاربعون قوله يا ابن ادم انك لم ترد به واحدا
بعينه عدل اليه ليعم كل من يتأتى نداؤه والاضافة فيه
للتشريف والتكريم على حد يا عبادي في درجة مخصوصة
انه مفرد مضاف كما في فليحذر الذين يخالفون عن امره
اي عن كل امره صلى الله عليه وسلم فالنداء هنا لا يختص به
منادى دون آخر قوله وهو اي ادم ابو البشر قوله وهو
غير منصرف للعلمية ووزن الفعل اي لنا على انه عربي فقد

اختلفوا

اختلفوا فيه فذهب ابو البقاء وغيره الى انه عربي وان
منع صرفه للعلمية ووزن الفعل وذهب الثعالبي الى
انه اعجمي وان منع صرفه للعلمية والعجمة فعلى الاول فهو مشتق
من الادمة او الادم وعلى الثاني لا اشتقاق له
كما ذكره الشارح قوله ابدلت فاؤه الفا فاصله أأدم
بهمزتين الاولى متحركة والثانية ساكنة فابدلت الثانية
وهي فاؤه الفا على القاعدة المذكورة في قول ابن مالك
ومدا ابدل ثاني الهمزين من كلمة ان يسكن كآثر وائتمن
وعلة هذا الابدال التخفيف لاستثقال اجتماع الهمزتين
قوله مشتق من اديم الارض وهو ظاهر وجهها لانه مخلوق
منه ففي الحديث خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت
ذريته على نحو ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر والسهل
والحزن والطيب والخبيث وقوله من اديم الارض اي من انواع
الابيض نوع والاسود نوع الى آخره او مشتق من
الادمة بضم الهمزة وسكون الدال وهي حمرة تميل الى
السواد كما قاله الشارح واعترضه الشوبري بان مقتضى
قوله وزن آدم افعل بزيادة الهمزة لان الحروف الاصول
هي التي تقابل باحد حروف فعل والزائد ما عداها
وقوله مشتق من الاديم او من الادمة يقتضي اصالتها
لانها في مبدأ الاشتقاق وما كان كذلك غير زائد ه
واجيب بان الزائد انما هو الهمزة الاولى والتي في مبدأ
الاشتقاق انما هو الهمزة الثانية التي قلبت الفا
فلا اشكال وقوله مشتق اي مأخوذ فالمراد بالاشتقاق

هنا مطلق الاخذ لا المصطلح عليه والاديم والادمة
لبسا مصدرين واعترض اخذه من الادمة مع تفسيرها
بحمرة تميل الى سواد بان لون ادم عليه السلام كان بين
البياض والحمرة فكيف يكون مشتقا اي ما خوذا
من الادمة التي هي حمرة تميل الى سواد واجيب
بان ما ذكره الشارح هو معنى الادمة في الاصل
ثم اشتقينا منها لفظة ادم بالنظر الى بعض مدلولها
وهو الحمرة لا بقيدها المذكور فيكون من باب
تجريد اللفظ عن بعض مدلوله وعبارة الشبرخيتي
ولا ينافي هذا ما ورد من براعة جماله وان يوسف عليه
السلام كان على الثلث من جماله لان الجمال لا ينافي السمرة
اذ سمرته بين البياض والحمرة انتهى قوله لا فاعل خلافا
لمن زعمه الخ يعني ان ادم ليس على وزن فاعل بفتح
العين كما يدل على ذلك منع صرفه اذ لو كان وزنه كان
لصرف كعالم وخاتم وطابع لان العلمية وحدها
لا تؤثر في منع الصرف قوله وفي الحديث خلق ادم
الى اخره وقال بعضهم خلق ادم من ستين نوعا
من انواع الارض وطبائعها فجاءت اولاده مختلفي الالوان
والطبائع فقيل ولهذا المعنى اوجب الله في الكفارة اطعام
ستين مسكينا بعدد انواع بني ادم ليعمهم الجميع
بالصدقة وكان طوله ستين ذراعا والذراع ثمانية
اشبار بهذا الشبر هكذا ذكروا فجملة الاشبار اربعمائة
وثمانون شبرا وعاش الف سنة شبرخيتي وما

احسن

احسن ما قيل

الناس كالارض ومنها هم ... من خشن اللمس ومن لين
فجلمد تدمي به ارجل ... واثمد يجعل في الاعين قوله

وفي الصحاح الحزن ما غلظ من الارض قوله لمغفرة
ذنوبك اي مطلقا قوله اي مدة دوام دعائك فهي
مصدرية ظرفية اي ان ما مصدرية ظرفية والفاصل
فيما غفرت لك مدة دوام دعائك اياي الى اخره فهي
حرف اي من الموصولات الحرفية الخمسة المذكورة في قوله
وها هي ان بالفتح ان مشددا وزيد عليها كي فخذها
وما ولو وكان ينبغي للشارح ان يسقط لفظة دوام
فان معنى كون ما مصدرية انها تؤول مع مدخولها
بمصدر وهو هنا الدعاء ومعنى كونها ظرفية ان
تقدر بالمدة ولفظ الدوام هنا لا دخل له فيه بل
يغني عنه قوله مدة فتامل قوله وغلط من جعلها
شرطية والمعنى ان دعوتني غفرت لك قال شيخنا
الشهاب ابن النقيب ووجه الغلط غير ظاهر ولعله انها
اذا كانت شرطية كانت اسما فتحتاج الى عائد وليس
هو في الكلام فيكون محذوفا والاصل عدم الحذف
وانها اذا كانت شرطية لم يكن فيه جزم بوقوع المغفرة
بخلاف ما اذا كانت مصدرية ظرفية فليتامل قوله
والحال انك تدرجوني انما جعل الواو للحال ولم يجعلها
عاطفة لان واو العطف لمطلق الجمع فيقتضي جعلها
للعطف ان المغفرة تارة تترتب على الدعاء وتارة

دنا وة تترتب على الرجا فبدا في الغفران لا تغنيه حسن
الظن بالله والاعتماد عليه انتهى **قوله** اذ الرجا تاميل الخير
وقرب وقوعه عبارة الشبرخيتي الرجا بالمد لغة الامل
واصطلاحا تعلق القلب بمرغوب في حصوله في المستقبل
مع الاخذ في اسباب الحصول فان لم ياخذ في الاسباب فهو
طمع ولذا قال ابن الجزري •
ان مثل الراجي • مع الاصرار على المعصية كمثل من رجى
حصادا وما زرع او ولدا او ما نكح قال عبد الله بن المبارك
ما بال دينك ترضى ان تدنسه • وثوبك الدهر مغسول من الدنس
ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها • ان السفينة لا تجري على اليبس
ويطلق الرجا على الخوف ومنه قوله تعالى وارجوا اليوم الاخر
ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون عظمة الله
وقال في سورة النبا انهم كانوا لا يرجون حسابا اي
لا يخافونه وتصح ارادته هنا وقد يستعمل الطمع بمعنى الرجا
كما في قوله تعالى والذي اطمع ان يغفر لي واما الرجا بالقصر
فهو الناحية ومنه رجا البير اي ناحيتها وهل الافضل
للشخص تغليب الرجا لئلا يغلب عليه داء الياس من رحمة
الله عز وجل او الخوف لئلا يغلب عليه الامن من مكر
الله تعالى وان كان عاصيا فالخوف افضل وان كان
صحيحا فالخوف وان كان مريضا فالرجا هو المختار
عند شيخنا لقوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله تعالى ولكن الراجح عند
الشافعية ان يكون رجاوه وخوفه مستويين ومن

مقطعات

مقطعات شعر عبد القاهر طاهر
يا فاتحا لي كل باب مرتجي • اني لعفو منك ربي مرتجي
فامنن علي بما ابتغيه سجية • فسعادتي طوعا بني تاس تحجي
قال الدميري وفي شرح المهذب عن قبير يحيى بن
مسكين قال دخلت على الشافعي رضي الله عنه اعوده
في مرض موته فقلت له كيف اصبحت يا ابا عبد الله
قال اصبحت من الدنيا راحلا وللاخوان مفارقا
ولكاس المنية شاربا ولا ادري الى الجنة تصير روحي فاهنيها
ام الى النار فاعزيها ثم قال •
ولما قسى قلبي وضاقت مذاهبي • جعلت الرجا مني لعفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته • بعفوك ربي كان عفوك اعظما
قوله غفرت لك ذنوبك اي سترتها الخ فالغفران ستر
الذنوب اي تغطيتها بعدم العقاب عليها في الاخرة ويرادفه
العفو ومقتضى كلام ابن عطية ان بينهما فرقا وهو ان الغفران
لما لم يطلع عليه احد والعفو لما اطلع عليه فانه قال
في تفسير قوله تعالى واعف عنا اي فيما واقعناه وانكشف
واغفر لنا استر علينا ما علمت منا قال بعضهم وهو
بالتحكم اشبه انتهى وقال بعضهم ان بينهما بحسب
الوضع عموما وخصوصا من وجه فان المغفرة من الغفر
وهو الستر والعفو بمعنى المحو ولا يلزم من الستر المحو ولا
عكسه بان يحاسبه بذنبه على رؤوس الاشهاد ثم يعفو عنه و
يستره ويجازيه عليه اما بالنظر لكرم الله تعالى فهو اذا ستر
عفى فبينهما عموم وخصوص مطلق ولذا يقال في صكى

في مقام الملاطفة عفي الله عنه شبرخيتي قوله عليك اي
لاجلك قوله لان الدعا مخ العبادة هو مع قوله والرجا
يتضمن حسن الظن بالله تعليل لانتها الدعا الى الرجا
المغفرة قوله على ما كان منك الى الذي يظهران على
بمعنى مع كما في قوله جل وعز وان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم اي مع ظلمهم قوله ومعنى قولك لا ابالي بكذا اي
لا يشتغل بالي به اي لا يتعلق قلبي به وهو مستحيل
في حق الباري تعالى فيكون مثلت حاله تعالى في عدم
استكثاره الذنوب وعدم استعظامها وان كثرت
وقلا تشبيها عند حلمه وعفوه بحال شخص لا يتعلق
قلبه بامر ولا يهتم به ثم استعير اللفظ المستعمل في المشبه به
للمشبه فهو استعارة تمثيلية والقرينة الاستحالة وتسمى
مجازا بليغا ايضا او انه يلزم من عدم تعلق القلب بامر
عدم استعظامه واستكثاره فاطلق الملزوم واريد به
اللازم فهو من باب الكناية انتهى شيخنا في القنية قوله
فقاله اي رب بفتح الهمزة حرف ندا اي يا رب قوله اعمل
ما شئت هذا مثل قوله في اهل بدر اعملوا ما شئتم فقد غفرت
لكم ليس المراد به الامن بمعصية الله ابدا ان الله لا يامر
بالفحشا بل المراد طلب الاستغفار هنا وكثرته والحث على
ذلك بذكر سببه وفي اهل بدر المراد بيان فضلهم وانه غفر لهم
ما مضى وما ياتي حكمهم فيه كغيرهم او غفره ايضا اما
بالحفظ من الوقوع فيه او بوقوعه مغفورا اي في احكام
الاخرة فقط دون احكام الدنيا نعم من اقيم عليه
الحد

الحد في الدنيا فهو كغيره وجابر له واذا لم يقم عليه فلا يطالب به
في الاخرة حتى تظهر المزية تامل قوله لانتفا بعض شروط
الدعا التي من جملتها تناول الحلال المحض وحفظ اللسان والفرج
قوله ولهذا اي لان من شروطه رجا الاجابة قوله
حولها ندندن في المختار والدندنة ان تسمع من الرجل نغمة
ولا تفهم ما يقوله وفي الحديث حولها ندندن انتهى قوله
اذن نكثر بالنصب اذن مضارع اكثر بالثا المثلثة اي نكثر
من الدعا قوله الله اكبر بالبا الموحدة اي اعظم من
اكثاركم قوله لو بلغت اي وصلت قوله بفتح المهملة
اي وتخفيف النون وقوله اي سحاب اي السحاب مطلقا
او بقيد كونه ممتليا بالماء فيسمى العنان قولان
واما العنان بكسر العين فاسم لما تقاد به الدابة
الاسفل للاسفل والاعلى للاعلى كالملك بكسر اللام
وبفتحها والجنازة بكسر الجيم اسم للسرير الذي
يحمل عليه الميت وبفتحها اسم للميت المحمول قوله بان
ملات ما بينها اي السما وما بين الارض واشار به
الى انه ليس المراد بقوله في الحديث لو بلغت ذنوبك
عنان السما وصول الذنوب الى السحاب فقط بل
المراد انها ملات ما بين السما والارض بلغت السحاب
فاطلق اللازم واراد الملزوم تامل قوله وقيل
عنانها اي بفتح العين ايضا تنبيه نقل
بعضهم ان سما الدنيا افضل مما سواها لقوله تعالى
ولقد زينا السما الدنيا بمصابيح قال الجلال السيوطي

قلت قد ورد الاثر بخلافه اخرج عثمان بن سعد
الدارمي في كتاب الرد على الجهمية عن ابن عباس
قال سبع السموات السما التي فيها العرش وسبع
الارضين التي نحن عليها انتهي وهاهنا فوايد
الاولي مذهب اهل السنة والاشاعرة كما دلت عليه
الاحاديث ان السحاب من شجرة مثمرة في الجنة
والمطر من بحر تحت العرش خلافا للحكما والمعتزلة
في ان منشا المطر البحر وان السحاب اجسام ذوات
خراطيم تاخذ الما من البحر الملح ويعصره الريح
فيه وثانية الثانية قال الحكما الارض طبق واحد ومذهب
الاشاعرة ان الارضين طبقات متفاصلة بالذات
بين كل ارضين مسيرة خمسماية عام كما وردت به
الاخبار وعليه انما جمعت السما وافردت الارض
في بعض الايات لان السموات مختلفة الاجناس
بخلاف الارضين لاتحاد جنسها وهو التراب وذكر
بعضهم ان الحكمة في افراد الارض ثقل جمعها لفظا وهو
ارضون وذكر بعضهم ان الحكمة في افراد الارضين
ثقل جمعها الثالثة الارض العليا افضل مما تحتها
لاستقرار ذرية ادم عليها ولانتفاعنا بها وهي مهبط
الوحي وغيره من الملايكة قاله في كشف الاسرار شرح جي
قوله انيب تبت الخ اشار به الي ان المراد بالاستغفار
ان التوبة وهي لغة الرجوع عن الشي يقال تاب وثاب
بالمثلثة ايضا بمعني رجع وشرعا الرجوع عما لا يرضي الله
تعالي الي ما يرضيه مما هو محمود شرعا واشار بقوله

بان

بان اقلعت الخ الي اركانها الاربعة قوله وندمت عليها
اي حزنت وتوجعت علي فعلها وتمنيت كونها لم تفعل
لا بمجرد قولك ندمت قوله من حيث كونها معصية
بخلاف العزم عليها لنحو هتك او صرف مال او تعب
بدن او لكون مقتوله ولده او ندم علي شرب الخمر
لما فيه من الصداع والاخلال بالمال او العرض فان
ذلك لا يعتد به قوله وعزمت ان لا تعود اليها اي
ما عشت ما عشت كما لا يعود اللبن الي الضرع
لا نحو عدم انتشار ذكره بعد الزنا قوله ورددتها
الي اخره اي مع الامكان وهذا هو الشرط الرابع
وزاد بعضهم وقوع التوبة في وقتها وهو ما قبل
الغرغرة لما رواه الترمذي وحسنه عنه صلي
الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر
اي تبلغ روحه حلقومه وهي حالة النزع لان
الغرغرة ان يجعل المشروب في فم المريض فيرده في
الحلق ولا يصل اليه ولا يقدر علي بلعه هذا عند اهل
الاشاعرة واما عند الماتريدية فانما يشترط
عدم الغرغرة في الكافر دون المومن العاصي
عملا بالاستصحاب في الموضعين وقبل طلوع
الشمس من مغربها ولا يشترط التلفظ بالاستغفار
لما رواه الحاكم وصححه لكن فيه ساقط ما علم
الله تعالي من عبد ندامة علي ذنب الا غفر له
قبل ان يستغفره خلافا للبلقيني القايل

بانه لا بد ان يقول استغفر الله من ذنبي او رب اغفر
ذنبي او نحو ذلك ولذا لا يشترط مفارقة مكان
المعصية خلافا للزمخشري ولا تجديد التوبة كلما ذكر
المعصية خلافا للباقلاني واما التوبة النصوح
كانها اخص من ذلك لانها تكفر السيئات وتبدلها
بحسنات وقد اختلف فيها فقال بعضهم التوبة
النصوح يجمعها اربعة اشيا الاستغفار باللسان
والاقلاع بالابدان واضمار ترك العود بالجنان
ومهاجرة سيئ الخلان وهو قريب من قول
بعضهم هي تتقدم اربعة اشيا الندم بالقلب
والاستغفار باللسان واضمار ان لا يعود ومجانبة خلطا
السوء وقال ابو بكر الوراق ان تضيق عليك
الارض بما رحبت وتضيق عليك نفسك كالثلاثة الذين
خلفوا وقال بعضهم ان يكون لصاحبها دمع
مسفوح وقلب عن المعاصي جموح وقال
ذا النون علامتها قلة الطعام وقلة الكلام وقلة المنام
وقال فتح الموصلي علامتها ثلاثة مخالفة الهوى
وكثرة البكا ومداومة الجوع والظما وقال عمر ومعاذ
التوبة النصوح ان يتوب ثم لا يعود الى الذنب كما
لا يعود اللبن الى الضرع وقال الكلبي ان
يستغفر باللسان ويندم بالقلب ويمسك بالبدن
انتهى قوله وان تكرر الذنب والتوبة منك مرارا الى
اخره واخرج الاصبهاني لان معاودة الذنب لا

تبطل

تبطل التوبة قوله ومن ثم ورد عنه الى اخره واخرج
الاصبهاني انه صلى الله عليه وسلم قال اذا تاب العبد
من ذنوبه انسى الله الحفظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه
ومعالمه من الارض حتى يلقى الله يوم القيامة وليس
عليه شاهد من الله بذنب وتصح التوبة من ذنب
ولو كان مصرا على اخر وخالفت المعتزلة فيهما ثم ان
توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها وما سواها
من انواع التوبة هل قبوله قطعي او ظني خلاف بين
اهل السنة والاصح كما اختاره امام الحرمين انه ظني وكان
سبب توبة الفضيل بن عياض انه عشق جارية
فواعدته ليلة فبينما هو يرتقي في الجدران اليها اذ سمع
قاريا يقرا الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم
لذكر الله فرجع القهقرى وهو يقول قد ان فاواه
الليل الى خرابة وفيها جماعة من السابلة وبعضهم يقول
لبعض ان فلانا يقطع الطريق فقال الفضيل اراني
بالليل اسعى في معصية الله وقوما من المسلمين
يخافوني اللهم اني قد تبت اليك وجعلت توبتي
اليك جوار بيتك الحرام قوله وانما هذا المثال يعني
قوله لو بلغت ذنوبك عنان السما قوله مثلا به اي
بعد ومنه قوله اذ لو بلغت ذنوب العبد الخ علة ه
لاقتضا الاستغفار المغفرة وهي انه استقالة
من كريم وهو يقبل العثرات الى اخره جمع عثرة
وهي الزلة كما في الصحاح قوله وينبغي ان يحمل

على ذلك اي على التوبة ايضا قوله بما في اية متعلق
بتقييد قوله منها سيد الاستغفار وهو اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على
عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابو لك بنعمتك علي وابو بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت قوله وقربناه اي القراب بالمصلي
وان كانت حقيقة في قريب المصلي يعني فيكون اطلاق
القراب الذي هو في الاصل قريب المصلي على المصلي
مجازا مرسلا من تسمية الكل وهو المصلي باسم الجزء
وهو القراب الذي هو حقيقة قريب المصلي لان
قريب المصلي جزء المصلي تشبيهنا قوله خطايا جمع
خطيئة واصله خطائي بيا مكسورة وهي يا خطيئة
وهمزة بعدها هي لامها ثم ابدلت اليا همزة على
حد الابدال في صحايف فصار خطائي بهمزتين
ثم ابدلت الثانية يا لان الهمزة المتطرفة بعد همزة
تبدل يا وان لم تكن بعد مكسورة فما ظنك بها
بعد المكسورة ثم فتحت الاولى تخفيفا ثم قلبت
اليا الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فصار خطاء
بالفين بينهما همزة والهمزة تشبه الالف فاجتمع شبه
ثلاث الفات وابدلت الهمزة يا فصار خطايا بعد
خمسة اعمال انتهى اشموني قوله لا تشرك بي اي بذاتي
وصفاتي وافعالي اي مت حال كونك مستمرا على
الايمان لاعتقادك الى اخره مغفرة هو خطايا تمييز
كذهبا

كذهبا من ملا الارض ذهبا قوله الا تحلة القسم هو
مصدر حللت اليمين تحليلا وتحلة اي ابردتها يريد
الا قدر ما يبر الله قسمه فيه وهو قوله عز وجل وان
منكم الا واردها فاذا مر بها وجاوزها فقد ابر قسمه وقيل
لبيل في قوله عز وجل وان منكم الا واردها فاذا مر
بها وجاوزها فقد قسم فتكون له تحلة ولكن معناه
الا التعزير الذي يحبسه منه مكروه من قول العرب
ضربه تحليلا وضربه تعزيرا اذا لم يبالغ في ضربه
والاول اصح وموضع القسم مردود الى قوله فوربك لنحشرنهم
وقيل القسم فيه مضمر معناه وان منكم والله الا واردها
والله تعالى اعلم وهذا اخر ما تيسر الله
تحصيله على حسب الامكان والحمد
لله الكريم المنان وصلى الله على
سيدنا محمد ولد عدنان
وكان الفراغ من كتابته
يوم الاحد المبارك
ثاني عشر محرم
افتتاح سنة
الف
ومائة
احدى
تم